



www.  
www.  
www.  
www.

Ghaemiyeh

.com  
.org  
.net  
.ir

# سِرْكَلَلُوكْ وَ مَقَالَاتُهُ

بِتِيجَانِ

مُؤْلِفُهُ كَلِيمَةُ الْأَنْجَوِيُّ وَ كَلِيمَةُ الْأَنْجَوِيُّ  
وَ كَلِيمَةُ الْأَنْجَوِيُّ كَلِيمَةُ الْأَنْجَوِيُّ كَلِيمَةُ الْأَنْجَوِيُّ

كَلِيمَةُ

الْأَنْجَوِيُّ كَلِيمَةُ الْأَنْجَوِيُّ  
الْأَنْجَوِيُّ كَلِيمَةُ الْأَنْجَوِيُّ

«١٠»

مُؤْلِفُهُ كَلِيمَةُ الْأَنْجَوِيُّ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

رسائل و مقالات: تبحث فى مواضيع فقهية، اصوليه، كلاميه، ترجم، و مكتبات و حورات مع بعض الاعلام

كاتب:

## آيت الله العظمى جعفر سبحانى

نشرت فى الطباعة:

موسسه الامام الصادق ( عليه السلام )

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

# الفهرس

٥	الفهرس
٢٢	رسائل و مقالات: تبحث في مواضيع فقهية، اصوليه، كلاميه، ترجم، و مكتبات و حورات مع بعض الاعلام المجلد ١٠
٢٢	اشاره
٢٢	اشاره
٢٩	مقدمه المؤلف:-
٣١	الفصل الأول: مقالات فى الكلام والعقائد
٣١	اشاره
٣٣	١ مع شيخ الأزهر فى محاضراته الرمضانية
٣٣	اشاره
٣٥	تمهيد
٣٧	الحلقة الأولى: اليوم الأول من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٣٩	الحلقة الثانية: اليوم الثاني من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٣٩	اشاره
٤١	الأول: آدأء الإجماع على موضوع غير محدد
٤١	الثاني: التوسيع لحفظ كرامه بعض الصحابة
٤٢	الحلقة الثالثة: اليوم الثالث من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٤٨	الحلقة الرابعة: اليوم الرابع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٥٥	الحلقة الخامسة: اليوم الخامس من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٥٩	الحلقة السادسة: اليوم السادس من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٥٩	اشاره
٦٠	الصحابه أبصر بحالهم من غيرهم
٦٢	الحلقة السابعة: اليوم السابع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
٦٣	اشاره
٦٤	تفسير الآيه

- الحلقه الثامنه:اليوم الثامن من شهر رمضان ه ١٤٣٦ ----- اشاره ٧٣
- الاولى:تعريف العاصمه ٧٤ ----- حقيقه العاصمه ٧٥
- الحلقه التاسعه:اليوم التاسع من شهر رمضان ه ١٤٣٦ ----- اشاره ٧٨
- أقول: وعلى كلامه حفظه الله ملاحظات: ٧٨ -----
- الحلقه العاشره:اليوم العاشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الحاديه عشره:اليوم الحادي عشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الثانية عشره:اليوم الثاني عشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الثالثه عشره:اليوم الثالث عشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الرابعه عشره:اليوم الرابع عشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الخامسه عشره:اليوم الخامس عشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه السادسه عشره:اليوم السادس عشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الثامنه عشره:اليوم الثامن عشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه التاسعه عشره:اليوم التاسع عشر من شهر رمضان ه ١٤٣٦ ----- اشاره ١١٠
- تحليل أحداث السفيقه ١١٦ -----
- الحلقه العشرون:اليوم العشرون من شهر رمضان ه ١٤٣٦ ----- اشاره ١٢١
١. حديث الثقلين ١٢٢ -----
٢. حديث السفيقه ١٢٣ -----
- الحلقه الحاديه والعشرون:اليوم الحادي والعشرون من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الثالثه والعشرون:اليوم الثالث والعشرون من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الرابعه والعشرون:اليوم الرابع والعشرون من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----
- الحلقه الرابعه والعشرون:اليوم الرابع والعشرون من شهر رمضان ه ١٤٣٦ -----

١٤٤	اشاره
١٤٧	١. رزيه يوم الخميس
١٤٧	٢. الاعتراف على صلح الحديبيه
١٤٧	٣. الأمر بالإحسان
١٤٨	٤. سريه أسامه
١٤٩	٥. إسقاط سهم المؤلفه قلوبهم
١٥٥	الحلقه الخامسه والعشرون: اليوم الخامس والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٦٤	الحلقه السادسه والعشرون: اليوم السادس والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٦٩	الحلقه السابعة والعشرون: اليوم السابع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٧١	الحلقه الثامنه والعشرون: اليوم الثامن والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٧٤	الحلقه التاسعه والعشرون: اليوم التاسع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ
١٧٩	٢ فتنه التكبير جذورها وآثارها في المجتمع
١٧٩	اشاره
١٨١	إدنه القرآن الكريم لظاهره التكبير
١٨٢	ادنه ظاهره التكبير على لسان النبي صلى الله عليه و آله و سلم:
١٨٣	كلمات مضيئه حول ظاهره التكبير ونتائجها
١٨٥	تمهيد
١٨٩	الفصل الأول: الكفر والإيمان في اللغة ومصطلح المتكلمين
١٨٩	الكفر والإيمان لغة
١٩٠	الإيمان والكفر في مصطلح المتكلمين
١٩٠	اشاره
١٩٠	١. التصديق اللساني
١٩١	٢. التصديق القلبي
١٩١	٣. التصديق لساناً وقلباً مع الاجتناب عن الكبائر
١٩٢	٤. المنزله بين المنزلتين
١٩٢	٥. نظرية جمهور العلماء

١٩٦	الفصل الثاني: ما يجب التصديق به
١٩٦	اشاره
١٩٦	١. التوحيد في الذات
١٩٦	٢. التوحيد في الحال فيه
١٩٧	٣. التوحيد في الربوبية
٢٠١	٤. التوحيد في العباده
٢٠١	اشاره
٢٠١	إجابة عن سؤال
٢٠٣	٥. رساله النبي الخاتم صلى الله عليه و آله و سلم
٢٠٤	٦. إن القرآن وحى منزل
٢٠٤	٧. الإيمان بالمعاد
٢٠٥	حكم إنكار الضروريات
٢٠٧	الفصل الثالث: شروط التكفير وموانعه
٢٠٧	اشاره
٢٠٧	التكفير المطلق
٢٠٧	تکفیر الفرد المعین
٢٠٨	الشرط الأول: إقامه الحجه على المنكر
٢٠٨	الشرط الثاني: كونه قاصداً للمعنى المخرج
٢٠٩	موانع التكفیر
٢٠٩	اشاره
٢٠٩	الأول: كونه مختاراً في البيان والعمل
٢١٠	الثاني: الإنكار عن شبهه خارجه عن الاختيار
٢١٠	الثالث: عدم احتمال التأويل
٢١١	١. قتل مالك بن نويره ومبرره بالتأويل
٢١٢	٢. قتل الهرمزان وإمساك الخليفة عن إجراء القصاص
٢١٣	الفصل الرابع: جذور التكفیر في العصور الأولى

- ٢١٣ ..... بادره التكفير فى عصر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ..
- ٢١٣ ..... ١. أسامة بن زيد يقتل مسلماً ..
- ٢١٤ ..... ٢. الوليد بن عقبه وتكفير بنى المصطلق ..
- ٢١٤ ..... ٣. اعتراض ذى الخويصره على النبى صلى الله عليه و آله و سلم ..
- ٢١٥ ..... ظاهره التكفير فى زمن الخلفاء ..
- ٢١٥ ..... ١. تكبير مالك بن نويره بتأويل باطل ..
- ٢١٥ ..... ٢. تكبير عائشه عثمان ..
- ٢١٦ ..... ٣. الخوارج والتکفیر ..
- ٢١٨ ..... الفصل الخامس: إدنه تکفیر أهل القبله على لسان النبى صلى الله عليه و آله و سلم والعلماء ..
- ٢٢١ ..... الفصل السادس: الذرائع الباطله لتكفير المسلمين ..
- ٢٢١ ..... اشاره ..
- ٢٢١ ..... الذرائع التي يکفر بها عاقمه المسلمين ..
- ٢٢٣ ..... المسأله الأولى: الاعتقاد بقدره غيبيه في الأولياء ..
- ٢٢٣ ..... اشاره ..
- ٢٢٤ ..... ١. القدر الغيبية للنبي يوسف عليه السلام ..
- ٢٢٥ ..... ٢. القدر الغيبية للنبي سليمان عليه السلام ..
- ٢٢٧ ..... التوسل بالأنبية والأولياء بالصور الثالث ..
- ٢٢٨ ..... كلام حول سند الحديث ..
- ٢٢٩ ..... توسل عمر بن الخطاب بعمر النبى صلى الله عليه و آله و سلم ..
- ٢٣١ ..... شبهه كون النبى ميتاً ..
- ٢٣٢ ..... المسأله الثانية: الصلاه عند قبور الأنبياء والأولياء ..
- ٢٣٢ ..... اشاره ..
- ٢٣٢ ..... ١. الصلاه في مقام إبراهيم عليه السلام ..
- ٢٣٣ ..... ٢. إقامه الصلاه على قبور أصحاب الكهف ..
- ٢٣٤ ..... كيفيه الاستدلال ..

٢٣٥	دليل المخالف
٢٣٦	إيضاح مفاد الروايات
٢٤٠	المسألة الثالثة: حفظ آثار الأنبياء والسلف الصالح من قبورهم وبيوتهم وما يمْتَ إلَيْهِمْ بصله
٢٤٠	اشارة
٢٤١	الأول: مكانة بيوت الأنبياء في القرآن الكريم
٢٤٣	الثاني: صيانة الآثار وموتها القربى
٢٤٤	الثالث: صيانة الآثار تعظيم للشاعر
٢٤٥	الرابع: القرآن الكريم وحفظ الآثار
٢٤٦	دليل المخالف
٢٤٨	المسألة الرابعة: النذر للنبي والإمام
٢٥٠	المسألة الخامسة: التبرّك بآثار الأنبياء
٢٥٢	نتيجة البحث
٢٥٤	الفصل السابع: الذرائع التي يكفر بها الشيعة
٢٥٤	اشارة
٢٥٥	١. القول بالبداء
٢٥٦	٢. الإيمان بخلافه الخلفاء
٢٥٧	٣. علم الأئمّة عليهم السلام بالغيبة
٢٥٨	٤. التقيّة من المسلمين
٢٥٩	٥. تكفير الصحابة
٢٦٢	نتيجة الدراسة
٢٦٢	هذا هو الداء وأمّا الدواء
٢٦٢	اشارة
٢٦٢	١. نقد الأفكار الخاطئة التي تُشَّمَّ منها رائحة تكفير الفرق الإسلامية
٢٦٤	٢. تطهير البرامج الدراسية في بعض الدول
٢٦٧	الملاحق
٢٦٧	اشارة

٢٦٧	اشارة
٢٦٧	التكفير العنيف
٢٧٠	الملحق ٢
٢٧٣	اشارة
٢٧٣	كيف نواجه ظاهره التكفير؟
٢٧٧	٣ آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعية
٢٧٧	اشارة
٢٧٩	تمهيد
٢٨١	الفصل الأول في تفسير «أهل البيت»
٢٨١	اشارة
٢٨١	من حُرمت عليهم الصدقه؟
٢٨٣	تفسير آل البيت بمن تحرم عليه الصدقه
٢٨٤	أهل البيت في حديث زيد بن أرقم
٢٨٨	الفصل الثاني مفهوم «آل البيت» عند الشيعة الاثنى عشرية
٢٨٨	اشارة
٢٨٩	دليل الحصر عند الشيعة
٢٨٩	اشارة
٢٩٠	أولاً: اللام في أهل البيت للعمد
٢٩١	ثانياً: تذكير الضمائر
٢٩٢	سؤال وإجابه
٢٩٣	ثالثاً: ممارسه الحصر في فعل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
٢٩٤	٢. تلاوه الآيه على باب بيت فاطمه عليها السلام
٢٩٧	الفصل الثالث فضائل آل البيت عند أهل السنة
٢٩٧	اشارة
٢٩٨	تحليل ومناقشه

٢٩٩	١. حديث الثقلين
٣٠٠	٢. حديث السفينه
٣٠٢	الفصل الرابع عقیده أهل السنّة والجماعه في آل البيت عليهم السلام
٣٠٢	اشاره
٣١٣	الاستدلال بخروج الإمام الحسين عليه السلام
٣٢٠	الفصل الخامس حقوق آل البيت عليهم السلام
٣٢٠	اشاره
٣٢٠	١. رمي الشيعه بالغلو
٣٢٢	٢. مشروعيه الصلاه عليهم
٣٢٦	٣. حقهم في الخمس
٣٢٩	الخمس في أرباح المكاسب
٣٤٠	صرف الخمس
٣٤٠	اشاره
٣٣٢	١. رفع بيوتهم
٣٣٣	٢. المرجعيه السياسيه والعلميه
٣٣٤	الفصل السادس بشريه آل البيت عليهم السلام
٣٣٤	اشاره
٣٣٩	كلمه أخيره للشيخ
٣٤٧	٤. أسئله وأجوبه عقائديه
٣٤٧	اشاره
٣٥٠	السؤال الأول: هل يجوز طلب الشفاء والرزق من الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم والأئمه عليهم السلام ؟
٣٥٠	١. التوحيد في الربوبية
٣٥١	٢. التوحيد في الربوبية غير تعطيل الأسباب
٣٥٢	٣. فعل واحد ينسب إلى الرب والمربوب
٣٥٥	السؤال الثاني: وجود الصلة بين العالمين الدنيوي والآخروي
٣٥٥	اشاره

٣٥٦	النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم يكلم أهل القليب
٣٥٧	الشعر يضفي على القضية طابعاً خالداً
٣٥٨	السؤال الثالث: هل النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام يسمعون كلامنا أو لا؟
٣٥٨	اشاره
٣٥٨	١. أمير المؤمنين عليه السلام يخاطب الرسول صلى الله عليه و آله و سلم حين غسله
٣٥٩	٢. أبو بكر يخاطب الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم بعد موته
٣٥٩	٣. التسليم على النبي صلى الله عليه و آله و سلم في كل صلاه
٣٦٠	٤. النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم من شهداء الأعمال
٣٦٠	السؤال الرابع: شبهه عدم اطلاع المسيح عليه السلام على ما يجري على أمته
٣٦٣	الفصل الثاني: مقالات في الفقه والأحكام
٣٦٣	اشاره
٣٦٥	١ مواقيت الصلوات في الكتاب والسته
٣٦٥	اشاره
٣٧٢	١ مكانه الصلاه في الكتاب والسته
٣٧٥	٢ الصلاه فريضه موقته تجب المحافظه على أوقاتها
٣٧٧	٣ مواقيت الصلوات في الذكر الحكيم
٣٧٧	اشاره
٣٨٥	حصيله البحث حول الآيات
٣٨٧	٤ أوقات الفضيله للصلوات الخمس
٣٨٧	اشاره
٣٨٨	القامه والقامتان:
٣٨٩	الذراع والذراعان
٣٨٩	القدم والقدمان
٣٩٢	٥ الجمع بين الصلاتين في عرفه والمزدلفه والسفر
٣٩٢	اشاره
٣٩٢	١. الجمع بين الصلاتين في عرفه والمزدلفه

٣٩٣	٢. الجمع بين الصلاتين في السفر
٣٩٥	٣. الجمع بين الصلاتين في الحضر لأجل العذر
٣٩٥	٤. الجمع بين الصلاتين في الحضر اختياراً
٣٩٥	اشاره
٣٩٦	١. ما دلّ على الجمع معللاً بعدم إحراج الأمة، أو للتوسيع عليها.
٣٩٩	٢. ما دلّ على الجمع، من غير ذكر التسبب
٤٠١	٣. ابن عباس يجمع بين الصلاتين، اقتداءً بسنّة النبي صلى الله عليه و آله و سلم
٤٠٣	٧ تأويل النصوص لنصره المذهب
٤٠٣	اشاره
٤٠٣	التأويل الأول: الجمع لأجل وجود المطر
٤٠٦	التأويل الثاني: الجمع كان صورياً
٤٠٦	اشاره
٤٠٧	مفهوم الجمع في عامه الموارد واحد
٤٠٨	مع الشوكاني في قوله: إن الجمع كان صورياً
٤١٢	التأويل الثالث: الجمع لأجل الغيم
٤١٢	التأويل الرابع: الجمع كان لمرض
٤١٤	التأويل الخامس: كان الجمع لأحد الأعذار المبهّمه
٤١٧	٨ الجمع بين الصلاتين في أحاديث أهل البيت عليهم السلام
٤٤٤	خاتمه تساؤلات وأجبتها
٤٣١	٢ الخامس فريضه شرعية
٤٣١	اشاره
٤٣٣	مقدّمه المؤلف
٤٣٧	الفصل الأول الخامس في الكتاب والسنّة
٤٣٧	اشاره
٤٣٧	الخمس في الكتاب العزيز
٤٣٧	اشاره

- ٤٣٧ الأول: الغنيمة مطلق ما يفوز به الانسان:-
- ٤٤٠ الثاني: المورد لا يخصص:-
- ٤٤٠ استدلال الفقهاء بالأيات في غير مورد الغنيمة
- ٤٤٢ الخمس في السنن النبوية:-
- ٤٤٢ اشاره
- ٤٤٤ تفسير ألفاظ الأحاديث:-
- ٤٤٥ كلام أبي يوسف في المعدن والركاز:-
- ٤٤٦ خمس أرباح المكاسب في الحديث النبوي:-
- ٤٤٩ إيضاح الاستدلال بهذه المكتوبات:-
- ٤٥١ الخامس في روايات أئمه أهل البيت عليهم السلام:-
- ٤٥١ اشاره
- ٤٥٢ ١. المعادن:-
- ٤٥٢ ٢. الكنز:-
- ٤٥٢ ٣. ما يخرج من البحر بالغوص:-
- ٤٥٢ ٤. أرض الذمى إذا اشتراها من مسلم:-
- ٤٥٣ ٥. الحلال المختلط بالحرام:-
- ٤٥٣ ٦. أرباح التجارة والصناعات والزراعة:-
- ٤٥٣ الخامس في كلام الإمام الصادق عليه السلام:-
- ٤٥٤ الخامس في كلام الإمام الكاظم عليه السلام:-
- ٤٥٤ الخامس في كلام الإمام الرضا عليه السلام:-
- ٤٥٦ الخامس في كلام الإمام الجواد عليه السلام:-
- ٤٥٧ الخامس في كلام الإمام الهادى عليه السلام:-
- ٤٥٩ الفصل الثاني ما هو المقصود من تحليل الخمس في بعض الروايات:-
- ٤٥٩ اشاره
- ٤٦٠ ١. القسم الأول: تحليل خمس الغنائم:-
- ٤٦٣ ٢. القسم الثاني: التحليل لمن ضاق عليه معاشه:-

٤٦٣	القسم الثالث: تحليل ما ينتقل إلى الشيعه من غير المخمس
٤٦٤	القسم الرابع: التحليل لمرحلة زميته خاصه
٤٦٧	القسم الخامس: تحليل الأنفال
٤٦٨	الخمس بدل الزكاه لبني هاشم
٤٧٠	الفصل الثالث جهاز الوکاله فى عصر الحضور
٤٧٠	اشاره
٤٧٠	١. المَعْلَى بن حُنَيْس
٤٧١	٢. خمران بن أعين
٤٧٢	٣. نصر بن قابوس اللكمي
٤٧٢	٤. عبد الرحمن بن الحجاج
٤٧٢	٥. المَفْضُل بن عمر الجعفى
٤٧٣	٦. عبدالله بن جندب البجلي
٤٧٣	٧. محمد بن سنان
٤٧٣	٨. علي بن مهزيار
٤٧٤	٩. أيوب بن نوح بن دزاج
٤٧٤	١٠. علي بن جعفر الهقاني
٤٧٤	١١. أبو علي الحسن بن راشد
٤٧٥	١٢. صالح بن محمد بن سهل الهمданى
٤٧٥	١٣. علي بن أبي حمزه البطائنى
٤٧٥	١٤. زياد بن مروان القندي
٤٧٥	١٥. عثمان بن عيسى الرواسي
٤٧٥	١٦. عثمان بن سعيد العمري
٤٧٦	١٧. أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري
٤٧٦	١٨. الحسين بن روح النوبختي
٤٧٨	الفصل الرابع فريضه الخمس وتولى الققيه
٤٧٨	اشاره

٤٨٤	بيان ما يدل على تولى الفقيه
٤٨٧	بانت الحقيقة بأجل صورها
٤٨٩	الفصل الخامس دراسه نديه لكتاب
٤٩٠	اشاره
٤٩١	الأول: افتراوه على السيد محمد الصدر
٤٩٢	الثانى: تعريفه لكلام الشيخ الطوسى
٤٩٤	الثالث: «حقائق ثمانية» أو انطباعات خاطئه؟!
٤٩٤	اشاره
٤٩٦	١. عدم الدليل على إعطاء الخمس للفقيه
٤٩٦	٢. خلو القرآن والسنه عن ذكر الخمس
٤٩٧	٣. ارتقاء الحكم من الاستحباب إلى الوجوب
٤٩٧	٤. أحد الفقيه الخمس كله
٤٩٨	٥. أحد أغنياء بنى هاشم الخمس
٤٩٨	٦. لم يذكر أحد المتقدمين تولى الفقيه
٤٩٩	الرابع: مصدر شرعية الخمس
٥٠٠	الخامس: مهقات الشرع رهن الدليل القاطع
٥٠١	ال السادس: تكرر ذكر الزكاه دون الخمس
٥٠٤	السابع: المقارنه بين الزكاه وخمس المكاسب
٥٠٤	اشاره
٥٠٥	تمثيل باطل للمقارنه!!
٥٠٩	أخطاؤه حول «الزكاه» فى الفقه الشيعي
٥١٠	أخطاؤه حول «الخمس» فى الفقه الشيعي
٥١٣	الأمر الثامن: الخمس سياسه يوسفيه لا فرعونيه!
٥١٦	الخاتمه أسئله وأجوبه
٥١٩	٣ رساله حول توسيعه المسعى
٥١٩	اشاره

٥٢١	رساله حول توسيعه المسعى
٥٣٣	٤. فقه المزار فى أحاديث الأنبياء والأطهار عليهم السلام
٥٣٣	اشاره
٥٣٥	المقدمه
٥٣٧	الفصل الأول زيارة القبور وآثارها البتاباه فى الكتاب والسنه
٥٣٧	اشاره
٥٣٨	الآثار الإيجابيه للزيارة
٥٤٠	زيارة مراقد العلماء والشهداء
٥٤٣	زيارة قبر النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم فى الروايات الشريفه
٥٤٥	رأى ابن القيم فى زيارة قبر النبي صلى الله عليه و آله و سلم
٥٤٦	طلب الاستغفار من النبي صلى الله عليه و آله و سلم
٥٤٧	اهتمام العلماء بزيارة النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم
٥٤٩	زيارة القبور فى السنن النبوية
٥٥١	حديث لا تشد الرجال
٥٥٣	شد الرجال إلى المساجد السبعه
٥٥٣	صيانه آثار الصالحين
٥٥٥	البيوت التي أذن الله أن ترفع
٥٥٧	الفصل الثاني صيانه مراقد الأنبياء والأئمه
٥٥٧	اشاره
٥٥٨	حد التوحيد والشرك
٥٦٢	البناء على القبور والبدعه
٥٦٢	اشاره
٥٦٥	١. حكم البناء على القبور فى الكتاب
٥٦٦	٢. البناء على القبور وإظهار المؤده
٥٦٦	٣. موقف الخلفاء من البناء على قبور الأنبياء
٥٦٧	٤. سيره المسلمين والبناء على القبور

٥٦٨	مشاهدات الرحالة ابن جبير الأندلسي
٥٧٠	مشاهدات الرحالة ابن النجاشي (٥٧٨-٦٤٣)
٥٧٠	مشاهدات ابن الحجاج (المتوفى ٣٩١)
٥٧٢	٥. صيانة القبور في أحاديث العترة
٥٧٢	الأول: ما يدل على استحباب تعمير القبور
٥٧٣	الثاني: آداب الزيارة تدل على وجود البناء
٥٧٥	الثالث: الدعوه إلى زيارة المشاهد
٥٧٧	الفصل الثالث حجج المؤلف وذرائعه
٥٧٧	اشاره
٥٧٧	الأول: النهي عن زياذه التراب على القبر
٥٧٧	اشاره
٥٧٧	دراسة الروايات
٥٧٨	الثاني: النهي عن البناء على القبور
٥٧٨	اشاره
٥٧٩	تحليل الروايات
٥٨١	الثالث: النهي عن التجصيص والتطبيقات
٥٨٢	الرابع: استحباب رفع القبر شيئاً
٥٨٣	الخامس: تسوية القبور
٥٨٣	اشاره
٥٨٤	مناقشة الحديث
٥٨٧	الفصل الرابع بناء المساجد جنباً المشاهد
٥٨٧	اشاره
٥٨٨	١. عمل الموحدين في عصر أصحاب الكهف
٥٩٠	٢. المسجد النبوي ومرقد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
٥٩١	٣. سيره المسلمين وبناء المساجد عند المشاهد
٥٩٢	الصلاه في المشاهد في أحاديث العترة الطاهره

٥٩٣	ذرائع الكاتب وحججه
٥٩٦	الفصل الخامس البكاء على الميت وإقامه العزاء عليه
٥٩٦	اشاره
٥٩٩	إقامة العزاء على موت الأحباب
٥٩٩	إقامة العزاء على سيد الشهداء عليه السلام
٦٠٢	خاتمه المطاف: تضخيم بعض الممارسات
٦٠٢	اشاره
٦٠٢	الأول: الاعتقاد بأن النبي والولي ينفع ويضر
٦٠٣	الثاني: اتخاذ أصحاب القبور شفعاء
٦٠٤	الثالث: الاستغاثة بأصحاب القبور
٦٠٧	الرابع: الذبح والنذر للقبور
٦٠٨	الخامس: الحلف بأصحاب القبور
٦١٠	السادس: الطواف حول القبور
٦١٠	السابع: اللطم وضرب الخدود والصدر
٦١٥	الثامن: اختلاط النساء بالرجال
٦١٦	ردود على أجوبه المؤلف
٦٢١	الفصل الثالث
٦٢١	اشاره
٦٢٣	١ فضيله الأستاذ الشيخ على رضا الأعرافي (دام غلاده)
٦٢٦	٢ الأستاذ الفاضل عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان حفظه الله تعالى
٦٢٦	اشاره
٦٢٧	مستجدات الهلال
٦٢٩	٣ سماحة الأستاذ آيه الله الشيخ محمد واعظ زاده الخراساني (دامت برకاته)
٦٣١	٤ حضره العلامه الحججه آيه الله الشيخ واعظ زاده الخراساني (دامت برکاته)
٦٣١	اشاره
٦٣٢	الملاحظه الأولى: حول تفسير لفظ الروح

٦٣٢	..... اشاره
٦٣٢	..... استكشاف المراد من دراسه حال السائل
٦٣٤	..... الملاحظه الثانيه: حول قوله سبحانه: (في بيوت ) ..
٦٤٠	..... ٥ أنواع التحديث والمسند بينها
٦٤٣	..... ٦ آيه الله الحائرى مظهر الفضيله والتقى ( ١٣٣٤-١٤٠٦ )
٦٤٣	..... اشاره
٦٤٤	..... مولده ..
٦٤٥	..... حلقات درسه
٦٤٥	..... انتاجاته العلميه
٦٤٦	..... الخدمات الاجتماعيه ..
٦٤٧	..... إنعکاسات ارتحال الفقید وردود الفعل ..
٦٤٨	..... تأبين السيد الإمام الخميني
٦٤٩	..... ٧ كلمه إلى مهرجان ربيع الشهاده الثقافی العالمی ..
٦٤٩	..... اشاره
٦٤٩	..... الاحتفال بمواليد أولياء الله من صميم الدين ..
٦٥٠	..... الاحتفال بذكرى الأئمه عليهم السلام تجسيد للموده ..
٦٥١	..... وختاماً ..
٦٥٣	..... ٨ بيان تعزيه بمناسبة وفاه العلامه المجاهد الشيخ محمدمهدى الاصفى رحمه الله ..
٦٥٥	..... ٩ كلمه إلى مؤتمر الوحده الإسلاميه المنعقد في طهران ..
٦٥٨	..... ١٠ تقريركتاب «المحرز فى شرح الموجز فى أصول الفقه» ..
٦٦١	..... فهرس المحتويات ..
٦٩٤	..... تعريف مركز ..

## رسائل و مقالات: تبحث فی مواضیع فقهیه، اصولیه، کلامیه، تراجم، و مکاتبات و حورات مع بعض الاعلام المجلد ۱۰

### اشاره

سرشناسه : سبحانی تبریزی، جعفر، ۱۳۰۸ -

عنوان و نام پدیدآور : رسائل و مقالات: تبحث فی مواضیع فقهیه، اصولیه، کلامیه، تراجم، و مکاتبات و حورات مع بعض الاعلام / تالیف جعفر سبحانی.

مشخصات نشر : قم: موسسه الامام الصادق (ع) ، ۱۴۱۴ق. = ۱۳ -

مشخصات ظاهری : ۱۰ ج.

یادداشت : عربی.

یادداشت : فهرست نویسی بر اساس جلد ششم: ۱۴۲۸ق. = ۱۳۸۶ .

یادداشت : کتابنامه.

موضوع : اسلام -- بررسی و شناخت

شناسه افزوده : موسسه امام صادق (ع)

رده بندی کنگره : BP11 رده ۵/۲ س/۱۳۰۰

رده بندی دیویی : ۲۹۷

شماره کتابشناسی ملی : ۱۰۵۳۰۷۶

ص: ۱

### اشاره







رسائل ومقالات

يشتمل هذا الجزء على مقالات في:

الكلام، العقائد، الفقه، وحوارات مع بعض الأعلام،

وفيها إرشادات ودعوه إلى التقرير بين المذاهب

تأليف

الفقيه المحقق

آية الله جعفر السبحاني

الجزء العاشر

نشر

مؤسس الإمام الصادق عليه السلام

ص: ٥

رسائل و مقالات: تبحث فی مسائل کلامیه، عقائیدیه، فقهیه، وحوارات مع بعض الأعلام، وفيها إرشادات ودعوه إلى التقریب بين المذاهب / تأليف جعفر السبحانی. - قم: مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام ۱۳۹۴.

ج. ۱۰. (VOL. ۵-۳۵۷-۹۶۴-۹۷۸: ISBN )

(VOL.SET ۹-۴۶۵-۳۵۷-۹۶۴-۹۷۸: ISBN )

فهرستنويسي بر اساس اطلاعات فيپا.

كتابنامه به صورت زیرنویس.

۱. شیعه -- عقائد -- مقاله ها و خطابه ها. ۲. إسلام -- مسائل متفرقه. ألف. مؤسسه امام صادق عليه السلام.

ب. عنوان.

BP ۲۹۷/۴۱۷۲ / ۲۱۱/۵ س/۲ ر

۱۳۹۴ اسم الكتاب:... رسائل و مقالات

المؤلف:... العلّامه الفقيه جعفر السبحانی

الجزء:... العاشر

الطبعه:... الأولى

المطبعه:... مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

القطع:... وزيرى

التاريخ:... ۱۴۳۷ هـ ق

الكميه:... ۱۰۰۰ نسخه

الناشر:... مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

الصف والإخراج الفنى:... مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام - السيد محسن البطاط

تسلسل النشر: ٩٢٣ تسلسل الطبعه الأولى: ٤٥١

توزيع

مكتبه التوحيد

ایران - قم؛ ساحه الشهداء

٠٩١٢١٥١٩٢٧١؛ ٣٧٧٤٥٤٥٧

[www.shia.ir](http://www.imamsadiq.org) , <http://www.imamsadiq.org>

ص: ٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله بجميع محامده كلها على جميع نعمه كلها، وصلى الله على محمد وآل الميمين شجره النبوه، وموضع الرساله، ومختلف الملائكه، ومعدن العلم، وأهل بيت الوحي والرساله.

أماماً بعد؛ فهذا هو الجزء العاشر من موسوعتنا المسمّاه بـ«رسائل ومقالات» ويشتمل على ثلاثة فصول:

**الفصل الأول: مقالات في الكلام والعقائد.**

ويحتوى على أربع مقالات:

١. مع شيخ الأزهر فى محاضراته الرمضانية: ناقشنا فيها ما أفاده سماحته فى محاضراته مع تبيان نقاط الخلاف والوفاق بين الفريقين وكلنا أمل أن يساهم الانفتاح على الطرف الآخر فى حلّ الكثير من الإشكالات المثاره والشبهات المطروحة، وهذا أمر ممكن من خلال النقاش العلمي والبحث المنطقى بين العلماء والمفكرين.

٢. فتنه التكفير: وهى رساله تسلط الضوء على الحاله المأساويه التي يمر بها المسلمين وظهور طائفه ضاله مضله ترتكب الجرائم الفظيعه باسم الدين والدين منهم براء.

٣. آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعية.

٤. أسئلة وأجوبه عقائديه: وهى رساله تحتوى على أسئله حول التوحيد والتوصيل بالرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم والأئمه المعصومين عليهم السلام فى الحاجات الدنيويه أو الآخرويه، ويأتى بعدها بيان الصله بين الحياة الدنيا وما بعد الموت (البرزخ) والأجوبه كلّها على ضوء الكتاب العزيز والسنّه النبوية.

الفصل الثانى: مقالات فى الفقه والكلام. ويحتوى على أربع مقالات أيضاً، هي:

١. مواقيت الصلوات فى الكتاب والسنة.

٢. الخمس فريضه شرعية.

٣. رساله حول توسيعه المسعى .

٤. فقه المزار فى أحاديث الأئمه الأطهار عليهم السلام.

الفصل الثالث: رسائل وتقاريظ وبيانات.

وقد حرصنا فى هذا الجزء على غرار الأجزاء السابقة التأكيد على الوحدة الإسلامية والدعوة إلى التقرير بين المذاهب الإسلامية من خلال الحوار العلمي البناء وبعيداً عن التعصب الأعمى البغيض، سائلين المولى القدير أن يقع موقع القبول والرضا.

والحمد لله رب العالمين

جعفر السبحانى

قم المقدّس

الثالث من جمادى الآخره يوم

وفاه السيدة فاطمة الزهراء سيدة نساء

العالمين عليها السلام ١٤٣٧ هـ

ص: ٨

## **الفصل الأول: مقالات في الكلام والعقائد**

### **اشاره**

١. مع شيخ الأزهر في محاضراته الرمضانية

٢. فتنه التكفير

٣. آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعية

٤. أسئله وأجوبته عقائديه

ص:٩



اشاره

حوار هادئ مع الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر حول محاضراته الرمضانية التي تناول فيها: عداله الصحابي ومسئله الخلافة والإمامه والعصمه وأمور أخرى اختلف فيها الفريقان

ص: ١١



الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي دعانا إلى الاعتصام بحبل الوحدة ونهانا عن التفرق والتشذب؛ والصلوة والسلام على نبى الرحمة وآلہ الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

أما بعد؛ يشهد العالم الإسلامي في كل يوم جرائم فظيعة وشلالات دم وهدمًا للمنشآت وقتلاً للأبرياء إلى غير ذلك من الجرائم التي يهتر لها عرش الرحمن، ومن المؤسف جداً أن هذه الأعمال الوحشية تقع باسم الدين إلى حد أصبح ذبح الإنسان الذي عرّفه سبحانه بقوله: (وَلَقَدْ كَرِمَنَا بَنِي آدَمَ) [\(١\)](#) أهون عندهم من ذبح الطير أو قتل الهوام.

وفي خضم هذه الأحداث المريرة قامت المرجعيه الشريده في الحوزه العلميه في قم بعقد مؤتمر عالمي تحت عنوان «آراء علماء الإسلام في التيارات المتطرفه والتکفيريه» إمتداداً للعشرات من المؤتمرات واللقاءات التي عقدت في الجمهوريه الإسلاميه لتعزيز الوحده ورصف الصفواف أمام الخطر المحدق بالعالم الإسلامي، شارك فيه بحمد الله أصحاب الفضيله من كلتا الطائفتين، وقام العلماء بإرسال العديد من المقالات والتي ألقيت في المؤتمر.

وكان للمؤتمر صوت مدقى في الأوساط العلميه ووسائل الإعلام، وكان

ص: ١٣

---

١- الإسراء: ٧٠

الدكتور الشيخ أحمد الطيب شيخ الأزهر أحد المدعويين وإن لم يحضر، وكان المأمول من سماحته أن يقوم في محاضراته التي ألقاها عصر أيام شهر رمضان لعام ١٤٣٦ هـ بما يوافق أهداف المؤتمر، إلا أنه حفظه الله رغم دعوته إلى التقرير لكنه في الوقت نفسه سلط الضوء على أمور لا تخدم التقرير بين الطائفتين.

ولأجل ذلك قمنا بتأليف هذه الرسالة التي ستناقش فيها ما أفاده الدكتور في تلك الحلقات ونبين مواضع الوفاق والخلاف، عسى أن تقع موقع القبول وتساهم في رفع الإشكالات المثاره.

جعفر السبحانى

قم المقدسه

١٠ شوال المكرم ١٤٣٦ هـ

ص: ١٤

رَكَّزَ الدَّكتُورُ أَحْمَدُ الطَّيْبُ شِيخُ الْأَزْهَرِ (حَفَظَهُ اللَّهُ) فِي حَدِيثِهِ الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يُبَثُّ مِنَ الْفَضَائِلِ الْمَصْرِيَّةِ قَبْلَ الْإِفْطَارِ، عَلَى أَمْرِينَ:

١. أَنَّهُ سُوفَ يَخْصِّصُ بعْضُ حَلَقَاتِ هَذَا الشَّهْرِ أَوْ كُلَّهَا لِمَوْضِعٍ فِي غَايَةِ الْأَهمِيَّةِ وَهُوَ مَنْزَلُهُ الصَّاحِبَاتِ الْكَرَامُ وَبِيَانِ عِقِيدَتِهِ أَهْلُ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِيهِمْ - إِلَى أَنْ قَالَ: - وَنَحْنُ لَا نَرِيدُ تَوْسِيعَ الْخَلَافَاتِ أَوْ إِحْدَاثَ فَتْنَةِ الْأَزْهَرِ عَلَى مَدِيَّةِ تَارِيَخِهِ مَرْكُزُ لَوْحَدَةِ الْمُسْلِمِينَ بِكُلِّ طَوَافِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ.
٢. أَشَارَ إِلَى وُجُودِ مَحاوِلَاتٍ لِضَرْبِ اسْتِقْرَارِ مَصْرٍ مِنْ خَلَالِ دُعَوَّةِ شَبَابِهَا إِلَى تَرْكِ مَذَهَبِ أَهْلِ السَّنَّةِ الْعَذْلِيِّ تَرْبِّوَا عَلَيْهِ إِلَى مَذَهَبٍ آخَرَ (التَّشِيعِ) وَإِدْخَالِهِمْ مِنْ بَوَابَةِ مَحْبَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ، الَّذِينَ نَجَّبُهُمْ - حَسْبُ قَوْلِهِ - أَكْثَرُ مَمَّا يَحْبِبُهُمْ غَيْرُنَا.

\*\*\*

أَقُولُ: كَانَ المُتَرَّقِبُ مِنْ شِيخِ الْأَزْهَرِ الَّذِي يَدْعُى أَنَّ الْأَزْهَرَ عَلَى مَدِيَّةِ تَارِيَخِهِ مَرْكُزُ لَوْحَدَةِ الْمُسْلِمِينَ، أَنْ يَرْكَزَ فِي الْحَلْقَةِ الْأُولَى مِنْ مَحَاضِرَاتِهِ وَفِي الْيَوْمِ الْأُولَى مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمَبَارَكِ عَلَى الْوَحْدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَالتَّقْرِيبِ بَيْنَ الْمَذاهِبِ وَيُشَيرُ إِلَى أَنَّ الْقُرْآنَ يَأْمُرُنَا بِالْتَّمَسِّكِ بِجَبَلِ الْوَحْدَةِ وَيَقُولُ:

(وَاعْتَصِمُوا بِجَبَلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) [\(١\)](#)، لِمَا لَهُذِهِ الْقُضِيَّةِ مِنْ أَهْمَمِهِ أَشَارَتْ إِلَيْهَا الْآيَةُ الْمَبَارَكَةُ مِنْ خَلَالِ طَرْحِهَا لِنَكْتَهِ عَجَيِّبَيْهِ حِيثُ أَمْرَ سَبْحَانَهُ بِالاعْتِصَامِ بِجَبَلِ اللَّهِ مَكَانٌ أَنْ يَقُولُ وَاعْتَصَمُوا بِالْإِسْلَامِ، أَوْ بِالْقُرْآنِ، أَوْ مَا شَابَهُمَا، وَإِنَّمَا عَدَلَ عَنِ ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَى الاعْتِصَامِ بِجَبَلِ اللَّهِ مُشَيْرًا إِلَى أَنَّ الْأُمَّةَ الْمُتَفَرِّقَةَ الْمُتَشَرِّذَةَ

ص: ١٥

أشبه بمن تردى في البئر فلا تكتب له النجاه إلّا بالتمسّك بحبل قويٍّ يساعده في الخروج منه.

فعلى الأمة الإسلامية في هذه الأزمة التي تراق فيها دماء أبنائها كلّ يوم بأيدي سفلتهم أن يتمسّكوا بالمشتركات ويتركوا معالجة الخلافات إلى المحافل الدينية والمؤتمرات العلمية، فإنّ ما يجمعهم أكثر مما يفرقهم.

ونحن إذا تأملنا في كتاب الله المجيد نرى أنّه سبحانه يجعل الخلاف بين الأمة أحد مصاديق العذاب النازل من السماء أو من تحت الأرجل ويقول: (قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَعْثَثِ عَلَيْكُمْ عِنْدَاباً مِّنْ فَوْقَكُمْ أَوْ مِّنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يُلْسِنَكُمْ شِتَّىٰ وَيُنْذِيقَ بَعْضَكُمْ بِأَسْبَسَ بَعْضٍ أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ) [\(١\)](#).

وقال أمير البيان على عليه السلام: «وَالْزُّمُوا السَّوَادَ الْأَعْظَمَ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ . وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةِ ! فَإِنَّ الشَّاذَ مِنَ النَّاسِ لِلشَّيْطَانِ ، كَمَا أَنَّ الشَّاذَ مِنَ الْغَنَمِ لِلذَّنْبِ . أَلَا مَنْ دَعَا إِلَىٰ هَذَا الشَّعَارِ فَاقْتُلُوهُ ، وَلَوْ كَانَ تَحْتَ عِمَامَتِي هَذِهِ» [\(٢\)](#).

ومن هنا كان الأجرد بشيخ الأزهر الشريف التركيز على الوحدة الإسلامية ودعوته المسلمين إلى التمسّك بالمشتركات الكثيرة: وحده الرب، وحده الرسول، وحده الكتاب، وحده السنّة، وحده الشریعه، وحده القبله، وحده اللغة الدينیه، وغير ذلك، بدلاً من الانطلاق من النقاط الخلافیه والإشاره إلى الخلاف الموجود حول الصحابه بين الشیعه والسنّه أو انتشار التشیع في مصر العزیزه!!

أما الوجه الأول فسيوافيك ما هو الحق في الموضوع.

وأمّا الثاني فقد أبدى انزعاجه بالنسبة إلى انتشار التشیع وكأنّ مارداً يجتاح أرض الکنانه، وهو انزعاج لا نرى من الناحیه الموضوعیه أیّ مبرر له، ولا تشير

ص: ١٦

١- الأنعام: ٦٥.

٢- نهج البلاغه: الخطبه ١٢٧.

المعطيات الواقعية إلى صوابيه هذا الإدعاء.

وعلى فرض صحته لماذا أهمل سماحته الحملات التنصيرية في مصر وغيرها من البلاد الإسلامية التي تؤمن بمرجعيه الأزهر الشريف على أقل تقدير منذ سنين طوال التي تشق وحده المسلمين؟! ولماذا لم يشر إلى الوهابية التي هي بوابة للإرهاب، التي أخذت تهدّد وحده المسلمين في أرض مصر وغيرها من خلال ما تبذله من المال في شراء الذمم والأقلام المأجوره والداعيه ووّعاظ السلاطين؟!

هذا ما نقدمه إلى شيخ الأزهر الشريف أحمد الطيب (طيب الله قلمه ولسانه) وبشكل موجز راجين من سماحته أن يرصد - ولو على نحو الفهرسه والاستعراض العام - الدور الكبير الذي لعبه كبار أعلام الشيعة، والمؤلفات القيمه التي خطّتها أنامل مراجعهم ومفكّريهم في هذا المجال، مضافاً إلى الجهود الكبيرة التي بذلت في تأليف القلوب وتقريب النفوس من خلال المؤتمرات العالمية التي عقدت في طهران وقم والنجف. على أمل اللقاء معه في حديثه اليومي الثاني الذي بُث يوم الجمعة ثاني شهر رمضان.

## الحلقة الثانية: اليوم الثاني من شهر رمضان هـ ١٤٣٦

### اشارة

تحدّث شيخ الأزهر الشريف في ثاني حلقاته مساء اليوم الثاني من شهر رمضان المبارك عن تعريف الصحابي وقال: الصحابي هو من تحقّقت فيه ثلاثة أركان:

الأول: أن يكون قد لقى النبي صلى الله عليه و آله و سلم وإن لم يره كما لو كان كفيها.

الثاني: أن يلقاء وهو مسلم، وبذلك فقد خرجم جماعة الكفار

والمرجعيات حتى وإن أسلموا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

الثالث: أن يموت على إسلامه.

فمن استوفى هذه الأركان الثلاثة فهو صحابي.

فخرج بالقيد الأول التابعى وما تلاه من الطبقات، وبالقيد الثالث عبد الله بن جحش [\(١\)](#) فقد خرج إلى الحبسه وهناك ارتد عن الإسلام، كما يدخل بالثالث من لقى النبي وأسلم ثم ارتد ثم عاد إلى الإسلام في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم مات على إسلامه نظير عبد الله بن أبي سرح.

\*\*\*

ما رَكَزَ عليه الدَّكتورُ مِنْ طُولِ الصَّحبَةِ هُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنَ فِي تَعْرِيفِ الصَّحَابِيِّ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرُ لَا يَرِى لِطُولِ الصَّحبَةِ تَأثِيرًا فِي وَصْفِ الرَّجُلِ بِالصَّحَابِيِّ، وَإِلَيْكَ الْاِشْارَةُ إِلَى بَعْضِ الْقَائِلِينَ بِهِ:

أحمد بن حنبل: أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كل من صحبه شهراً أو يوماً أو ساعه أو راه.

وقال البخاري: من صحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو راه من المسلمين فهو من أصحابه.

وقال القاضي أبو بكر بن الطيب: لا خلاف بين أهل اللغة في أن الصحابي مشتق من الصحبة قليلاً كان أو كثيراً.

وقال صاحب الغوالى: لا يطلق اسم الصحبة إلا على من صحبه، ثم يكفى في الاسم من حيث الوضع، الصحبة ولو ساعه، ولكن العرف يخصّصه بمن كثرت صحبته. [\(٢\)](#)

ص: ١٨

---

١- الَّذِي تَنَصَّرَ فِي الْحَبْشَةِ هُوَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَقَدْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أَحَدٍ.

٢- أَسْدُ الْغَابَةِ: ١١-١٢.

وسيأتي في الحلقة الثالثة بأن الأستاذ ذكر وجود قولين في تعريف الصحابي أحدهما لمدرسه المحدثين والآخر لمدرسه علماء أصول الفقه.

ثم إن التوسيع في مفهوم الصحابي حسب ما جاء في بعض هذه الآراء مما لا تساعد عليه اللغة ولا العرف العام، فإن صحابه الرجل عبارة عن جماعة تكون لهم خلطه ومعاشره معه، مده مدیده، فلا تصدق على من ليس له إلارؤيه من بعيد، أو سماع كلام، أو التحدث معه مده يسيره أو الإقامه في المدينة زمناً قليلاً، ونحن نصافق الأستاذ في المقام.

وبعد هذه الإطلاع السريع في تعريف الصحابي نلقي نظر شيخ الأزهر إلى أمرين:

### الأول: ادعاء الإجماع على موضوع غير محدد

عد الشیخ حفظہ اللہ عدالہ الصحابہ من الخطوط الحمراء وقال: إنّه أمر متّفق عليه بين أهل السنّة، فنّسأله كيف تكون عداله الصحابہ جزءاً من تلك الخطوط وأمراً ثابتاً عندهم مع اختلافهم في موضوعه اختلافاً واسعاً، فإنّ الاتّفاق على حکم رهن الاتّفاق على تعريف محدّد وجامع لمفهوم الصحابي، وقد عرفت آرائهم المختلفة، حتّى أنّ الأستاذ صرّح في الحلقة الثالثة بأنّ المحدثين توسعوا كثيراً في معنى الصحابي.

### الثاني: التوسيع لحفظ كرامه بعض الصحابة

إن التوسيع في مفهوم الصحابي وشموله لمن رأه مره واحده ثم ترك المدينة ولم يره بعد ذلك، إنما جاء لغایه حفظ كرامه ثم من الصحابه، ويعلم ذلك بعد بيان مقدمتين:

أ. روی البخاری في صحيحه عن أبي هریره أنه كان يحدّث أن رسول

الله صلى الله عليه و آله و سلم قال: «يرد على يوم القيمة رهط من أصحابي فيجلون (وفى روايه:  
يحلؤون) عن الحوض، فاقول: يارب أصحابي، فيقول: إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا على أدبارهم  
[القهقهى](#).<sup>(١)</sup>

ب. بعد رحيل النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم ارتدَّ كثير ممّن أسلم و آمن به فى الإمامه وغيرها بقياده مسيلمه الكذاب  
وغيره، وهؤلاء المرتّدون كانوا قد شاهدوا النبي صلى الله عليه و آله و سلم وسمعوا حديثه، ثم تركوا المدينة فعُدّوا من الصحابة.

ولمّا كان الارتداد يحظّ من كرامه الصحابة، حاولوا إرجاع الروايات الدالة على الارتداد إلى الذين لم يصحبوا النبي صلى الله  
عليه و آله و سلم إلّازمناً قليلاً لا يعتدّ به، حتى يصونوا بذلك كرامه الصحابة الآخرين.

ولكنّها محاولة غير ناجحة؛ لأنّ ما رواه البخاري ناظر - لمن تأمّل فيه - إلى من يعده من تلك الثلة الجليلة، وذلك واضح لمن قرأ  
الروايات.

### الحلقة الثالثة: اليوم الثالث من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

تحدّث الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف في محاضراته اليومية في الثالث من شهر رمضان المبارك عام ١٤٣٦ هـ عن  
الصحابه وعداللهم، ويتلخص ما أفاده في أمور:

الأول: الإشاره إلى أنّ هناك مدرستين لتحديد لقاء الصحابي، وهما:

مدرسة المحدثين، ومدرسه علماء أصول الفقه.

ص: ٢٠

---

١- صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب في الحوض، الحديث رقم ٦٥٨٦، لاحظ سائر روایات ذلك الباب تحت الأرقام  
٦٥٧٦-٦٥٩٣.

فالمحدثون توسيعوا كثيراً في معنى لقاء الصحابي بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: إن المراد باللقاء مجرد اللقاء، ولو لم تطل المجالسه بأن كانت قصيرة، سواء روى عنه، أم لم يرو عنه، سواء غزا معه أم لم يغز.

وأماماً الأصوليون فقد احتاطوا كثيراً في تعريف الصحابي وقالوا: من طالت صحبته متبوعاً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم مدة يثبت معها إطلاق «صاحب فلان فلاناً» بلا تحديد هذه المدة. وقيل: ستة أشهر. وقيل: سنة، أو غزو.

الثاني: أن عدالة الصحابي لا تأتيه من كثرة عباده ولا صوم ولا صلاة ولا حجّ ولا زكاء، وإنما تأتي من اجتماعه بالنبي مع إسلامه إلى أن يموت.

الثالث: عدالة الصحابي بمعنى أنه إذا روى حدثاً لا يبحث عنه فهو كما يقولون: «تجاوز القنطرة» وغيره لا يقبل حدثه إلا إذا خضع للجرح والتعديل، إذ الصحابي عدل والعدل تقبل أخباره.

الرابع: إن أهل السنة لا يبتون العصمه إلّا لأنّباء، وأن الصحابة كلّهم عدول يجوز عليهم الخطأ.

هذه الأربعه عصارة ما قاله في محاضرته الثالثة.

\*\*\*

أقول: يلاحظ على الأمر الأول: بما عرفت من أن التوسع في مفهوم الصحابة حتى يشمل من رأه ساعه، كان لغايه خاصه، وهي حفظ كرامه الصحابه المعروفين وذلك بإرجاع ما دل على ارتداد قسم منهم إلى غير المعروفين الذين لم يصحبوا النبي إلّا يوماً أو أقل. ولكن المحاوله غير تامه لمن قرأ ما دل على ارتداد طائفه منهم بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.<sup>(١)</sup>

ص: ٢١

---

١- لاحظ: صحيح البخاري: كتاب الرفاق، باب في الحوض: الروايات برقم ٦٥٧٩، ٦٥٨٣، ٦٥٨٢، ٦٥٨٤، ٦٥٨٥، ٦٥٨٦، و ٦٥٨٧.

ويلاحظ على الأمر الثاني: أنّ ما أفاده من أنّ عداله الصحابي وليد لقاء النبيّ فقط، أمر لا يقبله العقل الحصيف، إذ على هذا يصير اللقاء في تكوين الشخصيّة الإسلاميّة المثالى للصحابي كماده كيمياويه تستعمل في تحويل عنصر كالنحاس - مثلاً - إلى عنصر آخر كالذهب حتّى تصنع صحبه الجيل الكبير العذى ينافى مائه ألف، أمّه عادله مثاليه تكون قدوه وأسوه للأجيال المستقبلة.

وممّن التفت إلى هذا المعنى الإمام ابن الوزير (المتوفى ٨٤٢هـ) حث استثنى من الصحابة مَن ظهر منه فسق أو ظلم؛ لأنّه يرى أنّ هذا الظالم والفاسق يسىء إلى صحبه النبيّ صلى الله عليه وآلـه و سلم فقال: استثنى من الصحابة مَن ذكر بالفسق الصريح كالوليد بن عقبه - ولو كانت الصحابة تؤثر بطريقه إعجازيه لما فسق الواليد - ويقول: ومن مهمات هذا الباب القول بعداله الصحابه كلّهم في الظاهر، إلّامن قام الدليل على أنه فاسقٌ تصريح ، ولا بدّ من هذا الاستثناء على جميع المذاهب، وأهل الحديث وإن أطلقوا القول بعداله الصحابه كلّهم، فإنّهم يستثنون مَن هذه صفتـه، وإنّما لم يذكروه لن دوره، فإنّهم قد يبنوا ذلك في كتب معرفة الصحابـه، وقد فعلوا مثل هذا في قولـهم: إنّ المراسيل لا تقبل على الإطلاق من غير استثناء، مع أنّهم يقبلون مراسيل الصحابـه.<sup>(١)</sup>

إنّ دعوه النبيّ صلـى الله عليه وآلـه و سلم لم تكن دعوه إعجازـه خارجه عن قوانـين الطبيعـه فالرسـول صـلى الله عليه وآلـه و سـلم لم يقم بتربيـه الناس و تعليمـهم إلـامستعينـاً بالأسـاليـب التـربـويـه المتـاحـه والإـمـكـانـيات المتـوفـرهـ، والـدعـوه القـائـمه على هـذا الأـسـاس تختلف آثارـها على حـسب استـعدادـها وقـابلـياتـها.

بالنظر إلى ما ذكرنا نخرج بالنتـيـجه التـالـيه:

ص: ٢٢

---

١- انظر: الصـحبـه والـصـحـابـه لـحسـن بن فـرـحـان المـالـكـي: ٤٤، الطـبعـه الأولى عام ١٤٢٣هـ.

إن الأصول التربوية تقضى بأنّ من الصحابة مَنْ يمكن أن يصل في قوه الإيمان ورسوخ العقيدة إلى درجات عاليه، كما يمكن أن يصل بعضهم في الكمال والفضيله إلى درجات متوسطه، ومن الممكن أن لا يتأثر بعضهم بالصحبه وسائر العوامل المؤثرة إلّا شيئاً طفيفاً لا يجعله في صفوف العدول وزمرة الصالحين.

وهذا ما يدفعنا إلى تصنيف الصحابه إلى أصناف كالتابعين، وإنّ فلازم ذلك كون مجرد اللقاء سبباً جعل مائه ألف صحابي رجالاً- مثالين كأنهم جنس من غير البشر، وأمّا الاستناد في ذلك إلى القرآن الكريم فسوف نفسّر الآيات بفضل الله تبارك وتعالى.

اعتقد أن المشكّله ليست في وثاقه الصحابي وقبول روایته کی یرکز الدكتور الطیب علیها، وإنما الكلام في السلوكيات المتضاده مع الشريعة وعدم انسجامها مع القيم الإسلامية، فعلی سیل المثال أین یضع الدكتور قضیه مالک بن نویره وقتلہ والاعتداء على زوجته؟! (۱) وأین یضع الموقف من أبي ذر (۲) وعمّار (۳)...؟! وأین یضع تمکین الأمویین

ص: ۲۳

١- تضافرت الروايات على أن خالد بن الوليد بعد ما قتل الصحابي مالک بن نویره بعذر واه وتزوج امرأته، فلما رجع إلى المدينة وانتشر خبره قام إليه عمر فانتزع الأسمهم من رأسه فحطّمها ثم قال له: أرئاء قتلت امرءاً مسلماً ثم نزوت على امرأته والله لأرجمنك بأحجارك. تاريخ الطبرى: ۳/۲۷۹، حادث سنہ ۱۱ھ.

٢- وقد سیره عثمان إلى الربذه ومات هناك وحيداً. لاحظ: أنساب الأشراف: ۵/۵۲.

٣- لاحظ ما ذكره البلاذري في «الأنساب»: ۶/۱۶۱ ممّا جرى بينه وبين عمّار حيث أمر عماله بقوله: خذوه، فأخذ ودخل عثمان ودعا به فضربه حتى غشى عليه. ثم أخرج فحمل حتى أتى به منزل أم سلمه زوج رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم فلم يصل الظهر والعصر والمغرب، فلما أفاق توضاً وصلّى.

وممّا ذكرنا يظهر الإشكال في الأمر الثالث أعني: أنّه يقبل حديث الصحابي ولا يخضع للجرح والتعديل، إذ معنى ذلك أنّ مجرد اللقاء ولو ساعه واحده أو يوماً أو سمع حديثاً جعل مائه ألف ممّن لقى النبي صلّى الله عليه وآله وسلم رجالاً مثاليين على وجه صاروا أصحاب ملكه تمنعهم من ارتكاب الكبائر أو الصغائر المسيئه أو المباحات المخلّه!! وأنّ للصحابه بعداً إعجازياً يؤثّر فيمن رأاه تأثير المعاجز.

وهذا أمر غريب جداً.

ولهذا لم يعد أحد، الصحبي معجزه من معاجزه صلوات الله عليه، إذ لم تكن دعوته خارجه عن حدود القوانين الطبيعية.

ويلاحظ على الأمر الرابع: وهو إدعاء أنّ العصمه عند أهل السنّه لا تثبت إلى النبي، أمر لا يصدقه القرآن الكريم، فهذا هو الذكر الحكيم يصف مريم عليها السلام بقوله: (وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيْمَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ )<sup>(٢)</sup>، فقوله سبحانه (وَطَهَّرَكِ) لا يريد تطهيرها من الدنس والقدارات وإنما أراد تطهير روحها من الرذائل وتحليلتها بالفضائل. والشاهد على ذلك أنّه كرر لفظه (اصْطَفَاكِ) وجعل قوله: (طَهَّرَكِ) بينهما.

وأمّا تفسير التطهير بتبرئتها مما قدفتها به اليهود بإطلاق الطفل،<sup>(٣)</sup> بعيد عن مساق الآيه؛ لأنّ الآيه وردت قبل أن تحمل مريم حتى تّهم بما رمتها به اليهود، والشاهد على ذلك أنّ قصه حملها أنت بعد تلك الآيه حيث جاء بعدها

ص: ٢٤

- 
- الحكم بن عاص فقد غرّبه وولده، رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم إلى الطائف غير أن الخليفة عثمان ردهم إلى المدينة فأنكر المسلمون عليه إدخاله إياهم المدينة. الأنساب: ٣/٢٧.
  - آل عمران: ٤٢.
  - تفسير البيضاوى: ١/١٥٩.

قوله: (إِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكُلِّمِهِ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمٍ) .

ومن قرأ الآيات التي تعرّف مريم ومكانتها، يذعن بأنّها كانت معصومة مترّبة من كلّ ما يشين، يقول سبحانه: (وَ كَفَلَهَا زَكَرِيَا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِحْرَابَ وَجِئَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا) قال يا مريم أنتي لكي هذا قال هؤم من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب )[\(١\)](#). وهذه الكرامة يثبتها الذكر الحكيم لمريم قبل أن تحمل بال المسيح عليه السلام كما يشهد عليه سياق الآيات.

كما أنّ الذكر الحكيم يتحدث عن عبد من عباد الله آتاه الله رحمه من عنده وعلمه من لدنـه علمًا وصار معلمًا لموسى عليه السلام حيث قال له الكليم: (هَلْ أَبْيَعُكَ عَلَى أَنْ تُعْلَمَ مِمَّا عَلِمْتَ رُشْدًا) [\(٢\)](#) ولم يكن ذلك الرجل المثالي نبياً، ومع ذلك صار معلمًا لنبي ، فهل يتصور أن يكون معلم النبي إنساناً غير معصوم ربّما يخطأ وربّما يقترف المعاصي ثم يتوب ؟! وهذا يدفعنا إلى القول بأنّ العصمة لا تساوق النبوة، فكلّ نبي معصوم وليس كلّ معصوم نبي.

وفي هذا السياق يمكن الإشارة إلى كلام الرازى في تفسير قوله تعالى:

(أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) [\(٣\)](#) حيث قال: اعلم أنّ قوله: (وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) يدلّ عندنا على أنّ إجماع الأئمّه حجّه، والدليل على ذلك أنّ الله تعالى أمر بطاعه أولى الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لابدّ وأن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته.

ص: ٢٥

- 
- ١. آل عمران: ٣٧.
  - ٢. الكهف: ٦٦.
  - ٣. الأنبياء: ٥٩.

إلى أن قال: فثبت أنَّ الله تعالى أمر بطاعه أولى الأمر على سبيل الجزم، وثبت أنَّ كلَّ من أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أنَّ أولى الأمر المذكور في هذه الآية لابد وأن يكون معصوماً... ثم أقرَّ أنَّ ذلك المعصوم هو أهل الحل والعقد.<sup>(١)</sup>

فكلام الرازى وهو من كبار علماء السنّة يخالف ادعى شيخ الأزهر بأنَّ السنّة لا يثبتون العصمه إلّالأنبياء.

نكتفى بهذه الأسطر الموجزة على أمل اللقاء في الحلقة القادمة.

#### الحلقة الرابعة: اليوم الرابع من شهر رمضان ١٤٣٦هـ

أفاد الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف في محاضرته لهذا اليوم بما هذة خلاصته:

إنَّ السنّة والشيعة مسلمون ومؤمنون، فنحن أممٌ واحدة، وأبناء دين واحد، وفي زورق واحد، وهذه قضيه لا يجب أن نقترب منها، لكن نحن الآن نتحدث عن قضايا مذهبية داخل الإسلام.

فمن القضايا المذهبية الفارقه بين السنّة والشيعة هي قضيه عداله الصحابه، فأهل السنّة يعتقدون أنَّ الصحابه عدول، والشيعة بالأسف يفتحون باب النقد على صحابه النبي صلى الله عليه وآله وسلم على مصراعيه.

وأضاف: وأحياناً هذا النقد أدى بالغلبه والمتطرفين منهم إلى تكفير صحابه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهذه من المصائب الكبرى التي حلّت بالمسلمين

ص: ٢٦

---

١- لاحظ: تفسير الرازى: ١٤٤/١٠.

أن يعتقد مسلم أنه يمكن أن يكفر أصحاب النبي .

ثم ذكر أن إحدى الشيعيات قالت له: نحن نلعن الصحابة بعد كل صلاة، وهذا لا يصح أبداً.

ثم أشار إلى أن المبشرين بالتشييع بين أهل السنة يقولون: إن عمر - وحاشاه وهذا كذب - ضرب السيده فاطمه عليها السلام.

واختتم كلامه بأن السنة جمياً على أن الصحابة عدول.

\*\*\*

أقول: أشكر الإمام الأكبر لوجهين:

الأول: أنه جعل الشيعه والسننه أمّه واحده وأبناء دين واحد وفي زورق واحد. وما قاله هو قضاء الكتاب والسنة؛ فهذا ما يروى عن عمر بن الخطاب أنّ الرسول الأكـرم صلـى الله عـلـيه وآلـه وـسلـم دعا عـلـى بنـ أبي طـالـب يـوم خـيـر وـأعـطـاه الرـايـه وـقـالـ: اـمـش وـلـا تـلـتـفـتـ حتـى يـفـتـحـ اللـهـ عـلـيـكـ، قـالـ: فـسـارـ عـلـى شـيـئـاً ثـمـ وـقـفـ وـلـمـ يـلـتـفـتـ فـصـرـخـ: يـا رـسـوـلـ اللـهـ عـلـى مـاـذـا أـقـاتـلـ النـاسـ؟ قـالـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسلـمـ: «ـقـاتـلـهـمـ حـتـىـ يـشـهـدـواـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـأـنـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ، إـذـاـ فـعـلـوـ ذـلـكـ فـقـدـ مـنـعـواـ مـنـكـ دـمـاءـهـمـ وـأـمـوـالـهـمـ إـلـاـ بـحـقـهـاـ وـحـسـابـهـمـ عـلـى اللـهـ».<sup>(١)</sup>

وفي حديث عن ابن عمر أنّ رسول الله صلـى الله عـلـيه وآلـه وـسلـم قالـ: «ـأـمـرـتـ أـنـ أـقـاتـلـ النـاسـ حـتـىـ يـشـهـدـواـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـأـنـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ، وـيـقـيمـواـ الصـلـاـهـ وـيـؤـتـواـ الزـكـاـهـ، إـذـاـ فـعـلـوـ ذـلـكـ عـصـمـواـ مـنـ دـمـاءـهـمـ وـأـمـوـالـهـمـ إـلـاـ بـحـقـ الـإـسـلـامـ وـحـسـابـهـمـ عـلـى اللـهـ».<sup>(٢)</sup>

إـذـاـ كـانـ هـذـاـ مـلـاـكـ الـإـسـلـامـ فـكـلـ مـنـ شـهـدـ الشـهـادـتـيـنـ وـآـمـنـ بـيـوـمـ الـمـعـادـ فـهـوـ

ص: ٢٧

---

١- صحيح مسلم: ٧/١٢١، كتاب فضائل على عليه السلام.

٢- صحيح البخاري: ٢٦ برقم ٢٥.

داخل تحت خيمه الإسلام من غير فرق بين مسلم و مسلم.

وعلى هذا فعدالة الصحابة ليست من صميم الدين الذي يناتط به الإيمان والإسلام، بل هي مسألة كلامية، وعلى حد تعبير الشيخ من القضايا المذهبية، فلماذا نعتبر هذا الاختلاف؟ وهل هي إلا اكثار المسائل الخلافية وما أكثرها بين المسلمين في الأصول والفراء؟ فاللازم على الأستاذ الذي رزق صدراً رحباً ألا يوسع هذه الفجوة.

وكان على شيخ الأزهر أن ينسب إلى الشيعة ما رووه عن إمامهم وإمام المسلمين على عليه السلام فهو يصف أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَمَا أَرَى أَحَدًا يُشَبِّهُهُمْ مِنْكُمْ! لَقَدْ كَانُوا يُضَيِّعُونَ شُعْثًا غُبْرًا، وَقَدْ بَاتُوا سُجَّدًا وَقِيَامًا، يُرَاوِحُونَ يَيْنَ جِبَاهِهِمْ وَخُدُودِهِمْ، وَيَقِفُونَ عَلَى مِثْلِ الْجَمْرِ مِنْ ذِكْرِ مَعَادِهِمْ! كَأَنَّ يَيْنَ أَعْيُنِهِمْ رُكَّبَ الْمِعْزَى مِنْ طُولِ سُيُّجُودِهِمْ! إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ هَمَلَتْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى تَبَلَّ جُيوبُهُمْ، وَمَادُوا كَمَا يَمِيدُ الشَّجَرُ يَوْمَ الرِّيحِ الْعَاصِفِ، خَوْفًا مِنَ الْعِقَابِ، وَرَجَاءً لِلثَّوَابِ!»<sup>(1)</sup>.

وله عليه السلام كلمه أخرى في صحابه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فيها: «أَيْنَ الْقَوْمُ الَّذِينَ دُعُوا إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَبَلُوهُ، وَقَرَؤُوا الْقُرْآنَ فَأَخْكَمُوهُ، وَهِيَجُوا إِلَى الْجِهَادِ فَوَلَّوْهَا وَلَهُ الْقَاحِ إِلَى أَوْلَادِهَا، وَسَلَّبُوا السُّيُوفَ أَعْمَادَهَا، وَأَنْجَذُوا بِأَطْرَافِ الْأَرْضِ زَحْفًا زَحْفًا، وَصَيَّفَا صَيَّفًا. بَعْضُهُمْ هَلَكَ، وَبَعْضُهُمْ نَجَا. لَا يُبَشِّرُونَ بِالْأَحْيَاءِ، وَلَا يُعَزَّزُونَ عَنِ الْمُوْتَى (القتلى)، مُرْهُ العَيْنَ مِنَ الْبَكَاءِ، خُمْصُ الْبَطْوَنِ مِنَ الصَّيَامِ، ذُبُلُ الشَّفَاءِ مِنَ الدُّعَاءِ، صُمْرُ الْأَلْوَانِ مِنَ السَّهْرِ، عَلَى وُجُوهِهِمْ غَبَرَهُ الْخَاسِعَيْنَ . أُولَئِكَ

ص: ٢٨

١- نهج البلاغه: الخطبه .٩٧

**إِخْوَانِي الَّذِيْبُونَ . فَحَقٌّ لَنَا أَنْ نَظْمَأْ إِلَيْهِمْ ، وَ نَعْضُ الْأَيْدِيَ عَلَى فِرَاقِهِمْ »[\(١\)](#)**

وهذا هو الإمام على بن الحسين زين العابدين عليه السلام يقول في دعائه: «اللهم وأصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصة الذين أحسنوا الصحبة والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وكتافوه وأسرعوا إلى وفاته، وسابقوا إلى دعوته...»[\(٢\)](#).

وعلى هذا فالقول بأن الشيعة ينكرون عدالة الصحابة جميماً أمر غير صحيح يبطله ما روى عن الإمامين الهمامين، والشيعة تعتقد بأن الصحابة على طبقات ودرجات من الإيمان والتقوى والعدالة، فمنهم من يستدرّ به الغمام، ومنهم من لا يعتد بإيمانه وقوله وفعله، ومنهم من هو في رتبة متوسطة.

وأماماً ما ذكر من تجرؤ الغلاة والمتطرفين على صحابة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فيكفي في جوابه أن القائل به هم الغلاة والغلاة عند الشيعة كفار لا يحكم عليهم بالإسلام.

كيف يمكن القول بتکفير صحابه النبي وتفسيقهم وأن ثلثه جليله من صحابه النبي هم رواد التشيع المذين كانوا مع علي عليه السلام في عهد النبي تبعاً لوصاياه وبقاء على ما كانوا عليه بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. وقد ذكرت كتب التاريخ أسماءهم نظراً: جندب ابن جنادة (أبو ذر الغفارى)، عمّار بن ياسر، سلمان الفارسى، المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندى، حذيفه بن اليمان صاحب سر النبي، خزيمه بن ثابت الأنبارى ذو الشهادتين، الخباب بن الأرت التميمي، سعد بن مالك، أبو سعيد الخدرى، أبو الهيثم بن التيهان الأنبارى، قيس بن سعد بن عباده الأنبارى، أنس بن الحمرث بن منبه أحد شهداه كربلاء، أبو أيوب

ص: ٢٩

- 
- ١- نهج البلاغة: الخطبه ١١٧.
  - ٢- الصحيفه السجاديه: الدعاء الرابع.

الأنصارى، خالد بن زيد الذى استضاف النبي صلى الله عليه و آله و سلم عند دخوله المدينة و... وقد ذكرنا أسماءهم فى كتابنا «عقيدة الإمامية فى عدالة الصحابة» ص ١٤٤ فراجع.

ثم إن الواقع التاريخي يثبت أن جل الأصحاب بل كلّهم من المهاجرين والأنصار كانوا مع أمير المؤمنين عليه السلام في حربه الثلاثة، قال الزرقاني في نهج المسالك: أتى على رضى الله عنه في أهل العراق في سبعين ألفاً، فيهم تسعون بدريراً، وبعمائه من أهل بيته الرضوان، وأربععمائه من سائر المهاجرين والأنصار، وخرج معاويه في أهل الشام في خمسة وثلاثين ألفاً ليس فيهم من الأنصار إلّا النعمان بن بشير ومسلمه بن مخلد.<sup>(١)</sup>

وقال المسعودي في «مروج الذهب»: وكان ممّن شهد صفين مع على من أصحاب بدر سبعه وثمانون رجلاً، منهم سبعه عشر من المهاجرين، وسبعون من الأنصار، وشهد معه من الأنصار ممّن بايع تحت الشجرة وهي بيته الرضوان من المهاجرين والأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم تسعمائه وكان جميع ممّن شهد معه من الصحابة ألفين وثمانمائة.<sup>(٢)</sup>

فهل من المعقول أن يقوم الشيعة مع هذا الدعم الكبير والمسانده القويه لسيد الأوقياء عليه السلام بتکفير الصحابة والنيل منهم؟! ومن هنا نحن نطالب الشيخ الطیب أن يأتي لنا بعباره واحده تثبت أن علماء الشیعه ورجالیهم ضعفوا الصحابة وقالوا بکفرهم أو أسسوا قاعده تشير إلى هذا المعنى.

ثم أنا أتعجب من الدكتور كيف جعل قول واحده من النساء الشیعیات حججه على الكل ، والاعتماد على قولها، نظير احتجاج الشیعی فی إتهام أهل

ص: ٣٠

١- راجع: النصائح الكافية للعلوي: ٣٦.

٢- مروج الذهب: ٢/٣٥٢، تحقيق أسعد داغر، قم - دار الهجرة، ١٤٠٩ هـ.

السنة بسبب علىي بأن ناصبيه من النواصب تلعن علياً!!

وما ذكره الأستاذ هنا ينافي ما ذكره في واحده من حلقات بحثه: إنني سمعت عدداً من الفضلاء من علماء الشيعة يتبرّأون من هذه الأقوال ولا يرثونها.

وأمّا ما أنكر على ما جرى على السيد فاطمه عليها السلام فنحن لا نريد أن نخدش العواطف غير أنّ أمراً مسلّماً في التاريخ لا يمكن لأحد إنكاره ألا وهو كشف بيت فاطمه حيث نقله كثير من الأعلام في كتبهم.

هذا هو عبد الرحمن بن عوف يقول: دخلت على أبي بكر أعوده في مرضه الذي توفي فيه فسلمت عليه، وقلت: ما أرى بك أساساً والحمد لله، ولا تأس على الدنيا، فوالله إن علمناك إلّا كنت صالحاً مصلحاً. فقال: إنّي لا آسى على شيء إلّا على ثلاث فعلتهم ووددت أنّي لم أفعلهم، وثلاث لم أفعلهم ووددت أنّي فعلتهم، وثلاث وددت أنّي سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنهم؛ فأمّا التي فعلتها ووددت أنّي لم أفعلها فوددت أنّي لم أكن فعلت كذا وكذا. لخّله ذكرها. قال: أبو عبيد لا أريد ذكرها...<sup>(١)</sup>

إن صاحب كتاب الأموال وإن تسرّ على ما تمناه الخليفة أن لا يفعله غير أنّ كثيراً من المحققين ذكروه بنصّه، وهذا هو المبرّد في كامله يقول: فأمّا الثلاث التي فعلتها ووددت أنّي لم أكن فعلتها، فوددت أنّي لم أكن كشفت عن بيت فاطمه وتركته ولو أغلق على حرب.<sup>(٢)</sup>

وهذا هو المسعودي يقول ناقلاً عن الخليفة: فأمّا الثلاث التي فعلتها وددت أنّي تركتها، وددت أنّي لم أكن فتشت بيت فاطمه.<sup>(٣)</sup>

ص: ٣١

١- الأموال: ١٩٤-١٩٣، مكتبة الكليات الأزهرية؛ وفي لسان الميزان وغيره: « فعلتهن ».

٢- الكامل في التاريخ للمبرّد: ١/١١.

٣- مروج الذهب: ٢٠٣٢.

وبما أنّ نقل كلمات المحققين والمؤلّفين يُطيل بنا المقام نشير إلى بعض المصادر أدناه.<sup>(١)</sup> وعلى من أراد التحقيق في هذا الموضوع فليبحث في الموضوع فيعرف على من أصدر الأمر بالهجوم (أو الكشف) على بيت فاطمه عليها السلام ومن نفّذ هذا الأمر، وما هي تبعاته، وستتجلى له الحقيقة بأجل مظاهرها.

وهذا ما يذكره الشيعه استناداً إلى هذه المصادر.

فخر جنا بالنتيجه التالية: أن الشيعه تحترم الصحابه تبعاً لأئمتهم ولا يقولون بتكفيرهم، غير أنّهم يدعون على أنّهم على مراتب من الإيمان.

ودرجات مختلفه من التقي والعداله.

وأمّا ما نسب إلى الغلاه والمتطرّفين فالشيعه الإماميه براء منه، وأمّا حكايه الكشف عن بيت السيده فاطمه الزهراء عليها السلام، فهذا أمر نُقل بالتضارف، ومع ذلك ندعو إلى الوحده مكان الفرقه قائلين: إنّ ما يجمعنا أكثر مما يفرقنا.

إنّا لنجمعنا العقиде أمه ويضمّنا دين الهدى أتباعاً

ويؤلّف الإسلام بين قلوبنا مهما ذهبنا في الهوى أشياعاً

ولو أنّ الأستاذ لم ينس بنته شفه في أمر فاطمه عليه السلام لما أشرنا إليه في هذه المحاضره، غير أنّنا دفاعاً عن الحق والحقيقة لم نر بدّاً من التطرق إليه.

ص: ٣٢

---

١- الطبراني في المعجم الكبير: ١/٦٢ برقم ٤٣؛ ابن عبد ربه في العقد الفريد: ٤/٩٣؛ ابن عساكر في مختصر تاريخ دمشق: ١٣/١٢٢؛ ابن أبي الحميد في شرح نهج البلاغة: ٢/٤٦؛ الجويني في فرائد السبطين: ٢/٣٤؛ الذهبي في تاريخ الإسلام: ٣/١١٧؛ نور الدين الهيتمي في مجمع الزوائد: ٥/١٠٢؛ ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان: ٤/١٨٨؛ المتقي الهندي في كنز العمال: ٥/٦٣١ برقم ١٤١١٣؛ عبد الوهاب عبد المقصود في كتاب الإمام على: ٤/٧٤.

قال الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف: إنّ الصحابي الّذى ثبتت صحّته لا يُسأل عن عدالته، ولا يحتاج لشهاده تزكيه، لأنّ هذه الصحّة تعطيه هذه الشهاده بشكل تلقائي. ثم تابع حفظه الله في بيان معنى العدالة إلى أن انتهى بقوله: فإذا روى الصحابي حدثاً أو شهد في واقعه فإن روايته قبل، وكذا شهادته، بدون أن أقول: من هو وما تاريخ حياته؟ هذا هو معنى عداله الصحابه وهذا ما تميّز به عن غيره، وأمّا غير الصحابي بدءاً من التابعى حينما يروى أو يشهد فلابدّ من شهاده بعدله قبل قبول شهادته أو روايته.

وانتهى في آخر كلامه بأنّ الصحابي الفقير الّذى ربّما لا يمتلك نعلاً يمشي به، ثم يوجد بنفسه وبكل ما يملك وعنه استعداد ليراق دمه حفاظاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى الدين، يستحق أن تنزل فيه آيات القرآن الكريم لتقرر عدالته.

\*\*\*

أقول: ليس في كلامه حفظه الله شيءٌ جديدٌ وإنما هو تكرار لما أفاده في المحاضرات السابقة ومع ذلك فقدم إلى سماحته الملاحظات التالية:

الأولى: إنّ ما ذهب إليه الشيخ الطيب ادعاءً لابدّ من دعمه بالدليل والبرهان القاطع عقلاً أو نقاً على مستوى الحديث والسنّة، هذا إذا لم نقل أنّ الدليل النقلى يعطى العكس من ذلك، كما سيأتي.

ثم من قال: إنّ الكلام في الصحابي الّذى وصفه الطيب بتلك الصفات العالية، وهو الّذى يوجد بنفسه وبكل ما يملك وعنه استعداد

ليراق دمه حفاظاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وهل وجد الدكتور باحثاً منصفاً أو وجد أنصار المتعلمين من الشيعه من تعرض لمثل هكذا صحابي بسوء أو يشكك فيه؟!

وأين هذا ممّن شرب الخمر وقام وهو في محراب صلاته وكان من قبل قد نزل فيه آيه من الذكر الحكيم تؤكد فسقه؟!<sup>(١)</sup>

الثانیه: أَنَّه يرْكَزُ عَلَى مَلَكِ الصَّحْبَةِ وَأَنَّ الْذِي صَيَّرَ مائَةَ أَلْفٍ مِنَ الْذِينَ كَانُوا غَارقِينَ فِي الْوَتْنِيَهِ وَالْأَخْلَاقِ الْجَاهِلِيَّهِ - مِنْ وَادِيِ الْبَنَاتِ إِلَى الإِغَارَهِ - عَدُولًا، هُوَ رَؤْيَهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمَصَاحِبَتِهِ بِشَكْلٍ بَيْنَ شَرُوطِهِ فِي الْمَحَاضِرَاتِ الْمُتَقَدِّمَهُ، وَمِنْ هَنَا نَقُولُ:

إِنَّ صَحْبَهُ الصَّحَابَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ تَكُنْ أَشَدَّ وَلَا أَقْوَى وَلَا أَطْوُلُ مِنْ صَحْبَهُ امْرَأَهُ نُوحٌ وَامْرَأَهُ لُوطٌ، فَقَدْ صَحَبَتَا زَوْجِيهِمَا الْكَرِيمِيْنَ، وَلَبِثَتَا مَعَهُمَا لِيَلًا وَنَهَارًا وَلَكِنْ هَذِهِ الصَّحَابَهُ - لِلأسَفِ - مَا أَغْنَتْ عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، قَالَ سَبَّحَانَهُ:

(ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْيَدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُعْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ أَذْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِيْنَ) <sup>(٢)</sup>.

الثالثه: أَنَّ الْكِتَابَ الْعَزِيزَ يَنْدَدُ بِعَضِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَجْلِ كَشْفِ سَرِّهِ وَيَعْتَبِهِنَّ فِي ذَلِكَ وَيَقُولُ: (وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ

ص: ٣٤

- لاحظ: الكامل في التاريخ: ٢/٢٤٦، حوادث سنن ٣٠؛ أسد الغابه: ٥/٤٥٢ برقم ٥٤٦٨؛ تاريخ الخلفاء: ١٤٤؛ الاستيعاب (القسم الرابع): ١٥٥٦ برقم ٢٧٢١؛ السيره الحلبية: ٢/٢٨٤.
- التحرير: ١٠.

أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ بَنَانِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ \* إِنْ تَتُوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَيَغْتُ قُلُوبُكُمَا وَ إِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَ جِبْرِيلُ وَ صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمَلَائِكَهُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ \* عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْكُنَّ أَنْ يُنْدِلَهُ أَزْواجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَاتِلَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ تَبَيَّنَاتٍ وَ أَبْكَارًا (١) فَإِنْ تَتُوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَيَغْتُ قُلُوبُكُمَا : أَيْ مَالَتْ قُلُوبُكُمَا عَنِ الْحَقِّ، كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ : (وَ إِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ) يَعْرِفُ عَنْ وُجُودِ أَرْضِيهِ فِيهِنَّ لِلتَّظَاهِرِ ضِدَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَخَلَافَهُ، وَهُوَ سَبَّاحَهُ أَخْبَرَ عَنْ إِخْفَاقِ أُمَّنِيَّتِهِنَّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ نَاصِرُ النَّبِيِّ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَهُ.

الرابعة: التدبر في الآيات يبيّن لنا موقع المرأتين وأن الله سبحانه يخيرهما بين أمرتين:

١. التوبة والإناه.

٢. الحرب من الله وأن الله سبحانه سيكون ظهيراً للنبي ومعه الملائكة وصالح المؤمنين.

وهذا يدل على أن ما صدر عنهمَا كان ذنباً ومعصيَّة، ولذلك استحقتا هذا النحو من التحذير، ولو كان أمراً هيناً وعادياً لما استحقَّ هذا القدر من التهديد والتحذير.

إن القرآن قد أجمل ولم يبيّن، هل تابت المرأة، أو لم تتبوا وبقيتا على ما كانتا عليه من إيزادئه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟!

\*\*\*

إن الدكتور أحمد الطيب - مد الله في عمره - أشار في تعريفه للعدالة إلى

ص: ٣٥

---

١- التحرير: ٣-٥.

أن ملكه العداله تمنع الشخص من الكبائر، فإنه سوف يمتنع عن الكذب بالضرورة وحين يريد أن يكذب لا تطاوشه نفسه !!

أقول: ما ذكره صحيح ولكن فليتذر فيما رواه البخاري عن عائشه فى هذا المورد فى تفسير الآيات الثلاث المتقدمة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يشرب عسلاً عند زينب ابنته جحش ويمكث عندها، فواطيت أنا و حفصة عن أيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغافير؟! إنني أجد منك ريح مغافير، قال: «لا، ولكنّي كنت أشرب عسلاً عند زينب ابنته جحش، فلن أعود له، وقد حلفت لا تخبرى بذلك أحداً»<sup>(١)</sup>.

أليست نسبة النبي إلى أكل المغافير، نسبة كاذبه، وأين الملكه هنا من تواظئهما على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم والاتفاق على الكذب فى قضيه كان الحسد أو الغيره هي المحرك الأساسى فيها؟!

كل هذا يدل على أن القضية أى عداله الصحابه أمر مقبول لكن لا بشكل قضيه كلية تشمل كل فرد فرد.

فإن السيده عائشه محترمه عندنا لأنها زوجه النبي ونقول في حقها ما ذكره الإمام على عليه السلام في وقعة الجمل: «وَأَمَّا فُلانَةُ فَأَدْرَكَهَا رَأْيُ (رائحة) النِّسَاءِ ، وَصِغْنٌ غَلَّا فِي صَدْرِهَا كَمِزْجَلُ الْقُنْيَنِ ، وَلَوْ دُعِيَتْ لِتَنَالَ مِنْ غَيْرِي مَا أَتَتْ إِلَيَّ ، لَمْ تَفْعُلْ . وَلَهَا بَعْدُ حُرْمَتْهَا الْأُولَى ، وَالْحِسَابُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى»<sup>(٢)</sup>.

ومع ذلك فهذا لا يصدنا عن دراسه ما قامت به في حرب الجمل من تجييش الجيوش إلى البصره، وخالفت قوله تعالى: (وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ )<sup>(٣)</sup>.

ص: ٣٦

١- صحيح البخاري: ٣٣٠٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب من سوره التحرير برقم ٤٩١٢.

٢- نهج البلاغه: الخطبه ١٥٦.

٣- الأحزاب: ٣٣.

وقتل في هذه الحرب آلاف من أولادها.

ولم يذكر لنا الدكتور سبب غياب الملكه هذه والكذب على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم وإخباره بخلاف الواقع كما هو مسلم في قضيه الوليد بن عقبه وبنى المصطلق التي نزل فيها قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَ كُمْ فَاسِقٌ بِتَبِيَّنَوْا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُضْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ) [\(١\)](#) حينما افترى الوليد على بنى المصطلق مالم يصدر عنهم وكادت أن تقع في حياء النبي صلى الله عليه و آله و سلم فته عظيمه لو لا التدخل الرباني !!

نكتفى بهذا البحث الموجز على أمل اللقاء في محاضرهقادمه.

## الحلقه السادسه:اليوم السادس من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

### اشارة

قال الدكتور الشيخ أحمد الطيب في محاضرته: إن القاعده العامه لمذهب أهل السنّه والجماعه تقضى بأن جميع الصحابه عدول وثبتت لهم العداله، وسبب هذا التمييز هو صحبتهم للنبي صلى الله عليه و آله و سلم فالصحابه تقتضى هذه العداله.

إن أهل الحديث يرون أن الصحبه ثبتت بمجرد اللقاء بالنبي ، قصر اللقاء أم طال، والأصوليون اشترطوا طول الصحبه.

ثم قال: الفرق بين السنّه والشيعه في هذه النقطه، فالشيعه لا يرون هذا، أما أهل السنّه يعتقدون أن الصحابه جميعاً عدول، فالراوى غير الصحابي يجب البحث في تاريخه وحياته من خلال كتب الجرح والتعديل كى نصل في النهايه إلى أن هذا الراوى عدل تقبل روايته أو مجرروح لا تقبل روايته.

ص: ٣٧

١- الحجرات: ٦

أمّا إذا كان الرّاوي من الصحّابه فتسلّم عدالّته ولا يبحث في حيّاته ولا في تاريخه لأنّ مجرّد الصحّابه يثبت عدالّته.

\*\*\*

أقول: إنّ شيخ الأزهر لم يأت في محاضرته في اليوم السادس من شهر رمضان بشيء جديد بل أكّد ما ذكره سابقاً، وكأنّه يعتقد بأنّ الصحّابه أشبه بما دعاه كيمياويه حول الصحّابه من حاله سيئه إلى حاله حسنة، ومن فسق إلى عداله، إلى غير ذلك مما يمكن أن يكون بياناً لمراده.

كما أنه يصوّر أنّ الصحّابي بمجرّد الصحّابه يصير إنساناً عادلاً متزّهاً عن كلّ ذنب، ولكن مع الأسف أنّ الصحّابي نفسه لا يرى لنفسه هذا المقام!!

### الصحابه أبصر بحالهم من غيرهم

إنّ من سبر تاريخ الصحّابه بعد رحيل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلامه، يجد فيه صفحات مليئة بألوان الصراع والتزاوج بينهم، حافله بتبادل التّهم والشتائم، بل تجاوز الأمر بهم إلى التّقاتل وسفك الدماء، فكم من بدرى وأحدى انتهكت حرمته، وصُبّ عليه العذاب صباً، أو أُريق دمه بيد صحّابي آخر.

وهذا ممّا لا يختلف فيه اثنان، بيد أنّ الذّى ينبغي التنبيه عليه، هو أنّ كلاً من المتصارعين، كان يعتقد أنّ خصميه متنكّب عن جادّه الصواب، وأنّه مستحق للعقاب أو القتل، وهذا الاعتقاد، حتى وإن كان نابعاً عن اجتهاد، لكنه يكشف عن أنّ كلاً من الفتّتين المختلفتين لم تكن تعتقد بعدهما الفئه الأخرى.

فإذا كان الصحّابي يعتقد أنّ خصميه مائل عن الحقّ ومجانب لشريعة الله ورسوله، وعلى أساس ذلك يبيع سلّ السيف عليه وقتله، فكيف يجوز لنا نحن أن نحكم بعدلّتهم ونراحتهم جميعاً، وأن نصفى عليهم ثوب القدسية على حدّ

سواء؟! ونُبَرَّأُهم من كُلّ زِيغٍ وانحرافٍ؟!

أو ليس الإنسان أعرف بحاله وأبصر بمكانته؟!

أو ليست الصحابه أعرف منا بنوازع أنفسهم، وبنفسيات أبناء جيلهم؟!

هذا بالإضافة إلى ما دار بينهم من حوارات تكشف عن اعتقاد بعضهم في حق البعض الآخر، فالاتهام بالكذب والتفاق والشتم والسب كان من أيسر الأمور المتداولة بينهم، فهذا هو سعد ابن عباده سيد الخزرج، يخاطب سعد بن معاذ، وهو سيد الأوس وينسبه إلى الكذب كما حکاه البخاری في صحيحه عن عائشه أنها قالت: فقام سعد بن عباده وهو سيد الخزرج فقال لسعد [بن معاذ]: كذبت لعمر الله... فقام أُسید بن حضیر وهو ابن عم سعد [بن معاذ] فقال لسعد بن عباده: كذبت لعمر الله لنقتله، فإنك منافق تجادل عن المنافقين، فتباور الحیان حتی همّوا أن يقتلوا رسول الله قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله يخفّضهم حتی سكتوا وسكت.  
[\(١\)](#)

أفيمكن وصف الحیین من أولھما إلى آخرھما بالعدالة والوثاقه وھما على هذا الحد من قلّه الأدب والعصبيه وعدم ضبط النفس في مجلس رسول الله؟! وتزداد الحيره عندما تعلم أن السبب من وراء هذه القضيه هو قول سعد بن معاذ الانصارى سيد الأوس: يا رسول الله: أنا أذرک منه - يعني: المنافق عبد الله بن سلول - فقام سعد بن عباده سيد الخزرج وقد احتمله الحمیه دفاعاً عن ابن سلول المنافق؟!

وعليه فإن القداسه التي أحاطت الصحابه أمر طارئ صنعتها عوامل كثیره منها سياسیه، ومنها ما أشار إليه كبار رجال المدرسه السییه في الجرح والتعديل

ص: ٣٩

---

١- . صحيح البخاري: ٣/٢٤٥، كتاب التفسير، رقم الحديث ٤٧٥٠.

كالشيخ الذهبي في معرفه الرواه، حيث قال:

ولو فتحنا هذا الباب (الجرح والتعديل) على نفوسنا لدخل فيه عدّه من الصحابة والتابعين والأئمة، فبعض الصحابة كفر بعضهم بعضاً بتأويل ما [\(١\)](#).

وليست هذه القضية فريده فى بابها فلها نظائر وردت فى الصحاح والمسانيد وفى غضون كتب التاريخ.

أو ليس من العجب العجاب، أنّ الصحابي يصف صحابياً آخر - فى محضر النبي - بالكذب، والآخر يصف خصمه بالنفاق وكلا الرجلين من كبار الأنصار وسنانهم؟! ولكن المذين جاءوا بعدهم يصفونهم بالعدل والتقوى، والزهد والتجافى عن الدنيا، وهل سمعت ظرراً أرأف بالطفل من أمه؟!

\*\*\*

وعندما يقف الباحث السنّى على مصادر جمّه تكشف عن أفانيين من اقتراف المعااصى وسفك الدماء الظاهرة، وهتك الحرمات، ويجابههم بهذه الحقائق، فلا يجد بدّاً من الالتجاء إلى ما يُروى عن عمر بن عبد العزيز وأحياناً عن الإمام أحمد بن حنبل من لزوم الإمساك عمّا شجر بين الصحابه من الاختلاف، وكثيراً ما يقولون حول الدماء التي أُريقت بيد الصحابه - حيث قتل بعضهم بعضاً - تلك دماء طهّر الله منها أيدينا، فلا نلوّث بها ألسنتنا.

ويُستشفّ من هذا الكلام أنّ الدماء التي أُريقت في وقائع الجمل وصفين والنهرowan، كانت قد سُفكَت بغير حق، وهذا - وأيم الحق - عين النصب، وقضاء بالباطل، وإنما فأى ضمير حرّ يحكم بأنّ قتال الناكثين والقاسطين والمارقين، كان قتالاً بغير حق؟! وكلّنا يعلم أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان على بيته من ربّه وبصيرة

ص: ٤٠

---

١- . معرفه الرواه: ٤٥

فِي دِينِهِ، يَدُورُ مَعَهُ الْحَقُّ حِيثِمَا دَارَ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ: «وَاللَّهُ لَوْ أُعْطِيْتُ الْأَقَالِيمِ السَّبْعَةِ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاكِهَا عَلَى أَنْ أَعْصِيَ اللَّهَ فِي نَمْلِهِ أَسْلَبَهَا جِلْبٌ شَعِيرَهُ مَا فَعَلْتُ»<sup>(١)</sup>.

ما هَذَا التَّجَنِّي أَمَامَ الْحَقَائِقِ الْواضِحَةِ؟!

أَوْ لَيْسَ الْعَزْوَفُ عَنْ نَفْدِ الصَّحَابَةِ تَبْرِيرًا لِلْأَخْطَاءِ، وَهُرُوبًا مِنَ الْوَاقِعِ، وَإِيْغَالًا فِي التَّقْدِيسِ؟!

أَوْ لَيْسَ تَنْزِيهُ الصَّحَابَةِ جَمِيعًا تَنْكِرًا لِلتَّطْبِيعِ الْبَشَرِيِّ.

## الحلقة السابعة: اليوم السابع من شهر رمضان ١٤٣٦

### اشاره

واصل الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر في اليوم السابع من شهر رمضان حديثه عن عدالة الصحابة - أيضاً - وقال: إن القول بها لم يكن من اختراع أهل السنة والجماعه وإنما أخذنا من نصوص القرآن الكريم والأحاديث النبوية الصحيحة.

أمّا القرآن فيدلّ عليها قوله سبحانه: (وَالسَّيِّابُوْنَ الْأَوَّلُوْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالَّذِيْنَ اتَّبَعُوْهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوْا عَنْهُ وَأَعَدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِيْنَ فِيْهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيْمُ) <sup>(٢)</sup>.

وأكّد أنّ الصحابة اكتسبوا هذا الفضل والتعديل بتعديل الله تعالى لهم وثناؤه عليهم.

ص: ٤١

١- نهج البلاغة: الخطبه ٢٢٤.

٢- التوبه: ١٠٠.

ثم استدَلَ بالسُّنَّة بما رواه أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تُسْبِّحُوا أَصْحَابَى، فَوَالَّذِى نَفْسِى  
بِيده لو أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نصِيفَهُ وَغَيْرَهَا مِنَ الرِّوَايَاتِ.

\*\*\*

## تفسير الآية

إِنَّ شِيخَ الْأَزْهَرَ اقْتَصَرَ بِنَقْلِ الْآيَةِ وَلَمْ يُشْرِحْ لَنَا كَيْفِيَةَ دَلَالَتِهَا عَلَى عَدَالَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مِنْ أَوْلَاهُمْ إِلَى آخِرِهِمْ وَرَبِّمَا يَبْلُغُ عَدْدُهُمْ  
مَائَةً أَلْفَ مَعَ أَنَّ الْآيَةَ أَخْصَّ مَمَّا يَدْعُيهِ الدَّكْتُورُ وَذَلِكَ بِالْبَيَانِ التَّالِيِّ:

قوله سبحانه: (وَالسَّابِقُونَ... ) تشير إلى الأصناف الثلاثة:

١. (السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ) .

٢. (السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ (الْأَنْصَارِ) .

٣. (وَالَّذِينَ - أَيُّ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - إِنَّبْعُوْهُمْ - أَيُّ اتَّبَعُوا السَّابِقِينَ فِي الْهِجْرَةِ وَالنَّصْرِ اتَّبَاعًا - يَإِحْسَانٍ) .

ثم إِنَّهُ سُبْحَانَهُ ذَكْرُ السُّبْقِ وَالْأَوَّلِيَّةِ فِي الصَّنْفَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَتَّعِلِّقَهُمَا، غَيْرَ أَنَّ وَصْفَهُمْ بِكَوْنِهِمْ مَهَاجِرِينَ وَأَنْصَارًا، يُرْفَعُ  
الْإِجْمَالُ عَنِ الْآيَةِ وَأَنَّ الْمَلَكَ هُوَ السُّبْقُ فِي الْهِجْرَةِ وَالنَّصْرِ.

وَلِأَجْلِ إِيْضَاحِ الْمَرَادِ يَجْبُ أَنْ نَدْرُسَ الْفَقْرَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى الشَّالِهِ فَنَقُولُ: إِنَّ ثَنَاءَ اللَّهِ يَخْتَصُّ بِالسَّابِقِينَ فِي هَذِينِ  
الْمُضْمَارِيْنِ (الْهِجْرَةِ وَالنَّصْرِ) لَا - بِكُلِّ مَهَاجِرٍ وَأَنْصَارٍ بِشَهَادَهِ وَجُودِ (مِنَ) فِي قَوْلِهِ: (مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ) فَمَنْ وَصَفَ  
بِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ: السُّبْقُ فِي الْهِجْرَةِ أَوِ السُّبْقُ فِي النَّصْرِ فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) إِنَّمَا الْكَلَامُ فِي

مصاديق هاتين الطائفتين، ولا شك أن المراد هم السباقون الأوّلون في الهجرة إلى الحبسه أو إلى المدينة المنوره.

وأمّا السباقون الأوّلون في النصره فهم الّذين بايعوا النبي صلى الله عليه و آله و سلم في البيعتين الأولى والثانية، وقد كان عدد المبايعين من الأنصار في العقبه الأولى اثنى عشر رجلاً، وفي العقبه الثانية قرابه السبعين، فهوّلاء هم الّذين بايعوا للنصره والدفاع عنه إذا نزل بأرضهم، فهوّلاء هم السباقون في النصره.

وتخصيصهما بالذكر لأنّهم تحملوا أنواع العذاب فلم يروا منجاه لهم إلّا الهجره إلى الحبسه أو إلى المدينة المنوره أو الّذين نصرموا النبي صلى الله عليه و آله و سلم وآووه وآتوا المهاجرين في ديارهم زمان غربه الإسلام وكونه مهدّداً من قبل الأعداء، فلفظ السباقون من الطائفتين ينطبق على من هاجر قبل معركه بدر التّى كانت مبدأ ظهور الإسلام وقوته، أو آمن بالنبي صلى الله عليه و آله و سلم وآواه وآوى المهاجرين من الأنصار.

فهذه الفقره تحكى عن رضا الله عن تلك المجموعه وهم السباقون في الهجره والنصره قبل معركه بدر.

ويؤيد ما ذكرناه أنه سبحانه يذكرهم في سورة الأنفال ويقول: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَ أَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ وَ الَّذِينَ آوَوْا وَ نَصَّرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ) (١). وبما أنّ سورة الأنفال نزلت عقب غزوه بدر تكون دليلاً على أنّ المراد من الطائفتين هم الّذين وصفوا بالسبق والنصره إلى حد النصف من السنة الثانية للهجره.

إلى هنا تم الكلام في الفقرتين الأولىين أمّا الفقره الثالثه - أعني قوله:

ص: ٤٣

---

.٧٢ - الأنفال: ١

(وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ) - فَأَرِيدُ بِهِمِ الْمَذِينَ اتَّبَعُوا الصَّنْفَيْنِ السَّابقَيْنِ فِي الْهِجْرَةِ وَالنَّصْرَهِ فَالصَّنْفُ اَلْأَوَّلُ اِنْ إِماماً مُتَبَعِّعاً  
وَالصَّنْفُ اَلثَّالِثُ هُمُ اَلْأَتَّبَاعُ وَهُمُ الْمَذِينَ هَاجَرُوا بَعْدَ عَزَّ الْإِسْلَامِ وَظَهَرَ قَوْتُهُ أَوْ نَصْرُوهُ كَذَلِكَ، وَلَا جُلُّ تَأْخِرُهُمْ فِي الْهِجْرَةِ  
وَالنَّصْرَهِ صَارُوا أَتَّبَاعًا، فَكُلُّ مَنْ هَاجَرَ بَعْدَ غَزْوَهُ بَدْرَ أَوْ آمِنَ أَوْ نَصَرَ بَعْدَهَا قَبْلَ فَتْحِ مَكَهُ فَهَذَا هُوَ الْمَرَادُ مِنَ الصَّنْفِ اَلثَّالِثِ.

وَعَلَى ضَوْءِ مَا ذَكَرْنَا، يَكُونُ رَضَا اللَّهِ مُتَعَلِّقاً بِهَذِهِ اَلْأَصْنَافِ الْثَّلَاثَهِ فَقَطْ، فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ اَلْآيَهُ دَلِيلًا عَلَى عِدَالَهِ الصَّاحِبِهِ  
مِنْ اَوْلَاهُمْ إِلَى آخِرِهِمْ حَتَّى الْمَذِينَ اسْلَمُوا فِي اَعْوَمِ التَّاسِعِ مِنَ الْهِجْرَهِ وَهُوَ عَامُ الْوَفُودِ وَفِيهِ اَسْلَمَ اَغْلَبُ سُكَّانِ الْجَزِيرَهِ الْعَرَبِيهِ،  
فَكَيْفَ تَكُونُ اَلْآيَهُ دَلِيلًا عَلَى عِدَالَتِهِمْ؟! وَهَذَا مَا قَلَنَا مِنْ أَنَّ الْمَدْعَى عَامٌ وَالدَّلِيلُ خَاصٌ.

### الرَّضَا مَقِيدٌ لَا مَطْلُقٌ

إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَنَهُ قَيْدٌ تَعْلُقٌ رَضَا بِالصَّنْفِ اَلثَّالِثِ بِقَوْلِهِ: (اَتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ) :

أَيْ اَتَّبَاعًا حَسَنًا أَوْ اَتَّبَاعًا فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالقَيْدُ يَكْشِفُ أَنَّ الصَّنْفَ اَلثَّالِثَ يَنْقَسِمُ إِلَى صَنْفَيْنِ: مَعَ الْإِحْسَانِ أَوْ بِدُونِهِ. فَعَلَى هَذَا  
لَوْ شَكَّ فِي وَاحِدٍ مِنْ مَصَادِيقِ الصَّنْفِ اَلثَّالِثِ فِي وُجُودِ الْقَيْدِ فِيهِ، فَلَا تَكُونُ اَلْآيَهُ دَلِيلًا عَلَى وُجُودِهِ.

نظِيرُ مَا إِذَا قَالَ الْقَائِلُ: «أَكْرَمَ الْعَالَمَ الْعَادِل»، وَشَكَّ فِي وُجُودِ الْعَدْلِ، لَا يَجُوزُ التَّمَسُّكُ بِالدَّلِيلِ عَلَى وُجُودِ الْقَيْدِ فِي الْمُورَدِ.

إِلَى هَنَا ظَهَرَ أَنَّ اَلْآيَهُ أَخْصَّ مِنَ الْمَدْعَى بِوُجُوهٍ ثَلَاثَهُ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْفَقْرَهُ اَلْأُولَى (السَّبَّاقُونَ فِي الْهِجْرَهِ وَالنَّصْرَهِ) تَخْتَصُّ بِمَنْ وَصَفُوا بِالْهِجْرَهِ وَالنَّصْرَهِ قَبْلَ غَزْوَهُ بَدْرَ.

الثَّانِي: أَنَّ الْفَقْرَهُ الثَّانِيَهُ تَخْتَصُّ بِمَنْ هَاجَرَ وَنَصَرَ قَبْلَ غَزْوَهُ بَدْرَ، وَلَا

يشمل من آمن وهاجر ونصر بعدها.

الثالث: أن الرضا في الفقره الثالثه مقيد باتّباع بإحسان، فإذا شُكَّ في وجود القيد (وهو الإحسان) فلا تكون الآية دليلاً على وجود القيد.

وعلى هذا فقد كشفت الآية عن تعلق الرضا بجماعه وفته خاصه، وأين هذا من عامه الصحابه الذين يبلغ عددهم إلى مائه ألف.  
والذكوره أسماؤهم منهم حوالي خمسه عشر ألف؟!

\*\*\*

وهنا نكته أخرى غفل عنها كل من استدل بالآية وهي أن إخباره سبحانه بتعلق رضاه بهذه الأصناف الثلاثة محدد بكونهم باقين على ما كانوا عليه من الإيمان والعمل الصالح والعداله، وإلا فلو دل الدليل على خروج جمع قليل أو كثير عن هذه الضابطه فالآية ساكته عن تلك الفئه؛ وذلك لأن الأمور بخواتيمها.

فقد روى البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وآلـه و سلم أنه قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لِيَعْمَلَ فِيمَا يَرَى النَّاسُ عَمِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ أَهْلُ النَّارِ، وَلِيَعْمَلَ فِيمَا يَرَى النَّاسُ عَمِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا». [\(١\)](#)

وليس منزله الصحابه من الأولين والآخرين أعلى وأنبل مما يتحدث عنه الذكر الحكيم بقوله: (وَأَنْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَا فَأَسْلَخَ مِنْهَا فَأَتَبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ) [\(٢\)](#).

وعلى هذا فتعلق الرضا بفته أو شخص في فتره معينه لا يكون دليلاً على بقاء الرضا إلى نهايه عمرهم. فلو دل دليل على تنگب هؤلاء عن الصراط

ص: ٤٥

١- صحيح البخاري: ٧/١٨٨، كتاب الرفاق، باب الأعمال بالخواتيم.

٢- الأعراف: ١٧٥.

المستقيم فهذا لا يكون مخالفًا للاية؛ لأنّ لكلّ ظرفاً وأمداً خاصاً.

ثم إنّ الشيخ الطيب لم يتبين لنا الدليل على بقاء العدالة والوثاقه وعدم تزحزحها عنهم في الوقت الذي وقعوا فيه في أمور أخطر من الكذب في الحديث. وهذا ما اعترف به البراء بن عازب حيث روى البخاري في باب غزوه الحديبيه عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، قال: لقيت البراء بن عازب فقلت له، طوبى لك صحبت النبي صلى الله عليه و آله و سلم وبأيته تحت الشجرة!! فقال: يا ابن أخي: إنك لا تدرى ما أحدهنا بعده! [\(١\)](#)

ولا- ريب أنّ الرجل كان شاهداً على الواقع وكان على معرفه بأسباب نزول الآيات الكريمه. ولذلك لم يتمسّك بها ويراها مشروطه بعدم العدول والانحراف عن الطريق بعد الرسول صلى الله عليه و آله و سلم ومواصلة السير على نهجه صلى الله عليه و آله و سلم ولم يعتبر صرف الصحابة بل البيعة كافية.

وكيف يفسّر لنا الشيخ الطيب تعوذ ابن أبي مليكه من الافتتان بعد نقل روايات الحوض، قال البخاري: فكان ابن أبي مليكه يقول:  
اللّهم إِنّا نعوذ بِكَ أَن نرجعُ عَلَى أَعْقَابِنَا أَوْ نفتَنَ عَنْ دِيَنَا!! [\(٢\)](#)

\*\*\*

وأمّا الاستدلال بنهي النبي صلى الله عليه و آله و سلم عن سبّ أصحابه فيلاحظ عليه بأمررين:

الأول: أنه لو صحّ الحديث سنداً فهو على خلاف المقصود أدلّ ، لأنّ النبي يخاطب الصحابة ويقول لهم: لا تسّبوا أصحابي، ومعنى ذلك، وجود الساب في عصر النبي صلى الله عليه و آله و سلم من الصحابة في حق بعضهم، ومن المعلوم أنّ السبّ فسوق،

ص: ٤٦

١- صحيح البخاري: ٥/٦٦، كتاب المغازي، باب غزوه الحديبيه.

٢- صحيح البخاري: ٧/٢٠٩، كتاب الرفاق، باب في الحوض.

وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «قتال المؤمن كفر وسبابه فسوق»<sup>(١)</sup>. وما ربما يقال من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخاطب الأجيال الآتية لا الجيل المعاصر له، فهو كما ترى مخالف لصريح الرواية، حيث إنّه صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا تسبيوا» والمخاطبون هم الحاضرون في مجلس الخطاب، ولو كان المخاطبون هم المسلمين في الأجيال الآتية لغير كلامه وقال: سباب إصحابي حرام، كما قال: «سباب المؤمن فسوق».

وهذا المعنى عين ما فهمه ابن حجر حيث قال: المراد بقوله: (أصحابي) أصحاب مخصوصون وإن فالخطاب كان للصحابه.<sup>(٢)</sup>

وعقب في نفس الموضع على القائلين بأن الخطاب لغير الصحابة ورده باعتبار أن الخطاب كان بسبب حادثة سب خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف.<sup>(٣)</sup>

أضف إلى ذلك أن السب حرام، ولكن ذكر سيره حياتهم بإيجابياتها وسلبياتها لا يعذر انتقاداً لهم، وبعبارة أخرى: فالسب هو الشتم والنيل من كرامه الرجل وعرضه، ولا شك أن سب المؤمن فسوق، وأماماً نقد حياة الصحابه بذكر إيجابياتهم وسلبياتهم لا يعذر سبباً وإنما هو نقد لسيرتهم إن خيراً فخير وإن شرًا فشر، بل يشهد الحديث الصحيح على أمر فوق الحوار وهو أن الصحابي كان يتعرض للسب؛ ففي صحيح مسلم عن عامر بن سعد ابن أبي وقاص عن أبيه قال: أمر معاویه بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك من أن تسب أبا التراب، فقال: أما ما ذكرت ثلاثة قالهن له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة

ص: ٤٧

١- . سنن ابن ماجه: ١/١٨؛ سنن الترمذى: ٤/١٣١ برقم ٢٧٧١.

٢- . فتح البارى: ٧/٣٤.

٣- . فتح البارى: ٧/٣٤.

منهن أحب إلى من حمر النعم.

ثم أشار إلى فضائل ثلاثة للإمام على عليه السلام وهي:

١. قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلى عليه السلام: «أما ترضى أن تكون متنى بمنزلة هارون من موسى».

٢. إعطاؤه الرائيه يوم خير قوله: «لأعطيت الرائيه رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله».

٣. لما نزلت الآية: (فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ) دعا رسول الله علينا وفاطمه وحسناً وحسيناً فقال: اللهم هؤلاء أهلى.<sup>(١)</sup>

وحصيله الكلام: أنّ القوم خلطوا بين السبب والنقد، والشيعه برآء من السبب ، فهم يرون أنّ السبب فسوق حسب قول النبي صلى الله عليه وآله و سلم وهو عمل النوكى. أمّا النقد أى دراسه سلوك الصحابي خلال حياته من قوه وضعف، فهو سيره القرآن الكريم حيث يذكر حسنات الصحابه وسيئاتهم، وصالح أعمالهم وطالحها، وقد تطرق القرآن الكريم إلى ذكر أعمالهم الإيجابيه، كما وذكر السلبيه منها، وهذا واضح لمن قرأ الآيات التالية:

البقره: ١٨٧، آل عمران: ١٤٤، ١٥٣، ١٦١، الحجر: ٦، الأحزاب: ٢٢، الجمعة: ٦.

ثم إنّ الشيخ الدكتور مرح الصحابه على وجه يظهر منه أنّ الزمان لا يمكنه أن يأتي بمثلهم إلى يوم القيمه.

غير أنّ كلامه هذا على خلاف ما ورد في القرآن الكريم في مواضع:

ص: ٤٨

---

١- . صحيح مسلم: ٧/١٢٠

الأول: تتبأ القرآن الكريم بإمكان ارتداد الصحابة بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك لـما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد وقتل من قتل منهم.

يقول ابن كثير: نادى الشيطان على أنّ محمداً صلى الله عليه وآله وسلم قد قتل. فوقع ذلك في قلوب كثير من الناس واعتقدوا أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد قتل وجوزوا عليه ذلك، فحصل ضعف ووهن وتأخر عن القتال، روى ابن نجيح عن أبيه أنّ رجلاً من المهاجرين مـر على رجل من الأنصار وهو يتـشـحـطـ في دـمـهـ، فـقـالـ لـهـ: يا فـلـانـ أـشـعـرـتـ أـنـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ قـتـلـ ؟ فـقـالـ الـأـنـصـارـيـ: إـنـ كـانـ مـحـمـدـ قـدـ قـتـلـ فـقـدـ بـلـغـ، فـقـاتـلـوـاـ عـنـ دـيـنـكـمـ. فـأـنـزـلـ اللـهـ سـبـحـانـهـ قـوـلـهـ: (وَ مَا مُحَمَّدُ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقِلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضْرَرَ اللَّهُ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ) [\(١\)](#). [\(٢\)](#).

قال ابن قيم الجوزي: كانت وقعة أحد مقدمة وإرهاصاً بين يدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وتبأهم وبخهم على انقلابهم على أعقابهم إن مات رسول الله أو قتل. [\(٣\)](#)

الموضع الثاني: أخبر القرآن الكريم عن أنه إن ارتدَّ من الصحابة أحدٌ أو صنف (فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحْبِبُهُمْ أَذِلَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا إِيمَانِ) [\(٤\)](#).

وهذا يدلّ على أنَّ المستقبل لم يكن عقيماً عن أن يأتي بمن هو أفضل من بعض الصحابة، والله سبحانه هو الفياض المطلق ليس لفيضه حدٌ محدود.

ص: ٤٩

١- آل عمران: ١٤٤.

٢- تفسير ابن كثير: ١/٤٠٩.

٣- زاد المعاد: ٢٥٣.

٤- المائدः: ٥٤.

الموضع الثالث: قوله تعالى في سورة التوبه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثْقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَتِ يُتَمِّ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَنَعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ \* إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبِدِّلْ قَوْمًا غَيْرَ كُمْ وَلَا تَضْرُوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). [\(١\)](#)

قال ابن عاشور في تفسيره «التحرير والتنوير»: وإن جرينا على ما عزاه ابن عطيه إلى النقاش: أن قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ ... الْأَرْضِ) هي أول آية نزلت من سورة براءة كانت الآية عتابًا على تكاسل وثاقل ظهرا على بعض الناس فكانت «إذا» ظرفًا للمستقبل، على ما هو الغالب فيها، وكان قوله: (إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) تحذيراً من ترك الخروج إلى غزوه تبوك. [\(٢\)](#)

وقال ابن كثير في تفسيره: (وَيَسْتَبِدِّلْ قَوْمًا غَيْرَ كُمْ) : أى لنصره نبيه وإقامه دينه كما قال تعالى: (وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبِدِّلْ قَوْمًا غَيْرَ كُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ) . [\(٣\)](#)(وَ لَا تَضْرُوهُ شَيْئًا) : أى ولا تضرّوا الله شيئاً بتوليكم عن الجهاد ونكولكم وثاقلكم عنه. [\(٤\)](#)

ونختم الكلام هنا بكلمه نقلها الدكتور أحمد أمين في «ضحى الإسلام» من رسالته لبعض الزيدية، قال: «إنما رأينا الصحابة أنفسهم ينقد بعضهم بعضاً، بل يلعن بعضهم بعضاً - ولو كانت الصحابة عند نفسها بالمتزله التي لا يصح فيها نقد ولا لعن لعلمت ذلك من حال نفسها، لأنهم أعرف بمحلهم من عوام أهل دهرنا، وهذا طلحه والزبير وعاشه ومن كان معهم وفي جانبهم، لم يروا أن يمسكوا عن على، وهذا معاويه وعمرو بن العاص لم يقترا دون ضربه وضرب

ص: ٥٠

- 
- ١- التوبه: ٣٨-٣٩.
  - ٢- التحرير والتنوير: ٩٤-١٠/٩٥.
  - ٣- محمد: ٣٨.
  - ٤- تفسير القرآن العظيم: ١٣٥-٤/١٣٦.

أصحابه بالسيف، وكالذى روى عن عمر من أنه طعن فى روايه أبي هريره وشتم خالد بن الوليد وحكم بفسقه، وخون عمرو بن العاص ومعاوية ونسبهما إلى سرقه مال الفيء واقتطاعه، وقل أن يكون فى الصحابة من سلم من لسانه أو يده، إلى كثير من أمثال ذلك مما رواه التاريخ. وكان التابعون يسلكون بالصحابه هذا المسلك ويقولون فى العصاة منهم هذا القول، وإنما اتّخذهم العاّمه أرباباً بعد ذلك. والصحابه قوم من الناس، لهم مال الناس وعليهم ما عليهم. من أساء ذمناه، ومن أحسن منهم حمدناه، وليس لهم على غيرهم كثیر فضل إلّا بمشاهدته الرسول ومعاصرته لا غير، بل ربّما كانت ذنوبهم أفحش من ذنوب غيرهم، لأنّهم شاهدوا الأعلام والمعجزات، فمعاصينا أخفّ لأنّنا أعزّ». (١)

## الحلقة الثامنة: اليوم الثامن من شهر رمضان ١٤٣٦هـ

### اشارة

قال الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف: إن العصمة هي عدم القدرة على الوقوع في الذنب، والمعصوم هو الذي إذا أراد أن يقع في الذنب منعه الله تعالى عن الوقوع فيه.

أما العدالة فالملكة الراسخة في نفسه هي التي تمنع الشخص من الوقوع في الذنب، لكن في العصمة لا يقع المعصوم في الذنب لا لكونه لديه هذه الملكة فقط؛ بل الله سبحانه وتعالى تولى حفظه من موضعه الذنوب الظاهره والباطنه.

ثم مثل بمثال سيدنا يوسف عليه السلام مما في قوله تعالى: (وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهُمْ

ص: ٥١

---

١- . ضحي الإسلام: ٧٥-٣/٧٦.

بِهَا) وَقَالَ: كَانَ هُمْ يُوسُفُ هُمْ خَطَرَاتٌ وَحَدِيثٌ نَفْسٌ (لَوْ لَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ) (١).

وَاسْتَطَرَدَ الدَّكْتُورُ فِي ذِكْرِ الْفَرْقِ بَيْنَ وَقْوَعِ الذَّنْبِ أَحِيَاً مِنَ الصَّحَابِيِّ وَغَيْرِهِ وَغَيْرَهُ مِنْ جَانِبِ النَّبِيِّ الْمَعْصُومِ، وَقَالَ: إِنَّ الْمَوَانِعَ الَّتِي تَمْنَعُ الصَّحَابِيِّ كَوَابِحَ دَاخِلِيَّةً إِنْسَانِيَّةً بَشَرِيَّةً، يُمْكِنُ أَنْ تَتَخَلَّفَ، لَكِنَّ الْكَوَابِحَ الَّتِي فِي الْمَعْصُومِ كَوَابِحَ إِلَهِيَّةٍ تَمْنَعُ الْمَعْصُومَ مِنَ الْوَقْوَعِ فِي الذَّنْبِ مُطْلَقاً.

وَأَكَّدَ الدَّكْتُورُ أَنَّهُ مِنْ هَنَا صَحَّ وَقْوَعُ الصَّحَابِيِّ فِي الذَّنْبِ دُونَ النَّبِيِّ.

ثُمَّ اخْتَتَمَ حَدِيثُهُ بِأَنَّ الشِّعِيرَةَ يَمْدُونُ الْعَصَمَهُ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًاً بِدِءَاءً مِنَ الْإِمَامِ عَلَى وَمَرْوِرًا بِالْإِمَامَيْنَ الْحَسَنَ وَالْحَسِينَ وَوَصْوَلًا إِلَى الْإِمَامِ الثَّانِي عَشَرَ الَّذِينَ يَقُولُونَ أَنَّهُ فِي دُورِ الْغَيْبِيَّهِ، وَهَذَا مَا لَا يَقُولُ بِهِ أَهْلُ السَّنَّهِ وَالْجَمَاعَهُ.

\*\*\*

وَلَنَا عَلَى كَلَامِهِ حَفْظَهُ اللَّهُ مَلَاحِظَاتٌ:

### الأولى: تعريف العصمه

عَرَفَ الدَّكْتُورُ الْعَصَمَهُ بِعَدَمِ الْقَدْرَهُ عَلَى الْوَقْوَعِ فِي الذَّنْبِ، وَعَلَّمَهُ بِوُجُودِ كَوَابِحَ إِلَهِيَّهِ تَمْنَعُ الْمَعْصُومَ مِنَ الْوَقْوَعِ فِي الذَّنْبِ مُطْلَقاً.

فَنَسَأَلَهُ: أَنَّ الْعَصَمَهُ مَفْخُرَهُ يَتَحَلَّ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ وَالْمَعْصُومُونَ، فَلَوْ كَانُوا مَعَهَا غَيْرَ قَادِرِينَ عَلَى الْمَعْصِيَهِ وَمُخَالَفَهِ التَّكْلِيفِ، فَلَا يُعَدُّ ذَلِكَ مَفْخُرَهُ لِعَدَمِ قَدْرَتِهِمْ عَلَى الْمَعْصِيَهِ إِذَا أَرَادُوهَا. وَلِذَلِكَ لَوْ افْتَخَرَ عَنِينَ بَعْدَ اقْتِرَافِ الْفَحْشَاءِ فَلَا يُعَدُّ ذَلِكَ فَخْرًا لَهُ، إِنَّمَا الْفَخْرُ لِيُوسُفٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي كَانَ يَتَمَمَّ بِالْغَرِيزَهِ الْكَاملَهِ وَرَغْمَ كُلِّ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَعْصَمَ، وَبِذَلِكَ اعْتَرَفَ امْرَأُ الْعَزِيزِ وَقَالَتْ: (وَلَقَدْ

ص: ٥٢

وبعبارة أخرى: إذا كان الامتناع عن الذنب يتم بداع خارجي يوكل بالإنسان ويمنعه عنه، فلا فضيله في ذلك، إذ المسألة تشبه أن يقوم شخص بالسرقة ويمتنع آخر عنها؛ لأن معه دائمًا شرطياً يتبعه. ففي هذه الحالة، الثاني سارق كال الأول ولكن مع فارق فال الأول يسرق، لا يحول دونه شرطى، والثاني سارق ولكن الشرطى يحول دون ممارسته للسرقة. (٢)

وعلى ذلك فالتفريق بين المعصوم والعادل بالعجز عن المعصية في الأول والقدرة عليها عند الثاني، غير صحيح.

### حقيقة العصمة

والصحيح أن العصمة هي نتيجة العلم القطعى بعواقب المعا�ى. حيث إن العلم القطعى بعواقب الأعمال الخطيره، يخلق فى نفس الإنسان وازعًا قويًا يصدُّه عن ارتكابها.

وأمثاله في الحياة كثيره؛ فلو وقف أحدنا على أن في الإسلام الكهربائيه طاقة من شأنها أن تقتل من يمسها من دون عائق، فإنه يحجم من تلقاء نفسه عن مس تلك الأسلاك والإقتراب منها؛ ونظير ذلك، الطبيب العارف بعواقب الأمراض وآثار الجرائم، فإنه إذا صادف ماءً اغتسل فيه مصاب بالجذام أو البرص، أو إماء شرب منه مصاب بالسل، لا يقدم على الإغتسال فيه أو شربه، مهما اشتدى حاجته إليه، لعلمه بما يُجرّ عليه الشرب والإغتسال بذاك الماء الموبوء، من الأمراض. وقس على ذلك سائر العواقب الخطيره، وإن كانت من

ص: ٥٣

١ - يوسف: ٣٢.

٢ - الإمام للشهيد المطهري: ٢٠٣.

قبيل السقوط في أعين الناس، وفقدان الكرامه وإراقة ماء الوجه بحيث لا تردد الحياة معه.

فإذا كان العلم القطعى بالعواقب الدنيوية لبعض الأفعال يوجد تلك المصنونية عن الإرتكاب، فى نفس العالم، فكيف بالعلم القطعى بالعواقب الآخرة للمعاصى ورذائل الأفعال، علمًا لا يدخله ريب ولا يعتريه شك ، علمًا تسقط دونه الحجب فيرى صاحبها رأى العين ، ويُلْمِسُ لمسَ الحِسْنَ ، تَبَعَاتِ المعا�ى ولوازِمها وآثارها في النشأة الأخرى، ذاك العلم الذي قال تعالى فيه:

(كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ \* لَتَرَوْنَ الْجَحِيمَ ) (١)، فمثل هذا العلم يخلق من صاحبه إنساناً مثاليًّا، لا يخالف قول ربِّه قيد أنمله، ولا يتعدى الحدود التي رسمها له في حياته قدر شعره، ولن تنتفي المعاصي من حياته فحسب، بل إن مجرد التفكير فيها، لن يجد سبيلاً إليه.

وما ذكرناه يفيد أن للعلم مرحله قويه، راسخه، تغلب الإنسان على الشهوات وتتصدى عن فعل المعا�ى والآثام. ونجد هذا البيان في كلمات جمال الدين الفاضل مقداد بن عبد الله السعدي الحلى في كتابه القائم «اللوامع الإلهية»، يقول: «العصيمه ملكه نفسيه تمنع المتصرف بها من الفجور مع قدرته عليه.

وتتوقف هذه الملكه على العلم بمثالب المعا�ى ومناقب الطاعات؛ لأن العفة متى حصلت في جوهر النفس وانضاف إليها العلم التام بما في المعاصي من الشقاء وفي الطاعه من السعاده، صار ذلك العلم موجباً لرسوخها في النفس، فتصير ملكه».(٢)

وليس المدعى أن كل علم بعواقب الأفعال يصد الإنسان عن ارتكابها،

ص: ٥٤

١- التكاثر: ٥ و ٦.

٢- اللوامع الإلهية: ١٧٠.

وأن العلم بمجرّده يورث العصمه، فإن ذلك باطل بلا ريب، لأنّا نرى الكثرين من ذوى العلوم بمحاضرات المخدّرات والمُسّكرات والأعمال الشنيعه لا يتورّعون عن ارتكابها، استسهالاً للذم في مقابل قضاء وطّرهم منها. فلو كان العلم بعاقب المعااصى من قبيل ما نتعارفه من أقسام الشعور والإدراك العادى، لتسرب إليه التخلّف، لكن سخ العلم الذى يصيّر الإنسان معصوماً، ليس من سخ هذه العلوم والإدراكات المتعارفه، بل علم خاصٌ فوقها، ربما يعبر عنه بشهود العواقب وانكشافها كشفاً تاماً لا يبقى معه ريب.

نعم كلّ ما ذكرناه يرجع إلى العصمه بأحد معانيها، وهو الموصونه عن المعصيّه والتمرّد على أوامر المولى، وأمّا العصمه فى مقام تلقى الوحي أولاً، والتحفظ عليها ثانياً، وإبلاغه إلى الناس ثالثاً، والعصمه عن الخطأ في الأمور الفردية والاجتماعيه فلا بد لها من عامل آخر، تتعرض له في الأبحاث الآتية بإذن الله.

\*\*\*

الثانى: قال الدكتور: من هنا صحّ وقوع الصحابي في الذنب.

أقول: إنّ الشيخ قد تفرد في هذا الرأى حيث إنّه يصرّح بأنّه قد صدر من الصحابه الذنب الكبير، إلاّ أنّ غيره من علماء السنته يتعاملون مع الصحابه معامله المعصوم حيث إنّهم يتحاشون عن نسبة الذنب إليهم، وكلّما يورد عليهم بصدر الذنب عن الصحابي، يقولون: إنه اجتهد، والمجتهد مأجور فإن كان مصيبةً فله أجران وإن كان مخطئاً فله أجر واحد؛ وبالتالي صار مقترف الذنب ذا أجر، وليس هذا إلّا مغالاه في حقّ الصحابه !!

\*\*\*

ص ٥٥

اشاره

قال الدكتور أحمد الطيب: إن العدالة - عند أهل السنة - هي ملکه بشريه تحول دون وقوع العدل في المعااصى، ولكن يجوز معها أن تتغلب النوازع ويقع في الذنب، أما العصمه فتعنى استحاله الوقوع في الذنب بسبب حفظ الله (عز وجل) للرسل والأنبياء بواسطتهم وظواهرهم من التلبس بالمعااصى.

ثم إنَّه حفظه الله استرسل في الكلام حول عصمه الأنبياء بوجه جيد لا خلاف فيه، ثم قال: بأنَّ مفهوم العدالة عند أهل السنة هي العدالة التي يجوز معها الوقوع في الخطأ، وهذا المفهوم ينطبق على الصحابة رضي الله عنهم، ولكن الشيعه لما توسعوا في مفهوم العصمه اضطروا لفتح باب الوحي للأئمه من بعد الأنبياء، ونحن نقول: إن العصمه للأئمه فقط، والوحي قد انقطع بوفاه النبي صلى الله عليه و آله و سلم.

\*\*\*

**أقول: وعلى كلامه حفظه الله ملاحظات:**

الأولى: أنك قد عرفت أنَّ العصمه لا تلازم استحاله الوقوع في الذنب، وإلا لم تكن فخراً لواحد من الأنبياء، وقد مرّ تفصيله.

الثانية: أنه تاره يقول: إن العدالة يجوز معها أن تتغلب النوازع ويقع في الذنب.

ولكته مره أخرى يقول: إن العدالة هي التي يجوز معها الوقوع في الخطأ.

ومن الواضح أن التعريف الثاني لا صله له بالعدالة، ولا منافاه بين الخطأ

والعدالة، بخلاف الذنب.

الثالثة: أنّ ما نسبه إلى الشيعة من أنّهم لِمَّا توسعوا في مفهوم العصمة اضطروا لفتح باب الوحي للأئمّة من بعد الأنبياء.

إنّ الأئمّة الإسلامية سُنّة وشيعه قالوا بغلق باب الوحي بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله وسلام وهذا هو إمام الأئمّة يقول عند تجهيز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلام: «بِأَبِي أَنْتَ وَأَمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدِ افْتَأَطَعْتُكَ مَا لَمْ يَنْقَطِعْ بِمَوْتِكَ مِنَ النُّبُوَّةِ وَالإِنْبَاءِ وَأَخْبَارِ السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

وعلى ذلك كيف يمكن للشيعة بأن يقولوا بأنّ الأئمّة يوحى إليهم، غير أنّ الأستاذ في قضائه هذا لم يفرق بين الوحي والتحديث، فإنّ أئمّة أهل البيت عليهم السلام محدّثون، لا موحى إليهم، وقد عقد البخاري باباً في التحديث، وسيوافيك ما أورده فيه، بعد تعريف المحدث.

فالمحدّث هو من تكلّمه الملائكة بلا نبوءة ولا رؤيه صوره، أو يلهم ويُلقى في روعه شيء من العلم على وجه الإلهام والمكاشفة من المبدأ الأعلى، أو ينكت له في قلبه من حقائق تخفي على غيره، أو غير ذلك من المعانى التي يمكن أن يراد منه، فوجوده من هذا شأنه من رجالات هذه الأئمّة متّفق عليه بين فرق الإسلام، ييد أنّ الخلاف في تشخيصه، فالشيعة ترى أنّ علياً أمير المؤمنين وأولاده الأئمّة عليهم السلام من المحدّثين، وأهل السنّة يرون أنّ منهم عمر بن الخطاب:

١. أخرج البخاري في صحيحه في باب مناقب عمر بن الخطاب عن أبي هريرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلام لقد كان فيمّن كان قبلكم من بنى إسرائيل رجال يُكلّمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن من أمّتي منهم أحدٌ فعمراً<sup>(٢)</sup>.

ص: ٥٧

١- نهج البلاغة: الخطبة ٢٣٥.

٢- صحيح البخاري: ٤/٢٠٠، باب مناقب عمر بن الخطاب، دار الفكر - ١٤٠١ هـ.

٢. أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر.[\(١\)](#)

٣. أخرج مسلم في صحيحه في باب فضائل عمر عن عائشه عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قد كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد فإن عمر بن الخطاب منهم.[\(٢\)](#)

وقال ابن حجر أيضاً: قوله: «محدثون» بفتح الدال جمع محدث واختلف في تأويله فقيل: ملهم، قاله الأكثر، قالوا: المحدث بالفتح هو الرجل الصادق الطن وهو من ألقى في روعه شيء من قبل الملاة الأعلى فيكون كالذى حدثه غيره به، وبهذا جزم أبو أحمد العسكري، وقيل: من يجرى الصواب على لسانه من غير قصد. وقيل: مكلم أى تكلمه الملائكة بغير نبوء، وهذا ورد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً ولفظه: قيل: يا رسول الله وكيف يحدث؟ قال: تتكلم الملائكة على لسانه. وحكاه القابسي وآخرون. ويؤيد هذه ما ثبت في الرواية المعلقة، ويحتمل ردّه إلى المعنى الأول أى تكلمه في نفسه وإن لم ير مكلماً في الحقيقة فيرجع إلى الإلهام.[\(٣\)](#)

ولأعلام القوم حول المحدث والروايات الواردة في حقه كلمات وافية تعرب - بوضوح - عن وجود الفرق بين المحدث والنبي، وأنه ليس كل من ينكت في أذنه أو يلقي في قلبه نبياً، واختلاف الشيعة مع السنة إنما هو في المصادر فالشيعة - كما قلنا - يرون أن علياً أمير المؤمنين وأولاده الأئمة من

ص: ٥٨

١- صحيح البخاري: ٤/٢٠٠، باب مناقب عمر بن الخطاب، دار الفكر - ١٤٠١ هـ.

٢- صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥، رقم الحديث ٦١٥٤.

٣- فتح الباري: ٧/٥٠

المحدثين وأهل السنة يرون أنّ منهم عمر بن الخطاب.

\*\*\*

ثم إنّ الدكتور أشار في محاضرته بأنّ هناك نوعاً آخر من العصمه عند أهل السنة لابدّ من توضيحه بهذه المناسبة، وهو أنّ العصمه تكون لمجموع الأمة وليس لأفرادها، وهناك فرق بين المجموع وبين الأفراد، ولو أجمع علماء المسلمين على أمر وتلقاه المسلمين بالقبول الحسن، فإنّ هذا الأمر يصير حقيقة، فإنّ الأمة معصومه في هذه الأحكام، وهي واجبه الاتّباع، بل هي حجج تشرعيه بعد نصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية.

ثم قال: إنّ الشيعة يقولون إنّ إجماع الأئمّة لو كان بينهم الإمام المعصوم - بزعمهم - فإنه يعده هذا الإجماع معصوماً بعصمه الإمام.

وأمّا لو لم يكن بينهم إمام معصوم فإنّ إجماع الأئمّة حينئذٍ غير معصوم.

يلاحظ عليه: بأنّ من مراتب التوحيد، التوحيد في التشريع بأنّ لا مشرع إلّا الله، وليس لأحد حقّ التشريع والتقنين: (إِنَّ الْحُكْمُ إِلَّا لِلّهِ أَمْرٌ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ) [\(١\)](#).

وعلى هذا فمصدر التشريع هو الكتاب والسنة فقط، وأمّا الاحتجاج بالعقل، فالأجل أنّ إدراكه كاشف عن الحكم الشرعي، فليس له حقّ التشريع، وإنّما يتمتّع بالكشف عما هو الحكم عند الشارع على وجه بيته الأصوليون.

وأمّا إجماع الأئمّة فلم يدلّ دليل صحيح على أنّ إجماعهم على حكم إذا كان معه دليل ظنّ يرتفع الحكم مع الإجماع إلى حكم قطعى واقعى ويكون

ص: ٥٩

كسائر ما دلّ عليه الكتاب والسنة. إذ معنى هذا أنّ الإجماع من مصادر التشريع، وقد عرفت أنّ مقتضى القول بالتوحيد في التشريع انحصر التشريع في الكتاب والسنة.

وأمّا الشيعه فلا يرون الإجماع من أدوات التشريع، بل أنّه كاشف عن الحكم الشرعي فلو كان الإمام المعصوم بينهم فإنّ جماعهم يكشف عن موافقه الإمام لهم، فيكون أيضاً كاشفاً عن الحكم الشرعي، وأمّا في غير هذه الصوره فالشيعه تقول بحجّيه الإجماع بطرق مختلفه مذكوره في الكتب الأصوليه أو يوضحها أنّها تكشف عن وجود دليل شرعى بين المجمعين، وصل إليهم ولم يصل إلينا، وعلى ذلك يصير التزاع في حجّيه الإجماع نزاعاً لفظياً لا ثمره له فهو حجّه في كلتا الحالتين، سواء أكان الإجماع من أدوات التشريع كما هو رأي أهل السنة، أو كاشفاً قطعياً عن الحكم الشرعي أو الدليل الشرعي.

ونحن نقترح على شيخ الأزهر بأن يسمح بدراسه الفقه الإمامى في الأزهر الشريف حتى يتبيّن أنّ الفوارق أقلّ مما يتصور، وأنّه ما من مسأله شرعية - إلّاما شدّ - لها موافق من فقهاء السنة قد يفهم أو حدّيثهم، ويكتفى في ذلك مطالعه كتاب «الخلاف» للشيخ الطوسي رحمة الله، وقد سمعت بأذني من الفقيه المعاصر الدكتور وهب الزحيلي عندما حلّ علينا ضيفاً في قم المقدّسه قال: إنّي أشهد أنّ الاختلاف بين فقهاء السنة أكثر من الاختلاف بين السنة والشيعه، أنار الله برهانه.

قال الدكتور أحمد الطيب في هذه المحاضرة بعد بيان الفرق بين العصمة في الأنبياء والعدالة في الصحابة ما حاصله:

إن العدالة ليست عصمة إلهية، ولذا قد تضعف العدالة عند الصحابي وتغلب عليه نوازع النفس ويقع في الإثم وسرعان ما يتوب إلى الله، لكنها حالات محدودة، فمن الصحابه من اقترف بعض الآثام، وكان يعترف بإثمه، ويذهب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم يطلب منه أن يظهره بإقامته الحد، والتاريخ يقص علينا أن بعض الصحابه قد دخلوا فيما يسمى بالفتنه الكبرى وهو الاقتتال الذي حدث فقتل سيدنا عثمان، وفي عهد سيدنا على - رضي الله عنهما - مع أنهم ما دخلوا فيه إلّا مجتهدين ومتاؤلين، فكلّ كان يعتقد أنه يقاتل في سبيل الحق ومن أجل مصلحة المسلمين، ومعلوم أن المجتهد إذا أصاب له أجران: أجر الاجتهاد وأجر إصابة الحق، وأن المجتهد المخطئ له أجر واحد، وهو أجر الاجتهاد، وبالتالي فإن المسألة هنا لا تجرم الصحابي الذي ذهب وانضم للجيش المطالب بدم عثمان، ولا تجرم الصحابي الذي انضم لجيش على.

\*\*\*

أقول: نحن رضينا بقول الدكتور بأن الصحابه يصدر منهم الذنب الكبير، وقد ذكر مثلاً واحداً وهو الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم طالباً منه أن يظهره، بإقامته الحد، ولكن بيت القصيد الذي تدور عليه رحى الاختلاف، هم الذين حاربوا الخليفة الشرعي أعني الإمام علياً عليه السلام في الحروب الثلاثة: الجمل، وصفين،

والنهر والنهر وان، والأستاذ - حفظه الله - جعلهم مجتهدين متأولين وأثبت لهم الأجر، ثم إنّه في ختام كلامه قال: وليس من شرب الخمر وادعى الاجتهاد مجتهداً، لأنّه لا اجتهاد ولا تأويل مع النصوص الواضحة.

فنحن نقول: أى نصّ أوضح من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلام على وفاطمه والحسن والحسين: «أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم».<sup>(١)</sup>

وقوله: «يا على ستقاتلك الفئه الباغيه وأنت على الحق ، فَمَنْ لَمْ يُنْصِرْكَ يُوْمَئِدٌ فَلَيْسَ مَنِّي».<sup>(٢)</sup>

وأى دليل أوضح من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلام لعمّار: «تقتلوك الفئه الباغيه» وقال أيضاً: «ويح عمّار تقتله الفئه الباغيه يدعوه إلى الجنه ويدعونه إلى النار».<sup>(٣)</sup> وقد قتله جيش معاویه الذين سماهم رسول الله الفئه الباغيه.

أو ليس عمل الفئه الباغيه هذا، اجتهاداً في مقابل النصّ ، وأى فرق بين تحليل الخمر مع ورود النص الروائي على حرمتها ومحاربه الإمام العذى نصّ النبي صلى الله عليه وآله وسلام على كون المحارب له باغياً، متباوزاً عن ميزان الحق؟! أو يصحّ بعد ذلك تعديل هؤلاء والحكم بأنّهم متأولون مثابون؟!

وبعبارة أخرى: إنّ طبيعة القضيه وخطوره الموقف المترتب على الحروب الثلاثه تقضي أن يكون النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلام قد حذر الجميع منها، ورسم

ص: ٦٢

- 
- ١- . مجمع الزوائد للهيثمي: ٩/١٦٩؛ المعجم الأوسط للطبراني: ٣/١٧٩؛ المستدرك على الصحيحين: ٣/١٦١، برقم ٤٧١٤.
  - ٢- . تاريخ دمشق لابن عساكر: ١٢/٣٧٠؛ برقم ١٢٢٠؛ مجمع الجوامع للسيوطى: ٦/١٥٥؛ كنز العمال: ١١/٦١٣، برقم ٣٢٩٧٠.
  - ٣- . الإصابه لابن حجر: ٢/٥١٢، برقم ٥٧٠٤؛ تهذيب التهذيب: ٧/٤٠٩، برقم ٦٦٥؛ البدايه والنهايه لابن كثير: ٧/٢٩٨، حوادث سنہ ٣٧٥.

لهم الموقف المناسب الّذى عليهم اتّخاذه عند نشوّبها؛ لأنّه صلّى الله عليه وآلّه وسّلم حذر ممّا هو أدنى منها خطوره، فكيف بقضيه بحجم تلك الفتنه الّتى كادت أن تعصف بالعالم الإسلامي؟! وهذا ما تؤيّده الروايات الّتى انتهت إلى كبار الصحابة، وهذه كلمات الصحابة مبثوثة في طيات الكتب والمعاجم، وهي تعرب عن أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسّلم كان يحثّ أصحابه على نصره أمير المؤمنين عليه السلام في تلك الحروب، ويدعوهم إلى القتال معه، ويأمر عيون أصحابه بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، ونشير هنا إلى نماذج من تلك الروايات الّتى تنتهي إلى كبار الصحابة كأمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام وأبي أيوب الأنصاري، وابن مسعود، وأبي سعيد الخدري، وعمّار بن ياسر، وابن عباس، مما يكشف عن مدى اهتمامه بهذه القضية:

أخرج الحاكم في المستدرك<sup>(١)</sup> والذهبى في تلخيصه عن أبي أيوب الأنصاري: أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسّلم أمر على بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، ورواه أيضاً الكنجي<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الحاكم أيضاً<sup>(٣)</sup>، عن أبي أيوب قال: سمعت رسول الله يقول لعلى: تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين.

ولمّا عوتب أبو أيوب الأنصاري على مقاتله المسلمين احتجّ بأنّه عهد من رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسّلم، قال أبو صادق: قدم علينا أبو أيوب العراق فأهدت له الأزد جراراً، فبعثوها معى، فدخلت فسلمت عليه وقلت له: يا أبا أيوب قد كرّمك الله

ص: ٦٣

١- المستدرك على الصحيحين: ٣/١٣٩.

٢- لاحظ: كفاية الطالب: ٧٠.

٣- المستدرك على الصحيحين: ٣/١٤٠.

عَزَّ وَجْلَ صَحْبِهِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَنَزَولِهِ عَلَيْكَ، فَمَا لَيْسَ أَرَاكَ تَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِسِيفِكَ تَقَاتِلُهُمْ؟! هُؤُلَاءِ مَرِّهِ وَهُؤُلَاءِ مَرِّهِ! قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَاهَدَ إِلَيْنَا أَنْ نَقَاتِلَ مَعَ عَلَى النَّاكِثِينَ فَقَدْ قَاتَلُنَا هُمْ، وَعَاهَدَ إِلَيْنَا أَنْ نَقَاتِلَ مَعَ الْقَاسِطِينَ، فَهَذَا وَجْهُنَا إِلَيْهِمْ - يَعْنِي: مَعَاوِيهِ وَأَصْحَابِهِ - وَعَاهَدَ إِلَيْنَا أَنْ نَقَاتِلَ مَعَ عَلَى الْمَارِقِينَ، وَلَمْ أَرْهُمْ بَعْدَ[\(١\)](#).

وَرَوَى عَلْقَمَهُ وَالْأَسْوَدَ عَنْ أَبِي أَيُوبَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّائِدَ لَا يَكْذِبُ أَهْلَهُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمْرَنَا بِقتالِ ثَلَاثَةِ مَعَ عَلَى بَقْتَالِ النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ.[\(٢\)](#)

وَقَالَ عَتَابَ بْنُ ثَعْلَبَةَ: قَالَ أَبُو أَيُوبُ الْأَنْصَارِيُّ فِي خَلَاقِهِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ: أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقتالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ مَعَ عَلَى .

وَرَوَاهُ عَنْهُ أَصْبَغُ بْنُ نَبَاتَةِ غَيْرِ أَنْ فِيهِ: أَمْرَنَا.[\(٣\)](#)

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقتالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ، قَلَنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْرَتَنَا بِقتالِ هُؤُلَاءِ فَمَعَ مَنْ؟ قَالَ: «مَعَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ».[\(٤\)](#)

ص: ٦٤

- 
- ١- شرح نهج البلاغه: ٣/٢٠٧.
  - ٢- تاريخ ابن عساكر: ٤٢/٤٧٢، دار الفكر، بيروت - ١٤١٥ هـ؛ تاريخ ابن كثير: ٧/٣٣٩ (٧/٣٠٦) حادث سن ٣٧ هـ؛ كنز العمال: ١١/٣٥٢ ح ٣١٧٢٠. وراجع: شرح نهج البلاغه لابن أبي الحميد: ٣/٢٠٧، الخطبه ٤٨.
  - ٣- تاريخ دمشق لابن عساكر: ٤٢/٤٧٢؛ ورواه الحاكم في المستدرك: ٣/١٣٩-١٤٠ بلفظ قريب من هذا؛ وابن عبد البر في الاستيعاب: ٣/٥٣ (القسم الثالث / ١١١٧ برقم ١٨٥٥).
  - ٤- أخرجه: الحاكم في أربعينه كما ذكره السيوطي؛ والحافظ الكنجي في الكفاية: ٧٢ (ص ١٧٣ الباب ٣٨)؛ وابن كثير في تاريخه: ٧/٣٣٩ (٧/٣٠٥) حادث سن ٣٧ هـ.

وعن أبي اليقظان عمار بن ياسر، قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتل الناكثين والقاسطين والمارقين. أخرجه الطبراني، وفي لفظه الآخر من طريق آخر: أمرنا، أخرجه الطبراني وأبو يعلى، وعنهمما الهيثمي.<sup>(١)</sup>

ومن كلام لعمار بن ياسر خاطب به أبا موسى الأشعري، قال: أما إني أشهد أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر علينا بقتل الناكثين، وسمى لى فيهم من سمي، وأمره بقتل القاسطين، وإن شئت لأقيم لك شهوداً يشهدون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنما نهاك وحدرك وحدرك من الدخول في الفتنه.<sup>(٢)</sup>

والعجب أنّ الدكتور يساوى بين الجبهتين في أنّ كلاهما مجتهد!! وشتان بين الشجرتين: شجره طيه أصلها ثابت وفرعها في السماء، وشجره خبيثه اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار، وما أبعد ما بين الشجرتين، شجره مباركه زيتونه والشجره الملعونة في القرآن بتأويل من النبي الأعظم، بلا اختلاف بين اثنين في أنّهم هم المراد من الشجره الملعونة كما ذكر الطبرى.<sup>(٣)</sup>

نقل الأستاذ محمد رشيد رضا في تفسيره: قال أحد كبار علماء الألمان في الاستانه لبعض المسلمين وفيهم أحد شرفاء مكه: إنه ينبغي لنا أن نقيم تمثلاً من الذهب لمعاوية بن أبي سفيان في ميدان (كذا) من عاصمتنا (برلين)، قيل له:

لماذا؟ قال: لأنّه هو الذي حول نظام الحكم الإسلامي من قاعده الديمقراطي إلى عصبيه الغلب، ولو لا ذلك لعلم الإسلام العالم كلّه، ولكنّنا نحن الألمان وسائر شعوب أوروبا عرباً مسلمين.<sup>(٤)</sup>

ص: ٦٥

١- مسند أبي يعلى: ٣/١٩٤ ح ١٦٢٣، مجمع الزوائد: ٧/٢٣٨.

٢- شرح نهج البلاغة: ١٤/١٥.

٣- لاحظ: تاريخ الطبرى: ١١/٣٦٥.

٤- تفسير المنار: ١١/٢٦٠.

ومن الجدير بالذكر فإنّ الدكتور قد تطرق في نهاية كلامه إلى ما ذكرته وكاله أبناء فارس، وأجاب هو عن ذلك. ونحن لا نتدخل في ذلك.

### الحلقة الحاديه عشره:اليوم الحادي عشر من شهر رمضان هـ ١٤٣٦

رَكِزَ الدَّكْتُورُ أَحْمَدُ الطَّيْبُ فِي حَدِيثِهِ الْيَوْمِيِّ عَلَى عَصْمَهُ الْأُمَّةِ وَقَالَ: إِنَّ تَفْخِيمَ وَتَعْظِيمَ شَأنَ الْأُمَّةِ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ عَدَمِ وُجُودِ دَلِيلٍ عَقْلِيٍّ؛ ذَاهِبٌ بِنَا إِلَى أَنَّ الْأُمَّةَ قَدْ تَجَتَّمَتْ عَلَى ضَلَالٍ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْأُمَّمِ اجْتَمَعَتْ عَلَى ضَلَالَاتٍ كَثِيرَةٍ فِي التَّارِيخِ، وَكَانَ يُمْكِنُ أَنْ تَجَتَّمَ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ عَلَى ضَلَالٍ عَقْلَالاً وَلَكِنَّ جَاءَ الشَّرْعُ لِيُسْتَشْنِي أُمَّةَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْوَقْوعِ فِي الضَّلَالِ، فَعَنْ أَبْنَى عَمْرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمِعُ أُمَّتَنِي عَلَى ضَلَالِهِ وَيَدِ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَجَارَ أُمَّتَنِي أَنْ تَجَتَّمَ عَلَى ضَلَالِهِ، فَاجْتَمَعَ الْأُمَّةُ عَلَى أَمْرٍ يَعْنِي أَنَّهَا مَعْصُومَةٌ مِنَ الْخَطَأِ فِيهِ.

\*\*\*

أقول: إنّ مصادر التشريع منحصره في: الكتاب والسنّة والعقل والإجماع، وأريد من الإجماع اتفاق المسلمين على أمر شرعاً بحيث يُعد من الاتفاقيات بين عامّة المسلمين، وأين هذا من خلافه الخلفاء الّذين أصفقوا عليها جمع من المسلمين مع مخالفه غيرهم، فعلى هذا فهو ليست من الأمور الّتي أطبق عليها كُلُّ المسلمين، كيف وقد خالف فيها جمع من الصحابة وهم رواد التشيع وعلى رأسهم أهل البيت كافّه؟!

فعلى سماحة الدكتور أن يقرأ تاريخ السقيفة وما جرى فيها من نزاع

وتضارب في الآراء وشجار وعراك وسل السيف، وقد خرج من تسنم منصه الخلافه برأي طائفه معينه من الأنصار وهم الأوس مع إنكار الخزرجيين كلهم.<sup>(١)</sup>

وأما الحديث الذي استدل به الدكتور فهو ضعيف، وإليك بيانه على وجه الإجمال.

١. روى ابن ماجه في سنته عن أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن أمتي لا تجتمع على ضلاله، فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسود الأعظم».<sup>(٢)</sup>

وفي سنته أبو خلف الأعمى، قال الذهبي: يروي عن أنس، كذبه ابن معين، وقال أبو حاتم: منكر الحديث.<sup>(٣)</sup>

٢. روى الترمذى عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله لا يجمع أمتي، أو قال: أمه محمد، على ضلاله، ويد الله مع الجماعه ومن شد شد إلى النار».<sup>(٤)</sup>

وفي سنته سليمان بن سفيان المدنى، وقد عرّفه الذهبي قائلاً: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال مره: ليس بثقة، وقال أبو حاتم والدارقطنى: ضعيف وليس له في السنن والمسانيد غير حديثين.<sup>(٥)</sup>

ص: ٦٧

١- لاحظ: تاريخ الطبرى: ٢/٤٤٣، وغيره من المصادر.

٢- سنن ابن ماجه: ٢/١٣٠٣، برقم ٣٩٥٠.

٣- ميزان الاعتدال: ٤/٥٢١، برقم ١٠١٥٦.

٤- سنن الترمذى: ٤/٤٦٦، برقم ٢١٦٧، كتاب الفتنة.

٥- ميزان الاعتدال: ٢/٢٠٩، برقم ٣٤٦٩.

٣. روى أبو داود عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثٍ حَلَالٍ - إِلَى أَنْ قَالَ: - وَأَنْ لَا تجتمعوا عَلَى ضَلَالِهِ». [\(١\)](#)

وفي سنته محمد بن عوف الطائي ذكره الذهبي ووصفه بكونه مجھول الحال. [\(٢\)](#)

٤. روى أحمد في مسنده عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم في حديث أنه قال:

«اثنان خير من واحد - إلى أن قال: - إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَ لَمْ يَجْمَعْ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هُدًى». [\(٣\)](#)

وفي سنته ابن عياش الحميري قال عنه الذهبي: مجھول. [\(٤\)](#)

٥. روى الحاكم النيسابوري في مستدركه هذا الحديث بمسانيد تشتمل جميعها على المعتمر بن سليمان. ذكره الذهبي قال: معتمر بن سليمان البصري أحد الثقة الأعلام. قال ابن خراش: صدوق يخطأ من حفظه وإذا حدث من كتابه فهو ثقه.

قلت: هو ثقه مطلقاً. ونقل عن ابن معين: ليس بحجه. [\(٥\)](#)

وعلى كل تقدير فهذا الخبر على علاته خبر واحد لا تثبت به القاعدة القطعية حتى يحتاج به في عامه الأبواب، ولذلك يقول تاج الدين السبكي (المتوفى ٧٧١هـ): أَمِّا الْحَدِيثُ فَلَا أَشْكُ أَنَّهُ الْيَوْمَ غَيْرَ مُتَوَاتِرٍ، بَلْ لَمْ يَصُحْ مِنْهُ طَرِيقٌ عَلَى السَّبِيلِ الْعَذَى يَرْتَضِيهِ جهابذه الحفاظ... إلى آخر ما قال. [\(٦\)](#)

ص: ٦٨

- 
- ١- سنن أبي داود: ٤/٩٨، برقم ٤٢٥٣.
  - ٢- ميزان الاعتدال: ٢/٦٧٦، برقم ٨٠٣٠.
  - ٣- مسندي أحمد: ٥/١٤٥.
  - ٤- ميزان الاعتدال: ٤/٥٩٤، برقم ١٠٨٢١.
  - ٥- ميزان الاعتدال: ٤/١٤٣، برقم ٨٦٤٨.
  - ٦- رفع الحاجب عن ابن الحاجب، الورقة ١٧٦ ب، المخطوط في مكتبة الأزهر.

وبهذا يظهر بأنه لا يمكن أن يحتج على صحة خلافه الخلفاء بالإجماع وذلك من وجهين:

١. عدم وجود الإجماع لكثرة المخالفين.

٢. أن الاستناد في حججه مثل هذا الإجماع إلى الحديث المذكور، غير تام؛ لأنّه خبر واحد لا يحتج به في العقائد والمعارف. وفي مثل الخلافة التي تعد من مهام الأمور. مضافاً إلى ما عرفت من عدم تحقق الإجماع.

وقد تختلف عن البيعه كثير من الأنصار كالخرجيين وآل هاشم وعلى رأسهم الإمام على بن أبي طالب وجمع معه.<sup>(١)</sup>

#### الحلقة الثانية عشرة: اليوم الثاني عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ

قال الدكتور أحمد الطيب: إن عدالة الصحابة ليست محل نقاش بين السنّة وهي قضية مسلمة، وبعد تعديل الله عزوجل إياتهم وثنائهم عليهم في نصوص واضحة من القرآن الكريم<sup>(٢)</sup>، لا يصح أى تعديل بعد ذلك من أحد، ولا يجوز التطاول عليهم، ومن يتطاول عليهم فإنه يغامر بإيمانه والعياذ بالله.

ثم قال في تصريحات صحفيه له: ومن ثم لا يصح أن نبحث في أحوالهم

ص: ٦٩

١- لاحظ: تاريخ الخلفاء الراشدين، لابن قتيبة؛ صحيح البخاري: ١٢؛ كتاب المغازى، غزوه خير، دار الفكر - ١٤٠١هـ؛ والطبعه الجديده، برقم ٤٢٤١.

٢- يشير إلى قوله تعالى: (وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ). التوبه: ١٠٠.

بته معرفه هل الصحابي عدل أم لا؟ لأن القرآن الكريم أعطاهم شهاده تزكيه، ومن يتشكك في هذا فهو متشكك في هذه الشهاده الإلهيه، ولذا لا يوجد في أي مصدر من مصادر علم الجرح والتعديل عند أهل السنّه اسم صحابي واحد، فهذا لم يحدث في كتب أهل السنّه، لعلمهم أنهم معدلون من فوق سبع سماوات.

\*\*\*

أقول: لم أجده في كلام شيخ الأزهر أمراً جديداً حتى نتأمل به. وقد مر في الحلقة السابعة أن الآية لا تدل على رضا الله سبحانه عن جم من الصحابه لا عن الكل من أولهم إلى آخرهم.

أضف إلى ذلك: أن كل تعديل وتحسين رهن بقاء المعدل على الحاله السابقه إلى يوم وفاته، وقد مر نص النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم بأن الأمور بخواتيمها، وعلى هذا فلا يمكن الاستدلال بالآيه المذكوره على عدالة الصحابه إذا دل الدليل على صدور الذنب منهم، خصوصاً إذا كان الصحابي محارباً للإمام المنصوص على إمامته، أو من اتفق المهاجرون والأنصار على بيعته، كما هو الحال في الإمام على عليه السلام فهو إماماً إمام منصوص عليه - كما عليه الإماميه - أو أنه قد بايده المهاجرون والأنصار ولم يختلف عن بيعته إلا أن لم يتتجاوز عددهم عدد أصابع اليد.

ثم إن الدكتور لا يفرق بين السب ودراسه حياه الصحابي، أما العمل الأول فقد مر أنه عمل النوكى ، والشيعه الإماميه براء لا يسبون أحداً، فكيف الصحابي؟! وأما الثاني فلا صله له بالسب ، وهذا هو الذي ربما يتصور أنه سب للصحابي.

ص: ٧٠

فهذه السيدة عائشة أم المؤمنين فهى وإن كان لها كرامتها الأولى حسب ما قاله الإمام على عليه السلام، ولكن ذلك لا يصدقنا عن تقييم ودراسة ما قامت به من أعمال حيث خرجت على إمام زمانها، على رأس جيش يقوده طلحه والزبير بن العذان كانوا يحرّضان الناس ضد عثمان بن عفان، ولكنهما انقلبوا على عقبيهما فصارا يطالبان بدمه الذي أُريق بسببهما!!

وقد استعانا في تحريض الناس على الخروج على الإمام على عليه السلام بزوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي أمرت بأن تقرّ في بيته بنص القرآن الكريم.

روى الطبرى: أنّ عائشة لما انتهت إلى (سِيرف) راجعه في طريقها إلى مكّه لقيها عبد بن أم كلاب وهو عبد بن أبي سلمة - ينسب إلى أمّه - فقالت له:

مَهِيم؟ قال: قتلوا عثمان وبقوا (فمكثوا) ثمانية، قالت: ثم صنعوا ماذا؟ قال: أخذوها أهل المدينة بالاجتماع فجازت بهم الأمور إلى خير مجاز، اجتمعوا على على بن أبي طالب، فقالت: والله ليت إن هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك.

رَدْوَنِي رَدْوَنِي، فانصرفت إلى مكّه وهي تقول: قُتِلَ وَاللَّهُ عُثْمَانَ مُظْلومًا، وَاللَّهُ لَا طَلْبٌ بِدَمِهِ، فقال لها ابن أم كلاب: ولِمَ؟ فوالله إنّ أول من أمال حرفه لأنّت، ولقد كنت تقولين: اقتلوا نعثلاً فقد كفر.

قالت: إِنَّهُمْ اسْتَابُوهُ ثُمَّ قَتَلُوهُ، وَقَدْ قَلْتُ وَقَالُوا، وَقَوْلِي الْأَخِيرُ خَيْرٌ مِّنْ قَوْلِ الْأَوَّلِ. فقال لها ابن أم كلاب:

فمنك البداء ومنك الغير ومنك الرياح ومنك المطر

وأنت أمرت بقتل الإمام وقلت لنا إنّه قد كفر

فهبنا أطعناك في قتله وقاتلته عندنا من أمر

فانصرفت إلى مكّه فنزلت على باب المسجد فقصدت للحجر فستر،

هذا هو عملنا في دراسة حياة الصحابي والصحابي، ولا نتجاوزه بشيء، فإذا كان هذا سبباً لهم، فأقول من سببهم أصحاب السير والتاريخ الذين جمعوا حياة الصحابة في موسوعاتهم التاريخية وغيرها.

وبذلك يظهر أن التشكيك في عدالة الصحابي ليس تشكيكاً في الشهادة الإلهية فهي حق في موضعها ومحلها، كما أن الدراسة أيضاً حق في محلها.

وكل ما يسميه نظرة شيخ الأزهر سبباً فهو من قوله دراسة حياتهم وأعمالهم، إن خيراً فخير، وإن شرّاً فشر، من دون النيل من كرامتهم أو أغراضهم، وما شابه ذلك.

وهناك كلامه قيمه للشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء قدس سره قال: لعل قائلًا يقول: إن سبب العداء بين الطائفتين أن الشيعه ترى جواز المس من كرامه الخلفاء أو الطعن فيهم، وقد يتجاوز البعض إلى السب والقدح مما يسيء الفريق الآخر طبعاً ويهيج عواطفهم. فيشتّت العداء والخصومه بينهم.

والجواب: أن هذا لو تبصرنا قليلاً ورجعنا إلى حكم العقل بل والشرع أيضاً لم نجد له مقتضياً للعداء أيضاً.

أمّا (أولاً) فليس هذا من رأى جميع الشيعه وإنما هو رأى فرد من بعضهم، وربما لا يوافق عليه الأكثر. كيف وفي أخبار أئمه الشيعه النهي عن ذلك، فلا يصح معاده الشيعه أجمع لإساءه بعض المتطرفين منهم.

ص: ٧٢

---

١- تاريخ الطبرى: ٣٤٧٦، أحداث سنہ ٣٦ھ؛ ولاحظ: الكامل فى التاريخ لابن الأثير: ٢٠٦-٣٢٠٧.

(وثانياً): أن هذا على فرضه لا يكون موجباً لللکفر والخروج عن الإسلام.

بل أقصى ما هناك أن يكون معصيه، وما أكثر العصاه في الطائفتين. ومعصيه المسلم لا تستوجب قطع رابطه الأخوه الإسلامية معه قطعاً.

(وثالثاً): قد لا يدخل هذا في المعصيه أيضاً ولا يوجب فسقاً إذا كان ناشئاً عن اجتهاد واعتقاد، وإن كان خطأ، فإن من المتسالم عليه عند الجميع في باب الاجتهاد أن للمخطيء أجرًا وللمصيب أجرين. وقد صحح علماء السنّة الحروب التي وقعت بين الصحابه في الصدر الأول كحرب الجمل وصفين وغيرهما، بأن طلحه والزبير ومعاویه اجتهدوا وهم وإن أخطأوا في اجتهادهم، ولكن لا يقدح ذلك في عدالتهم وعظيم مكانتهم. وإذا كان الاجتهاد يبرر ولا يستنكر قتل آلاف النفوس من المسلمين وإراقة دمائهم، فبالأولى أن يبرر ولا يستنكر معه - أي مع الاجتهاد - تجاوز بعض المتطرفين على تلك المقامات المحترمة.

والغرض من كلّ هذا أننا مهما تعمقنا في البحث ومشينا على ضوء الأدلة، عقلية أو شرعية، وتجددنا من الهوى والهوس والعصبيات، فلا نجد أى سبب مبرر للعداء والتضارب بين طوائف المسلمين مهما اتسعت شقه الخلاف بينهم في كثير من المسائل.<sup>(١)</sup>

ص: ٧٣

---

١- مجلة رساله الإسلام، العدد الثالث من السنة الثانية: ٢٧٠.

قال الدكتور أحمد الطيب، شيخ الأزهر الشريف: إنّ هدفنا هو البحث عن وحدة الأمة الإسلامية لا فرقها، فالأزهر لم يكن في يوم من الأيام مؤسسه فته أو فرقه بين المسلمين، فهو الذي نادى في القرن الماضي بالتفاهم بين السنة والشيعة، وهو حريص على هذه الوحدة، لأنّ ما أصابنا وما نكتوى بناه الآن، ما جاء إلّا من هذه الفرقه بين أصحاب المذهبين، فليكن هذا معلوماً للجميع.

\*\*\*

أقول: التقرير بين المذاهب الإسلامية أمنيه تمناه رجالي التقرير في أوائل القرن الرابع عشر، وهم كانوا من العلماء المخلصين للمتحمّسين للإصلاح (إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَذَنَاهُمْ هُدًى \* وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ) (١).

ولتحقيق هذه الأمانة قاموا بإصدار مجله إسلامية عالمية باسم «رسالة الإسلام» (٢).

إنّ هذه المجله بأسلوبها المركّز وحيادها التام واحترامها المتقابل وابتعادها عن كافة الميول والاتجاهات السياسيه، لم تشر إلى الخير والنصيحة لل المسلمين ونالت ثقة علماء المذاهب.

إنّ هؤلاء الذين رفعوا رايه التقرير انتقلوا إلى رحمة الله سبحانه، فمن الشيعه أصحاب السماحة من العلماء الاعلام أمثال:

١. الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء.

ص: ٧٤

١- الكهف: ١٣-١٤.

٢- صدر العدد الأول بتاريخ ربيع الأول ١٣٦٨ هـ.

٢. السيد هبه الدين الشهري.

٣. السيد عبدالحسين شرف الدين العاملي.

٤. الشيخ محمد جواد مغنية.

والمراجع العظام نظراً:

١. آية الله البروجردي.

٢. آية الله السيد صدر الدين الصدر.

٣. آية الله السيد محمد تقى الخوانساري.

ومن علماء أهل السنة شيخاً الأزهر الكبيران:

١. الشيخ عبدالمجيد سليم.

٢. الشيخ محمود شلتوت.

وجمع من علماء الأزهر أمثل: الشيخ محمود أبو زهرة، والشيخ محمد محمد المدنى (رئيس تحرير المجلة)، والأستاذ الكبير عبد العزيز عيسى أمين (مدير إداره المجلة) وآخرون غيرهم.

ومن الكتب يومذاك الساده: أحمد أمين، وعباس محمود العقاد، ومحمد فريد وجدى، وأمثالهم.

وهذه النخبة الفاضله قلما يتفق أن يأتي الزمان بأمثالهم، وقد حملوا هموم المسلمين، ووقفوا على مواضع الخطر الذى يهدّد الأمة الإسلامية فوضعوا العلاج له، فياليت أن يقوم الخلف من بعدهم بالاقتداء بهم والتمسك بالمشتركات الكثيرة وإيكال المسائل الخلافية إلى المعاهد والمراكز العلمية دون نشرها على رؤوس الملا.

وإليك كلام أحد أعلام التقريب، قال: نعم ربما يتصور أن التقريب بين المذاهب أمر ممتنع لوجود الفرق الجوهرى بين الشيعه والسنة، فالشيعه ترى أن الإمامه أصل من أصول الدين وهي رديفه التوحيد والنبوه، وأنها منوطه بالنص

من الله ورسوله، وليس للأئمة فيها من الرأي والاختيار شيء، كما لا اختيار لهم في النبوة، بخلاف إخواننا من أهل السنة، فهم متفقون على عدم كونها من أصول الدين، ومختلفون بين قائل بوجوب نصب الإمام على الرعيه بالإجماع ونحوه، وبين قائل بأنّها قضية سياسية ليست من الدين في شيء لا من أصوله ولا من فروعه، ولكن مع هذا التباعد الشاسع بين الفريقين في هذه القضية، هل تجد الشيعة يقول إنّ من لا يقول بالإمام غير مسلم (كلاً ومعاذ الله) أو تجد السنة يقول إنّ القائل بالإمام خارج عن الإسلام - لا - وكلما - إذن فالقول بالإمام وعدمه لاعلاقه له بالجامعه الإسلامية وأحكامها من حرمه دم المسلم وعرضه وماليه، ووجوب إخوته، وحفظ حرمته، وعدم جواز غيبته، إلى كثير من أمثال ذلك من حقوق المسلمين على أخيه.

ثم إنّ غرض من دعا إلى التقرير ليس إزاله الخلاف بين المذاهب الإسلامية وجعلها مذهبًا واحداً سنياً فقط أو شيعياً أو وهابياً، كيف واختلاف الرأي والخلاف في الجملة طبيعة ارتكازيه في البشر؛ بل أقصى الغرض هو إزاله أن يكون هذا الخلاف سبباً للعداء والبغضاء، الغرض تبديل التباعد والتضارب بالإخاء والتقارب، فإن المسلمين جميعاً مهما اختلفوا في أشياء من الأصول والفرouف فإنّهم قد اتفقوا على مضمون الأحاديث المقطوع عندهم بصحّتها من أنّ من شهد الشهادتين واتّخذ الإسلام ديناً له، فقد حرم دمه وماليه وعرضه، والمسلم أخو المسلم، وأنّ من صلّى إلى قبلتنا وأكلّ من ذبيحتنا ولم يتدين فهو منا، له ما لنا وعليه ما علينا.<sup>(1)</sup>

ص: ٧٦

- 
- لاحظ مقاله الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء المنشوره في العدد الثالث من السنة الثانية من مجله رساله الإسلام، الصادره عن دار التقرير بين المذاهب.

استدلّ الدكتور أحمد الطيب على محبته للصحابه ووجوب الإحسان لهم بقوله عزّ وجلّ : (وَالَّذِينَ جَاءُ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا حِوَانًا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ ) .<sup>(١)</sup>

وقال: هذه الآية دليل على وجوب الإحسان والاستغفار للصحابه، لأنّ المولى سبحانه جعل لمن يأتي بعدهم حظاً في الفيء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم، وأنّ من سبّهم أو واحداً منهم أو اعتقد فيهم شرّاً، لا حقّ له في الفيء.

قال مالك: من كان يبغض أحداً من أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم أو كان في قلبه عليهم غلاً ، فليس له حقّ من فيء المسلمين، ثم قرأ: (وَالَّذِينَ جَاءُ مِنْ بَعْدِهِمْ) وبهذه الآية يستدلّ على أنّ الأجيال التي تأتي بعد المهاجرين والأنصار مأمورة بالإحسان والاستغفار للصحابه من الفريقين، وهذا يقتضي حرمه سبّهم ولعنهم والإساءة إليهم.

\*\*\*

أقول: إن الله سبحانه قسم المسلمين في سورة الحشر من الآية الثامنة إلى العاشرة، إلى أصناف ثلاثة:

١. ما أشار إليه بقوله: (لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَبَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) .<sup>(٢)</sup>

ص: ٧٧

١- الحشر: ١٠

٢- الحشر: ٨

٢. ما أشار إليه بقوله: (وَ الَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَ الْإِيمَانَ مِنْ قَاتِلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَا جَرَ إِلَيْهِمْ وَ لَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أَوْتُوا  
وَ يُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَ لَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّةٌ وَ مَنْ يُوقَ شَحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ) (١).

٣. ما جاء في الآية التالية:

أ. (وَ الَّذِينَ جَاءُ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَ لِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ) .

أى أنهم يدعون ويستغفرون لأنفسهم ولمن سبقوهم بالإيمان.

ب. (وَ لَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا) فهم يسألون الله تعالى أن يزيل الغل والحدق والعداء من قلوبهم، إذ لا يجتمع الإيمان مع وجود الغل في قلب مؤمن على المؤمن الآخر؛ لأن الحقد على المؤمن حقد على النفس، والمؤمنون كالجسد الواحد.

ج. (رَبَّنَا إِنَّكَ رَوْفٌ رَّحِيمٌ) : أى يسألونه سبحانه بما أنه رءوف رحيم أن يتزه قلوبهم من الغل والنفاق.

وهذه الدعوات الثلاث تختلف مضموناً، فهم في الدعاء الأول يسعون في إصلاح أنفسهم ويطلبون العفو والرحمة من الله بتلك الغاية، وفي الدعاء الثاني يطلبون العفو والمغفرة لمن سبقوهم بالإيمان، وفي الثالث يركرون على تصفيه نفوسهم من الرذائل والضيائين لمن سبقوهم بالإيمان.

وفي هذه الأدعية مقابس نور لعامه المسلمين، ولكل الأجيال ينبغي أن يستحضروا بها في سلوكهم وتعاملهم مع إخوانهم بالصفاء والأخوة.

ثم إن قوله تعالى: (وَ الَّذِينَ جَاءُ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا

ص: ٧٨

وَ لِإِخْرَانِنَا الَّذِينَ سَيَبْقُونَا بِالْإِيمَانِ ) دعاء لعامه المؤمنين في الأجيال السابقة ولا يختص بالصحابه دون غيرهم، فالله تعالى يعلم المسلمين في كل جيل أن يدعون للسابقين عن هذا الجيل.

وكأن الدكتور تصور أن هذه الفقره ناظره للتبعين في مصطلح أهل الحديث وهم الذين لم يروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكن رأوا من رآه، فعنده جاء الحث لهم على الدعاء للصحابه، غير أن قوله تعالى: (وَالَّذِينَ جَاءُ مِنْ بَعْدِهِمْ) يأمر المسلمين بلسان الأخبار بالدعاء إلى كافة المسلمين ممن غير من دون اختصاص بالصحابه.

ولو فرضنا دلاله الآيه على خصوص الدعاء للصحابه، لكنها لا تدل على عدالتهم وأن سلوك الجميع كان سلوكاً صحيحاً لا غبار عليه؛ بل تدل على انهم أهل لطلب المغفره لهم وain هذا من القول بالعدالة.

فخرجنا بالنتائج التالية:

الأولى: أن الآيه لا تختص بالصحابه، بل مفادها هو دعاء كل جيل لعامه السابقين.

الثانية: أن طلب المغفره للسابقين أو خصوص الصحابه لا يدل على كونهم أهل صلاح وفلاح، غايه الأمر يدل على أنهم أهل لغفران الرب عز وجل .

بقى الكلام في الفقره الثانية: أعني قوله: (وَ لَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا) فهذا أيضاً دعاء عام لا يختص بجيل دون جيل، فالاستدلال بالآيه في مورد الصحابه غفله عن مفادها.

وختاماً نقول: إن هنا أموراً

١. سب الصحابي وشتمه والنيل من كرامته وكرامه أولاده وأزواجه.

٢. حمل الحقد والعداء لواحد من الصحابة بما أنه صحابي فإنهم متناقضان.

٣. دراسه أحوال الصحابة من الإيجابيات والسلبيات.

فالمسلمون عامة والإمامية خاصة لا يحومون حول الأمر الأول والثاني، ويرونها عمل التوكى والسفهاء، وأما الأمر الثالث فهو سيره المحققين الوعيين الذين يدرسون حياة السابقين على ضوء الكتاب والسنة والعقل.

يضاف إلى ذلك كلّه: أن آيات سوره الحشر حضرت الحديث في المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم...، والأنصار الذين تبؤوا الدار والإيمان ومن جاء بعدهم، فلا دلاله لإدراج مسلمه عام الفتح وما بعده تحت الآية المباركة.

#### الحلقة الخامسة عشرة: اليوم الخامس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦

ذكر الدكتور الطيب أن الشيعه يسيئون لزوج النبي عائشه أم المؤمنين وأبيها الخليفة أبي بكر، ويعد سبّهما سبّاً وتطاولاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

\*\*\*

أقول: إن الدكتور شيخ الأزهر استنكر على الشيعه لأنّهم يسيئون لزوج النبي عائشه أم المؤمنين وأبيها. ونحن نقول:

إن السيده عائشه من زوجات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمهات المؤمنين، ولم يشكَّ

ص: ٨٠

أحدُّ من المسلمين في براءتها من الإفك<sup>(١)</sup> الذي صنعته يد النفاق، ونشره عميد المنافقين وأذنابه «عبدالله بن أبي بن سلول» في عصر النبي وحده عنده القرآن في آيات، يقول عزوجل : (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُ بِالْأُفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بِلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَ الَّذِي تَوَلَّ كِبِيرُهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ )<sup>(٢)</sup> ثم قال سبحانه: (وَلَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْنَمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمْ بِهذا سُبْحَانَكَ هذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ )<sup>(٣)</sup> ولمعرفه تفاصيل هذه الفريه وتفسير الآيات النازلة حولها نرجع القارئ إلى تفسيرها في «مجمع البيان» للطبرسي.<sup>(٤)</sup> ولكن هذا لا يصدقنا عن دراسه حياتها بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم خصوصاً في فتنه الجمل.

هذا وأماماً والدها فتحن لا نكر أنه صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الغار وأنه من المهاجرين السابقين ولكن الاعتراف بهذا لا يمنعنا من دراسه حياته وخلافته وموافقه، وأنه كيف تمت البيعة له، وكيف دامت، فكل ذلك على عاتق التاريخ. فإن إيقاف البحث حول الصحابة يورث حرمان الآخرين عما وقع في عصرهم من الحوادث الحلوه والممره.

ونحن إذا تأملنا في أمميات مصادر الحديث والتاريخ التي ألفها كبار الأعلام من أهل السنة نراهم لا يرون ضيراً في رصد الواقع ونقل الأحداث التي بدأنا نتسحاقي عن التعرض لها اليوم، فقد أخرج البخاري بسنده عن ابن عباس قال: كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم: عبد الرحمن بن عوف، بينما أنا

ص: ٨١

- ١- أجمعت الروايات من طرق السنة أن عائشه هي محور قصه الأفك، غير أن روایاتنا الشيعية تذكر أن محور هذه القصه هي ماريه القبطيه، ونحن بكلمه واضحه نقول: إن نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم متّهات مبرّأات من هذه التهم، سواء كانت عائشه أو غيرها.
- ٢- النور: ١١.
- ٣- النور: ١٦.
- ٤- لاحظ: مجمع البيان: ٤/١٣٠، طبعه صيدا، لبنان.

في منزله بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجّه حجّها، إذ رجع إلى عبد الرحمن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في فلان؟ يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيده أبي بكر إلا فته فتّمت..

وبعد أن ذكر البخاري بقيه الرواية قال: ولما رجع الخليفة إلى المدينة خطب الناس فمما جاء في خطبته: ثم إنّه بلغنى أنّ قائلاً منكم يقول: والله لو مات عمر بايعت فلاناً فلا يغتنّ أمرؤ أن يقول: إنّما كانت بيده أبي بكر فلته وتّمت، أللّا وإنّها كانت كذلك ولكنّ الله وقى شرّها.<sup>(١)</sup>

فهذا البخاري ومن قبله ابن عباس وعبد الرحمن بن عوف لم يعتبروا قول القائل ولا قول الخليفة سبباً لأبي بكر وإساءة له بل هو ذكر لحدثه تاريخيه.

وهكذا ابن الأثير قال في النهاية: أراد بالفلته الفجأة، ومثل هذه البيعة جديره بأن تكون مهيّجة للشر والفتنة، فعَصَمَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ ووقوا.

ثم قال: والفلته كلّ شيء فعل من غير روّيه، وإنّما بودر بها خوف انتشار الأمر. وقيل: أراد بالفلته الخلسه. أى إن الإمامه يوم السقيفة مالت إلى توليها الانفس، ولذلك كثُر فيها التشاجر فما قُلّدَها أبو بكر إلّا انتزاعاً من الأيدي واحتلاساً.<sup>(٢)</sup>

هذا كلام ابن الأثير وهو واضح في الإشاره إلى الشجار ورغبه كلّ فريق

ص: ٨٢

---

١- صحيح البخاري: ١٧١٢، الحديث رقم ٦٨٣٠، باب رجم الجلبي من الزنا، من كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة.

٢- النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/٤٦٧.

من المجتمعين في السقيفه بتولى الخلافه والإمامه، ولم ير ابن الأثير في عرضه للخبر أنه في معرض سب المجتمعين في السقيفه  
بقدر ما هو عرض لواقعه تاريخيه !!

## الحلقه السادسه عشره:اليوم السادس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦هـ

رفض شيخ الأزهر أحمد الطيب يوم الجمعة ١٦ شهر رمضان تسميه الشيعه بالرافضه. وأن قلّه متعمّص به من أهل السنّه يكفرون  
الشيعه، وتسمّيهم بالرافضه، ويقول: كيف يكون هناك تلاق والسنّه يسمعون هذه الإساءات من كثير من المنتسبين إلى الشيعه.

ثم قال: إننا نجد بعض السلبيات عند قلّه متعمّص به من أهل السنّه جعلت الشيعه يشعرون بالتوتر، مثل تكفير البعض للشيعه،  
والإصرار على تسميتهم «بالرافضه» مؤكداً أن هذا لا ينبغي.

\*\*\*

أقول: إن تسميه الشيعه بالرافضه جهل بمعناها، فإن الرافضه كلمه سياسيه تطلق على كل جماعه لم تقبل الحكومة القائمه سواء  
أكانت حقاً أم باطلأ. هنا هو معاويه بن أبي سفيان يصف شيعه عثمان - العذين لم يخضعوا لحكمه على بن أبي طالب عليه  
السلام وسلطته - بالرافضه ويكتب في كتابه إلى عمرو بن العاص وهو في البيع (١) في فلسطين أمّا بعد: فإنه كان من أمر على  
وطلحه والزبير ما قد بلغك، وقد سقط إلينا مروان بن الحكم في رافضه أهل البصره، وقدم علينا جرير

ص: ٨٣

١- . كذا في الأصل.

بن عبد الله في بيعه على، وقد حبست نفسى عليك حتى تأتينى، أقبل أذاكك أمراً<sup>(١)</sup>

ترى أن معاویه يصف من جاء مع مروان بن الحكم بالرافضه، وهؤلاء كانوا أعداء على ومخالفيه، وما هذا إلا هؤلاء الجماعه كانوا غير خاضعين للحكومة القائمه آنذاك، وبما ذكرنا يظهر أن كل من رفض الحكومة الحاضره فهو رافضي، سواء أكان سنياً أو شيعياً أو مادياً.

وبذلك يعلم أن ما نقله ابن منظور في معجمه عن الأصمسي غير صحيح، حيث قال: كانوا قد بايعوا زيد بن علي ثم قالوا له: ابرأ من الشيختين نقاتل معك، فأبى فقال: كانوا وزيرى جدى فلا أبرأ منهمما، فرفضوه وارفضوا عنه، فسموا رافضه.<sup>(٢)</sup>

إذا عرفت ذلك نرجع إلى تقييم ما ذكره الدكتور فلا شك أن ما أفاده في هذه الحلقة من أروع كلامه وأنفع محاضراته وأطيب ما صدر منه في هذه الحلقات، فإن التقرير لا يتحقق إلا بالالتزام بالأدب الإسلامي العذى أشار إليه سبحانه بقوله: (وَ لَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ )<sup>(٣)</sup>.

ونحن نرحب بكل دعوه تقرب المسلمين وتوحدهم وتجعلهم يداً واحداً وصفاً واحداً أمام الصهاينه والمستكبرين الذين يفرقون المسلمين للتسلط عليهم وشعارهم: «فرق تسد»، ونحن نتبرأ من بعض الفضائيات التي تناول من وحدة المسلمين وتضرر بها ببيانات بعيده عن الأدب الإسلامي ومنطقه.

ص: ٨٤

١- وقعه صفين: ٢٩.

٢- لسان العرب: ١٥٧/٧، ماده «رفض».

٣- الأنعام: ١٠٨.

قال الدكتور أحمد الطيب: إن مسأله الإمامه ليست من أصول الاعتقاد ولا متعلقه بالإيمان أو بالكفر عند أهل السنة؛ لأن الإيمان يبني على الاعتقاد، حيث إنه عمل قلبي، وليس من أعمال الجوارح. في المقابل فإن الشيعه يقولون: إن الإمامه أصل من أصول الدين فمن لا يؤمن بالإمامه لا يكتمل إيمانه وليس شيعياً، وأصول الدين عند الشيعه هي: التوحيد، والعدل، والنبوه، والإمامه، والإيمان بالمعاد بالبعث أى الحياه بعد الممات والجنه والنار. والسنه والشيعه متّفقون في كل هذه الأصول ما عدا أصل الإمامه، فالشيعه يعتقدون أنها من أصول الدين، فكما يجب على المسلم أن يعتقد بالنبوه، فيجب عليه أيضاً بالإمامه.

\*\*\*

أقول: ما ذكره الدكتور في بيان النظريتين لا غبار عليه، ولتبين موضع الإمامه عند أهل السنة نذكر ما ذكره التفتازاني في شرح المقاصد حتى يعلم أنها فرع من فروع الدين عندهم يقول: لا- نزاع في أن مباحث الإمامه بعلم الفروع أليق لرجوعها إلى القيام بالإمامه ونصب الإمام الموصوف بالصفات المخصوصه من فروض الكفايات، وهي أمور كليه تتعلق بها مصالح دينيه أو دنيويه، لا يتنظم الأمر إلا بحصولها ويقصد بتحصيلها في الجمله من غير أن يقصد أصولها من كل أحد ولا خفاء في ذلك أنها من الأحكام العمليه دون الاعتقاديه. (٢)

ص: ٨٥

١- لم نعثر على محاضره الدكتور أحمد الطيب في اليوم السابع عشر من شهر رمضان.

٢- شرح المقاصد: ٥/٢٣٢

ويقول السيد الشريف في شرح المواقف: الإمامه ليست من أصول الديانات والعقائد بل هي عندها من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين، إذ نصب الإمام عندها واجب على الأئمه سمعاً، وإنما ذكرناه في علم الكلام تأسيساً بمن قبلنا إذ جرت العادة من المتكلمين بذكرها في أواخر كتبهم للفائد المذكوره في صدر الكتاب.<sup>(١)</sup>

أقول: إذا كانت مسألة الإمامه من الأحكام الفرعية التي ربّما يكثر فيها الخلاف، فلا عتب على من لم يعتقد بخلافه الخلفاء استناداً إلى دليل مقنع عنده كما هو الحال في عامه الأحكام الفرعية.

وأنت إذا لاحظت كتاب «المغني» لأبي قدامه من القدماء، أو قرأت كتاب «الفقه على المذاهب الأربع» للجزيري، قلّما تجد مسألة كلّيه مصونه من الاختلاف، فكما يكون المخالف فيها معذوراً فليكن المخالف في خلافه الخلفاء كذلك.

وبما ذكرنا يظهر أن الاختلاف في عداله الصحابه من أولهم إلى آخرهم ليست مسألة أصوليه عقديه وإنما هي أمر تاريخي يمكن أن يقع مورد الخلاف والخصام، فالموافق والمخالف كلّهم يتطلّلون تحت خيمه الإسلام لكنّهم يختلفون في أمور تاريخيه لكلّ دليله ومدركه، وللمحقق سعد الدين التفتازاني كلام في المقام نذكره بنصّه.

يقول: إنّ ما وقع بين الصحابه من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التوارييخ، والمذكور على ألسنه الثقة، يدلّ بظاهره على أن بعضهم قد حاد عن طريق الحق، وبلغ حد الظلم والفسق. وكان الباعث له الحقد

ص: ٨٦

والعناد، والحسد واللذاد، وطلب الملك والرئاسة، والميل إلى اللذات والشهوات، إذ ليس كلّ صحابي معصوماً، ولا كلّ من لقى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالخير موسوماً.

إلا أنّ العلماء لحسن ظنّهم ب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكروا لها محامل وتأويلات بها تلقي، وذهبوا إلى أنّه محفوظون عمّا يوجب التضليل والتفسيق صوناً لعقائد المسلمين عن الزيف والضلالة في حقّ كبار الصحابة، [لا] سيما المهاجرين منهم والأنصار، والمبشرين بالثواب في دار القرار.

وأمّا ما جرى بعدهم من الظلم على أهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم فمن الظهور بحيث لا مجال للإخفاء، ومن الشناعة بحيث لا اشتباه على الآراء، إذ تكاد تشهد به الجماد والجمماء، ويُبكي له من في الأرض والسماء، وتنهي منه الجبال، وتنشق الصخور، ويبيّق سوء عمله على كرّ الشهور ومر الدّهور، فلعنة الله على من باشر، أو رضى، أو سعى، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى.<sup>(١)</sup>

نعم أنّ نظريه الإماميه عند الشيعه الإماميه مبنيه على أنها منصب إلهي لا- اجتماعي وقد بيّنت دلائلها ومصادرها في الكتب الكلاميّه. وبما أنّ الغرض هو الإيجاز في المقام وتحليل كلمات الدكتور أحمد الطيب فلنكتف بما ذكرنا، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى الموسوعات الكلاميّه لعلماء الإسلام.<sup>(٢)</sup>

وفي الختام لابد من الإياعز إلى أمر وهو أنّ أصول الدين عند الإماميه تنحصر في ثلاثة: التوحيد، والنبوة، والمعاد، فمن اعتقد بها فهو مسلم، يحرم دمه وماله إلا بسبب شرعى؛ وأمّا الاعتقاد بالعدل والإمامه فهو من أصول المذهب

ص: ٨٧

١- شرح المقاصد: ٣١٠-٣١١.

٢- انظر: بحوث في الملل والنحل: ٤٥٦/١؛ ومحاضرات في الإلهيات: ٣٢٥-٣٣٦.

بمعنى أنه لا يوصف الرجل بالشيعي إلا إذا اعتقد بهما وأن الله عادل لا يجور عقلاً، وأن القياده الشرعيه بعد رحيل النبي صلى الله عليه و آله و سلم، فوغضت بتخصيص من النسي إلى على وأوصيائه. ومن لم يعتقد بهما لا يوصف بكونه شيعياً، ولكنه مسلم تجري عليه كل أحكام الإسلام. والتفصيل في محله.

## الحلقة التاسعة عشرة اليوم التاسع عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

### اشاره

قال الدكتور أحمد الطيب: اجتماع السقيفة نموذج مبكر لديمقراطية المسلمين.

وقال: إن الإمامه مفهوم إلهي عند الشيعه بينما هو عند السنة مفهوم خاضع للأحكام البشريه، لأن أهل السنة يرون أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم لم ينص على أحد من بعده وترك المسلمين حراراً فيمن يختارون، مثل ما حدث في اجتماع الصحابه في السقيفة واختاروا أبا بكر خليفة للمسلمين بطريقه ديمقراطيه، وهذا الأمر بالعكس عند الشيعه الذين يقولون: إن النبي حدد إماماً من بعده وهو الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام وأن المسأله لا تخضع لاختيار الأمة ولا لاختيار المسلمين.

ثم أضاف الكلام في أن الخليفة عند أهل السنة ليس معصوماً لكنه معصوم عند الشيعه.

ثم قال: إن الإمامه عند الشيعه أصل من أصول الدين، وليس أمراً متراكماً لتقدير الناس أو اختيارهم، ومن لا يعتقد بذلك فلا يكون شيعياً، بل لا يكون مسلماً عندهم. أما الخلافه عند أهل السنة فليس من أصول الدين، وإنما هي من المسائل العمليه، إذ لما كانت هناك أحكام تتطلب خليفه أو حاكماً قلنا

أَكَدَ الدَّكْتُورُ عَلَى أَنَّ انتخابَ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلَ فِي سَقِيفَهِ بْنِي سَاعِدِهِ يَمْثُلُ مَمَارِسَهُ دِيمُقْرَاطِيهِ فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ، وَهَا نَحْنُ نَذَكِرُ مَجْرِيَاتِ الْأُمُورِ فِي السَّقِيفَهِ حَتَّى يُعْلَمَ أَنَّهُ هُلْ كَانَ الْإِنْتَخَابُ انتخَاباً صَحِيحًا وَعَقْلَائِيًّا وَحَسْبَ اسْطِلاْحِ الدَّكْتُورِ دِيمُقْرَاطِيًّا، أَوْ كَانَ فَلْتَهُ مِنَ الْفَلَتَاتِ؟! وَلَا يَعْلَمُ تَحْدِيدُ أَحَدٍ الْوَجَهَيْنِ بِدُونِ سِرْدِ الْقَصَهِ كَمَا وَرَدَتِ فِي الْمَصَادِرِ، بِدُونِ تَغْيِيرٍ، ثُمَّ الْقَضَاءِ عَلَيْهَا وَتَحْلِيلِ الْأَحْدَاثِ كَمَا وَرَدَ ذَكْرَهَا.

١. تَوْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرَ فِي السَّنْحِ، وَعُمَرُ حَاضِرٌ، فَقَامَ وَقَالَ: إِنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَوْفَى، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهُ مَا مَاتَ وَلَكِنْ ذَهَبَ إِلَى رَبِّهِ كَمَا ذَهَبَ مُوسَى بْنُ عُمَرَانَ. وَاللَّهُ لَيَرْجِعَنَ رَسُولَ اللَّهِ فَلَيَقْطَعَنَ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجَلِهِمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ.[\(١\)](#)

٢. وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرَ حَتَّى نَزَلَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ حِينَ بَلَغَهُ الْخَبْرُ وَعُمَرُ يَكْلُمُ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَرَسُولِ اللَّهِ مَسْجِجِي فِي نَاحِيَهِ الْبَيْتِ فَأَقْبَلَ حَتَّى كَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ ثُمَّ رَدَّ الثَّوْبَ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ:

عَلَى رَسْلِكَ يَا عُمَرَ، فَقَالَ: أَيَّهَا النَّاسُ أَنَّهُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حُنْ لَا يَمُوتُ ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ الْآيَهُ: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْفَلَقَتْ مِنْ عَقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقِبِيهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) [\(٢\)](#). عَنْ دَائِدِ قَالَ

ص: ٨٩

١- . تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣/٢٠٠، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبْوِ الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، بَيْرُوتُ، دَارُ التَّرَاثِ، الطَّبْعَهُ الثَّانِيَهُ - ١٩٦٧ م.

٢- . آلُ عُمَرَانَ: ١٤٤.

عمر: «... وعرفت أنّ رسول الله قد مات»<sup>(١)</sup>.

٣. لمّا قبض رسول الله انحاز هذا الحى من الأنصار إلى سعد بن عباده في سقيفه بنى ساعده وأبو بكر وعمر حول بيت النبي صلى الله عليه وآلها وسلم يفكّران في تجهيز النبي صلى الله عليه وآلها وسلم كسائر المهاجرين، إذ جاء رجلان من الأنصار (وهما: عويم بن ساعده ومعن بن عُدّي)<sup>(٢)</sup> فقالا: إنّ هذا الحى من الأنصار مع سعد بن عباده في سقيفه بنى ساعده قد انحازوا إليه، فإن كان لكم بأمر الناس حاجه فأدرّكوا قبل أن يتفاقم أمرهم. ورسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم في بيته لم يفرغ من أمره قد أغلق دونه الباب أهله.

قال عمر: فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار حتى ننظر ما هم عليه.<sup>(٣)</sup>

٤. فدخلوا ومعهما أبو عبيده السقيفه وسعد بن عباده وهو يخطب ويقول:

يا عشرة الأنصار لكم سابقه وفضيله ليست لأحد من العرب، إنّ محمد صلى الله عليه وآلها وسلم لبث في قومه بضع عشره سنّه يدعوهـم فـما آمنـ به إلـ القليلـ، ما كانوا يقدرونـ على منـعـه ولا على إـعزـازـ دـينـه ولا على دـفعـ ضـيمـ، حتـىـ (إـذاـ) أرادـ بـكمـ الفـضـيلـهـ سـاقـ إـلـيـكـمـ الـكـرامـهـ وـرـزـقـكـمـ الـإـيمـانـ بـهـ وـبـرـسـولـهـ وـالـمـنـعـ لـهـ وـلـأـصـحـابـهـ وـلـإـعـزـازـ لـهـ وـلـدـينـهـ وـالـجـهـادـ لـأـعـدـائـهـ فـكـنـتـمـ أـشـدـ النـاسـ عـلـىـ عـدـوـهـ حتـىـ استـقـامتـ الـعـربـ لـأـمـرـ اللـهـ طـوـعاـ وـكـرـهـاـ وـأـعـطـىـ الـبـعـيدـ الـمـقـادـهـ صـاغـرـاـ فـدـانـتـ لـرـسـولـهـ بـأـسـيـافـكـمـ الـعـربـ، وـتـوـفـاهـ اللـهـ وـهـ عـنـكـمـ رـاضـ قـرـيرـ الـعـيـنـ، اـسـتـبـدـواـ بـهـذـاـ الـأـمـرـ دـونـ النـاسـ، فـإـنـهـ لـكـمـ دـونـهـمـ.

ص: ٩٠

١- تاريخ الطبرى: ٢٣٣-٢٢٣٢.

٢- تاريخ الطبرى: ٢٢٣٥.

٣- السيره النبويه: ٦٥٦/٢.

فأجابوه بأجمعهم: أن قد وفقت وأصبت الرأى ونحن نوليك هذا الأمر فإنك مقنع ورضاً للمؤمنين.[\(١\)](#)

٥. ثم خطب أبو بكر وقال: أنت يا عشرة الأنصار من لا ينكر فضلهم في الدين ولا سبقتهم في الإسلام رضيكم الله أنصاراً لدینه ورسوله وجعل إليكم هجرته، فليس بعد المهاجرين الأولين عندنا بمتركتكم، فنحن الأُمراء وأنتم الوزراء لا تفاوتون بمشوره ولا تقضى دونكم الأمور.[\(٢\)](#)

٦. ثم أضاف: إن هذا الأمر إن تطاولت إليه الخروج لم تقصّر عنه الأوس، وإن تطاولت إليه الأوس لم تقصّر عنه الخروج (وقد كانت بين الحين قتلى لا تنسى وجراح لا تداوى)، فإن نعى منكم ناعق فقد جلس بين لحيي أسد يضمّمه (يقضمّه) المهاجر ويجرحه الأنصارى.[\(٣\)](#)

٧. فقام حباب بن المنذر بين الجموع فقال: يا عشرة الأنصار املکوا عليكم أمركم فإن الناس في ظلكم ولن يجرئ على خلافكم ولا يصدروا إلّا عن رأيكم، أنتم أهل العزّ وأولو العدد والمنعه وذوو البأس، وإنما ينظر الناس ما تصنعون، ولا تخالفوا فيفسد عليكم أمركم، وإن أبي هؤلاء إلّاما سمعتم، فمنّا أمير ومنهم أمير. ثم قال: أنا جذيلها المحكك وعديقها المرجب، أنا أبو شبل في عرينه الأسد، والله لئن شئت لنعيدها جذعه.[\(٤\)](#)

٨. فقام عمر وقال: هيئات لا يجتمع اثنان في (قرن) والله لا ترضي العرب

ص: ٩١

١- الكامل في التاريخ: ٢/٣٢٨؛ تاريخ الطبرى: ٢٤٢-٢/٢٤١.

٢- تاريخ الطبرى: ٢/٢٤٢؛ الكامل في التاريخ: ٢/٣٢٩.

٣- البيان والتبيين: ٤/١٠، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤- الكامل في التاريخ: ٢/٣٢٩.

أن تؤمركم ونبينا من غيركم، ولا- تمنع العرب أن تولى أمرها مَنْ كانت النبوة فيهم، ولنا بذلك الحجّة الظاهره، مَنْ ينماز علينا سلطان محمد ونحن أولياؤه وعشيرته. فأجاب عمر عن تهديد حباب: إِذَا لِي قتلك اللَّهُ، فقال: بل إِيَّاكَ يقتل.[\(١\)](#)

٩. لما تم الجدال بين الطائفتين، وهيمن السكوت لم يفضه إلّا بشير بن سعد الخزرجي الّذى هو ابن عم سعد بن عباده، حينما شعر بأنّ الأنصار يميلون إلى سعد بن عباده، وكان يكنّ له العداء والحدّق ولا يرضى بإمارته قال: يا معشر الأنصار إنّ محمداً من قريش وقومه أحق به وأولى، وأيم الله لا يراني الله أنازعهم في هذا الأمر أبداً، فاتّقوا الله ولا تخالفوه ولا تنazuوهم.

١٠. ففي هذه الحال استغل أبو بكر الفرصة فقال: هذا عمر وهذا أبو عبيده فأيهما شئتم فبایعوا. فقالوا: لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك أبسط يدك نبایعك.

فلما ذهبوا ببایعهما بشير بن سعد فبایعه فناداه حباب ابن المنذر:

أنفست على ابن عمك الإماره.

١١. ولمّا رأى الأوس ما صنع بشير بن سعد، وما تدعوا إليه قريش، وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عباده، قال بعضهم البعض، وفيهم أسيد بن حضير، وكان أحد النقباء: والله لئن وليتها الخزرج عليكم مره لا زالت لهم عليكم بذلك الفضيله، ولا جعلوا لكم معهم فيها نصيباً أبداً، فقاموا فبایعوا أبا بكر.

فقاموا إليه فبایعوه، فانكسر على سعد بن عباده وعلى الخزرج ما كانوا أجمعوا له من أمره.[\(٢\)](#)

ص: ٩٢

١- الكامل في التاريخ: ٢/٣٣٠؛ تاريخ الطبرى: ٢/٢٤٣.

٢- تاريخ الطبرى: ٢/٢٤٣.

١٢. فأقبل الناس (الأوس) من كل جانب يباعون أبا بكر وكادوا يطئون سعد بن عباده، فقال ناس من أصحاب سعد: اتقوا سعداً لا تطئوه. فقال عمر:

اقتلوه قتله الله. ثم قام على رأسه: فقال: لقد هممت أن أطأك حتى تُندر عضدك، فأخذ سعد بلحية عمر، فقال: والله لو حচصت منه شعره ما رجعت وفي فيك واضحه، فقال أبو بكر: مهلاً يا عمر! الرفق، هاهنا أبلغ. فأعرض عنه عمر. وقال سعد: أما والله لو أنّ بي قوّة مّا، أقوى على النهوض، لسمعت مني في أقطارها وسُككها زيراً يحررك وأصحابك، أما والله إذاً لألحنك بقوم كنت فيهم تابعاً غير متبع. احملوني من هذا المكان، فحملوه وأدخلوه في داره وترك أياماً ثم بعث إليه أن أقبل، فقال: وأيم الله لو أن الجن اجتمعت لكم مع الإنس ما بایعتم حتى أعرض على ربّي، وأعلم ما حسابي، فقال عمر: لا تدعوه حتى يباع، فقال له بشير بن سعد: إنه قد لجّ وأبى وليس بمبایعكم حتى يقتل وليس بمقتول حتى يقتل معه ولده وأهل بيته وطائفه من عشيرته، فترکوه.[\(١\)](#)

١٣. وجاءت قبيله أسلم فبایعت، فقوى أبو بكر بهم.[\(٢\)](#)

قال الزهرى: بقى على وبنو هاشم والزبير ستة أشهر لم يباعوا أبو بكر حتى مات فاطمه رضى الله عنها.[\(٣\)](#)

هذه صوره مصغره ملخصه من أحداث السقيفه نقلتها من مصادرها بلا تصرف.

فلنرجع إلى كلام الدكتور هل كانت هذه البيعه بيعه ديمقراطيه أو فلتنه؟ فلنرجع إلى ما حررنا.

ص: ٩٣

١- تاريخ الطبرى: ٢٤٤٢.

٢- الكامل فى التاريخ: ٣٣٢.

٣- الكامل فى التاريخ: ٣٣٣.

١. كيف جهل عمر بهذا الأمر الواضح والحال أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مسجّى في بيته؟ وكيف يصفه بأنه غاب كغبيه موسى عليه السلام وسيرجع؟ وأعجب من ذلك أنه رجع فوراً عند سماع الآية التي تلاها أبو بكر، أعني قوله تعالى: (أَفَإِنْ ماتَ أُوْ قُتِلَ انْقَبَّتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ) [\(١\)](#)؟ والمذى أظنّ كما تدلّ عليه قرائن الحادثة أنه أراد بطرح هذه الفكرة أن يصرف القوم عما هم فيه - أعني: من ينوب مناب النبي صلى الله عليه وآله وسلم - ويحول تفكيرهم إلى ناحية أخرى حتى لا يحدثوا بيعه واحد من الناس قبل وصول صاحبه، وليس هناك من تحوم حوله الأفكار [الاعلى للنص عليه](#) كما نعتقد، أو لأنّه أولى الناس، حتى كان عامة المهاجرين وجّل الأنصار لا يشكّون أنّ علياً هو صاحب الأمر بعد رسول الله. [\(٢\)](#)
٢. إذا كان انتخاب الخليفة عن طريق المشوره باجتماع أهل الحلّ والعقد فهذا الشرط لم يكن متوفراً في سقيفه بنى ساعده، فلو أرادوا الانتخاب الصحيح للخليفة كان عليهم أن يخبروا عامة المهاجرين وعلى رأسهم بنو هاشم بما يجرى في سقيفه بنى ساعده حتى يجتمع الجميع ويتشاوروا بضع أيام لانتخاب ما هو الأصلح، مع أنها نرى أنّ الشيixin لم يخبروا أحداً من المهاجرين إلّا أبا عبيده، أو شخصاً رابعاً، وهذا يدلّ على أنّ موقفهم هذا كان انتهازاً لفرصه، إذ لو كان بنو هاشم وعلى رأسهم على بن أبي طالب، في مجلس المشاوره لما تمّ هذا الأمر وبهذه السرعه في يوم واحد أو ساعه أو ساعتين لأبي بكر!!
٣. إنّ للخليفة في الشرعيه الإسلاميّه شروطاً ومؤهلاً، فكان اللازم على القوم أن يبحثوا عن وجود هذه الملائكت في أيّ شخص من المهاجرين

ص: ٩٤

١- آل عمران: ١٤٤.

٢- لاحظ: شرح النهج لابن أبي الحميد: ٢١/٦؛ السقيفه: ٨٥-٨٦

والأنصار حتى ينتخبو الأعلم بكتاب الله وسنه رسوله، والأقوى في إداره الأمور، إلى غير ذلك من الشروط.

ولكنا نرى أن المجتمعين عدلوا عن هذه المعايير إلى معايير جاهليه وقبيليه، فالأنصار اعتمدوا على أنهم نصروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآتوا المهاجرين وجاهدوا المشركين، والشيخان وأبو عبيده اعتمدوا على كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم منهم، وكلا المعيارين لا يلزم كون الخليفة منهم، فنصرتهم للدين لا تدل على أن مرشحهم واحد للمؤهلات، كما أن كون النبي من عشيرتهم لا يلزم ذلك.

٤. إن الحسين الأوس والخررج كانا متنافسين ومتخاصمين منذ أمد بعيد، وكان يوم بعاث أشد الأيام بينهم في القتال، والنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم جعلهما إخوه وأمرهم بتناسي ما سبق؛ ويا للأسف، ترى أن الخليفة يشير إلى تلك المنافسات الشيطانية ويقول: إن هذا الأمر إن تطاولت إليه الخرج لم تقصر عنه الأوس، وإن تطاولت إليه الأوس لم تقصر عنه الخرج، وقد كانت بين الحسين قتلى لا- تنسى وجراح لا- تُداوى)، فإن نعك منكم ناعق فقد جلس بين لحيي أسد يضجمه (يقضمه) المهاجرى ويجرحه الأنصارى.<sup>(١)</sup>

فهو بكلامه هذا أحيا ما كان قد خفى من الخلافات والتزععات الجاهلية، فكلامه هذا صار سبباً لأنفصال الوحدة بين الأنصار.

مع أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل الحسين إخوه وأمرهم بتناسي ما كانوا عليه من الخلافات، ورغم ذلك كانت جذور التناقض والتنافر بين الحسين موجوده ويشهد على ذلك ما رواه البخاري عن عائشه في أمر الإفك حيث يقول: قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يومه فاستعد من عبد الله بن أبي وهو على المنبر فقال: يا

ص: ٩٥

---

١- البيان والتبيين: ٤١٠.

معشر المسلمين مَنْ يعذرنِي منْ رجل قد بلغني عنه أذاه فِي أهلي، وَاللَّهُ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خِيرًا وَمَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ أهْلِ إِلَامِي. قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذَ أَخُو بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذُرُكَ إِنْ كَانَ مِنَ الْأُوسْ ضَرَبْتُ عَنْقَهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمْرَتُنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَهُ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ احْتَمَلَهُ الْحَمِيمَ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتُ لِعَمِّ اللَّهِ لَا تَقْتُلْهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحَبَّتْ أَنْ يُقْتَلَ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدٍ بْنِ عَبَادَهُ: كَذَبْتُ لِعَمِّ اللَّهِ لَنْ قَتَلْنَاهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ. فَشَارَ الْحَيَّانُ الْأُوسُ وَالْخَزْرَجَ حَتَّى هَمُوا أَنْ يُقْتَلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَخْفَضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ.

٥. نَرِى أَنَّ أَبَا بَكْرَ يَقْدِمُ الرَّجُلَيْنِ لِلْبَيْعِهِ وَيَقُولُ لِكُلِّ مِنْ عَمْ وَأَبِي عَبِيدَهِ:

ابْسِطْ يَدَكَ لِأَبِياعِكَ، وَهُمَا يَرْدَانُ عَلَيْهِ الْأَمْرَ قَائِلِينَ بِأَنَّكَ الْأُولَى !!

كُلَّ ذَلِكَ يَدِلُّ عَلَى وُجُودِ اتِّفَاقٍ بَيْنَ الْثَّلَاثَةِ حَتَّى يَتَمَّ الْأَمْرُ إِلَى أَبِي بَكْرِ.

٦. أَوْ مَا كَانَ الْلَّازِمَ لِلْخَلِيفَهُ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ الْأَصْلِحِ دَاخِلَ السَّقِيفَهِ وَخَارِجَهَا وَيَرْسَحَهُ لِلْخَلَافَهِ، مَكَانٌ تَرْشِيهِ هَذِينِ الرَّجُلَيْنِ.

٧. أَنَّ بَيْعَهُ الْأُوسُ لَمْ تَكُنْ مَبْنِيهِ عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرَ كَانَ يَتَحَلَّ بِالْمَؤَهَّلَاتِ الَّتِي تَصْلِحُ لَأَنْ يَكُونَ هُوَ الْخَلِيفَهُ، وَإِنَّمَا بَايِعُوهُ لِأَجْلِ أَنْ لَا يَكُونَ لِلْحَيَّيْنِ الْمُنَافِقِيْنِ لَهُمْ، مَزِيَّهُ عَلَيْهِمْ.

٨. أَنَّ مَجْلِسَ الْمَشَاوِرَهِ يَسُودُهُ الْهَدْوَهُ وَاسْتِمَاعُ مِنْطَقِ الْمُخَالَفِ، ثُمَّ أَخْذُ الرَّأْيَ بِأَمَانَهُ خَاصَّهُ، وَلَا نَرِى هَذَا الشَّرْطَ مُوجُودًا بِأَقْلَلِ وَجْهٍ فِي مَجْلِسِ السَّقِيفَهِ،

ص: ٩٦

---

١- صحيح البخاري: ١٠١٥، برقم ٤١٤١، باب حديث الإفك.

بل كان أشبه بمجلس المهاطره حيث إنّ سعد بن عباده يأخذ بلحيّه عمر ويقول ما يقول، ويجيئه عمر بما مرّ عليك، إلى أن انتهى إلى وطء سعد بن عباده، ذلك الرجل الهرم الذي خدم الإسلام من حين آمن !!

٩. كيف يصف الدكتور هذا الانتخاب انتخاباً ديمقراطياً مع أنّ رفيق الخليفة في شبابه وهرمه يصف الانتخاب بأنه فلتة وقى الله المسلمين شرّها؟! فقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عباس عن عمر أنّه قال: ثم إنّه بلغنى أنّ قائلًا منكم يقول: والله لو مات عمر بایعت فلاناً، فلا يغتنّ امرؤُ أن يقول: إنّما كانت بيعه أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنّها قد كانت كذلك، ولكنّ الله وقى شرّها...<sup>(١)</sup>

وقد صدق قوله: «كانت بيعه أبي بكر فلتة» إذ تم الانتخاب بسرعة خاطفة لم تبق مجال للمفكّر حتّى يفكّر بال موضوع، ولا للمعارض أن يقيم حجّه، فكانت مفاجأة في مفاجأة مع أنّ العاطفة العدائيّة عند الأوّل المهيّجة من أبي بكر كان لها الأثر الفعّال في انتخاب الخليفة، فلا يمكن لباحث أن يتّخذ هذا النوع من الانتخاب إسوة للأجيال الآتية فالحاديّة من مبدئها إلى منتهاها كانت على غفلة من على عليه السلام ومن بني هاشم إلى آخر لحظة منها، وأهمّل شأنهم كأنّهم لم يكونوا من المسلمين، أو لم يكونوا من الحاضرين في المدينة إلّا بعد أن تم كلّ شيء.<sup>(٢)</sup>

فهل كان من مانع شرعى أو عقلى أو عرفى يمنع من تأجيل عقد البيعة إلى فراغهم من تجهيز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! ولو بأن يوكل حفظ الأمن إلى القياده العسكريه مؤقتاً حتّى يستتب أمر الخلافه؟ أليس هذا المقدار من التراث كان

ص: ٩٧

١- لاحظ: صحيح البخاري: ١٧١٢ برقم ٦٨٣٠، باب رجم الحبل من الزنا إذا أحصن.

٢- السقيفه: ١٠٨.

أرق بھؤلأ المفجوعين؟! وهم وديعه النبی صلی الله علیه و آله و سلم لدیهم، وبقیتھ فیھم.

وأمّا ما جرى بعد انتخاب الخليفة على أهل بيت النبّوہ وأخی رسول الله علیٰ علیه السلام وبضعه الرسول فلنرجع القلم عن ذكر الحوادث المريرة، ويکفى فی مرارتها قول شاعر النیل حافظ إبراهیم فی القصیدة العمریة:

وقوله لعلیٰ قالها عمر أکرم بسامعها أعظم بملقیها

حرقت دارك لا أبقي عليك بها إن لم تبایع وبنت المصطفی فیها

ما كان غير أبي حفص بقائلها أمام فارس عدنان وحامیها

فالبیعه الّتی تطالب بالتهذید والوعید بإحراق الـبیت ومن فیه، هل تعدّ بیعه شرعیه إسلامیه؟! فلو كانت هذه البیعه بیعه إسلامیه فعلی الإسلام السلام!! وأی دیمقراطیه هذه الّتی تهدّد المعارضین بالقتل والنفی وحرق الـبیوت علی أصحابها؟!

١٠. ونختـم جوابنا بكلام الإمام علی علیه السلام لما انتهت إلـيـه أنبـاء السـقـیـفـه بعد وفـاه رـسـوـل اللـه صـلـی اللـه عـلـیـه و آـلـه و سـلـمـ، قال عـلـیـه السلام: ما قـالـت الأـنـصـارـ؟ قالـواـ: قـالـتـ: مـنـاـ أـمـیرـ وـمـنـکـمـ أـمـیرـ، قـالـ عـلـیـه السلام: «فـهـلـاـ اـحـتـجـجـتـ عـلـیـہـمـ بـأـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـیـ اللـهـ عـلـیـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـأـصـحـیـ بـأـنـ يـحـسـنـ إـلـىـ مـحـسـنـهـمـ ، وـمـیـتـجـاؤـزـ عـنـ مـسـیـئـهـمـ؟» قالـواـ: وـمـاـ فـیـ هـذـاـ مـنـ الـحـجـهـ عـلـیـہـمـ؟، فـقـالـ عـلـیـه السلام:

لـوـ كـانـتـ الـإـمـامـهـ (الأـمـارـهـ) فـیـهـمـ لـمـ تـكـنـ الـوـصـیـتـهـ بـهـمـ . ثـمـ قـالـ عـلـیـه السلام: فـمـاـذـاـ قـالـتـ قـرـیـشـ؟ قـالـواـ: اـحـتـجـجـتـ بـأـنـهاـ شـجـرـهـ الرـسـوـلـ صـلـیـ اللـهـ عـلـیـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ، فـقـالـ عـلـیـه السلام: اـحـتـجـجـوـاـ بـالـشـجـرـهـ ، وـأـضـاعـوـاـ الـثـمـرـةـ». (١)

ولـلـإـمـامـ عـلـیـهـ السـلـامـ كـلامـ آخرـ فـیـ ذـلـكـ، قـالـ عـلـیـهـ السـلـامـ: «وـأـعـجـبـهـ ! أـنـكـونـ الـخـلـافـهـ

ص: ٩٨

١- نهج البلاغة: الخطبه ٦٧.

بالصَّحَابَةِ وَلَا تَكُونُ بِالصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ؟ وروى له شعر في هذا المعنى:

فَإِنْ كُنْتَ بِالشُّورَى مَلْكَتْ أُمُورَهُمْ فَكَيْفَ بِهَا وَالْمُشِيرُونَ عَيْبُ؟

وَإِنْ كُنْتَ بِالْقُرْبَى حَجْجَتْ خَصِيمَهُمْ فَغَيْرُكَ أَوْلَى بِالنَّبِيِّ وَأَقْرَبُ [\(١\)](#)

وممّا ذكرنا يمكن للقارئ النابه أن يستنتج أن عمل القوم في انتخاب الخليفة لم يكن مستندًا إلى قاعده إسلاميه ولم يكن إلا قراراً خاطئاً تحكمت فيه العواطف في المبدأ والمنتهى وكانت المعايير التي اعتمدت في إنتخاب الخليفة معايير جاهليه، وبذلك تمثّل قوله سبحانه: (وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّؤْسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَ مَنْ يُنْقَلِبْ عَلَى عَقِيقَتِهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) [\(٢\)](#).

## الحلقة العشرون: اليوم العشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

### اشارة

ذكر الدكتور أحمد الطيب في حديثه اليومي الذي يبث من الفضائية المصرية قبل الإفطار.

١. أنّ من الفوارق الواضحة بين السنّه والشيعه أنّ الأئمه الاثني عشر عند السنّه بشر يصيرون ويخطأون بينما هم معصومون عند الشيعه.

٢. أنّ الأئمه عند الشيعه أفضل من الأنبياء والرسل عدا النبيّ محمد صلّى الله عليه وآله و سلم، وهذا مخالف لعقيده أهل السنّه الذين يعتقدون أنّ الأنبياء والمرسلين

ص: ٩٩

١- نهج البلاغه: قصار الحكم برقم ١٩٠.

٢- آل عمران: ١٤٤.

رَكَّزْ شيخ الأزهر في هذه الحلقة على أمرين: الأول: عصمه الأنّمـة الـاثـنـى عـشـرـ، والثـانـى: كـوـنـ الأنـمـة أـفـضـلـ مـنـ الأنـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـينـ.

أمّا الأمر الأوّل: فـيـكـفـيـ فـيـ ثـبـوـتـهـ ماـ ثـبـتـ مـنـ أـحـادـيـثـ صـحـيـحـهـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـمـنـهـ:

## ١. حديث الثقلين

قال النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم: «أيّها الناس كأنّي دعّيت فأجبت، إني قد تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله تعالى، وعترتي، فانظروا كيف تختلفون فيهما، فإنّهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض»، وقد ثبت تواتر هذا الحديث في مصادر الفريقيين.<sup>(١)</sup>

إنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قد حكى في حديث الثقلين عن وجود التلازم بين عترته وأهل بيته وبين الكتاب العزيز، وأوصى المسلمين بالتمسك بهما معاً مصطفّين، ليتجنّبوا الوقوع في الضلال، وأشار صلى الله عليه و آله و سلم بقوله: «لن يفترقا حتى يردا على الحوض» إلى أنّهما بمنزلة الخليفتين التوأمّين عنه صلى الله عليه و آله و سلم، وهذا يقتضي أن يكون أهل البيت عليهم السلام مقارنين للكتاب في الوجود والحجّة. وإنّما يلزم وجود أحد المتلازمين (الكتاب) دون الآخر.

وبعبارة أخرى: إنّ ذلك يدلّ على أنّه لا بدّ في كلّ عصر، من حجّه معصوم مأمون يقطع بصحة قوله.

ص: ١٠٠

---

١- المستدرك على الصحيحين: ٣/١٠٩، أخرجه الحاكم عن زيد بن أرقم.

وممّا يؤيد ما ذكرنا أنّه ورد في ذيل بعض الصور أنّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلام بعد ما ذكر أنّه مختلف كتاب ربه وعترته أهل بيته، قد أخذ يد علىٰ عليه السلام ورفعها وقال: «هذا علىٰ مع القرآن، والقرآن مع علىٰ لا يفترقان حتى يردا علىٰ الحوض»<sup>(١)</sup>، وعصمه القرآن أمر مسلم لا يشكّ به؟! فلابد أن لا يشكّ في عصمه من لا يفارقه.

## ٢. حديث السفينة

تضافرت الروايات عن النبيِّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلام أنّه شبه أهل بيته بسفينه نوح، وقال: «ألا إنَّ مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينه نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر: «إنَّما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينه نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، وإنَّما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطّه في بنى إسرائيل من دخله غُفر له»<sup>(٣)</sup>.

يقول السيد شرف الدين العاملي: وأنت تعلم أنَّ المراد بتشبيههم عليهم السلام بسفينه نوح، أنَّ من لجأ إليهم في الدين فأخذ فروعه وأصوله عن أئمته المiamيين، نجا من عذاب النار، ومن تخلف عنهم كان كمن آوى يوم الطوفان إلى جبل ليعصمه من أمر الله، غير أنَّ ذاك غرق في الماء، وهذا في الحميم والعياذ بالله.

ص: ١٠١

- 
- ١- الصواعق المحرقة: ١٢٤، المطبعه المحمدية بمصر.
  - ٢- المستدرك على الصحيحين: ٣٤٣/٢، و ١٥١/٣.
  - ٣- مجمع الروايد للهيتمي: ١٦٨/٩. لاحظ: المعجم الكبير للطبراني: ٤٦/٣؛ كنز العمال: ٤٣٥/٢ وج ٩٨/١٢.

والوجه في تشبيههم عليهم السلام بباب حَطَّه هو أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ ذَلِكَ الْبَابَ مَظَهِرًا مِنْ مَظَاہِرِ التَّوَاضُعِ لِجَلَالِهِ وَالخُصُوصِ لِحَکْمِهِ، وَلِهَذَا كَانَ سَبِيلًا لِلْمَغْفِرَةِ.

وقد جعل انتياد هذه الأئمة لأهل بيتهما نبيها والاتباع لأئمتهم مظهراً من مظاہِرِ التَّوَاضُعِ لِجَلَالِهِ وَالبُخُوعِ لِحَکْمِهِ، وبهذا كان سبيلاً للمغفرة. هذا وجه الشبه.

وقد ذكر ابن حجر [\(١\)](#) في كلامه - بعد أن أورد هذه الأحاديث وغيرها من أمثالها -: ووجه تشبيههم بالسفينة أنَّ مَنْ أَحْبَبَهُمْ وعظَّمَهُمْ شَكِرًا لِنَعْمَهُ مُشَرِّفَهُمْ، وأَخْذَ بِهِدِي عِلْمِهِمْ نَجَا مِنْ ظُلْمِهِ الْمُخَالَفَاتِ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْ ذَلِكَ غَرَقَ فِي بَحْرِ كُفْرِ النَّعْمِ، وَهَلَكَ فِي مَفَازِ الطُّغْيَانِ... إِلَى أَنْ قَالَ: وَبَابُ حَطَّهُ - يَعْنِي: وَوَجْهُ تَشَبِّهِهِمْ بِبَابِ حَطَّهُ - أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ دُخُولَ ذَلِكَ الْبَابِ الَّذِي هُوَ بَابُ أَرِيحاً أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ مَعَ التَّوَاضُعِ وَالاسْتغْفَارِ سَبِيلًا لِلْمَغْفِرَةِ، وَجَعَلَ لِهَذِهِ الْأَئِمَّةِ مَوْدَهُ أَهْلُ الْبَيْتِ سَبِيلًا لَهَا.[\(٢\)](#)

وَأَمَّا الْأَمْرُ الثَّانِي أَعْنِي أَفْضَلِيَّةِ الْأَئِمَّةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ النَّبِيِّ الْخَاتَمِ: فَظَاهِرُ الْكِتَابِ أَنَّ عَلَيَّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ لِأَنَّهُ عَدَ فِيهِ نَفْسُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي آيَةِ الْمُبَاهَلَةِ الْنَّازِلَةِ فِي مُبَاهَلَةِ النَّبِيِّ مَعَ نَصَارَى نَجْرَانَ قَالَ سَبِّحَانَهُ: (فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسِنَا وَأَنْفُسِكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَغَنَّتَ اللَّهِ عَلَى الْكَادِيَّينَ) [\(٣\)](#).

وقد تضافرت النصوص على أن المراد بقوله تعالى: (وَأَنْفُسِنَا) هو على بن أبي طالب، وأن المراد من قوله تعالى: (أَبْنَاءَنَا) : الحسن والحسين، والمراد

ص: ١٠٢

١- الصواعق المحرقة: ١٥١، المطبعه المحمدية بمصر.

٢- المراجعات: ٧٧-٧٨، المراجعه ٨

٣- آل عمران: ٦١.

من قوله تعالى: (وَنِسَاءُنَا) : فاطمة عليها السلام.[\(١\)](#)

فإذا كان على عليه السلام نفس النبي صلى الله عليه و آله و سلم وهو أفضل من سائر الأنبياء فليكن على أيضاً كذلك، ومع ذلك فليس في المسألة قول موحد للشيعة؛ بل هي مسألة كلامية.

فهذا هو الشيخ المفيد يقول: قد قطع قوم من أهل الإمامه بفضل الأنئمه من آل محمد على سائر من تقدم من الرسل والأنبياء سوى نبينا محمد صلى الله عليه و آله و سلم، وأوجب فريق منهم لهم الفضل على جميع الأنبياء سوى أولى العزم منهم عليهم السلام، وأبى القولين فريق منهم آخر وقطعوا بفضل الأنبياء كلّهم على سائر الأنئمه عليهم السلام، وهذا باب ليس للعقول في إيجابه والمنع منه مجال، ولا- على أحد الأقوال فيه إجماع، وقد جاءت الآثار عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم في أمير المؤمنين عليه السلام وذريته من الأنئمه، والأخبار عن الأنئمه الصادقين أيضاً من بعد، وفي القرآن مواضع تقى العزم على ما قاله الفريق الأول في هذا المعنى، وأنا ناظر فيه وبالله اعتصم من الضلال.[\(٢\)](#)

ترى أنّ الشيخ المفيدشيخ الشيعه لم يتخذ موقفاً موحداً.

وهناك نص آخر للعلامة السيد هبه الدين الشهريستاني وقد سأله سائل بقوله: هل الأنئمه أفضل من الأنبياء أو الأمر بالعكس؟ فأجاب رحمة الله عنه بهذا النص:

أمّا بالقياس إلى النبي صلى الله عليه و آله و سلم فالجميع دونه في جميع الفضائل وإنما فضائلهم رشحات من فضله، وعلومهم مقتسبة من علمه، وشرفهم فرع شرفه. وأمّا بالقياس إلى سائر الأنبياء السالفين فلا يبعد أن تكون جمله من هؤلاء أفضل

ص: ١٠٣

---

١- لاحظ: التفاسير الروائية كالطبرى والدر المنشور، ومن التفاسير العلمية: الكشاف وتفسير الرازى.

٢- أوائل المقالات: ٤٢-٤٣.

وأشرف من جمله من أولئك، لأنّ فی هؤلـاء مـن هو أعلم وأشرف وأکثر جهاداً فـی سـبيل الله وأصـبر وأعـظم نـفعاً للـبشر عـلـيـاً وأديـاً وأخـلاـقياً واجـتمـاعـياً، فلا يـبـقـى ما يـقـفـ عـثـرـه فـی سـبـيل التـفضـيل سـوـى مـيـزـه النـبـوهـ. وقد قـرـرتـ فـی محلـهـ أنـ الخـلـافـهـ لأـفـضلـ الأـنـبـيـاءـ قد تـعـتـبـرـ أـعـظـمـ درـجـهـ منـ بـعـضـ الأـنـبـيـاءـ.

وبعبـارـهـ أـخـرىـ: لمـ يـبـتـ أـنـ الخـلـافـهـ الإـلـهـيـهـ عنـ أـعـظـمـ الأـنـبـيـاءـ أـقـلـ درـجـهـ منـ كـلـ نـبـيـ(١).

هـذـانـ النـصـانـ أـحـدـهـماـ منـ شـيـخـ الشـيـعـهـ الـقـدـامـيـ، وـالـآخـرـ منـ بـعـضـ فـطـاحـلـهـمـ الـمـتأـخـرـينـ يـعـربـانـ عـنـ أـنـ الـمـسـأـلـهـ لـيـسـ مـورـدـ اـتـفـاقـ لـلـشـيـعـهـ حـتـىـ تـعـدـ مـمـاـ يـمـيـزـ بـهـ الشـيـعـهـ عـنـ غـيرـهـمـ، وـالـعـجـبـ أـنـ الدـكـتـورـ يـطـرـحـ هـذـهـ الـمـسـأـلـهـ وـنـظـائـرـهـاـ لـتـمـيـزـ إـحـدـىـ الطـائـفـتـيـنـ عـنـ أـخـرـىـ!!

وـمـنـ أـرـادـ التـفـصـيلـ فـیـ هـذـهـ الـمـسـأـلـهـ فـلـيـرـجـعـ إـلـىـ: مـتـشـابـهـ الـقـرـآنـ لـلـشـيـخـ الـجـلـيلـ مـحـمـدـ بـنـ شـهـرـ آـشـوبـ السـرـوـيـ (٤٨٨-٥٨٨ـهـ) وـأـصـلـ الشـيـعـهـ وـأـصـولـهـاـ لـلـعـلـامـ الشـهـيرـ الشـيـخـ مـحـمـدـ الـحـسـينـ آـلـ كـاـشـفـ الـغـطـاءـ (١٢٩٤-١٣٧٣ـهـ). (٢)

ص: ١٠٤

---

١- . أوائل المقالات: ٤٣، الهاشم.

٢- . لاحظ: متشابه القرآن: ٤٤-٤٥؛ أصل الشيعه وأصولها: ٦٤، طبعه النجف الأشرف.

قال الدكتور أحمد الطيب: من مسائل الخلاف بين السنة والشيعة مسألة عقد الإمامه، أى بم تتعقد الإمامه؟! فعند أهل السنة طریقان تتعقد بهما الإمامه لا ثالث لهما؛ إما باستخلاف الخليفة، كاختيار أبي بكر لعمر ليخلفه في الحكم؛ وإما ببيعه فريق من العلماء وأهل الحل والعقد؛ لاختيار شخص معين، فإذاً يصبح شرعاً هو الخليفة أو هو الحاكم، وهذا يشبه الوضع الحالى تقريباً لكنه وضع مصغر.

وأضاف أيضاً إن الخلاف الراشدہ أو خلافه النبوه هي التي قامت عقب وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهي الدوله التي تعتمد الشورى في نظامها، وقد توالي على حكم الدوله الإسلامية أربعة خلفاء من كبار الصحابة، وجميعهم من العشره المبشرين بالجنة، وهم: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلى بن أبي طالب، وهذا وفق معتقد أهل السنة.

وذكر أيضاً أن حديث «الخلافه في أمتي ثلاثون سنة» معجزه للنبي حيث كانت خلافه الخلفاء الأربعه ثلاثة سنين.

\*\*\*

أقول: رکز الدكتور شيخ الأزهر في هذه المحاضره على أمرین:

الأول: استخلاف الخليفة إما باختيار الخليفة السابق أو باختيار أهل الحل والعقد.

الثانی: أن الخلافه بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأربعة من كبار الصحابة، وأن حديث «الخلافه في أمتي ثلاثون سنة» معجزه للنبي .

أمّا الأمر الأوّل: فقد نصّ عليه الماوردي قال: الإمامه تتعقد من وجهين:

أحدهما: باختيار أهل الحلّ والعقد، والثاني: بعهد الإمام من قبل.[\(١\)](#)

أقول: لو كان أمر الإمامه منوطاً بانتخاب أهل الحلّ والعقد لما أهمل الرسول التصرير به والإرشاد إليه، كيف وأمر الإمامه أعظم الأمور في حياة الأُمّه حيث يقود الإمام الأُمّه الإسلاميّه بعد رحيل النبّي ، وكيف سكت عن ذلك مع أنه صلّى الله عليه و آله و سلم ذكر مندوبيات الوضوء وآداب المائده وغيرها من المستحبّات ودقائق الأمور، ومع ذلك لم يصرّح بذلك الأمر المهم والخطير الذي يتوقف عليه مصير الأُمّه ومستقبلها؟!

أضف إلى ذلك: أنّ أهل الحلّ والعقد تعبير غامض، فمن هم أهل الحلّ والعقد؟

وماذا يحلّون؟! وماذا يعقدون؟!

يقول الشيخ عبدالكريم الخطيب: هم أهل أصحاب الفقه والرأي المذين يرجع إليهم الناس فيما ينوبونهم في أمور؟ وهل هناك درجة معينة من الفقه والعلم إذا بلغها الإنسان صار من أهل الحلّ والعقد؟ وما هي تلك الدرجة؟ وبأي ميزان توزن؟ ومن إليه يرجع الأمر في تقديرها؟ إنّ كلامه أهل العقد والحلّ لأغمض غموضاً من (الأفراد المسؤولون).[\(٢\)](#)

إنّ التعبير بأهل الحلّ والعقد عباره أخرى عن كون أساس الحكم ومنشئه هو الشورى حتّى يتشاور أعضاء الشورى في أمر الخلافة، فلو كانت صيغه الحكم بعد النبّي هي الشورى كان على النبّي توعيه الأُمّه وتطبيقها في حياته، إذ ليس أمر الحكمه أمراً صغيراً بل هو أمر خطير خصوصاً في المجتمعات العشائرية التي يتنافس فيها شيخ العشيرة مع شيخ العشيرة الأخرى.

ص: ١٠٦

---

١- الأحكام السلطانية: ٦-٧.

٢- الخلافه والإمامه: ٢٧١.

وفي المقام تحقيق للعلامة الشهيد محمد باقر الصدر ناتي بإجماله:

لو كان النبي صلى الله عليه و آله و سلم قد اتّخذ من مستقبل الدعوه بعده موقفاً إيجابياً يستهدف وضع نظام الشوري موضع التطبيق بعد وفاته مباشره وإسناد زعامه الدعوه إلى القياده التي تبثق عن هذا النظام، لكان من أبده الأشياء التي يتطلّبها هذا الموقف الإيجابي أن يقوم الرسول القائد بعمليه توعيه للأمة والداعاه على نظام الشوري وحدوده وتفاصيله وإعطائه طابعاً دينياً مقدّساً وإعداد المجتمع الإسلامي إعداداً فكرياً وروحيأً لتقبل هذا النظام، وهو مجتمع نشأ من مجموعه من العشائر لم تكن قد عاشت قبل الإسلام وضعاً سياسياً على أساس الشوري وإنما كانت تعيش في الغالب وضع زعامات قبلية وعشائرية تتحّكم فيها القوه والثروه وعامل الوراثه إلى حدّ كبير.

ونستطيع بسهولة أن ندرك أنّ النبّي صلى الله عليه و آله و سلم لم يمارس عمليه التوعيه على نظام الشوري وتفاصيله التشريعيه أو مفاهيمه الفكريه؛ لأنّ هذه العمليه لو كانت قد أُنجزت لكان من الطبيعي أن تنعكس وتجسد في الأحاديث المأثوره عن النبّي صلى الله عليه و آله و سلم وفي ذهنيه الأُمّه، أو على أقلّ تقدير في ذهنيه الجيل الطبيعي منها العذى يضم المهاجرين والأنصار بوصفه هو المكلّف بتطبيق نظام الشوري، مع أنّنا لا نجد في الأحاديث المأثوره عن النبّي صلى الله عليه و آله و سلم أي صوره تشريعيه محدّده لنظام الشوري. وأمّا ذهنيه الأُمّه أو ذهنيه الجيل الطبيعي منها فلا نجد فيها أي ملامح أو انعكاسات محدّده لتوعيه من ذلك القبيل.<sup>(1)</sup>

ولأجل غموض نظريه الشوري برمتها وعدم ورود نصّ واضح وصريح حولها يقول الدكتور طه حسين: ولو قد كان للمسلمين هذا النظام المكتوب

ص: ١٠٧

---

١- تاريخ الإماميه للدكتور عبدالله فياض قسم المقدّمه.

(يعنى نظام الشورى) لعرف المسلمين فى أيام عثمان ما يأتون من ذلك، وما يدعون دون أن تكون بينهم فرقه أو اختلاف.<sup>(١)</sup>

أقول: إنَّ فى كون الشورى أساساً للحكم عموماً آخر غير ما ذكر، لم يرد فى الشرع حُلْمٌ، وذلك:

أولاًً: مَن هُم الَّذِين يجِبُ أَن يشارَكُوا فِي (الشورى) المذكوره؟ هل هُم الْعُلَمَاء وحدهم، أَو السِّيَاسِيُّون وحدهم، أَو كلاهُمَا معاً؟

ثانياً: مَن هُم الَّذِين يختارُونَ أَهْلَ الشُّورى؟

ثالثاً: لَو اخْتَلَفَ أَهْلُ الشُّورى فِي شَخْصٍ فَبِأَيِّ شَيْءٍ يَكُونُ التَّرْجِيحُ، هَلْ يَكُونُ بِمَلَكَ الْكَمْ، أَمْ بِمَلَكَ الْكِيفِ؟

إِنَّ جُمِيعَ هَذِهِ الْأُمُور تَتَّصلُ بِجُوهرِ مَسَأْلَةِ (الشورى)، فَكَيْفَ يَجُوزُ تَرْكُ بِيَانِهَا، وَتَوْضِيْحِهَا؟ وَكَيْفَ سَكَتَ الْإِسْلَامُ عَنْهَا إِنْ كَانَ قَدْ جَعَلَ (الشورى) طَرِيقاً إِلَى تَعْيِينِ الْحَاكِمِ؟!

ثم إنَّ الماوردي نفسه بعد تعرُّضه لبيان الوجهين في انعقاد الإمامه، تعرَّض للاضطراب الذي أصاب مفكري المدرسه السنويه في هذا المجال حيث قال:

فَأَمَّا انعقادها باختيار أهل الحلّ والعقد، فقد اختلف العلماء في عدد من تتعقد به الإمامه منهم على مذاهب شتى:

فقالت طائفه: لا تتعقد إِلَّا بِجَمِيعِهِ أَهْلَ الْعَقْدِ وَالْحَلِّ مِنْ كُلِّ بَلْدٍ لِيَكُونَ الرِّضَاءُ بِهِ عَامَّاً وَالتَّسْلِيمُ لِإِمامَتِهِ اجْمَاعِيًّا.

ورده آخرون بأنه مذهب مدفوع ببيعه أبي بكر على الخلافه باختيار من

ص: ١٠٨

حضرها ولم ينتظر ببيعته قدوم غائب عنها.

وقالت طائفه أخرى: أقل من تتعقد به منهم الإمام خمسة يجتمعون على عقدها أو يعقدوا أحدهم بربما الأربعه استدلاً بأمرین:

أحدهما: أن يبعه أبي بكر انعقدت بخمسه اجتمعوا عليها ثم تابعهم الناس فيها، وهم: عمر بن الخطاب وأبو عبيده بن الجراح وأسيد بن حضير وبشر بن سعد وسالم مولى أبي حذيفه.

والثانى: أن عمر جعل الشورى فى ستة ليعقد لأحدهما بربما الخمسه، وهذا قول أكثر الفقهاء والمتكلمين من أهل البصره.

وقال آخرون من علماء الكوفه: تتعقد بثلاثة يتولاها أحدهم بربما الاثنين ليكونوا حاكما وشاهدين كما يصح عقد النكاح بولى وشاهدين.

وقالت طائفه أخرى: تتعقد بوحد، لأن العباس قال لعلى أمدد يدك أبايعك فيقول الناس: عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بايع ابن عمه فلا يختلف عليك اثنان، ولأنه حكم وحكم واحد نافذ.<sup>(١)</sup>

ولم يغفل ابن حزم عن نقطه فساد هذه الآراء، في مطاوى حديثه عنها حيث إن البعض منها يعد تكليفا بما لا يطاق مضافاً إلى ضياع أمور المسلمين قبل أن يجمع جزء من مائه جزء من فضلاء أهل هذه البلاد، مع أنه لو كان ممكنا لما لزم لأنه دعوى بلا برهان. وأما قول من قال أن عقد الإمام لا يصح إلا بعقد أهل حضره الإمام وأهل الموضع الذي فيه قرار الأئمه، فإن أهل الشام كانوا قد دعوا ذلك لأنفسهم حتى حملهم ذلك على يبعه مروان وابنه عبد الملك واستحلوا بذلك دماء أهل الإسلام.

وهو قول فاسد لا حجه لأهله وكل قول في الدين عرى عن ذلك من

القرآن أو من سنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو من إجماع الأئمة المتيقون فهو باطل بيقين، قال الله تعالى: (قُلْ هاتُوا بِرَهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) [\(١\)](#) فصح أن من لا برهان له على صحة قوله وليس صادقاً فيه، فسقط هذا القول أيضاً. [\(٢\)](#)

يضاف إلى ذلك: أنّ الدكتور الطيب اكتفى بذكر وجهين لتعيين الخليفة الممثلين باختيار أهل الحلّ والعقد وتعيين الخليفة السابق، وأهمّل الوجه الثالث المتمثل بالقهر والاستيلاء أو الغلبة بالسيف، قال الإمام أحمد: ومن غلبهم بالسيف حتّى صار خليفة وسيّي أمير المؤمنين فلا يحل لأحد يؤمّن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً، برأً كان أو فاجراً. وعن وجود إمام مستقر ثم يخرج عليه آخر طلباً للملك، فقد قال الإمام أحمد: الإمام لم يغلب، واحتاج لذلك بأن ابن عمر صلى بأهل المدينة في زمان الحرج وقال: نحن مع من غلب. [\(٣\)](#) والأمر مطرد، فلو ثبت الإمام لم يغلب بالقهر والاستيلاء، فيجيء آخر ويقهره ويستولى على الأمر، يعزل الأول ويصير الإمام هو الثاني. [\(٤\)](#)

وهو كسابقه لا يستند إلى مرتکز شرعى وإنما هو تبرير لواقع فرضته السياسة أو موقف اتخذه البعض كأبن عمر.

هذا كلّه حول كون الشورى أساس الحكم، وأمّا انعقاد الإمام من بعهد الإمام من قبل فليس له أي دليل سوى عمل الخلفاء حيث تمّيت خلافة عمر بن الخطاب بتعيين أبي بكر، وهكذا كان الأمر في الخلافة الأموية والعباسية، ولو كانت صيغة الحكم بالإسلامية بعهد الخليفة من قبل، فمرجع هذا إلى الاستبداد الذي يخالف روح الإسلام، وعلى هذا الأساس غير المشروع دالت الخلافة بين الأمويين والعباسيين من والد إلى ولد دون أن توفر فيهم المؤهلات اللازمـة

ص: ١١٠

- 
- ١- البقرة: ١١١.
  - ٢- الفصل: ٤/١٦٨.
  - ٣- الأحكام السلطانية، للفراء: ٢٠ و ٢٢ و ٢٣.
  - ٤- مآثر الانفـه: ١/٧١.

للولاية والقدرة على الإداره والسياسه الناجحة والإحاطه بأصول الإسلام وأحكامه.

وبحصيله الكلام: أنّ شيخ الأزهر ومن سبقه من علماء أهل السنّة اتّخذوا الأمر الواقع بعد رحيل الرسول صلى الله عليه و آله و سلم دليلاً على المشروعيه دون أن يقيموا على صحة الأمر الواقع دليلاً من الكتاب أو من السنّه النبوية الشريفة.

ثم إنّ القوم أعرضوا عّمّا ورد عن الرسول صلى الله عليه و آله و سلم في أمر الوصايه والخلافه من غير فرق بين ما أدلّى به بوصايه الإمام في صدربعثه، وما أوصى به في أواخر عمره.

أمّا في صدربعثه فلما نزل قوله: (وَأَنذِرْ عَثِيَّةَ يَرَكَ الْأَقْرَبِينَ) [\(١\)](#) دعا النبي أقرباءه فقال لهم: يا بنى عبدالمطلب إني والله ما أعلم شاباً في العرب جاء قومه بأفضل مما قد جئتكم به، إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخره، وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه فأيّكم يؤازرنى على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتى فيكم».

قال على عليه السلام: «فأحجم القوم عنها جميعاً، وقلتُ وإنّي لأحدّthem سنّاً وأرمصهم عيناً وأعظمهم بطناً وأحمشهم ساقاً: أنا يا نبى الله أكون وزيرك عليه، فأخذ برقبتى ثم قال: إنّ هذا أخي ووصيي وخليفتى فيكم فاسمعوا له وأطعوه».

قال: «فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب: قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع». [\(٢\)](#)

وأمّا في أخرىات عمره فيكفى في ذلك ما بلغ عن الله سبحانه في أمر

ص: ١١١

١- الشعرا: ٢١٤.

٢- تاريخ الطبرى: ٢/٢١٦؛ نقض العثمانى كمال فى شرح نهج البلاغه: ٣/٢٦٣، شرح الشفاء للقاضى عياض: ٣/٣٧، تفسير الخازن: ٣٩٠؛ مسند أحمد: ١/١٥٩؛ لاحظ: حياد محمد لهيكل: ١٠٤.

الخلافه يوم الغدير وبما أنّ الحديث معروف بأسانيده فقد اقتصرنا بما مرّ عليك، وسيوافيك بعض تفاصيله في الحلقات التالية.

\*\*\*

ذكر الدكتور أحمد الطيب حفظه الله: أنّ قول رسول الله من أنّ الخلافه في أمّتى ثلاثون سنه هي معجزه للنبيّ صلّى الله عليه وآله و سلم حيث كانت خلافه الخلفاء الأربعه ثلاثين سنه.

أقول: اعتمد الدكتور في كلامه هذا على ما رواه الترمذى في سنته عن أحمّد بن منيع، عن سريح بن النعمان، عن حشرج بن نباته، عن سعيد بن جمهان قال: حدثني سفيهه (مولى رسول الله) قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلم: الخلافه في أمّتى ثلاثون سنه ثم ملك بعد ذلك.[\(١\)](#)

وأقول: إنّ الحديث لا يتحجّج به سندًا ولا دلالة، أمّا السند ففيه حشرج بن نباته، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقال مرّه: ليس بالقوى، وأخرج له الترمذى حديثاً واحداً، ثم قال: ولحسراج غير ما ذكرت، وأحاديثه حسان وأفراد وغرائب. وقال: الساجي: ضعيف.

وقال ابن حبان: كان قليل الحديث، منكر الروايه، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد.[\(٢\)](#)

وفي سندها أيضاً سعيد بن جمهان البصري (المتوفى ١٣٦هـ)، قال أبو حاتم: لا يتحجّج به، وقوم يضعفونه، ليس له عند الترمذى غيره.[\(٣\)](#)

ص: ١١٢

١- سنن الترمذى: ٣٤١، باب ما جاء في الخلافه.

٢- تهذيب التهذيب: ٣٢٥.

٣- راجع: تهذيب الکمال: ٣٧٦.

هذا عن السنن وأماماً دلالة الحديث، فإنّ ظاهر الحديث أنّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وآلِه وسُلمَ كان واقفاً على أنَّ الخلافة ستذووم ثلاثة سنن، فلو صرَح النبِي صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسُلمَ بمدِه خلافتهم، فلماذا لم يصرَح بأسماهم وأعيانهم، فهل كان التصريح بمدِه الخلافة أولى من التصريح بأعيانهم؟!

أضف إلى ذلك: أنَّ مضمون الحديث يضاد تماماً مع ما ورد عن النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسُلمَ متضاداً بدوام الخلافة عنه صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسُلمَ باثنى عشر رجلاً، فقد عقد الشیخان (البخاري ومسلم) باباً لهذه الرواية وذكرها بأسانيد مختلفة، نذكر شيئاً طفيفاً منها:

أ. روى البخاري عن جابر بن سمرة قال: سمعت النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسُلمَ يقول:

«يكون اثنا عشر أميراً» فقال كلامه لم أسمعها، فقال أبي: إنه قال: كُلُّهم من قريش.[\(١\)](#)

ب. روى مسلم عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسُلمَ يقول:

«لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثنى عشر خليفة، ثم قال كلامه لم أفهمها، فقلت لأبي:

ما قال؟ قال: كُلُّهم من قريش.[\(٢\)](#)

٣. روى مسلم عن جابر بن سمرة قال: انطلقت إلى رسول الله صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسُلمَ ومعي أبي فسمعته يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثنى عشر خليفة، فقال كلامه صمّنها الناس. فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كُلُّهم من قريش.[\(٣\)](#)

ص: ١١٣

١- صحيح البخاري: ٩/٨١، باب الاستخلاف، ورواه نافعًا كما يظهر مما نقله مسلم وغيره، ورواه أحمد في مسنده: ٥/٩٠ و ٩٥ و ١٠٨.

٢- صحيح مسلم: ٦/٣، كتاب الإمام، باب الناس تبع لقريش.

٣- صحيح مسلم: ٦/٣، كتاب الإمام، باب الناس تبع لقريش. وروى نحوه: أحمد في مسنده: ٥/٩٨، وفيه: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً ينصرون على ما نواهيم».

٤. أحمد بن حنبل بسنده إلى مسروق قال: كَنَّا جلوسًا عند عبد الله بن مسعود فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن هل سألكم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كم يملك هذه الأُمّة من خليفه ؟

فقال ابن مسعود: نعم، سألكم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: «اثنا عشر كعده نقباء بنى إسرائيل». [\(١\)](#)

وروى أحمد في مسنده حديث: «الاثني عشر خليفة» عن جابر بن سمرة من أربع وثلاثين طریقاً. [\(٢\)](#)

٥. روى الحاكم في «المستدرك» بسنده عن عون بن أبي جحيفه عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «لا يزال أمر أمّتى صالحًا حتى يمضى اثنا عشر خليفة... كلهم من قريش». [\(٣\)](#)

كل ذلك يدل على أن الخلافة تدوم أكثر من ثلاثين سنة، وبما أن القسم الثاني من الروايات متضاده فيؤخذ بها ويترك غيرها. أعني ما يدل على أن مدتها، ثلاثون سنة.

ص: ١١٤

١- مسنند أحمد: ١/٣٩٨، طبعه بيروت.

٢- انظر: التشيع، لعبد الله الغريفي: ١٥٠ نقلًا عن المسند: ٥/٩٠، طبعه بيروت.

٣- المستدرك على الصحيحين: ٣/٦١٨، طبعه بيروت.

الحلقة الثالثة والعشرون: اليوم الثالث والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ [\(١\)](#)

قال الدكتور أحمد الطيب: لا عصمه لأى إمام أو خليفه من بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم بدايه من أبي بكر الصديق حتى تقوم الساعة، وهذا ما أكدته سيدنا أبو بكر فى خطبه التنصيب، قال: أيها الناس! إنى قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعینونى وإن أساءت فقومونى. وهو يعترف بأن الخليفة يخطئ أو يجانبه الصواب؟ وقوله: (قومونى) يعني تعيدوننى وترجعوننى إلى الصواب، وبالتالي فليس لأى أحد عصمه بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم.

ثم تابع الدكتور مسأله عدم وجود نص على إمامه سيدنا على عليه السلام وقال: إن الأحاديث التي وردت في الثناء على الخلفاء ومنهم سيدنا على ، ليس فيها لا من قريب ولا من بعيد ما يشير إلى إمامه سيدنا على عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم. ولو كان الأمر كما ذهب الشيعه لنصل على ذلك صراحه بأن يقول: أيها المسلمين على هو الإمام من بعدي، وتحسم المسأله، لكن نحن أمام نص خفي - كما قال الشريف المرتضى ؟ وهو من أعمده علماء الشيعه - يحتمل أن يكون دالاً ويحتمل أن يكون غير دال.

\*\*\*

أقول: ما اعتمد عليه الدكتور فيما أثر عن أبي بكر، فقد روى على وجهين:

الأول: أما بعد أيها الناس فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعینونى وإن أساءت فقومونى. [\(٢\)](#)

الثاني: قوله: اعلموا أيها الناس أنني لم أجعل لهذا المكان أن أكون خيركم

ص: ١١٥

---

١- لم نعثر على محاضره الدكتور في اليوم الثاني والعشرين.

٢- الصواعق المحرقة لابن حجر: ١١.

ولو ددت أن بعضكم كفانيه ولئن أخذت مونى بما كان الله يقيم به رسوله من الوحي ما كان ذلك عندي وما أنا إلا أكأحدكم، فإذا رأيت مونى قد استقمت فاتّبعوني وإن زغت فقوّموني، واعلموا أن لى شيطاناً يعترني...<sup>(١)</sup>

أمّا الأوّل فيلاحظ عليه: أنه إذا كان بين الصحابه من هو خير منه وأعلم بالأصول والفروع والتزيل والتأويل، فلماذا لم يشر إليه يوم السقيفة حتّى يختاره الناس ويبيّنه هو؟! أليس هذا بخساً لحقّ الأُمّه أن يتسلّم الفاضل مع وجود الأفضل؟! أو المفضول مع وجود الفاضل.

وأمّا الثاني: فالاعتراف به عجيب وخطير جداً، فإن تدخل الشيطان في أفكاره في موضع بيان الأحكام والقضاء أمر غير مغتفر، فليس لمثل هذا أن يترشّح للزعامة!!

ثم إنّ الغايه من تنصيب الرجل للزعامة هو تدبير الأُمّه على ضوء الكتاب والسنة، وهو رهن أن يكون الخليفة عارفاً بما تحتاج إليه الأُمّه في الإداره والسياسه، قال على عليه السلام: «أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ أَحَقَ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ أَقْوَاهُمْ عَلَيْهِ ، وَأَعْلَمُهُمْ بِإِمْرِ اللَّهِ فِيهِ . فَإِنْ شَغَبَ شَاغِبٌ اسْتُعِتِبْ ، فَإِنْ أَبَى قُوْتَلَ ».<sup>(٢)</sup>

وقال الإمام الحسين بن علي عليه السلام: «والله ما الإمام إلا القائم بالقسط، الحكم بالكتاب، الحاسب نفسه على ذات الله».<sup>(٣)</sup>

وظاهر كلام الخليفة أنه يحتاج في أمر القياده إلى أفراد آخرين، وعندئذ تكون النتيجه: أنه كان يفقد مقوماتها ومؤهلاتها.

ثم إنّ الدكتور أنكر وجود النصّ على إمامه على عليه السلام ونقل عن السيد

ص: ١١٦

- 
- ١- تاريخ الخلفاء لابن قتيبة: ١/١٦.
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه ١٧٢
  - ٣- روشه الوعاظين: ٢٠٦

المرتضى آنَه قال: يحتمل أن يكون النص دالاً ويحتمل أن يكون غير دال.

وأقول: الدكتور اعتمد في نقله هذا على ما كتبه أحمد الكاتب في المقام، ولم ينقله بوجه صحيح، وإليك كلامه الذي أشار إليه الكاتب قال: المذى نذهب إليه أن النبي صلى الله عليه وآلـه و سلم نص على أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامـه بعدهـ، ودلـ على وجوب فرض طاعته ولزومها لـكل مـكـلـفـ. وينقسم النص عندـنا في الأصل إلى قسمـيـنـ:

أـحـدـهـماـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـفـعـلـ وـيـدـخـلـ فـيـهـ القـولـ، وـالـآخـرـ إـلـىـ القـولـ دونـ الفـعـلـ.

إلى أن قال رحـمه اللهـ: قد دلـلـنا على ثـبـوتـ النـصـ بـولاـيـهـ أمـيرـ المؤـمـنـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـأـخـبـارـ مـجـمـعـ عـلـىـ صـحـتـهـ، وإنـ كانـ الاـخـتـلـافـ وـاقـعـاـ فـيـ تـأـوـيـلـهـ، وـبـيـنـاـ أـنـهـ تـفـيـدـ النـصـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـغـيـرـ اـحـتـمـالـ وـلاـ إـشـكـالـ كـقـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ: «أـنـتـ مـنـيـ بـمـنـزـلـهـ هـارـوـنـ مـنـ مـوـسـىـ» وـ«مـنـ كـنـتـ مـوـلـاـهـ فـعـلـيـ مـوـلـاـهـ» إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـمـاـ دـلـلـناـ، عـلـىـ أـنـ الـقـرـآنـ يـشـهـدـ بـهـ كـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: (إـنـمـاـ وـلـيـكـمـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـذـيـنـ آـمـنـواـ الـلـهـ وـرـسـوـلـهـ وـمـنـ يـقـيـمـونـ الصـلـاـةـ وـيـؤـتـونـ الرـكـاـةـ وـهـمـ رـاـكـعـونـ) (١)، فـلـابـدـ منـ أـنـ نـطـرـحـ كـلـ خـبـرـ نـافـيـهـ مـاـ دـلـتـ عـلـيـهـ هـذـهـ الأـدـلـهـ القـاطـعـهـ إـنـ كـانـ غـيرـ مـحـتـمـلـ لـلـتـأـوـيـلـ، وـنـحـمـلـهـ بـالـتـأـوـيـلـ عـلـىـ مـاـ يـوـافـقـهـ وـيـطـابـقـهـ إـذـاـ سـاغـ ذـلـكـ فـيـهـ (٢).

ترى آنـهـ رـحـمهـ اللهـ عـدـ حـدـيـثـ الغـدـيرـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ تـفـيـدـ النـصـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـلـ اـحـتـمـالـ وـلاـ إـشـكـالـ، وـأـنـ دـلـالـتـهـ قـاطـعـهـ تـوـجـبـ طـرـحـ كـلـ خـبـرـ يـنـافـيـهـ.

والـنـقـلـ إـنـ عـدـمـ الـأـمـانـ كـانـ عـنـوانـ الـخـسـارـ

وقد بـحـثـ هـذـاـ المـوـضـوعـ الـمـحـقـقـ الـأـسـتـاذـ حـيدـرـ مـحـمـدـ عـلـيـ الـبـغـدـادـيـ الطـحـانـ فـيـ كـتـابـهـ (واـحـهـ الـيـقـيـنـ)، وـكـشـفـ الـهـفـوـاتـ الـتـيـ وـقـعـ فـيـهاـ أـحـمـدـ الـكـاتـبـ فـيـ كـتـابـهـ المـذـكـورـ (٣).

صـ: ١١٧ـ

١ـ .ـ المـائـدـهـ: ٥٥ـ

٢ـ .ـ الشـافـيـ فـيـ الـإـمـامـهـ: ٩٩ـ /ـ ٣ـ،ـ مؤـسـسـهـ إـسـمـاعـيلـيـانـ،ـ قـمـ -ـ ١٤١٠ـ هـ.

٣ـ .ـ لـاحـظـ:ـ وـاـحـهـ الـيـقـيـنـ:ـ ٤١٨ـ -ـ ٤٢٠ـ،ـ طـبـعـ فـيـ مـؤـسـسـهـ الـإـمـامـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ.

ثم إنَّ الدكتور قال: لو كان الأمر كما ذهب إليه الشيعة لنصَّ النبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على إمامه على بصراته، بأن يقول: أيها الناس علىٰ هو الإمام من بعدي.

أقول: إنَّ النبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كرَرَ ذلِكَ القولَ أكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ خَلَالَ سَنَّتِ حَيَاةِهِ، وَمِنْهَا:

١. ما تقدَّمَ نقله من حديث بدء الدعوه، وقد مرَّ نصّه.

٢. إنَّ حديث الولايَه يعني قول النبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَقٍّ عَلَىٰ عَلِيهِ السَّلَامِ: «عَلَىٰ مَنِّي وَأَنَا مِنْ عَلَىٰ، وَهُوَ وَلِيَّكُمْ مِنْ بَعْدِي» من الأحاديث المتضادَفَهُ العَذَى أخْرَجَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أئمَّهِ الصَّحَافَهُ وَالسَّنَنَ وَحْفَاظَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ نَقَلَهُ جَمِيعُ غَيْرِ مِنْ كَبَارِ أئمَّهِ الْحَدِيثِ فِي كِتَابِهِمْ، رِبَّما يَلْغُ عَدْدَهُمْ حَسْبَ مَا اسْتَخْرَجَهُ الْمُحَقَّقُ الْمُتَبَعُ السِّيدُ حَامِدُ حُسَينُ الْلَّكَهُنُوِيُّ (المُتَوَفِّى ١٣٠٦هـ) فِي كِتَابِهِ «عَبَقَاتُ الْأَنْوَارِ» إِلَىٰ ٦٥، وَعَلَىٰ رَأْسِهِمْ:

١. سَلِيمَانُ بْنُ دَاؤِدَ الطِّيَالِسِيُّ (المُتَوَفِّى ٢٠٤هـ).

٢. أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَهِ (المُتَوَفِّى ٢٣٩هـ).

٣. أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (المُتَوَفِّى ٢٤١هـ).

٤. مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّرْمِذِيِّ (المُتَوَفِّى ٢٧٩هـ).

٥. أَحْمَدُ بْنُ شَعْبَ النَّسَائِيِّ (المُتَوَفِّى ٣٠٣هـ).

إِلَىٰ غَيْرِ ذلِكَ مِنْ أئمَّهِ الْحَفَاظِ وَالْمَحَدُّثِينَ [\(١\)](#)، وَإِلَيْكَ نَصُّ الْحَدِيثِ:

١. أَخْرَجَ النَّسَائِيُّ فِي سَنَتِهِ قَائِلاً: حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، عَنْ أَبْنِ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَهُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعْثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ مَعَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَبَعْثَتْ عَلَيْنَا عَلَىٰ جَيْشًا آخَرَ، وَقَالَ: إِنَّ التَّقِيَّةَ فَعْلٌ

ص: ١١٨

١- لاحظ: نفحات الأزهار في خلاصه عبقات الأنوار: ٥١-٥٥.

على الناس، وإن تفرقتما فكلّ واحدٍ منكم على جنده، فلقينا بنى زبيد من أهل اليمن، وظفر المسلمون على المشركين، فقاتلنا المقاتل وسبينا الذريه، فاصطفى على جاريه لنفسه من النبي، فكتب بذلك خالد بن الوليد إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمرني أن أńال منه. قال: فدفعت الكتاب إليه ونزلت من على ، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: هذا مكان العائد، بعثتنى مع رجل وألزمنى بطاعته فبلغت ما أرسلت به. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لي: «لا تقنع يا بريده في على ، فإنّ علينا مني وأنا منه وهو وليكم بعدى».<sup>(١)</sup>

٢. وأخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس، عن بريده، قال: غزوت مع على اليمن فرأيت منه جفوه، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكرت على فتقضته فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتغير، فقال: «يا بريده ألس ألوى بالمؤمنين من أنفسهم»، قلت: بل يا رسول الله، قال: «من كنت مولاً فعليه مولاً».<sup>(٢)</sup>

وما جاء في الحديث الذي أخرجه النسائي من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «على مني وأنا من على وهو وليكم بعدى» لا ينافي المنشور في مسندي أحمد ولعلّ الرسول جمع بين الكلمتين، أو أنّ الراوى نقل بالمعنى فقال: من كنت مولاً فهو هذا على مولاً.

وعلى كل حال فالحديث كان مذيلاً بما يدل على ولايته بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

ويؤيد ذلك أن الإمام أحمد أخرج الحديث عن عمران بن حصين بالشكل التالي:

ص: ١١٩

---

١- خصائص على بن أبي طالب: ٧٥.

٢- مسندي أحمد: ٣٤٧/٥.

٣. قال: بعث رسول الله سريه وأمر عليهم على بن أبي طالب رضي الله عنه فتعاقد أربعة من أصحاب محمد أن يذكروا أمره لرسول الله، قال عمران: وكنا إذا قدمنا من سفرا بدمانا برسول الله، فسلمنا عليه، قال: فدخلوا عليه، فقام رجل منهم، فقال يا رسول الله: إنّ علياً فعل كذا وكذا، فأعرض عنه.

ثم نقل قيام الثلاثة الباقين وتكرارهم ذلك القول وإعراض الرسول عنهم، حتى انتهى إلى قوله: فأقبل رسول الله على الرابع وقد تغير وجهه، فقال: «دعوا علياً، إنّ علياً مني وأنا منه، وهو ولّي كلّ مؤمن بعدي». [\(١\)](#)

٤. وأخرج الترمذى عن عمران بن حصين ونقل الحديث مثل ما نقل أحمد بن حنبل إلى أن قال: فقام الرابع، فقال مثل ما قالوا، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - والغضب يُعرف في وجهه - فقال: «ما تريدون من على؟! ما تريدون من على؟! ما تريدون من على؟! إنّ علياً مني وأنا منه وهو ولّي كلّ مؤمن بعدي». [\(٢\)](#)

ترى أنّ الرواية تنصّ على الولاية الدالة على أنه الإمام بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

أضعف إلى هذا: أنّ حديث الغدير نصّ على ولايه على عليه السلام، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكر في خطبته التوحيد والرساله والمعاد، فقال: «أَلسْتُمْ تَشْهِدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ وَتَؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلَّهُ؟» قالوا: بلى، قال: «إِنَّمَا أَنْ قَدْ صَدَقْتُمُونِي، إِلَّا وَأَنَّمَا فِرْطَكُمْ وَأَنْكُمْ تَبْعِي تَوْشِكُونَ أَنْ تَرْدُوا عَلَى الْحَوْضِ، فَأَسْأَلُكُمْ حِينَ تَلْقَوْنِي عَنْ ثَقْلِي، كَيْفَ خَلْفَتُمُونِي فِيهِمَا؟» قالوا: مَا نَدْرِي مَا الشَّقَانِ؟ قال: الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى.. وَالْأَصْغَرُ مِنْهُمَا عَتْرَتِي... ثُمَّ أَخْذَ بِيَدِهِ فَرَفَعَهَا ثُمَّ قَالَ:

ص: ١٢٠

١- . مسنـد أـحمد: ٤/٤٣٨.

٢- . سنـن التـرمـذـى: ٥/٦٣٢.

«من كنت مولاه فهذا على مولاه. من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» قالها ثلاثةً.

ثم توج رسول الله عليه أبا عمam الجموع الحاشدة من المؤمنين بيده الشريفة، فسد طرفها على منكبه وأمر المهاجرين والأنصار أن يسلموا على على بأمر المؤمنين.

هذه خلاصه ما جرى في الغدير وقد حضر خطبه جموع كثيره من عشرات الآلاف، في أرض غدير خم القريبه من الجحفه.

حديث الغدير رواه قرابة ١١٩ صحيحاً، ومن التابعين ما يقارب ٩٠ تابعياً، ومن العلماء السنّة عبر القرون ما يناهز ٣٦٠ عالماً، وبما أن هذه الرسالة تضيق عن ذكر جميع المصادر فعلى الدكتور الرجوع إلى موسوعه الغدير للعلامة الحجّة عبد الحسين الأمين النجفي فقد جمع رواه الحديث من الصحابة والتاريخين ومن نقله من الحفاظ في كتابه وهو من حسنات الدهر.

٥. روى الحاكم في «المستدرك» بالإسناد إلى عبدالله بن أسعد بن زراره، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أوحى إلى في على ثلاثة: إنه سيد المسلمين، وإمام المتقيين، وقائد الغر الم嫉لين» قال الحاكم: هذا حديث صحيح الأسناد ولم يخرجاه.<sup>(١)</sup> وروى مثله الطبراني في المعجم الصغير عن حكيم الجهني<sup>(٢)</sup> وابن الأثير في أسد الغابه<sup>(٣)</sup> والمغازلي الشافعى في المناقب.<sup>(٤)</sup>

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

ص: ١٢١

١- المستدرك على الصحيحين: ٣/١٣٧-١٣٨، طبعه بيروت.

٢- المعجم الصغير: ٣٦٠/٢، طبعه بيروت.

٣- أسد الغابه: ٨٤/١، طبعه بيروت.

٤- مناقب المغازلى: ٨٣، طبعه بيروت.

اشاره

قال فضيله الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر: إنّ قول النبي صلى الله عليه وآله و سلم: «من كنت مولاه فعليّ مولاه» لا يصحّ أن يكون نصّاً صريحاً يلزم المسلم بأنّ علياً هو الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم لأنّ الجميع فهم تقديرًا خاصًا لسيدنا عليّ.

وتابع فضيلته في حديثه اليومي قال: إنّ لازم قول الشيعة الإمامية إنّ الصحابة خانوا عهد الله وعهد رسوله ورضوا أن يغتصب الخلافة من سيدنا عليّ، وهذا كلام غير معقول، إذ كيف يوصف الصحابة الكرام بالخيانة ونقض العهد.

ثم إنّ الصحابة هم الذين حملوا إلينا القرآن الكريم وبلغوا لنا هذا الدين الحنيف فلو كانت الصحابة خونه كيف أخذ الشيعة كالسنّة القرآن وفهموه من الصحابة.

\*\*\*

رَكِّز الدَّكْتُور فِي مَحَاضِرِه هَذِه عَلَى أُمُورٍ:

الأول: قصور دلاله حديث الغدير على كون عليّ إماماً.

الثاني: لو كان عليّ هو الإمام المنصوص فمعنى ذلك خيانة الصحابة لعليّ.

الثالث: لو كانت الصحابة بهذا الوصف فكيف أخذ الشيعة القرآن من جماعه لهم هذا الوصف. ولنأخذ كلّ واحد بالتحليل.

أمّا الأمر الأول: فقد أجبنا عنه في الحلقة السابقة وقلنا: إنّ خطبه الحديث أفضل دليل على أنّ النبي صلى الله عليه وآله و سلم بصدق بيان أصل من أصول الإسلام حيث أخذ

الشهاده على الأصول الثلاثه من الحاضرين، ثم رفع يد علی وقال ما قال، فلو كانت الغايه بيان فضيله من فضائل الإمام لما احتاج إلى ذكر الأصول الثلاثه، على أنّ في خطبه النبي صلی الله عليه و آله و سلم قوله: «أَلْسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ؟» قالوا: بلى، ثم قال: «مَنْ كَنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلَيَّ مَوْلَاهٌ» وما يدلّ على أنّ النبي بصدق تنزيل على متزله نفسه في الأولويه على أنفس الآخرين، والأولى على الأنفس والأموال، يلزم كون الموصوف زعيمًا إلهيًّا، فأى تنصيص أظهر من ذلك؟!

على أنّ الحاضرين فهموا من الحديث تفويض قياده المجتمع إلى على عليه السلام، فهذا هما الشيخان لما أمر الرسول المسلمين بالتسليم على على بإمره المؤمنين قدما يسلمان عليه بإمره المؤمنين وبهئته حتى قال عمر: بخ بخ لك يا على فقد أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنه. أو بالفاظ تقارب هذا المعنى.[\(١\)](#)

ومن الحاضرين في واقعه الغدير حسان بن ثابت شاعر عصر الرساله فقد صاغ حديث الغدير في قالب الشعر وقال:

يناديه يوم الغدير نبيهم بخ وأسمع بالرسول مناديا

فقال فمن مولاكم ونبيكم فقالوا ولم يبدوا هناك التعاميا

إلهك مولانا وأنت نبينا ولم تلق مثنا في الولاية عاصيا

فقال له قم يا على إإنني رضيتك من بعدى إماماً وهاديا

فمن كنت مولاه فهذا ولائي فكونوا له أتباع صدق مواليا

ص: ١٢٣

---

-١ . لاحظ: تفسير الرازي: ٤٩/١٢؛ المصنف لابن أبي شيبة: ٧٨/١٢٦٧؛ مسند أحمد: ٣٥٥/٥؛ برقم ١٨٠١١؛ المعيار والموازن للإسكافي: ٢١٢، إلى غير ذلك من المصادر الكثيرة والتي ذكرها العلامة الأميني في موسوعة الغدير: ٥٢٧-١٥١٠، طبعه مركز الغدير للدراسات - قم المقدّسه.

هناك دعا اللهم وال ولية وكن للذى عادا عليناً معادياً (١)

وأما الأمر الثاني: وهو اتهام الشيعة بالقول بخيانة الصحابة فإن هذه الكلمة من الدكتور غريبه جداً، وذلك:

أولاً: أن جمّاً غيراً من الصحابة بقوا على ما كانوا عليه في عهد الرساله فأكّدوا على إمامه على وأنه الإمام المنصوص، وهم رواد الشيعة ويلغى عددهم مائتين أو أزيد، ولا يساعد المقام على ذكر أسمائهم، وقد تحمل عبء هذا العمل الشيخ الدكتور أحمد الوائلی في كتابه «هویه التشیع» فعلی الدكتور أحمد الطیب الرجوع إلى هذا الكتاب لیعرف أن قسمًا من الصحابة لم یتفقوا مع الآخرين. وقد سبقه في هذا الموضوع العلّام السيد على خان المدنی (المتوفی ١١٢٠ھ) في كتابه: «الدرجات الرفیعه في طبقات الشیعه الإمامیه»، وتلاه غير واحد من المحققین.

وأَمَّا عِدُولُهُمْ عَنْ إِمَامَهُمْ عَلَى إِلَيْهِمْ فَإِنَّمَا كَانَ مِنْ بَابِ التَّأْوِيلِ وَالاجْتِهادِ حِيثُ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الصَّحَابَةِ يَقْدِمُونَ  
الْمُصْلِحَةَ الْمُزَعُومَةَ عَلَى النَّصْرِ الْصَّرِيحِ، وَلَيْسَ هَذَا الْمُورَدُ أَوَّلَ قَارُورَهُ كَسُرَتْ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَمْ لِكَبَارِ الصَّحَابَةِ مِنْ مَوَاقِفِ  
عَدَلُوا فِيهَا عَنِ النَّصْرِ الْصَّرِيحِ إِلَيِ الْاجْتِهادِ. وَهَا نَحْنُ نَذَكِرُ مِنْهَا شَيْئًا قَلِيلًا:

۱۲۴:

<sup>١</sup>- الغدير: ٢/٦٥، نقله عن اثنى عشر مصدراً من أعلام السنة وستاً وعشرين مصدراً من أعلام الشيعة.

## ١. رزيعه يوم الخميس

أخرج البخارى عن ابن عباس وقال: لِمَا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ وَجَعَهُ قَالَ: إِئْتُنِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدِهِ. قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَلَبَ الْوَجْعَ وَعَنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ الْلُّغْطُ، قَالَ: قَوْمُوا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عَنِّي التَّنَازُعُ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيعَةَ كُلَّ الرَّزِيعَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَبَيْنَ كِتَابِهِ.[\(١\)](#)

ترى أن الصحابه المذين حضروا عند النبي صلى الله عليه وآلها وسلم يومذاك رفضوا الانصياع لأمر النبي وهو حي يرزق، متمسكين بعدر يخجل القلم من ذكره، فكيف بأوامره ونصوصه بعد رحيله عنهم؟![\(٢\)](#)

## ٢. الاعتراض على صلح الحديبيه

لَمَّا تَمَّ الصلح بين النبي صلى الله عليه وآلها وسلم ورؤساء الشرك عملاً بما توحيه المصلحة وثبت عمر بن الخطاب وقد أدركه الحميي، فأتى أبو بكر وقد استشاط غضباً وغيظاً، فقال: يا أبو بكر أليس هو رسول الله؟ قال: بلـى، قال: أو لسنا بالمسلمين؟ قال: بلـى، قال: أليسو بالمسـرـكـين؟ قال: بلـى ، قال: فعلـى مـنـعـطـيـ الدـنـيـهـ مـنـ دـيـنـنـاـ؟ـ فـقـالـ لـهـ أـبـوـ بـكـرـ:ـ أـيـهـ الرـجـلـ إـنـهـ رـسـوـلـ اللـهـ وـلـيـسـ يـعـصـيـ رـبـهـ.[\(٢\)](#)

## ٣. الأمر بالإحلال

لَمَّا تَمَّ صلح الحديبيه بين المسلمين والمشركـينـ وـاتـقـفـاـ عـلـىـ رـجـوعـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ مـنـ مـكـانـهـ هـذـاـ إـلـىـ الـمـدـيـنـهـ وـمـجـيـئـهـ فـىـ الـعـامـ الـقـادـمـ فـىـ نـفـسـ الـوقـتـ إـلـىـ الـعـمـرـهـ،ـ وـكـانـ بـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ مـنـ سـاقـ بـدـنـهـ،ـ فـقـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ لـأـصـحـابـهـ:ـ «ـقـوـمـواـ فـانـحـرـوـاـ ثـمـ اـحـلـقـوـاـ»ـ قـالـ:ـ فـوـالـلـهـ مـاـ قـامـ مـنـهـ رـجـلـ حـتـىـ قـالـ ذـلـكـ ثـلـاثـ مـرـاتـ،ـ

ص: ١٢٥

١- صحيح البخارى: برقم ١١٤، وأخرجه أيضاً في أبواب أخرى، فلاحظ.

٢- صحيح البخارى: برقم ٢٧٣٢؛ صحيح مسلم: ٥/١٧٥، بتفاوت في المخاطب.

فلما لم يقم منهم أحد، دخل على أم سلمه فذكر لها ما لقى من الناس، فقالت أم سلمه: يا نبئ الله أتحب ذلك؟ أخرج ثم لا تُكلّم أحداً منهم كلمه حتى تنحر بدنك وتدعوا حلقك فيحلقك، فخرج فلم يكلّم أحداً منهم حتى فعل ذلك:

نحر بدنه ودعا حلقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمماً.<sup>(١)</sup>

هذا الحديث وما قبله يدل على أنّ ما اشتهر بين الناس من أن الصحابة كانوا أطوع للنبي صلّى الله عليه وآله وسلم من مطاعمه الظل لصاحبه مما لا أساس له، بل يوافقونه تاره فيما لم يخالف هواهم.

وأمّا اجتهد القوم وتأنّيلهم للنصوص بعد رحيل النبي صلّى الله عليه وآله وسلم فحدث عنه ولا حرج، ولا يسعنا المقام الإشارة إلى قليل منه فضلاً عن الكثير، وإنّما نقتصر بذلك موردين من ذلك حتى يعلم موقف كبار الصحابة من النصوص النبوية.

#### ٤. سريه أسامه

إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم أمر أصحابه بالتهيؤ لسريه أمره بن زيد، وكان ذلك لأربع ليال بقين من صفر سنّه ١١ للهجرة، فلما كان من الغد دعا أسامه فقال له: سر إلى موضع قتل أبيك، فقد وليتك هذا الجيش، فلما كان يوم الثامن والعشرون من صفر بدأ به مرض الموت، فحمد وصلّى، فلما أصبح يوم التاسع والعشرون وووجههم متّاقيين، خرج إليهم فحضرّهم على السير وعقد اللواء لأسامه بيده الشريفه تحريراً لحميّتهم وإرهاقاً لعزيزتهم، ثم تثاقلوا، فلم يبرحوا مع ما سمعوه من النصوص الصريحة في وجوب إسراعهم، وطعن قوم في تأمير أسامه، ولمّا بلغ كلامهم النبي صلّى الله عليه وآله وسلم صعد المنبر وقال: «أيتها الناس ما مقاله بلغتنى عن بعضكم في تأميري أسامه، ولئن طعتم في تأميري أسامه، لقد طعنتم

ص: ١٢٦

---

١- صحيح البخاري: برقم ٢٧٣٢، كتاب الشروط.

فِي تَأْمِيرِي أَبَاهُ مِنْ قَبْلِهِ، وَأَيْمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا بِالإِمَارَةِ، وَإِنْ ابْنَهُ مِنْ بَعْدِهِ لَخَلِيقٌ بِهَا» فَجَعَلَ يَقُولُ: «جَهَزُوا جَيْشَ أَسَامِهِ، أَنْفَذُوا جَيْشَ أَسَامِهِ، أَرْسَلُوا بَعْثَ أَسَامِهِ»، يَكْرَرُ ذَلِكَ وَهُمْ مُتَّاَقِلُونَ.

وَفِي نِهايَهُ الْأَمْرِ خَرَجَ أَسَامِهِ فِي ثَلَاثَهُ آلَافَ مُقَاتِلٍ وَتَخَلَّفَ عَنْهُ جَمَاعَهُ مَمْنَ عَبَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي جَيْشِهِ، وَلَمْ يَطِيعُوا أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى لَقِيَ رَبِّهِ، وَمَا هَذَا إِلَّا لَأَنَّهُمْ تَشَبَّهُوا بِأَعْذَارِ وَاهِيهِ مِنْ أَنَّ إِشْفَاقَهُمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ طَرِيقُ فِرَاشِ الْمَوْتِ، هُوَ الَّذِي ثَبَطُهُمْ عَنِ السَّيرِ، مَعَ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «جَهَزُوا جَيْشَ أَسَامِهِ، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ». [\(١\)](#)

#### ٥. إِسْقاط سَهْمِ الْمُؤْلَفِهِ قُلُوبِهِمْ

جَعَلَ سَبَحَانَهُ الْمُؤْلَفِهِ قُلُوبِهِمْ أَحَدَ الْمَصَارِفِ لِلزَّكَاهِ وَقَالَ: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَهُ قُلُوبُهُمْ) [\(٢\)](#) لَكِنْ لَمَّا وَلَى أَبُو بَكْرَ جَاءَ الْمُؤْلَفِهِ قُلُوبِهِمْ لِاستِيَاءِ سَهْمِهِمْ هَذَا، جَرِيًّا عَلَى عَادَتِهِمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَكَتَبَ أَبُو بَكْرَ لَهُمْ بِذَلِكَ، فَذَهَبُوا بِكِتَابِهِ إِلَى عُمَرَ لِيَأْخُذُوا خَطَهُ عَلَيْهِ فَمَرَّقَهُ وَقَالَ: لَا حَاجَهُ لَنَا بِكُمْ فَقَدْ أَعْزَ اللَّهُ تَعَالَى الْإِسْلَامَ وَأَغْنَى عَنْكُمْ، إِنْ شَبَّمْتُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَإِلَّا فَبَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ السَّيفِ، فَرَجَعُوا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا: أَنْتَ الْخَلِيفَهُ أَمْ عَمْ؟ بَذَلتُ لَنَا الْخَطَ وَمَرَّقَهُ عَمْ، فَقَالَ: هُوَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَوَافَقَهُ. [\(٣\)](#)

وَلَسْنَا بِصَدَدِ استِقْصَاءِ مُخَالَفِهِ الْقَوْمِ لِنَصْوُصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَتَعْلِيمَاتِهِ، إِنَّ

ص: ١٢٧

- ١- تاریخ الطبری:الجزء الأول أحداث سنہ ١١ھ، السیره الحلبیه: ٣/٢٠٩؛ السیره الدحلانیه في هامش السیره: ٢/٢٤٠؛ طبقات ابن سعد: ٢/١٨٩-١٩٢؛ الملل والنحل للشهرستانی: ١/٢٣.
- ٢- التوبه: ٦٠.
- ٣- لاحظ: روح المعانی للآلوسی: ١٠/١٢٢، تفسیر سوره التوبه، وذکرہ القدوری فی کتابه الجوهره التیره فی الفقه الحنفی: ١/١٦٤

المخالفات ربما تربو على نيف وسبعين مورداً استقصاها بعض الأعلام.[\(١\)](#)

بقي الكلام في بيان ما هي المصلحة المزعومة التي سببت العدول؟

إنّ في غضون التاريخ شواهد واضحة على سبب عدولهم عن زعامة الإمام عليه السلام.

قال ابن أبي الحديد المعتزلي: قال عمر: يابن عباس أما والله إنّ صاحبك هذا أولى الناس بالأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلّا أنا خفناه على اثنين - إلى أن قال ابن عباس -: فقلت: وما هي يا أمير المؤمنين؟ قال: خفناه على حداته سنّه، وحتجه بنى عبدالمطلب. وفي موضع آخر قال: كرهناه على حداته السنّ ، وحتجه بنى عبدالمطلب.[\(٢\)](#)

ونقل ابن أبي الحديد عن أحمد بن أبي طاهر صاحب كتاب «تاريخ بغداد» في كتابه مُسندًا، حيث قال: روى ابن عباس رضي الله عنه، قال: دخلت على عمّر في أول خلافته، وقد ألقى له صاعٌ من تمر على خصّفة، فدعاني إلى الأكل فأكلت تمره واحدة، وأقبل يأكل حتّى أتي عليهن ثم شرب من حِرْ كان عنده، واستلقى على مرفقِه له، وطفق يحمد الله، يكرر ذلك.

ثم قال: من أين جئت يا عبدالله؟ قلت: من المسجد، قال: كيف خلقت ابن عمك؟ فظننته يعني عبدالله بن جعفر، قلت: خلّفته يلعب معأتراه، قال: لم

ص: ١٢٨

- 
- ١- لاحظ كتاب النص والاجتهد للسيد الإمام عبد الحسين شرف الدين وهو كتاب ممتع مليء بالأحداث التي قدّم فيها الاجتهد الخاطئ - لا الصحيح فإنه تبع النص - على النص النبوى الجلى، وعلى ضوء ذلك لا يكون ترك العمل بحديث الغدير من أكثريه الصحابة دليلاً على عدم تماميه دلالته.
  - ٢- شرح نهج البلاغة: ٦/٥١

أعن ذلك، إنما عننت عظيمكم أهل البيت، قلت : خلفته يمتح بالغَرْب (١) على نخيلات من فلان، وهو يقرأ القرآن.

قال: يا عبد الله، عليك دماء الَّذِينَ إِنْ كَمْتُنِيهَا! هل بقى في نفسه شيء من أمر الخلافة؟ قلت: نعم، قال: أَيْزَعُمْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَصَّ عَلَيْهِ؟ قلت: نعم، وأَزِيدُكَ، سَأَلْتُ أَبِي عَمَّا يَدْعُيهِ، فَقَالَ: صَدَقَ.

فقال عمر: لقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أمره ذَرْوُ (٢) من قول لا يثبت حججه، ولا يقطع عذرًا، ولقد كان يربع في أمره وقتاً ما، ولقد أراد في مرضه أن يصرّح باسمه، فمنع من ذلك إشفاقاً وحيطه على الإسلام، لا ورب هذه بيته لا تجتمع عليه قريش أبداً! ولو ولها لانتقضت عليه العرب من أقطارها، فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّي علمت ما في نفسه، فأمسك، وأبى الله إلا إمساء ما حتم. (٣)

ونقل ابن أبي الحميد في مكان آخر نظريه الخليفة في مسألة اجتماع النبوة والخلافة في بيت واحد، فخاطب ابن عباس بقوله: يا ابن عباس، أتدرى ما منع الناس منكم؟ قال: لا يا أمير المؤمنين، قال: لكنّي أدرى، قال: ما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: كرهت قريش أن تجتمع لكم النبوة والخلافة، فيجحفوا جحفاً، فنظرت قريش لنفسها فاختارت، ووفقت فأصابت. (٤)

هذه النصوص تعرب عن وجه عدول الصحابة عن النص على الولاي لعلّي .

إنّ هذا التعبير يعرب عن أنّ الخليفة لا يرى صحّه اجتماع النبوة والخلافة

ص: ١٢٩

١- الغَرْب: الدلو.

٢- ذَرْو: طرف.

٣- شرح نهج البلاغة: ٢٠/٢١-٢١/٢٠، ولا حظ أيضاً ص ٥٣.

٤- شرح نهج البلاغة: ٥٣/١٢. فيجحفوا: يتکبروا، وفي بعض المصادر (فتححفوا الناس جحفاً).

فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ، وَفِي مُقَابِلٍ هَذَا الرأْيُ يَحْكِي الْذِكْرُ الْحَكِيمُ عَنِ اجْتِمَاعِ النَّبِيِّ وَالْإِمَامِ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ، يَقُولُ سَبَّاحَةً: (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا) (١)، فَالْمَلِكُ الْعَظِيمُ هُوَ الْإِمَامُ وَالخَلَافَةُ الرَّاشِدَةُ الَّتِي أَعْطَاهَا اللَّهُ سَبَّاحَةً لآلِ إِبْرَاهِيمَ مَعَ مَا آتَاهُمْ مِنَ النَّبِيِّ وَخَصْصَهُمْ بِالْوَصَايَةِ.

ما ذَكَرْنَاهُ غَيْضٌ مِنْ فِيْضٍ وَقَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ مَمَّا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ إِعْرَاضَ الْقَوْمِ عَنْ حَدِيثِ الْغَدَيرِ وَمَا يَشَابِهُهُ الدَّالُّ عَلَى الْوَلَايَةِ الْكَبِيرِ وَالْزَعْمَاءِ الْعَظِيمِ لِعُلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ نَابِعًا عَنْ اجْتِهَادَاتِ وَتَأْوِيلَاتِ وَمُصَالِحَةِ مُتَوَهَّمِهِ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ أَىْ شَكٌّ وَلَا رِيبٌ فِي قُلُوبِ الْحَاضِرِينَ فِي يَوْمِ الْغَدَيرِ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَعَلَهُ إِمَامًا لِلنَّاسِ وَزَعِيمًا بَعْدِهِ.

بَقِيَ هُنَا أَمْرَانَ:

الأَوْلَى: أَنَّ الدَّكْتُورَ أَحْمَدَ الطَّبِيبَ زَعْمَ أَنَّ حَدِيثَ الْغَدَيرِ تَقْدِيرٌ خَاصٌ لِسَيِّدِنَا عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

يَلَاحِظُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَفَادُ حَدِيثِ الْغَدَيرِ فَضْلِيهِ خَاصٌ لِعَلَى ، لَمَّا كَانَتْ ضَرُورَةُ لِجَمْعِ النَّاسِ الْعَائِدِينَ مِنَ الْحَجَّ حِيثُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِمَّا وَصَلَّى غَدَيرَ خَمَ مِنَ الْجَحْفَةِ الَّتِي تَتَشَعَّبُ فِيهَا طَرَقُ الْمَدْنِينَ وَالشَّامِينَ وَالْعَرَاقِيْنَ، أَمَرَ النَّاسَ بِالْتَّرْجِلِ عَنْ رَوَاحِلِهِمْ وَكَانَ أَوَّلَ الْقَوْمِ قَرِيبًا مِنَ الْجَحْفَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ بِرَجُوعِ مَنْ تَقدَّمَ مِنْهُمْ وَبِحَسْبِ مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ، وَكَانَ يَوْمًا هَاجِرًا، إِذْ يَضُعُ الرَّجُلُ بَعْضَ رَدَائِهِ عَلَى رَأْسِهِ وَبَعْضَهُ تَحْتَ قَدَمِيهِ مِنْ شَدَّهُ الرَّمَضَاءِ، وَظَلَّلَ لِرَسُولِ اللَّهِ بِثُوبٍ عَلَى شَجَرَةِ سَمَرَهِ مِنَ الشَّمْسِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ قَامَ خَطِيبًا وَسَطَ الْقَوْمَ عَلَى أَقْتَابِ الْأَبْلَى وَأَسْمَعَ

ص: ١٣٠

---

١- . النَّسَاءُ: ٥٤.

الجميع، رافعاً عقيرته، وقال:... الحمد لله... إلى آخر الخطبه).

إن ذكر فضيله خاصّه بعلى لا يحتاج إلى هذه المقدّمات الكثيرة والتمهيدات والاستعدادات المتعدّدة المحرجه!!

ونحن نرجو من الدكتور حفظه الله أن يراجع شأن نزول قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهُدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ )<sup>(١)</sup> فقد نصّ غير واحد من اعلام السنّة على نزول هذه الآية في حداثة الغدير، والقرائن الموجودة في الآية تؤيد ذلك حيث إن مورد التبليغ، بلغ من الأهمية حداً قيل في حقه (وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ) ، فما هو هذا الأمر الذي لو لم يؤده لم يؤد الرساله الإلهيه بشكل كامل ؟ مع أنه صلى الله عليه وآله وسلم صرف ٢٣ سنه من عمره الشريف في تبليغ رساله ربّه، أضعف إلى ذلك قوله تعالى: (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ...) فهذه الفقره تكشف عن حساسيه مهممه، بحيث تحيطها الاخطار والردود المعاكسه من قبل المنافقين ومن في قلوبهم مرض.

هذا الأمران يؤيدان نزول الآية في قضيه سياسيه مهممه يُعد عدم تبليغها عدم تبليغ الرساله، وأن في تبليغها خوفاً على النفس والنفيس، وليس لها مصداق إلّا التصریح بالزعامه العامه لرجل من أهل بيت النبيّ صلی الله عليه و آله و سلم.

وممّا يؤيد أن تصريح النبيّ صلی الله عليه و آله و سلم يوم الغدير ليس فضيله خاصّه، الروايات التي رواها كبار علماء السنّه، منهم:

١. ابن عساكر في ترجمه الإمام على بن أبي طالب عليه السلام فقد روی بإسناده عن أبي هريرة قال: من صام ثمانية عشر من ذي الحجّة كتب له صيام ستين

ص: ١٣١

---

١- المائده: ٦٧. وقد روی نزول الآية في واقعه الغدير جمّ غفير ينماهز الثلاثين بين محدث ومسير، ومؤرخ ومحقق. لاحظ: الغدير: ٤٤٨-١/٤٢٤

شهرًا، وهو يوم غدير خم لِمَا أَخْذَ النَّبِيُّ بِيدِه عَلَى فَقَالَ: السَّتْ وَلِيَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: بَلِيْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ كَنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهٍ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ: بَخْ بَخْ يَا بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ مَوْلَاهُ وَمَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ [\(١\)](#).

٢. الحاكم الحسكنى الحنفى فقد روی بإسناده عن أبي سعيد الخدري، قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ وَإِتَّمَانِ النِّعَمِ وَرَضْيِ الرَّبِّ بِرِسَالَتِي وَوَلَا يَهُ عَلَى، اللَّهُمَّ وَالِّيْ مِنْ وَالِّيْهِ، وَعَادَ مِنْ عَادَهُ، وَأَنْصَرَ مِنْ نَصَرَهُ، وَأَخْذَلَ مِنْ خَذَلَهُ». [\(٢\)](#)

الثاني: قال الدكتور الطيب: إِنَّ الشِّيعَةَ قَالُوا إِنَّ الصَّحَابَةَ خَانُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَاهَدُوهُ رَسُولَهُ.. إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَوْ كَانَتِ الصَّحَابَةَ خَوْنَهُ كَيْفَ أَخْذَ الشِّيعَةَ كَالسَّنَنَ، الْقُرْآنَ وَفَهْمُوهُ مِنْ الصَّحَابَةِ؟

أقول: نحن لا نصفهم بما ذكر كما مرّ؛ بل نقول إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كِتَابُ اللَّهِ الَّذِي ضَمَّنَ سُبْحَانَهُ مِنْ أَنْ لَا يَتَسَرَّبُ إِلَيْهِ التَّحْرِيفُ وَلَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: (إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَفُرُّقَهُ) [\(٣\)](#) وَعِنْ دَائِرَتِهِ لَا يَتَمَكَّنُ أَيُّ ابْنَ أُنْثَى مِنْ أَنْ يُدْخِلَ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ نَقِيَصَهُ وَلَا يَزِيدَ فِيهِ زِيَادَهُ، مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنِ الصَّحَابَى وَغَيْرِهِ.

ص: ١٣٢

- 
- ١- تاريخ دمشق: ٤٢/٢٣٣.
  - ٢- شواهد التنزيل: ١/٢٠١، برقم ٢١١.
  - ٣- القيامة: ١٧.

قال الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر:

١. إنّى لا أُريد أن أحدث فرقه أو فتنه بين السنة والشيعة بما حملنى على هذا البرنامج إللتتفاهم بهدوء لزرع أسباب الفرقه وتفتیت المؤامرات الشيطانيه الكبرى العالميه لضرب أمّه الإسلام بإرشاد الأمّه لما فيه الخير في الدنيا والآخره.
٢. إنّ علياً بايع أبا بكر وعمر وعثمان، ولو كان النبي صلّى الله عليه وآلّه و سلم نصّ على إمامته لما رضي بيعتهم ولقاتلهم كما حدث بينه وبين معاویه بعد ٢٥ سنة.
٣. إنّ الإمامه التي تلى شؤون الحكم والمنصوص عليها من قبل الله تعالى غير معقوله، وللأسف الشديد هذه النظريه هي التي تبعث الان ليقتل السنّي الشيعي ويقتل الشيعي السنّي.
٤. إنّ الشيعة الأوائل الذين كانوا حول علّي لم يعرفوا إمامه الإمام وزعامته بعد النبي وإنّما ظهرت هذه النظريه في القرن الثاني الهجري.

\*\*\*

ما ذكرناه خلاصه ما أكّد عليه شيخ الأزهر في حديثه اليومي الذي يقدم في الشهر المبارك من على الفضائيه المصريه، ونحو نرجع ونحلل كلّ واحد من الأمور الأربعه التي أكّد عليها.

أقول: أمّا الأمر الأول: فقد ذكر فضيله الشيخ أنّ الهدف هو زرع فتيل الفتنه والفرقه وإرشاد الأمّه إلى التفاهم بهدوء، ونحو نرحب بهذا الهدف السامي الذي فيه تقويه الإسلام وعلو شأنه، لكنّ كان يجب على الشيخ قبل إلقاء المحاضره أن يجمع علماء الإسلام من السنة والشيعة حول طاوله مستديره لمناقشه هذه

الأمور بشكل علمي بعيداً عن الضجيج الإعلامي، غير أنه عدل عن هذا الطريق الصحيح بإلقاء محاضرات على الهواء يبيّن فيها الفوارق الموجودة بين الطائفتين ويؤيّد إحداهما ويرد على الأخرى، وهذا العمل لا ينتهي إلا استنزاف القوى وتشتت الصف الإسلامي، وهو خلاف ما يتمناه.

وأما الأمر الثاني: وهو بأنّ علياً بايع الخلفاء الثلاثة، فلم يرد في التاريخ إلا بيّنه على لأبي بكر بعد ستة أشهر عقب وفاة بنت المصطفى فاطمة الزهراء عليها السلام.

فقد جاء في صحيح البخاري... فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهجرته فلم تكلّمه حتّى توفّيت.

وعاشت بعد النبي صلّى الله عليه وآله وسلم ستة أشهر. فلما توفّيت دفنتها زوجها على ليلاً ولم يؤذن بها أبا بكر وصلّى عليها، وكان لعلّي من الناس وجّه حياة فاطمة، فلما توفّيت استنكر على وجوه الناس، فالتمس مصالحه أبي بكر ومبرأته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر.<sup>(١)</sup>

فلو كانت بيّنه أبي بكر بيّنه صحيحه لاـ فلتله،<sup>(٢)</sup> فلماذا لم تبايع بنت المصطفى صلّى الله عليه وآله وسلم وهي سيدة نساء العالمين إلى أن توفّيت وهي واجده على أبي بكر؟! أو ما سمعت قول أبيها صلّى الله عليه وآله وسلم: «من مات وليس في عنقه بيّنه مات ميته جاهليه».<sup>(٣)</sup>

أفييمكن أن نرمي بنت النبي الخاتم صلّى الله عليه وآله وسلم بما ورد في هذا الحديث الصحيح؟!

ص: ١٣٤

- 
- ١ـ . صحيح البخاري: ١٠٣٦، برقم ٤٢٤١.
  - ٢ـ . كما وصفها عمر حيث قال:... ثم إنّه بلغني أن قائلاً منكم يقول: والله لو مات عمر بايّعت فلا يغترن أمرؤ أن يقول إنّما كانت بيّنه أبي بكر فلتله وتمّت، ألا وإنّها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرّها.. (صحيح البخاري: ١٧١٣، برقم ٦٨٣٠، باب رجم الحبل من الزنا).
  - ٣ـ . صحيح مسلم: ٥٦/٢٢؛ السنن الكبرى: ٨/١٥٦.

ونسائل أيضاً لماذا تأخر على عليه السلام عن بيعه أبي بكر مده ٦ أشهر؟!

نعم أَنْ عَلَيَا لَمَا شَاهِدَ إِقْصَاءَهُ عَنْ مَنْصَهُ الْخَلَافَةِ، تَرَكَ الْأَمْرَ إِلَيْهِمْ لِمَصْلِحَتِهِ أَشَارَ إِلَيْهَا فِي بَعْضِ خُطْبَتِهِ وَقَالَ: «فَمَا رَأَيْتِ إِلَّا اِثْنَيْلُّ  
النَّاسِ عَلَىٰ فُلَانٍ يُبَايِعُونَهُ».

فَأَمْسَكْتُ يَدِي حَتَّىٰ رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعْتُ عَنِ الْإِسْلَامِ، يَدْعُونَ إِلَىٰ مَحْقِّ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَخَشِيتُ  
إِنْ لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ أَنْ أَرَى فِيهِ ثَلْمًا أَوْ هَدْمًا، تَكُونُ الْمُصِيَّةُ بِهِ عَلَىٰ أَعْظَمِ مِنْ فَوْتٍ وَلَا يَتَكَمُّ...».<sup>(١)</sup>

وَأَمَّا الْأَمْرُ الْثَالِثُ: فَقَدْ أَفَادَ الدَّكْتُورُ بَأْنَ الْإِمَامِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا مِنْ قَبْلِ اللَّهِ غَيْرِ مَعْقُولٍ وَتَشِيرُ التَّزَاعَ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالشِّعْيَةِ.

أقول: ياللأسف يذكر الدكتور أن كون الإمامه أمراً منصوصاً من الله سبحانه، أمراً غير معقول مع أن النبي الأكرم ينص على  
صحّه الإمامه بهذا المعنى، وذلك لما عرض الرسول صلى الله عليه و آله و سلم نفسه على بنى عامر العذين جاءوا إلى مكه في  
موسم الحج ودعاهم إلى الإسلام قال له كبيرهم: أرأيت إن نحن بايعناك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك أيكون  
لنا الأمر من بعدك؟ فقال النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «الأمر إلى الله يضعه حيث يشاء». <sup>(٢)</sup>

وهذا هو الشيخ الرئيس ابن سينا يقول: «والاستخلاف بالنصّ أصوب، فإن ذلك لا يؤدّي إلى التشغب والتشاغب والاختلاف». <sup>(٣)</sup>

ثم العجب من أنه جعل وجود القتال بين الطائفتين من آثار القول بالنصّ في مورد الحكم مع أنه لا صلة بين الأمرين، فإذا كانت  
الخلافه من الأحكام الفرعية وكان الاختلاف فيها أمراً شائعاً فما هو السبب لأن يقتل السنّي الشيعي؟!

ص: ١٣٥

- 
- ١- نهج البلاغه: قسم الرسائل برقم ٦٢.
  - ٢- السيره النبويه لابن هشام: ٤٢٤-٤٢٥/٢.
  - ٣- الشفاء: ٤٥٢، قسم الإلهيات المقاله العاشره من الفصل الخامس، طبعه مصر.

إن القتال من آثار تعظيم الخلاف ورفع مستوىه إلى حد الإيمان والكفر من قبل المتشددين.

إن الدماء الطاهرة التي تراق كل يوم في بلاد الرافدين واليمن الفيحاء كلها من آثار فتاوى التكفير التي يقوم بها من لا علم له بالكتاب والسنة ولا تقوى حتى تصدّه عن هذا العمل الشنيع.

قال السيد الأمين: وقتل السلطان سليم العثماني من الشيعة في الأناضول أربعين ألفاً وقيل سبعين ألفاً لم يكن لهم ذنب سوى أنهم شيعة.<sup>(١)</sup>

وفي «الفصول المهمة» أنّ الشيخ نوح الحنفي أفتى بکفر الشيعة ووجوب قتلهم، فقتل من جراء هذه الفتوى عشرات الآلاف من شيعه حلب، وقتل العثمانيون الشهيد الثاني المشهور بفضلة وورعه؛ فعل الجزار والى عكا بجبل عامل فعل الحجاج في العراق، وقد نهب الجزار أموال العاملين وأحرق مكتباتهم، وكان في مكتبه آل خاتون خمسة آلاف مجلد، وبقيت أفران عكا تؤقد أسبوعاً كاملاً من كتب العاملين، ولم يسلم من ظلم الجزار إلا من استطاع الفرار.<sup>(٢)</sup>

ومن هنا نطالب الدكتور الطيب برصد الواقع التاريخي لل المسلمين لنرى ما هي الأسباب الحقيقية للصراع العذى نشب في العالم الإسلامي، فعلى سبيل المثال أنّ معركة الجمل وصفين لم يكن للإمامه بما هي أمامه دور فيها، بل حدثت بسبب تمدد البعض على الخليفة الشرعي تحت ذريعة المطالبه بدم الخليفة المقتول، وأثنا النهروان فقد انطلق الخوارج فيها من فكره الكفر بالله بسبب تحكيم الرجال في أمر الدين كما يزعمون. وهكذا تواصل الصراع ووقع

ص: ١٣٦

١- أعيان الشيعة: ١/٣٠، طبعه دار التعارف بيروت.

٢- لاحظ: الشيعة والحاكمون للشيخ مغنية: ١٩٤-١٩٥.

الاختلاف الكبير بين المسلمين في العصر الأموي والعصر العباسي بعد هارون الرشيد بين الإخوة الأمين والمأمون ولم يكن للإمام المنصوص عليه أثر و...<sup>(١)</sup>

ثم كيف أهمل الدكتور ظاهر التكثير والصراع بين المعتزلة والأشاعر؟ فهذا الإمام أحمد - إن صدقت الحنابلة في النقل عنه - قال: مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ جَهْمِيٌّ كَافِرٌ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ وَوَقَفَ وَلَمْ يَقُلْ لِيْسَ بِمَخْلُوقٍ فَهُوَ أَخْبَثُ مِنْ قَوْلِ الْأَوَّلِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْفَاظَنَا بِهِ وَتَلَوْتَنَا لَهُ مَخْلُوقَهُ وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ لَمْ يَكُفَّرْ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَهُوَ مِثْلُهُمْ.<sup>(٢)</sup>  
وهل للنصّ على الإمام مكان في كلامه؟!<sup>(٣)</sup>

وهذا كتاب «الستة» لعبد الله بن أحمد بن حنبل لم يسلم منه فريق، فقد جاء فيه: مثل المرجحه مثل الصابئين (الحديث ٤٣٦) والمرجحه كاليهود (ال الحديث ٥٦٣) وأنه لم أرقواً أوسخ وسخاً ولا أقدر ولا أطفس من الرافضه (ال الحديث ٣٢٢)، وليس قوم أشدّ بغضاً للإسلام من الجهميه والقدريه، (ال الحديث رقم ٩) وأن الجهميه كفار والقدريه كفار (ال الحديث رقم ٨ و ٦٧٢).<sup>(٤)</sup>

فهل في هذا الصراع مكان للإمام؟!

وما هو دور النصّ على الإمام في قضيه التجسيم التي اتهم بها الأشاعر حشوبيه الحنابلة، وقضيه التعطيل التي اتهم بها الحنابلة الأشاعر و... وقد سالت من جراء ذلك دماء غزيرة. بل بلغ التعصّب بين بعض أتباع المذاهب الأربعه حد التكفير، فهذا محمد بن موسى الحنفي قاضي دمشق (المتوفى ٥٠٦هـ) يقول: لو كان لي من الأمر شيء لأخذت على الشافعيه الجزيه؟ وسئل أحد متعصبي الشافعيه عن طعام وقعت فيه قطره نبيذ فقال: يرمي ل الكلب أو حنفى!<sup>(٥)</sup>

ص: ١٣٧

١- طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى: ١٢٩.

٢- لاحظ: السنة لعبد الله بن أحمد. طبعه دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٣- الإمام الصادق والمذاهب الأربعه، لأسد حيدر: ١١٩٠.

إلى غير ذلك من عوامل الاختلاف التي ليس للإمام في نصيبي قطعاً.

وأماماً الأمر الرابع: فيقول الدكتور: إن الشيعة الأوائل لم يعرفوا إماماً بالإمام بالمعنى الذي ظهر في القرن الثاني.

أقول: إن الشيعة هم المسلمون من المهاجرين والأنصار ومن تبعهم بإحسان في الأجيال اللاحقة، من الذين بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في أمر القيادة، ولم يغيروه، ولم يتعدوا عنه إلى غيره، ولم يأخذوا بالمصالح المزعومة في مقابل النصوص، وصاروا بذلك المصداق الأبرز لقوله سبحانه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُتَّقَدِّمُوا بَيْنَ يَدِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْقُعوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَيِّدُ الْعِزِيزِ) (١) ففرعوا في الأصول والفروع إلى على وعترته الطاهرة عليهم السلام، وانحازوا عن الطائفة الأخرى من الذين لم يتبعوا بنصوص الخلافة والولاية وزعامته العترة، حيث تركوا النصوص، وأخذوا بالمصالح. والشيعة بهذا المعنى كانوا متواجهين في عصر الرسول وبعد رحيله، وليس للشيعة تاريخ سوى تاريخ الإسلام ولم تكن وليد الجدالات السياسية ولا الكلامية، بل الإسلام والتشيع كعمله واحد يمثل الإسلام وجهها الأول والتشيع وجهها الثاني منها.

إن الآثار المروية في حق شيعه الإمام عن لسان النبي الأكرم - والذين هم بالتالي شيعه لرسول الله صلى الله عليه وآله - ترفع اللثام عن وجه الحقيقة، وتعرّب عن التفاوت بين قسم من المهاجرين والأنصار حول الوصي ، فكانوا معروفين بشيعه على في عصر الرسالة، وأن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وصفهم في كلماته بأنهم هم الفائزون، وإن كنت في شك من هذا فستلوك عليك بعض ما ورد من النصوص في المقام:

١. أخرج ابن مردويه عن عائشه، قالت: قلت: يا رسول الله من أكرم الخلق على الله؟ قال: «يا عائشه أما تقرئين: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

ص: ١٣٨

١- الحجرات: ١

أولئك هُمْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ ) ». (١)

٢. أخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وآله فأقبل على ، فقال النبي : «والذى نفسي بيده إن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامه»، ونزلت: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ) فكان أصحاب النبي إذا أقبل على قالوا: جاء خير البرية. (٢)

٣. أخرج ابن عدى وابن عساكر عن أبي سعيد مرفوعاً: «على خير البرية». ٢.

٤. وأخرج ابن عدى عن ابن عباس قال: لما نزلت: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ) قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلى : «هو أنت وشيعتك يوم القيامه راضين مرضيin». ٣.

٥. أخرج ابن مردويه عن على قال: قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله: «ألم تسمع قول الله: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ) أنت وشيعتك، موعدى وموعدكم الحوض إذا جاءت الأمم للحساب تدعون غرّاً محجلين». ٤.

٦. روى ابن حجر في صواعقه عن أم سلمه قالت: كانت ليلى، وكان النبي صلى الله عليه وآله عندي فأتاه فاطمه فتبعها على - رضى الله عنها - فقال النبي : «يا على أنت وأصحابك في الجنة، أنت وشيعتك في الجنة». (٣)

٧. روى ابن الأثير في نهايته: قال النبي مخاطباً علياً: «يا على ، إنك ستقدم على الله أنت وشيعتك راضين مرضيin، ويقدم عليه عدوك غضاباً مقمحين» ثم جمع يده إلى عنقه يريهم كيف الإقامah. قال ابن الأثير: الإقامah:

ص: ١٣٩

١- الدر المنشور: ٦/٥٨٩، والآيه هي السابعة من سوره البينه.

٢- (٤ و ٣) . الدر المنشور: ٦/٥٨٩

٣- الصواعق المحرقة: ١٦١

٨. روى الزمخشري في ربيعة: أنّ رسول الله قال: «يا علی ، إذا كان يوم القيمة أخذت بجزه الله تعالى، وأخذت أنت بجزي، وأخذ ولدك بجزتك، وأخذ شيعه ولدك بجزهم، فترى أين يؤمر بنا؟»<sup>(٢)</sup> والجزء كنایه عن مقام من المقامات.

٩. روى أحمد في المناقب: أنّه صلی الله عليه و آله و سلم قال لعلی : «أما ترضي أنك معى في الجنة، والحسن والحسين وذرّيتنا خلف ظهورنا، وأزواجهنا خلف ذرّيتنا، وشيّعتنا عن أيماننا وشمائلنا»<sup>(٣)</sup>.

١٠. روى الطبراني: أنّه صلی الله عليه و آله قال لعلی : «أول أربعه يدخلون الجنة: أنا وأنت والحسن والحسين، وذرّيتنا خلف ظهورنا، وأزواجهنا خلف ذرّياتنا، وشيّعتنا عن أيماننا وشمائلنا»<sup>(٤)</sup>.

١١. أخرج الديلمي عن النبي صلی الله عليه و آله و سلم أنّه قال: «يا علی ، إن الله قد غفر لك ولذريتك ولولدك ولأهلك ولشيعتك، فأبشر فإنك الأنزع البطين»<sup>(٥)</sup>.

١٢. أخرج الديلمي عن النبي صلی الله عليه و آله و سلم أنّه قال لعلی : «أنت وشيعتك تردون الحوض رواء مرويّين، مبيضّه وجوهكم، وإن عدوّك يردون على الحوض ظماء مقمّحين»<sup>(٦)</sup>.

١٣. روى المغازلي بسنده عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله:

«يدخلون من أمّتي الجنة سبعون ألفاً لا حساب عليهم - ثم التفت إلى علی فقال: - هم شيعتك وأنت إمامهم»<sup>(٧)</sup>.

ص: ١٤٠

١- النهاية: ٤/١٠٦. ورواه ابن حجر في الصواعق: ١٥٤.

٢- ربيع الأبرار: ١/٨٠٨.

٣- (٣٥٥٤) . الصواعق المحرقة: ١٦١.

٤- مناقب المغازلي: ٢٩٣.

١٤. روى ابن حجر: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى جَمْعٍ فَأَسْرَعُوا إِلَيْهِ قِيَامًا، فَقَالَ:

«مَنِ الْقَوْمُ؟» فَقَالُوا: مَنْ شَيْعَتُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ لَهُمْ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «يَا هُؤُلَاءِ مَا لِي لَا أَرَى فِيكُمْ سَمَهُ شَيْعَتُنَا وَحْلِيهِ أَحْبَبَنَا؟» فَأَمْسَكُوا حَيَاءً، فَقَالَ لَهُمْ مِنْ مَعِهِ: نَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَكْرَمْنَاكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَخَصْكُمْ وَجَبَّاكمُ، لَمَّا أَنْبَأْنَا بِصَفَةِ شَيْعَتُكُمْ فَقَالَ: «شَيْعَتُنَا هُمُ الْعَارِفُونَ بِاللَّهِ، الْعَالَمُونَ بِأَمْرِ اللَّهِ». [\(١\)](#)

١٥. روى الصدوق (٣٨١-٣٠٦): أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَرَأَى الْكَافِرُ مَا أَعْدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِشَيْعَهِ عَلَى مِنَ الثَّوَابِ وَالزَّلْفَى وَالْكَرَامَةِ...». [\(٢\)](#)

وهذه النصوص المتضاده الغتيه عن ملاحظه أسنادها، تعرب عن كون عالي عليه السلام متميزاً بين أصحاب النبي بأنّ له شيعه وأتباعاً، ولهم مواصفات وسمات كانوا مشهورين بها، في حياه النبي وبعدها، وكان صلى الله عليه وآله يشيد بهم ويبشر بفوزهم، وهم - بلا- رب - ليسوا بخارجين قيد أنمله عن الخط النبوى المبارك للفكر الإسلامى العظيم، وهذا الأمر يؤكّد على حقيقه التشيع ومبدئه الذي لا يفترق عن نشوء الدين واستقراره.

ص: ١٤١

---

١- الصواعق المحرقة: ١٥٤.

٢- علل الشرائع: ١٥٦.

أكّد الدكتور أحمد الطيب في هذه الحلقة على الأمور التالية:

١. أنّ الجيل الأول من الشيعة لم يكن يعرف نظرية الإمام الإلهي بدليل أنّ سيدنا عمر استعمل بعض الولاء من أنصار سيدنا عليه السلام منهم سلمان الفارسي، ومالك بن الأشتر، وحجر بن عدى، فظهر أنّ نظرية الإمام لم تكن موجودة في ذلك العصر.
٢. أشار إلى كتابين: أحدهما لأحمد الكاتب باسم «السنّة والشيعة وحده الدين خلاف السياسة والتاريخ» وثانيهما للسيد على الأمين باسم «السنّة والشيعة أمّه واحدة». وقرر الأول أنّ الأوائل الذين كانوا حوله كانوا لهم موقف إيجابي خالص من الخلفاء الثلاثة، ولمّا انتهى القرن الهجري الأول وتعرّض الشيعة إلى ضغوط سياسية شديدة على أيدي الأمويين، حتى نشأت لدى فريق صغير - كرّد فعل على هذه الضغوط الصعبة - نظرية الإمام الإلهي.
٣. ختم فضيلته حديث هذا اليوم بآتنا (في حاجه) بحاجه إلى مثل هذا الصوت المعتدل الذي يمكن أن يساهم في مسيرة التفاهم بين أهل السنّة والشيعة على أساس واصحة.

\*\*\*

أقول: أمّا الأمر الأول وهو أنّ الجيل الأول من الشيعة لا يعرفون نظرية الإمام الإلهي، بشهاده استعمال عمر لأنصار سيدنا عليه السلام كولاه في بعض البلدان، فما استشهد به حال عن الدلالة على ما يرتئيه، فإنّ موقف هؤلاء لا يشذّ عن موقف الإمام على عليه السلام الذي نصر الإسلام والمسلمين في زمان الخلفاء؛ لأنّ

ظاهره الارتداد كادت تفضى على الإسلام كما قال: «حَتَّىٰ رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ الْإِسْلَامِ ، يَدْعُونَ إِلَىٰ مَحْقِ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ أَنْ أَرَىٰ فِيهِ ثَلَمًا أَوْ هَدْمًا، تَكُونُ الْمُمْصِبَّيْهُ بِهِ عَلَىٰ أَعْظَمِ مِنْ فَوْتٍ وَلَا يَتَكَبَّرُ الَّتِي إِنَّمَا هِيَ مَتَّاعٌ أَيَّامٍ قَلَائلٍ». [\(١\)](#)

فمنذ أقصى على عليه السلام عن ولايته الحقه رأى أن رفع صوت الخلاف والقيام بمن معه من الأنصار، يسبب محق الإسلام خصوصاً وأن المنافقين بعد في المدينة منتشرون يتحينون الفرص للانقضاض على الإسلام.

فرده العرب من جانب وكيد المنافقين من جانب آخر، ألجأ الإمام علياً عليه السلام إلى المماشه وتبعه أنصاره.

ولذلك قال الإمام على عليه السلام: «وَوَاللَّهِ لَا شَيْءَ مَا سَلَّمَتْ أُمُورُ الْمُسْلِمِينَ ؛ وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا جَوْزٌ إِلَّا عَلَىٰ خَاصَّهُ». [\(٢\)](#)

واقتلت به شيعته فتعاملوا مع الخلفاء إذا اقتضت المصلحة.

وأما ما ذكر من أن الجيل الأول من الشيعة لم يكونوا يعرفون نظام الإمامه، فقد عرفت خلافه في الحلقة السابقة، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلام هو الذي بذر بذر التشيع وربى جمعاً يوصفون بأنهم من شيعه على عليه السلام في عصر الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلام والمجال لا يساعد على أن نذكر أسماء هؤلاء الذين تفانوا في ولایه الإمام على السلام ولا يعرفون قائداً إلا إياها، وكفاك هنا ما ذكره «كرد على» في كتابه: «خطط الشام» قال: عُرف جماعه من كبار الصحابه بموالاه على في عصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلام مثل سلمان الفارسي القائل: بايعنا رسول الله على النصح للمسلمين والائتمام بعلي بن أبي طالب والموالاه له.

ص: ١٤٣

١- نهج البلاغه: قسم الرسائل برقم ٦٢.

٢- نهج البلاغه: الخطبه ٧٤.

ومثل أبي سعيد الخدري الذي يقول: أمر الناس بخمس فعملوا بأربع وتركوا واحدة، ولما سئل عن الأربع، قال: الصلاه، والزكاه، وصوم شهر رمضان، والحجج .

قيل: فما الواحده التي تركوها؟

قال: ولايه على بن أبي طالب.

قيل له: وإنها لمفروضه معهنّ؟

قال: نعم هي مفروضه معهنّ .

ومثل أبي ذر الغفارى، وعمر بن ياسر، وحذيفه بن اليمان، وذى الشهادتين خزيمه بن ثابت، وأبي أيوب الأنصارى، وخالد ابن سعيد، وقيس بن سعد بن عباده.<sup>(١)</sup>

ثم إن الشيعه فى أوائل القرن الأول لو كانوا لا يختلفون عن إخوانهم السنه فى الأصول والفروع ويعتقدون بخلافه الخلفاء بدءاً من أبي بكر وانتهاء بعلى، فما هو السبب فى الضغط عليهم إذ لم يكن أى فارق بينهم وبين بقية المسلمين حتى يتتجؤوا إلى القول بنظرية الإمامه لعلى وأولاده فى القرن الثاني، ومجدد حبهم لعلى وأولاده لا يكون مبرراً للضغط، لاشراك عامة المسلمين فى حب أهل البيت عليهم السلام.

نعم نسى أحمد الكاتب أو تناسى أو غفل عن سبب الضغط، فإنهم كانوا يهتفون بولايه على بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويررون أن خلافه الآخرين خلافه غير صحيحه، وبالتالي خلافه من جاء بعد على كمعاوية وأولاده فصار كل ذلك سبباً للضغط، فلم يكن تفاني هؤلاء فى حب أهل البيت عليهم السلام أو اتخاذهم أسوه وقدوه

ص ١٤٤

---

١- خطط الشام: ٥/٢٥١

فى الحياه إلـالنصوص صحيحه عن النبي الأكرم صلـى الله عليه و آله و سلم دون أن يكون رد فعل للضغوط .

وأمـا ما أشار إليه الدكتور من الصوت المعتدل، فهو ليس بمعتدل، بل معنى ذلك ذوبان الشيعـه فى السنـه، وهذا مستحيل، كما أنـ ذوبان السنـه فى الشيعـه كذلك مستحيل. والصوت المعتدل هو الأخـذ بالمشـترـكات المتـوفـره بين الطـائفـتين وإرجـاع البحـوث الكلـامـيه إلى المعـاهـد العلمـيه بين العـلـماء.

والغـريب أنـ الدـكتـور قال بـضـرورـه الصـوت المـعـتـدل لأـحمد الكـاتـب والـسـيد الأمـين موـحـيـاً لـلـماـشـادـ بـأنـها حالـه طـارـئـه عـلـى الوـسـطـ الشـيعـيـ، وـأنـ السـائـدـ فـي المـدرـسـه الشـيعـيـه هو التـنـطـرـفـ والـغـلوـ، مـتـجـاهـلاـ ذـلـكـ الصـوتـ الـوحـدوـ وـالـذـي ضـرـبـ أـرـوـعـ الـأـمـثـلهـ فـي الـاعـدـالـ عـلـى مـرـ التـارـيخـ، فـهـاـمـ رـجـالـ الشـيعـهـ وـمـرـجـعـيـاتـهـمـ تـتصـدىـ لـلـثـورـهـ ضـدـ الـحاـكمـ الإـنـجـليـزـيـ فـي ثـورـهـ العـشـرـينـ<sup>(١)</sup> ثـمـ قـدـمـواـ الـحـكـمـ لـإـخـوانـهـمـ السـنـهـ عـلـى طـبـقـ منـ ذـهـبـ، وـمـنـ قـبـلـ ذـلـكـ وـقـفـواـ إـلـى جـانـبـ الـحـاـكمـ الـعـشـمـانـيـ السـنـيـ رـغـمـ أـنـهـ بـخـلـ عـلـيـهـمـ بـالـسـلاحـ وـالـعـتـادـ وـلـمـ يـدـعـمـهـمـ بـشـيءـ، بـلـ تـآـمـرـ بـعـضـ قـادـتـهـ عـلـيـهـمـ. وـعـنـدـمـاـ اـشـتـدـتـ الـحـمـلـهـ الـأـمـريـكيـهـ عـلـى نـظـامـ صـدـامـ رـفـضـتـ الـجـمـهـوريـهـ الـإـسـلامـيـهـ فـيـ إـيـرانـ السـمـاحـ لـلـمـحـلـ الـأـمـريـكيـ منـ الـاستـفادـهـ مـنـ مـجاـلـهـاـ الـجـوـيـ وـالـبـرـيـ وـالـبـحـرـيـ رـغـمـ الـجـرـائـمـ الـتـيـ اـقـرـفـهـاـ صـدـامـ بـحـقـ الـشـعـبـ الـإـيـرانـيـ، وـعـنـدـمـاـ غـزـاـ صـدـامـ الـكـويـتـ السـيـيـهـ وـقـفـتـ الـجـمـهـوريـهـ الـإـسـلامـيـهـ فـيـ إـيـرانـ إـلـى جـانـبـ الـإـخـوهـ الـكـويـتـيـيـنـ وـهـيـ تـعـلـمـ أـنـهـ سـانـدـواـ النـظـامـ الـبـعـشـيـ وـوـفـرـواـ لـهـ كـلـ مـاـ يـرـيدـ فـيـ حـربـهـ الـقـدـرهـ.

وبـعـدـ أـنـ سـقطـ نـظـامـ صـدـامـ عـامـ ٢٠٠٣ـ مـ فـتـحـ الشـيعـهـ قـلـوبـهـمـ قـبـلـ بـيـوـتـهـمـ لـأـخـوتـهـمـ وـطـالـبـواـ بـفـتـحـ صـفـحـهـ جـديـدـهـ إـلـأـنـ الرـدـ كـانـ قـاسـيـاـ فـكـانـ نـصـيـبـهـمـ آـلـافـ

صـ: ١٤٥

---

١- ثـورـهـ العـشـرـينـ الـتـيـ حدـثـ إـبـانـ الـاحتـلالـ الـبـرـيطـانـيـ لـلـعـراـقـ فـيـ عـامـ ١٩٢٠ـ مـ.

المفخّخات التي كان نصيب الشيعة ومناطقهم منها أكثر من ٩٥٪، وفي مقدّمتها هدم ضريح الإمامين العسكريين عليهما السلام وحادث جسر الأئمّه في بغداد الذي راح ضحيته أكثر من ١٥٠٠ شهيد، ورغم كل ذلك صرّحت المرجعية الشيعية المتمثّلة بالسيد السيستاني حفظه الله بأنّه لا تقولوا إخواننا أهل السنة بل قولوا أنفسنا أهل السنة؟!!

هذا ولا ننسى دور المدرسه القميّه ومراجعها العظام بتحرير الإساءه إلى رموز أهل السنة والوقوف إلى جانب أفغانستان وحماس السنّتين وتحمّل المسؤوليّه الكبيره في دعمها بالمال والسلاح والمواقف السياسيه.

نعم، يا سماحة الدكتور أنّ الشيعة وقفوا وسيقفون إلى جانب إخوتهم أهل السنة لأنّ ذلك أدب ورثوه من آئمه الهدى عليهم السلام.

وأتمنى من الدكتور الطيب أن يرصد العلاقة الحميمه التي تسود الشارع الإيراني سنه وشيعه ليدرك بما لا ريب فيه مدى الأُخُوه بين الطائفتين وكيف يعيش المسلم السنّي إلى جانب أخيه الشيعي رغم محاولات بعض دول الجوار تعكير الصفو من خلال تحريكيها لبعض المغفلين والانتهازيين.

وأمّا تقييم الكتاين اللذين أشار إليهما الدكتور فيحتاج إلى تأليف رساله مستقله، فقد قام أحمد الكاتب بتحريفات كثيره في عشرات الروايات تأييداً لأفكاره، وكفانا في ذلك ما ألفه الأستاذ حيدر محمد على البغدادي الطحان في كتابه «واحه اليقين».

وأمّا الكتاب الآخر فسيوافيك الكلام فيما نقله عنه في الحلقة التالية.

تابع شيخ الأزهر في حديثه اليومي الذي يبث من الفضائية المصرية قبيل الإفطار، وقال: الجديد الذي يمكن أن يقرأ من كتاب السيد على الأمين، أنه يفرق بين الإمامه الدينية وبين الإمامه السياسي، فالإمامه الدينية تعنى الرجل العالم التقى العذى يُهتدى به ويلجأ إليه في أمور الدين وفي مدلهمات الأمور، ويقصد بكلامه هداية الناس، وأما الإمامه السياسي تعنى الرجل العذى يتولى الحكم وإداره شؤون المجتمع وتطبيق الشرعه والحدود وإنصاف المظلوم، فهو معنى بالأمور الدنيوية الحياتيه والحياة المدنيه، وبالتالي هناك إمام للحياة الدينية وإمام للحياة المدنيه، والفرق بينهما كبير.

وأضاف شيخ الأزهر: ويرى السيد على الأمين أنه حدث خلط عند كثير من الشيعه بين مسئله الإمامه الدينية ومسئله الإمامه السياسي.

\*\*\*

أقول: إننا لم نعثر على كتاب السيد على الأمين وإنما أقضى على نظرته حسب ما نقله الدكتور الطيب، فإنها ليست شيئاً جديداً، وإنما هي نظرية غربية ألا وهي تفكير الدين عن السياسه، متاثراً بالمقوله المشهوره: «دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله».

كيف يمكن القول بالتفكيك مع أن القرآن الكريم يجمع لآل إبراهيم عليه السلام بين المقامين ويقول: (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا) (١) فإذا كان الكتاب والحكم

ص ١٤٧

١- النساء: ٥٤

علامه النبّوہ وإیتاء الملک العظیم هو الحکم والسیادہ.

ولقد تأثّر المؤلف فی نظریته هذه بما أثر عن عمر بن الخطاب حيث قال لابن عباس: يابن عباس أتدرى ما منع الناس منكم ؟  
قال: لا يا أمیر المؤمنین.

قال: لکنّی أدری. قال: ما هو يا أمیر المؤمنین ؟

قال: کرهت قریش أن تجتمع لكم النبّوہ والخلافہ، فيجخروا جخفاً، فنظرت قریش لنفسها فاختارت ووفقت فأصابت.<sup>(۱)</sup>

روی عن الإمام محمد الباقر عليه السلام فی قوله تعالى: (فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا) <sup>(۲)</sup> قال:  
«جعل منهم الرسل والأنبياء والأئمّة، فكيف يُقرّون في آل إبراهيم وينكرون في آل محمد صلی الله عليه وآلہ وسلم» قال: قلت:  
(وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا) قال: «الملک العظیم أن جعل فيهم أئمّة، من أطاعهم أطاع الله، ومن عصاهم عصى الله، فهو الملک  
العظیم». <sup>(۳)</sup>

إن الإمامه بمعنى الحیاۃ الدینیه، لم تكن مختصّه بالإمام، بل كان بين الصحابه الكرام من يصلح لأن يكون قدوه، ممّن بلغوا في  
الإیمان والتقوی مرحله ساميّه، فلماذا تعلق الشیعه بعلی علیه السلام نافین غیره من التسلق إلى هذا المقام الشامخ ؟ وهذا  
يكشف عن أنّ إمامته كانت أمرًا لا يتقّمّصه إلّا هو وليس هی إلّا رئاسه العاّمه في الدين والدنيا.

ثم نقل الدكتور أنّ السيد على الأئمّین استدلّ على نظریته بكلام الإمام على علیه السلام عندما جاء الناس لمبايعته بعد مقتل  
عثمان بن عفان حيث قال: «دعونی والتّمسوا غیری فإنّا مستقبلون أمرًا له وجوه وألوان» وقال بعد نقل كلامه علیه السلام:

يعنى اترکونی وانتخبو غیری، فالخیر أن أكون فيکم ناصحاً آمراً بالمعروف

ص: ۱۴۸

١- . شرح نهج البلاغه: ۵۳/۱۴.

٢- . النساء: ۵۴.

٣- . الكافی: ۱۶۰/۱.

وناهيًّاً عن المنكر من أن أكون لكم أميراً أتولى الإمامه والسياسه.

وهذا ما سنتناشه فى الحلقة القادمه بتوفيق من الله تعالى.

## الحلقه الثامنه والعشرون:اليوم الثامن والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ

قال الدكتور الطيب: إنّ قول الإمام على عليه السلام: «دعوني والتمسوا غيري...»

وإن تركتموني فأنا كأحدكم ولعلّي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتهمه أمركم وأنا لكم وزيرًا لكم مني أميرًا» يدلّ على أنه رضى الله عنه لم يطلب الإمام السياسيه أبداً ولم تكن في ذهنه بل كان ينفر منه (كذا - منها) وهذا كان بعد مقتل عثمان حيث كانت الساحه خاليه أمامه ليتولّ إمامه المسلمين. ومعنى كلامه: اتركوني وابحثوا عن غيري.

\*\*\*

أقول: إن للإمام على عليه السلام كلمات في هذا المضمون، فقد قال لابن عباس مشيراً إلى نعله: ما قيمه هذا النعل؟ فقال له: لا قيمة لها. قال عليه السلام: «والله لهى أحب إلى من إمرتكم». (١)

لكن الاستدلال بهذه الكلمات نابع عن عدم الوقوف على زمان صدور هذه الأقوال، وأنه في أي موقف رفض بيعه القوم وقال: «دعوني والتمسوا غيري»، وأي خلافه رفضها وقال في حفتها ما قال.

إن الذين أرادوه لبيعه هم الذين بايعوا الخلفاء السابقين، وكان عثمان منهم، وقد استأثر بأموال المسلمين، فلما قُتِل قالوا على: نباعك على أن تَسْير

ص: ١٤٩

١- . نهج البلاغة: الخطبه ٣٣.

فيينا بسيره الرسول، فاستعفاهم وسائلهم أن يطلبوا غيره، ثم ذكر عدم قبوله في ذيل كلامه وهو «إِنَّا مُسْتَقْبِلُونَ أَمْرًا لَهُ وجوهٌ وَأَلوانٌ لا تَقُومُ لَهُ الْقُلُوبُ وَلَا تُثْبِتُ عَلَيْهِ الْعُقُولُ، وَإِنَّ الْآفَاقَ قَدْ أَغَامَتْ وَالْمَحْجَّةَ قَدْ تَنَكَّرَتْ»<sup>(١)</sup> مشيرًا إلى أن الشبهه قد استولت على العقول والقلوب، وجهل أكثر الناس محاجة الحق، ففي مثل هذه الظروف فإِنَّى لا أقدر أن أ sisير فيكم بسيره الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في أصحابه مستقلاً بالتدبر، لفساد أحوالكم، وتعذر صلاحكم.

وقد صدق الخبر الخبر، فلَمَّا قام الإمام عليه السلام بالأمر وقسم الأموال بينهم بالعدل، نكث طائفه، ومررت أخرى، وقسَط آخرون.<sup>(٢)</sup>

فالذى رفضه الإمام هو الخلافة التي يتقمصها الإمام عن طريق البيعة، وأماماً الخلافة الإلهية التي ألبسها الله سبحانه إياه يوم الغدير وغيره فلم تكن مطروحة لدى المبايعين والإمام، حتى يستقبلها أو يقبلها.

وأماماً الخلافة التي ينحلها الناس عن طريق البيعة، فالإمام وغيره أمامها سواء، وفي حقها قال: «دعوني والتتسوا غيري». وأماماً الخلافة الإلهية التي تدعى بها الشيعة بفضل النصوص الكثيرة فهى غنية عن البيعة، غير خاضعه لإقبال الناس وإدبارهم. وليس الناس أمامها سواء، بل تختص بمن خصه سبحانه بها، وليس لمن خصه بها حق رفضها ولا استقالتها. والإمام بهذا المعنى لم تكن مطروحة حين الحوار حتى يرفضها الإمام.

وليس هذا أول كلام للإمام وآخره حول رفضه بيعه القوم وإن أصرروا عليه وتداكوا عليه تداك الإبل على حياضها يوم وردها، يقول:

«وَبَسْطْتُمْ يَدِي فَكَفَفْتُهُمْ، وَمَدَدْنَمُوهَا فَقَبَضْتُهُمْ، ثُمَّ تَدَاكُكُتُمْ عَلَى تَدَاكَ

ص: ١٥٠

١- نهج البلاغه: الخطبه .٩٢

٢- لاحظ: نهج البلاغه: الخطبه .٣

الإِبْلِ الْهَمِّ عَلَى حِيَاضِهَا يَوْمٍ وَرِدِهَا، حَتَّى انْقَطَعَتِ النَّعْلُ، وَسَقَطَ الرِّدَاءُ، وَوُطِئَ الضَّعِيفُ، وَبَلَغَ مِنْ سُرُورِ النَّاسِ بَيْنَهُمْ إِيَّاهُ أَنِ ابْتَهَجَ بِهَا الصَّغِيرُ، وَهَدَحَ إِلَيْهَا الْكَبِيرُ، وَتَحَامَلَ نَحْوَهَا الْعَلِيلُ، وَحَسَرَتْ إِلَيْهَا الْكَعَابُ» (١). (٢)

أقول: إنَّ الذين جاءوا لمبايعه علىٰ من الصحابة والتابعين، إنما حاولوا أن يبايعوه كما بايعوا الخلفاء الماضين، فالخليفه فى هذا المقام يستمد شرعه خلافته من بيعه الناس، وهى التى وقف منها الإمام موقفاً رافضاً لعدم رغبته فيها، وعلمًا منه بأنَّ المبايعين لا يطيقون عدله وقضاءه.

وأين ذلك من الإمامه الإلهيه الثابتة له بتنصيص النبي صلى الله عليه و آله و سلم فى غير واحد من المواقف؟! فإنَّ المبايعين فى تلك الظروف العصيبة لم يكن لهم هم سوى تنصيب الخليفة من دون نظر إلى الإمامه المنصوصه لعلى عليه السلام، حتى يستقىلها الإمام أو يقبلها.

وفي الختام نود الإشارة إلى نكته، وهي أنَّ البيعة التي تمت لعلى عليه السلام على النحو العذى وصفها الإمام عليه السلام كانت ظاهره استثنائيه لم يكن لها مثيل فى من سبقه من الخلفاء، ومع ذلك نرى أنه لما استتب الأمر للإمام عليه السلام ظهرت بوادر

ص: ١٥١

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه .٢٢٩
  - ٢- قال ابن أبي الحديد فى شرح مفردات الخطبه: التداك: الا زدحام الشديد، والإبل الهيم: العطاش. وهدج اليها الكبير: مشى ضعيفاً مرتعشاً، والمضارع يهدج، بالكسر. وتحامل نحوها العليل: تكلّف المشي على مشقة. وحسرت إليها الكعب: كشفت عن وجهها حرصاً على حضور البيعة، والكعب: الجاريه التي نهد ثديها، كعب تكعب (بالضم). قوله: «حتى انقطع النعل وسقط الرداء» شبيه بقوله فى الخطبه الشقشيقية: «حتى لقد وطى الحسان وشقّ عطفاً». لاحظ: شرح نهج البلاغه: ٤-١٣/٣.

التمرد والعصيان عليه، والتي شغلت باله عليه السلام منذ توليه منصب الخلافه وحتى استشهاده عليه السلام.

ثم إن الإمام في نهاية الأمر يبيّن وجه قبوله لبيعه هؤلاء (مع عدم رغبته في الخلافة) في خطبه أخرى، حيث يقول:

أَمِّا وَالَّذِي فَقَرَ الْحَجَّةَ ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، لَوْلَا حُضُورُ الْحَاضِرِ ، وَقِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاسِ ، وَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعَمَاءِ أَلَّا يُفَارِّوْا عَلَى كِظَاهِرِ ظَاهِلٍ ، وَلَا سَيَغُبْ مَظْلُومٌ ، لَأَلْقَيْتُ حَبَّاهَا عَلَى غَارِبِهَا ، وَلَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأسِ أَوْلَاهَا ، وَلَأَلْقَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَرْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَهِ عَنْزٌ<sup>(١)</sup>.

## الحلقة التاسعة والعشرون: اليوم التاسع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦

أكّد الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر في هذه الحلقة التي هي خاتمه المطاف، على أنّ الأزهر من أحرص المؤسسات الدينية على وحدة الأمة الإسلامية وقال: إنّ حديثنا خلال شهر رمضان المبارك لم نكن نقصد به إحداث فرقه أو إثاره ضغائن بين السنة والشيعة.

وابع سماحته قائلاً: بأنّ الأزهر لا يحجر على الرأي أبداً؛ لأنّ الله عزّ وجلّ قال: (فَمَنْ شَاءَ فَلِئْوَمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلِكُفْرِنْ) <sup>(٢)</sup> ولكننا نقول: تعالوا نلتقي على أصول واضحه تمنع وقوع الفتنة، تعالوا لإيقاف شلالات الدم التي تجري بين المسلمين.

وأضاف فضيلته: بأنّ مصر بلد سنّى ولا نريد أن يتحول شعبه المسلم إلى

ص: ١٥٢

١- نهج البلاغة: الخطبة ٣.

٢- الكهف: ٢٩.

طائفتين تقتل من أجل الطائفية، وإنّ مصر ليس فيها شيعه ولذلك يراد الآن إحداث فتنه فيها من خلال إيجاد قاعده شبابيه تتمذهب بالمدّه الشيعي. ثم عزّ كلامه بتلؤات بيرنارد لويس حول الشرق الأوسط يقول فيها: «عاجلاً وليس آجلاً سيعاود النمط التاريخي في المنطقه - يقصد الخلاف بين السنة والشيعه - ظهوره إلى العلن فتركيا إسلاميه وإيران إسلاميه ستتنافسان على الرعame وستكون المنافسه كما كانت عليه منذ عده قرون بين المذهبين السنّي والشيعه».

وفي ختام كلامه طالب فضيلته علماء الشيعه الاجتماع بالأزهر لإصدار فتاوى من المراجع الشيعيه ومن أهل السنّه تحريم على الشيعي أن يقتل السنّي وتحرم على السنّي أن يقتل الشيعي.

\*\*\*

أقول: التقريب بين الطوائف الإسلاميه من الأماني العزيزه التي يتمناها كل مسلم واع بصير، خصوصاً في الأوضاع الراهنه، والأجواء السائده على المسلمين، والظروف المحيطه بهم في شتي النواحي والأقطار، ولا يشك في ضرورته إلااثنان: جاهل مغفل، وجاحد معاند ماكر. إذ لا يمر على المسلمين يوم إلماوفيه مجازر رهيبة، وحروب داميه طاحنه، فرضتها عليهم القوى الكافره، التي تخاف من سياده الإسلام في ربوع العالم، وانتشاره فيها، فعادت تؤجج نار الحرب بين آونه وأخرى، فتضرب المسلم بالمسلم تاره، وبالكافر أخرى فتحقق أمنيتها الكبرى.

فعلى هذا فهو رأى متّفق عليه بيننا وبين الدكتور أحمد الطيب حفظه الله، والشاهد على ذلك أن علماء الشيعه قد اتفقوا مع شيخ الأزهر في وقته الشيخ محمود شلتوت في تأسيس دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، وقد تبادلت

الرسائل بين مشايخ الأزهر ومراجع الشيعة كآية الله البروجردي وغيره. فعلى هذا فهذه النقطة أمر يعرفه من له إمام بالأوضاع المريحة في حياتنا الإسلامية.

نعم إن الدكتور شيخ الأزهر يتزعّج من وجود التبشير الشيعي داخل مصر وأنه بلد سني لا شيعي لكن نسأل الأستاذ لماذا لا يتزعّج من التبشير المسيحي في مصر والذي يمتد تاريخه لعشرات السنين حتى أن القبطيين لهم دور في التبشير؟! كما إنّ لا أظن وجود تبشير شيعي بمعنى تحويل السنّى إلى شيعي بينما يريد إزالة العقبات وإزاحة الموانع بين الطائفتين وأنّ بينهما مشتركات كثيرة. ومن عجائب الكلام أنّ الدكتور يقول إنّ السنة يمثلون ٩٠٪ من المسلمين في العالم، ولكنّه تصور غير تام، فإنّ الشيعة يمثلون ربع المسلمين لو لم يكن أكثر، ثم إنّ بينهم علماء وحكماء، كتاب وخطباء، ومتقّفين وأساتذة من طبقات مختلفة، وهم أحجار لا يمكن للمرجعية أن تكمّل أفواههم عن التكلّم بما يعتقدون ونشر ما يريدون خصوصاً إذا كان لرفع سوء الظن بين الطائفتين.

كما أنّ علماء الأزهر وأهل السنة لا يستطيعون السيطرة على جميع علمائهم ومثقّفهم وتكميم أفواههم. نعم نحن نجانب ونخالف كلّ تبشير من أي طائفه تريد إشعال نار الفتنة بين الطائفتين.

فنحن نرى ما يمضى من يوم إلاؤينتشر كتاب أو رساله أو مقال من أهل السنة في تكفير الشيعة وتحريض الشباب على إراقة دمائهم، وليس هذا بعيد ممّا يقرأ شيئاً مما يجري في أفغانستان وباكستان والعراق وسوريا واليمن وغيرها من البلدان.

ثم إنّ ما نقله عن بيرنارد لويس ووصفه بالتبؤات غير صحيح جداً، فإنه مخطط لهم وليس تتبؤاً، إذ ليس هناك أي تنافس بين إيران وتركيا على الرعامة، وما ذكره ليس إلاؤامرها تدبرها الدول الاستكبارية لضرب الدولتين باسم التبؤ.

وأقول بصراحه: إنَّ الحرب في العراق وسوريا واليمن حرب سياسية وليس حرباً طائفية فإنَّ يد الدول الكبرى وراء هذه الحروب، فهذه الدول بإشعال الحرب في تلك المناطق تنتفع كثيراً حيث تتم الحرب بإضعاف المسلمين أولاً، وتهديم منشآتهم الاقتصادية ثانياً، وبيع الأسلحة عليهم ثالثاً، ودفع الخطر عن إسرائيل وجعلها أكثر أمناً رابعاً، إلى غير ذلك من الآثار المشؤومة.

والعجب أنَّ الأزهر الشريف سكت عن شلالات الدماء التي تجري في اليمن الجريح التي تُدمر كلَّ يوم وليله بأعذار واهية.

وهذا آخر مقالى وكلامى إلى سماحة الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر حفظه الله عسى أن يقوم بما تبناه من اجتماع رؤساء الطائفيين ودراسه الموضوع، أى وحده المسلمين ونجاتهم مما يحيط بهم من مؤامرات عسى أن يصل الجميع إلى أمنياتهم.

ونحن على إيمان ويقين بأنه لو كان الاجتماع لله وبنيه خالصه فالله سبحانه يسدد خطاهم ويوفقهم لما فيه الصلاح والسداد.

يقول تبارك وتعالى: (إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بِئْنَهُمَا) [\(١\)](#).

\*\*\*

تمَّت الرسالة مساء يوم الخميس الثاني

عشر من شهر ذي القعده الحرام ١٤٣٦ هـ

في مدینه قم المقدسه عش آل محمد

صلوات الله عليهم أجمعين.

جعفر السبحانى

ص: ١٥٥







قال الله تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَ لَا - تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَعَّنُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِيمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُتُمْ مِنْ قَبْلِ فَمَنْ أَلْهَمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا).

(النساء: ٩٤)

ص: ١٥٩

**ادانه ظاهره التكفير على لسان النبي صلى الله عليه و آله و سلم:**

روى البخارى عن أبي ذرٍّ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول: «لا يرمي رجل رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك».

(صحيح البخارى، برقم ٤٥٦٠).

وروى الترمذى أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال:

«لَا عَنِ الْمُؤْمِنِ كَفَّا تُهْلِكُهُ، وَمَنْ قَدْفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَفَّارٌ».

(سنن الترمذى: ١٣٢/٤).

ص: ١٦٠

١. التكفير نابع عن طغيان العاطفه الكاذبه على العقل ومنهج الاستدلال

٢. التكفير يهدف إلى تمزيق الأمة الإسلامية وإضعاف المسلمين

٣. التكفير يورث الفوضى ويُعدم الأمان الذي هو من أهم الحاجات الفطرية

٤. ظاهره التكفير تنمو في بيئه الجهل وسوء الفهم لأحكام الشريعة المقدسه

٥. التكفير من أخطر الأمور على الإسلام في طريق تشويه صورته ظلماً وعدواناً



الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله لقد جاءت رسلي ربنا بالحق ونودوا أن تلكم الجن أورثتموها بما كنتم تعملون، والصلوة والسلام على نبي الرحمة وإمام الهدى محمد المصطفى وعلى آله الطيبين الطاهرين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

أمّا بعد:

فقد ظهرت في عصرنا هذا، ظاهره التكفير وتبنيها جماعه احتكروا الإيمان لأنفسهم وسلبوه عن غيرهم، فقاموا بقتل الأنفس ونهب الأموال بحججه أنّ غيرهم كفار يجب قتالهم وسيذاريهم والإغارة على ممتلكاتهم وأموالهم !!

وممّا يؤسف له أنّ هؤلاء يدعون أنّهم يحكمون باسم الإسلام وباسم نبي الرحمة الذي قال: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»<sup>(١)</sup>، فهـا هـم يقتـلـونـ الأـبـرـيـاءـ وـالـعـزـلـ مـنـ النـاسـ أـطـفـالـاـ وـشـيـوـخـاـ وـنسـاءـ وـيـقـوـمـونـ بـجـرـائـهـمـ وـهـمـ يـكـبـرـونـ وـيـصـلـوـنـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ الذـيـ يـصـفـهـ سـبـحـانـهـ بـقـوـلـهـ: (فِيمَا رَحْمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا عَلَيْهِ الْقُلُوبُ لَا نَفْصُوْمَا مِنْ حَوْلِكَ) <sup>(٢)</sup>، ويـدـعـونـ رـفـعـ لـوـاءـ الـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـ نـصـرـهـ الدـيـنـ وـمـوـاجـهـهـ أـعـدـائـهـ، وـهـمـ يـعـيـشـونـ فـيـ الـأـرـضـ فـسـادـاـ، وـيـحـرـقـونـ الـحـرـثـ وـالـنـسـلـ، وـيـدـمـرـونـ الـمـنـشـآـتـ الـاـقـتصـادـيـهـ، بـلـ يـخـرـبـونـ كـلـ شـيـءـ؟ـ!

يـقـوـمـونـ بـهـذـهـ الـجـرـائـمـ الـفـطـيـعـهـ التـيـ يـهـتـرـ لـهـ عـرـشـ الرـحـمـنـ باـسـمـ الدـيـنـ،

ص: ١٦٣

١- صحيح مسلم: ٢٢/٨، كتاب البر والصلة والآداب.

٢- آل عمران: ١٥٩.

والأنكى من ذلك أنّهم لا يعيرون أهمية الضحايا الأبرياء ولا يقدّرون لها قيمة، وأصبح ذبح الإنسان الذي عرّفه سبحانه بقوله: (وَلَقَدْ كَرِمَنَا بَنِي آدَمَ) [\(١\)](#) أهون عندهم من ذبح الطير أو قتل الهوام!!

إنّ القائمين بهذه الأعمال بين جاهل بقواعد الدين وأحكامه متحمس في طريقه؛ أو عالم بالموضوع وحكمه لكنه ينفذ خطط الكافرين الذين يكُونون الحُقْدَ والعداء لنبي الإسلام ورسالته منذ قرون، فتراهم في كلّ عصر يأتون بخطّه جديده. والذى يتولى كبر هذا الأمر الفظيع هو قائد الوهابية المتشدد محمد بن عبد الوهاب الذى ظهر في القرن الثاني عشر الهجرى مدعياً الدفاع عن التوحيد ففكّر عامة المسلمين إلّا من تابعه في أفكاره.

وقد اعتبر ابن عبد الوهاب عامة المسلمين كفّاراً ومشركين ومرتدين كأهل الجاهليّة الأولى أو أضلّ منهم وقال: فإذا عرفت أنّ هذا الذي يُسمّيه المشركون في زماننا «الاعتقاد» هو الشرك الذي نزل فيه القرآن، وقاتل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس عليه، فاعلم أنّ شرك الأولين أخفّ من شرك أهل زماننا وذلك:

إنّ الأولين لا يشركون ولا يدعون الملائكة والأولياء والأوثان مع الله إلّا في الرخاء، وأما في الشدّة فيخلصون لله الدعاء، فيدلّ عليه قوله سبحانه: (وَإِذَا مَسَكْمُ الظُّرُفِ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَغْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا) [\(٢\)](#) وبذلك تبيّن الفرق بين شرك أهل زماننا وشرك الأولين. [\(٣\)](#)

واستنتج من عبارته هذه أنّ مشركي أهل زمانه يدعون غير الله في الشدّة والرخاء، فكانوا أكثر شركاً.

وهذه العبارات تدلّ على أنّ جماهير المسلمين - عنده - مشركون شركاً أشدّ من شرك أبي جهل وأبي لهب!!

ص: ١٦٤

- 
- ١- الإسراء: ٧٠.
  - ٢- الإسراء: ٦٧.
  - ٣- كتاب كشف الشبهات: ١١.

وأراد من الشرك الذى اتّهم به عامة المسلمين عبر قرون ما يقومون به من زيارة قبور الأنبياء والأولياء الصالحين والتوسل بهم مضافاً إلى إعمار قبورهم وأضرحتهم، فهذا هو الذى أسماه ابن عبد الوهاب بالشرك الأكبر، وبذلك صار المسلمين بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى عصر محمد بن عبد الوهاب مشركين وأضلّ من مشركى عصر الجahلية.

هذا ما يذكره ابن غنام معاصره ومؤرخ حياته وحروبه مع المسلمين.

ولمحمد بن عبد الوهاب كلمه أخرى قال: أتبّع هؤلاء سنن من قبلهم وسلكوا سبّلهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حذو القدّه بالقدّه، وغلب الشرك على أكثر النفوس لغله الجهل وخفاء العلم، وصار المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والسنّه بدّعه والبدّعه سنّه، ونشأ في ذلك الصغير وهرم عليه الكبير وطمست الأعلام واشتدت غربة الإسلام، وقلّ العلماء وغلب السفهاء، وتفاقم الأمر واشتداً  
الباء وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس.<sup>(١)</sup>

والعجب أنّ الشيخ يزعم أنّه من أتباع أحمد بن تيميه!! وحاشا أن يكون ابن تيميه بهذا التشدد فإنه ذكر للتکفير شرطًا وموانع  
سيوافيك بيانها في محلّها. نعم عبر عما يسمّيه محمد بن عبد الوهاب شركاً بالبدّعه.

إن التسرّع والغلو في التکفير يمزّق المجتمع المسلم، ويغدّى الفرقه والشحناه بين المسلمين بل ربما يؤدّي إلى إهادار المسلمين  
دماء بعضهم بعضاً وهذا على جانب النقيض من قوله سبحانه: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّٰهِ جَمِيعاً وَلَا تَنَفَّرُوا).<sup>(٢)</sup>

إن أقلّ ضرر أصيّب به الإسلام هو أنّ بدّعه التکفير على النحو الذي تبّه الفضائيات صارت حائلاً بين الغربيين وبين اعتنائهم  
الإسلام.

ص: ١٦٥

١- الدرر السنّيه في الأجویه النجدیه: ١٩٧/١ و ٢٩٥.

٢- آل عمران: ١٠٣.

يا ليت هؤلاء يفهمون أو يعقلون ما عليه علماء الإسلام عامّه حيث قالوا:

الخطأ في ترك تكبير ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك ممحومه من دم امرئ مسلم.<sup>(١)</sup>

إن الآثار السلبية المترتبة على التكبير خطيرة جداً ويكتفى في خطورته:

إنّه يزيل عصمه النفس والنفيس، فالنفوس تُقتل والأعراض تهتك والأموال تُسلب.

إنّه ينشر الفوضى في المجتمع الإسلامي ويجعله شيئاً والذى يعده سبحانه من ألوان العذاب ويقول: (أَوْ يَلْبِسُكُمْ شَيْعاً) <sup>(٢)</sup>.

ويما ليت هؤلاء يكتفون بالتكفير فإنّ خطره قليل، وهؤلاء هم اليهود والنصارى محكومون بالكفر ولكنّهم يعيشون في الأوساط الإسلامية بعيدين عن الخطر والقتل والنهب. غير أنّ هؤلاء يتّهمون من يقول لا إله إلا الله محمداً رسول الله ويصلّى إلى الكعبة ويصوم شهر رمضان، بالشرك الذي نتّيجه هو الحكم بهدر دمه، واستحلال نهب ماله وهتك حرمه نسائه وأولاده، ولذلك نرى أنّ القائلين بالتكفير بهذا المعنى يمارسون أبغض جرائم العصر الحديث ولا يستثنون أحداً، بل العدو الصهيوني الغاصب عندهم أكثر احتراماً من الشعوب الإسلامية بكلّ مذاهبها وطوائفها!!!

ولأجل هذا قمنا بدراسة حقيقة الإيمان والكفر على ضوء الكتاب والسنّة حتى يقف الباحث الوعي على أنّ عمل هؤلاء المنحرفين يخالف حكم القرآن والسنة.

وتحقيق الحال يتم ضمن فصول:

ص: ١٦٦

---

١- الاقتصاد في الاعتقاد للإمام الغزالى: ١٤٣، مطبعه صبيح فى القاهرة.

٢- الأنعام: ٦٥.

الكفر والإيمان لغةً

يظهر من أئمّة اللغة أنّ للّكفر أصلًاً ومعنى واحداً. يقول ابن فارس: له أصل واحد وهو السّتر والتّغطية، والّكفر ضد الإيمان لأنّه يغطي الحق.[\(١\)](#)

وقال الجوهرى: كلّ شيء غطى شيئاً فقد كفره، ومنه سُمّي الكافر لأنّه يغطي نعم الله.[\(٢\)](#)

وقال الراغب: الكفر في اللغة ستر الشيء، ويوصف الليل بالكافر لأنّه يستر الأشخاص، والزارع لأنّه يستر البذر في الأرض، يقول تعالى: (كَمَلَ غَيْثٌ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ بَنَاهُ) [\(٣\)](#).[\(٤\)](#)

ويمكن أن يقال إنّ للّكفر أصلًا آخر وهو الجحد والإنكار وهو غير السّتر والتّغطية، قال سبحانه: (وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ أُوْثَانًا مَوَدَّةً بَيْنَكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَمَا أَوْكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِّنْ نَاصِرٍ) [\(٥\)](#).

فمعنى قوله: (يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ) : أي ينكر بعضكم بعضًا.

ص: ١٦٧

- 
- ١- مقاييس اللغة: ١٩١/٥.
  - ٢- صحاح اللغة للجوهرى: ٨٠٨/٢، ماده «كفر».
  - ٣- الحديـد: ٢٠.
  - ٤- مفردات الراغب: ٤٣٣، ماده «كفر».
  - ٥- العنـكبوت: ٢٥.

هذا كله حول الكفر، وأمّا الإيمان فالثلاثي المجرد مثل قوله: «أَمْنٌ»، «يَأْمُنُ» فيراد به السكينة والطمأنينة كقوله تعالى: (وَلَيَبْدَلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَمْبَدِلُونَ) [\(١\)](#).

وأمّا الثلاثي المزيد فيه فإن كان مقووناً بلفظه «من» فهو أيضاً بنفس ذلك المعنى، مثل قوله: (وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) [\(٢\)](#); وإن كان مقووناً باللام أو الباء فهو بمعنى التصديق، يقول سبحانه: (وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا) [\(٣\)](#): أى بمصدق لنا، ويقول سبحانه: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ) [\(٤\)](#): أى صدق الرسول.

## الإيمان والكفر في مصطلح المتكلمين

### اشارة

اتفق المتكلمون على أنّ الإيمان بمعنى التصديق ولكن اختلفوا في أنّه بأى جارحه يتحقق التصديق؟ فهناك أقوال:

#### ١. التصديق اللساني

ذهب ابن كرام السجستاني (المتوفى: ٢٥٥هـ) إلى أنه يكفي في تحقق الإيمان التصديق باللسان وإن لم يصدق قلباً، قائلاً: بأنّ النبي صلى الله عليه وآلـه و سلم يقبل إيمان من قال: لا إله إلا الله محمداً رسول الله. [\(٥\)](#)

يلاحظ عليه: أنّ كلامه هذا لا يخلو من إبهام، فلو قال: إنّ من صدق باللسان فهو مؤمن وإن لم نعلم وفاق لسانه مع قلبه فهو أمر مقبول، إذ لا طريق لنا إلى الغيب والباطن. وأمّا لو قال بكفایة التصديق اللساني وإن علم الخلاف فهو

ص: ١٦٨

١- النور: ٥٥.

٢- قريش: ٤.

٣- يوسف: ١٧.

٤- البقرة: ٢٨٥.

٥- نقله ابن حزم في الفصل: ١٩٠٣.

محجوج بالقرآن الكريم، يقول سبحانه: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ) [\(١\)](#).

## ٢. التصديق القلبي

ذهب جهم بن صفوان (المتوفى: ١٢٧هـ) إلى كفایه التصديق القلبي وإن كان منكراً لساناً، واستدلّ على ذلك بإيمان عمار الذي أنكر رسالته النبي صلى الله عليه وآلها وسلم بلسانه ولما جاء إلى رسول الله صلی الله عليه وآلها وسلم باكيًا قال له: «إِنْ عَادُوكُفُدُّ»، وهذا يدلّ على أنَّ الإنكار باللسان لا يضر إذا كان القلب مطمئناً بالإيمان، قال تعالى: (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ) [\(٢\)](#).

يلاحظ عليه: بأنَّ الكلام في معنى الإيمان في غير حالة الاضطرار والتقيي، وما أشير إليه من إيمان عمار مع الإنكار في اللسان فهو داخل في حالة الاضطرار وقال رسول الله صلی الله عليه وآلها وسلم «رفع عن أمتي ما اضطروا إليه».

أضعف إلى ذلك: أنه سبحانه يكفر قوم فرعون ويقول: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَهُ الْمُفْسِدِينَ) [\(٣\)](#). فقد أذعنوا بصحبه رساله موسى قلباً، ولكن جحدوها لساناً، فوصفوا بالكفر.

## ٣. التصديق لساناً وقلباً مع الاجتناب عن الكبائر

ذهبت الخوارج إلى أنَّ الاجتناب عن الكبائر من مقومات الإيمان، ولو آمن وصدق بلسانه وقلبه ولكن كذب أو اغتاب سيخرج من خيمه الإيمان ويدخل حظيره الكفر. [\(٤\)](#)

ص: ١٦٩

١- البقرة: ٨

٢- النحل: ١٠٦. لاحظ: الفصل: ١٩٠/٣

٣- النمل: ١٤

٤- لاحظ: الاباضية في موكب التاريخ: ٨٩-٩٢

وقد استدلّ هؤلاء بآيات أجبنا عنها في كتابنا «بحوث في الملل والنحل»، وأوضح دليل على أن العمل بالفرائض والاجتناب عن المحرمات ليس من مقومات الإيمان، قوله سبحانه: (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ) [\(١\)](#) ترى أنه سبحانه عطف العمل بالصالحات على الإيمان في هذه الآية وفي آيات كثيرة، وهذا يدلّ على أن العمل بالفرائض واجتناب الكبائر ليسا من مقومات الإيمان وإن كان لهما مدخله تامه في نجاه الإنسان يوم القيمة.

#### ٤. المنزه بين المترفين

ذهب المعتزلة إلى أن المؤمن باللسان والقلب إذا ترك فريضه أو ارتكب حراماً يخرج من خيمه الإيمان ولا يدخل في حظيره الكفر بل يكون في منزلة بين المترفين، أي بين الإيمان والكفر، فلا هو مؤمن ولا كافر. وقد اشتهرت المعتزلة بهذا الرأي، [\(٢\)](#) وهو مردود بقوله سبحانه: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) [\(٣\)](#).

والآية بصدق الحصر، وقد بسطنا الكلام في نقد هذه النظرية في كتابنا «بحوث في الملل والنحل».

#### ٥. نظرية جمهور العلماء

الإيمان عباره عن التصديق باللسان والإذعان بالجنان، وهذا هو الذي عليه جمهور المسلمين فلو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقبل إيمان من صدق باللسان فلأجل أنه كان طريقاً إلى تصديق بالجنان.

ص: ١٧٠

١- العصر: ٣.

٢- شرح الأصول الخمسة: ٦٩٧.

٣- التغابن: ٢.

وها نحن نذكر شيئاً من عبارات القوم سنه وشيعه، حتى يعلم أن المتكلمين من الفريقيين على هذه النظرية.

قال عضد الدين الإيجي: الإيمان: التصديق للرسول فيما علم مجئه به ضروره، فتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً<sup>(١)</sup>.

وقال التفتازاني: الإيمان: اسم للتصديق عند الأكثرين، أى تصديق النبي صلى الله عليه وآلـه وـسلم فيما علم مجئه به بالضرورة.<sup>(٢)</sup>

وقال الشريف المرتضى (المتوفى ٤٣٦هـ): إن الإيمان عبارة عن التصديق القلبى ولا اعتبار بما يجرى على اللسان، فمن كان عارفاً بالله تعالى وبكل ما أوجب معرفته، مقرًا بذلك ومصدقاً فهو مؤمن.<sup>(٣)</sup>

وقال ابن ميثم: إن الإيمان عبارة عن التصديق للتي بالله تعالى، وبما جاء به رسوله من قول أو فعل، والقول اللساني سبب ظهوره، وسائل الطاعات ثمرات مؤكده له.<sup>(٤)</sup>

ثم إن هنا سؤالين لابد من الإجابة عنهما:

١. اتهام نظريه المشهور بالإرجاء.

٢. تعامل النبي مع المنافقين.

أمّا السؤال الأول، فربما يقال: أى فرق بين نظريه الجمهور حيث اكتفوا بالتصديقين من دون إدخال العمل بالفرائض في صميم الإيمان، وما عليه المرجحه الذين اشتهروا بقولهم: «لا تضرّ مع الإيمان معصيه كما لا تنفع مع الكفر طاعه»؟

ص: ١٧١

١- شرح المواقف: ٣٢٣/٨، قسم المتن.

٢- شرح المقاصد: ١٧٦/٥.

٣- الذخيره في علم الكلام: ٥٣٧-٥٣٦.

٤- قواعد المرام: ١٧٠.

أقول: بين النظريتين بعد المشرقيين، وذلك لأنّ القول بأنّ الإيمان هو التصديقان، لا يدخل القائل في عداد المرجحه إذا كان مهتماً بالعمل، لأنّ جمهور العلماء يرون النجاه والسعادة فيه، وأنّه لو لاه لكان خاسراً غير رابح، أمّا المرجحه فهم الذين يهتمون بالعقيدة ولا يهتمون بالعمل ولا يعذونه عنصراً مؤثراً في الحياة الآخرية ويعيشون على أساس العفو والرجاء، فهم يهتمون بالرغبة ولا يهتمون بالرهبة، والله سبحانه يقول: (إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُشُّبِِ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ) <sup>(١)</sup> فكلام الجمهور على طرف التقىض مما هم عليه، خصوصاً على ما نقله شارح المقاصد من المرجحه بأنّهم ينفعون العقاب على الكبائر إذا كان المرتكب مؤمناً على مذهبهم. <sup>(٢)</sup>

وقد شعر أئمه أهل البيت عليهم السلام بخطوره الموقف، وعلموا بأنّ إشعاعه هذه الفكرة عند المسلمين عامه، والشيعة خاصة، سترجعهم إلى الجاهلية، فقاموا بتحذير المجتمع الإسلامي من خطر المرجحه فقالوا: «بادروا أولادكم بالحديث قبل أن يسبقكم إليهم المرجحه». <sup>(٣)</sup>

كيف يمكن القول بأنّ التصديقين سبب النجاه يوم القيمة، والله سبحانه يقول: (فَلَا افْتَحْمَ الْعَقبَةَ \* وَ مَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقبَةُ \* فَكُرَبَّهِ \* أَوْ إِطْعَامُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْيَغَةٍ \* يَتَيَّمَّا ذَا مَقْرَبَهِ \* أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَهِ \* ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ تَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ وَ تَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَهِ) <sup>(٤)</sup>.

ص: ١٧٢

١- . العصر: ٣-٢.

٢- . لاحظ شرح المقاصد للتفتازاني: ٢٢٩/٢ و ٢٣٨.

٣- . الكافي: ٤٧/٦، الحديث ٥.

٤- . البلد: ١١-١٧.

وأَمَّا السُّؤالُ الثَّانِي فَالإِجَابَةُ عَنْهُ كَالتَّالِي:

لَا - شَكٌ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا كُفَّارًا، وَمَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْبَرَاءَةِ يَقْفَى عَلَى ذَلِكَ، يَقُولُ سَبْحَانَهُ: (وَ مَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفْقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ وَ لَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَ هُمْ كُسَالَى وَ لَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَ هُمْ كَارِهُونَ) [\(١\)](#)، وَلَكِنَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - لِمُصْلِحَةِ مَلْزَمِهِ - كَانَ يَتَعَامِلُ مَعَهُمْ مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ كَانُوا ذَا قَرَابَةٍ وَصَلَّهُ نَسْبَيَّهُ أَوْ سَبَبَيَّهُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، فَطُرِدَ هُؤُلَاءِ يَوْمَ ذَاكَ يَسْبِبُ فَوْضَى فِي الْمُجَمَّعِ الْإِسْلَامِيِّ وَيُشَتَّتُ كَلْمَتَهُمْ وَيُفَرَّقُهُمْ، فَلَمْ يَكُنْ بِدِيْوَمِ ذَاكَ مِنَ التَّعَامِلِ مَعَهُمْ مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِ، وَلِذَلِكَ جَاءَ الْوَحْىُ بِنَفْيِ الْإِيمَانِ عَنْهُمْ، قَالَ سَبْحَانَهُ: (إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهُدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ) [\(٢\)](#)

ص: ١٧٣

١- التوبه: ٥٤.

٢- المنافقون: ١.

### اشاره

إذا كان الإيمان بمعنى التصديق، فهو من الأمور الإضافية القائمة بين المصدق والمصدق به، فالصدق هو المؤمن، وأما المصدق به الذي يناظر به الإيمان وجوداً وعدماً، فهو كالتالى:

#### ١. التوحيد في الذات

ويراد به توحيده سبحانه وتعزى عنه عن المثل وعن التركيب، فالله سبحانه واحد لا مثيل ولا نظير له، موجود بسيط لا جزء ولا تركيب في ذاته، وسورة الإخلاص تكفل ببيان ذينك التوحيدين:

أَمّا الْأُولُ فِي سَيِّنَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ).

وأَمّا الثانى - أي بسيط لا جزء له - فيكفى فيه قوله تعالى: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ).

#### ٢. التوحيد في الخالقية

ويراد به أنه لا خالق في صحيحة الوجود على وجه الاستقلال إلّا الله سبحانه، وقد تضافر التنصيص عليه في الذكر الحكيم، قال سبحانه: (قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ)[\(١\)](#).

قلنا: إن الخالقية على وجه الاستقلال منحصره بالله سبحانه، خرجت الخالقية على وجه التبعية وبإقدار من الله سبحانه كما هو الحال في خلق الإنسان

ص: ١٧٤

ما بدا له من الصنائع، ويكتفى في ذلك أنه سبحانه ينسب خلق الطير إلى بيته المسيح عليه السلام ويقول: (وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهْيَهُهُ الطَّيْرِ يَأْذِنِي فَتَنْتَفِعُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنِي وَتُبَرِّئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ يَأْذِنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى يَأْذِنِي).<sup>(١)</sup>

### ٣. التوحيد في الربوبية

بما أنَّ الربَّ بمعنى الصاحب، فيقال: ربُ الدار، وربُ البستان، أو ربُ الفرس، فيكون المراد به مَن يدبِّر ويدير حاجات المربوب، فصاحب الدار يحمي الدار من الخراب، كما أنَّ ربَ البستان يدبِّر أمره بالسوق والحراسه ونحو ذلك، فعلى هذا فالله سبحانه هو خالق السماوات والأرض وما فيها و هو المدبِّر بعد الخلقه لا غيره. فإيجادها مظهر للخالقيه، وتدبرها عبر الزمان هو مظاهر ربوبيته، ولذلك نرى أنَّه سبحانه بعد ما يذكر خلق السماوات والأرض، يصف نفسه بالتدبر، قال: (اللهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَشَيَّتُهَا عَلَى الْعَرْشِ وَسَيَّخَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلُّ يَجْرِي لِأَجْلٍ مُسَيَّمٍ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَضِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءَ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ).<sup>(٢)</sup> إلى غير ذلك من الآيات التي تنص على حصر تدبر الكون بالله.

ثم إنَّ مشركي عصر الرساله كانوا موحِّدين في الخالقيه دون الربوبية فرغموا أنَّ تدبر العالم والإنسان موكول إلى الآلهه المكذوبة من الملائكة والجن والأصنام والأوثان، ويدلُّ على ذلك قوله تعالى: (وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عَزًّا)<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى: (وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُبَصِّرُونَ).<sup>(٤)</sup> فكانوا يرون العز في الحياة والنصره في الحرب بيد الآلهه، وبذلك

ص: ١٧٥

- 
- ١- المائده: ١١٠.
  - ٢- الرعد: ٢.
  - ٣- مريم: ٨١
  - ٤- يس: ٧٤

يعلم أنّ ما ذهب إليه محمد بن عبد الوهاب من أنّ مشركي عصر الرساله كانوا موحّدين في الربوبية والمدبرية، أمر لا يصدقه الكتاب الكريم ولا التاريخ الذي يصف عادات الجاهليه.

قال ابن هشام: حدثني بعض أهل العلم أن عمرو بن لحي خرج من مكه إلى الشام في بعض أموره، فلما قدم مأب من أرض البلقاء، وبها يومئذ العماليق - وهم ولد عملاق. ويقال: عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح - رآهم يعبدون الأصنام، فقال لهم: ما هذه الأصنام التي أراكم تعبدون؟ قالوا له: هذه أصنام نعبدتها، فستمطرها فتمطرنا، ونستنصرها فنتنصرنا؛ فقال لهم: أفلأ تعطونى منها صنماً، فأسير به إلى أرض العرب، فيعبدوه؟ فأعطوه صنماً يقال له: هبل، فقدم به مكّه، فنصبه وأمر الناس بعبادته وتعظيمه.<sup>(1)</sup>

والذي يدلّ بوضوح على كونهم مشركين في الربوبية بمعنى التدبير أنّ مشركي قريش حملوا «العزى» معهم في خروجهم لغزوه أحد، وكان شعارهم في تضييف معنيات المسلمين قولهم:

نَحْنُ لَنَا الْعِزَّى وَلَا عُزْزَى لَكُم

ولمّا سمع النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم شعارهم هذا أمر المسلمين أن يرذوا عليهم بقولهم:

الله مولانا ولا مولى لكم

ثم كيف يمكن لباحث أن ينكر وجود الشرك في الربوبية بين الأمم السابقة وهذا هونبي الله إبراهيم الخليل عليه السلام كان يحتاج على عبده الأجرام السماوية ويركز على لفظ الرب يقول سبحانه: (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيلُ رَأَى كَوْكَباً قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلَيْنَ \* فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بازِغاً قَالَ هَذَا

ص: ١٧٦

---

١- . السيره النبويه: ٧٧/١

رَبِّي فَلَمَّا أَفْلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهِدِنِي رَبِّي لَا كُونَنَ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ \* فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي) [\(١\)](#)، كُلُّ ذَلِكَ يُكَشِّفُ أَنَّ عَبْدَهُ الْأَصْنَامَ فِي عَصْرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانُوا مُشْرِكِينَ فِي الرِّبُوبِيَّةِ وَيَرَوْنَ أَنَّ تَدْبِيرَ الْعَالَمِ أَوْ تَدْبِيرَ حَيَّاتِ الْإِنْسَانِ بِيَدِ الْأَجْرَامِ السَّمَاوِيَّةِ أَوِ الْأَجْسَامِ الْأَرْضِيَّةِ.

بل يظهر من قوله سبحانه: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ) [\(٢\)](#) أَنَّ دَائِرَهُ الشَّرْكُ فِي الرِّبُوبِيَّةِ أَوْسَعُ، بَلْ تَشْتَمِلُ مَا إِذَا دَفَعَ الْإِنْسَانُ زَمامَ التَّشْرِيعِ وَالتَّقْرِينِ إِلَى يَدِ الْأَحْبَارِ وَالرُّهَبَانِ، فَهَذَا أَيْضًا شَرْكُ فِي الرِّبُوبِيَّةِ فَاللَّهُ سَبَّحَهُ لِهِ الْحَقُّ فِي التَّشْرِيعِ وَحْدَهُ دُونَ غَيْرِهِ.

روى الثعلبي بإسناده عن عدى بن حاتم قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي عنقي صليب من ذهب، فقال لي: يا عدى، اطرح هذا الوثن من عنقك، قال:

فطرحته ثم انتهيت إليه وهو يقرأ من سوره البراءه هذه الآية: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا) [\(٣\)](#) حتى فرغ منها، فقلت له: إِنَّا لَسَنا نَعْبُدُهُمْ، فقال: أليس يحرّمون ما أحلَ اللَّهُ فَتَحَرَّمُونَهُ، وَيَحْلُونَ مَا أَحَلَ اللَّهُ فَسَتَحْلُونَهُ؟ قال: فقلت:

بلِي، قال: فَتَلَكَ عَبَادَتِهِمْ. [\(٤\)](#)

إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يَرْكَزُ عَلَى التَّوْحِيدِ فِي الرِّبُوبِيَّةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَرْكَزُ عَلَى التَّوْحِيدِ فِي الْخَالقِيَّةِ، فَكَانَ الْأَمْرُ الثَّانِي كَانَ مُسْلِمًا بَيْنَ مُشْرِكِي عَصْرِ الرَّسَالَةِ، دُونَ الْأُولَى؛ وَلَذِلِكَ تَرَى أَنَّهُ سَبَّحَهُ يَقِيمًا عَلَيْهِ الْبَرَهَانُ الْعُقْلِيُّ الَّذِي يَعْرِفُهُ الْعُقْلُ الْحَصِيفُ وَيَقُولُ: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَ تَفَسِّيْرَهُ فَسُبِّحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ

ص: ١٧٧

- 
- ١- . الأَنْعَامُ: ٧٦-٧٧.
  - ٢- . التَّوْبَةُ: ٣٠.
  - ٣- . التَّوْبَةُ: ٣١.
  - ٤- . مَجْمُوعُ الْبَيَانِ: ٥/٤٦.

عَمَّا يَصِفُونَ ) [\(١\)](#)، ويقول في آية أخرى: (وَ مَا كَانَ مَعْهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَهُ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَ لَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ) [\(٢\)](#) فإن تقرير البرهان في هاتين الآيتين مني على وحده التدبير وتعده.

وإن شئت قلت: وحده المدبّر وتعده. فلو لم يكن الشرك في التدبير متفشياً في القوم لما ركّز القرآن الكريم على ذلك. وأماماً تقرير البرهان في كلتا الآيتين على وجه التفصيل فموكول إلى محله.

إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَرَدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِأَنَّ عَلَيْهِمْ ابْتِغَاءُ الرِّزْقِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَيَقُولُ: (إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُوْثَانًاً وَ تَخْلُقُونَ إِفْكًاً إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَنْلَكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَ اعْبُدُوهُ وَ اسْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) [\(٣\)](#)، فلو لم يكن القوم معتقدين بأن الرزق بيد آلهتهم لما صلح للوحى الإلهى أن يرد عليهم بأن الرزق بيد الله.

كما أنه سبحانه يرد على المشركين بأن كاشف الضر أو مرسل الرحمة هو الله سبحانه ويقول: (قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرُّهُ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ كُلُّ الْمُتَوَكِّلُونَ) [\(٤\)](#).

إلى غير ذلك من الآيات التي ترد على المشركين بأن الهداية والضلالة ومغفرة الذنوب والرزق وكشف الضر كلها بيد الله فهى أفضل دليل على تسرب الشرك في هذه المواضيع بين الوثنين؛ ويفيد ذلك ما رواه الطبرى فى تفسير قوله تعالى: (وَ يُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ...) عن قتادة أنه قال: «بعث رسول

ص: ١٧٨

- 
- ١. الأنبياء: ٢٢.
  - ٢. المؤمنون: ٩١.
  - ٣. العنكبوت: ١٧.
  - ٤. الزمر: ٣٨.

الله صلى الله عليه و آله و سلم خالد بن الوليد إلى شعب بسقام، ليكسر العزى ، فقال سادنها، وهو قيمها: يا خالد أنا أحذر كها إن لها شدّه لا يقوم لها شيء، فمشى إليها خالد بالفأس فهشم أنفها». (١) إلى غير ذلك من الدلائل التي تدلّ بوضوح على أن مشركى عصر الرساله كانوا مشركين فى الربوبية.

وممّا يجب التنبيه عليه: خطأ الوهابيه فى التعبير عن التوحيد فى الحالقه، بالتوحيد فى الربوبيه، وبذلك خلطوا بين التوحيدين. وفسروا «الرب» بغير معناه اللغوى.

#### ٤. التوحيد في العبادة

##### اشارة

العبدة عباره عن الخضوع بالجوارح أمام من بيده مصير العابد في الحياة على جميع الأصعده، اعتقاداً صحيحاً أو باطلاً، فقد بعث الأنبياء كلّهم لأجل نشر هذا الأصل وأنّه لا معبد إلّا إياه، قال سبحانه: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَبِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ ) (٢).

وجه الحصر أنّه سبحانه هو المؤثر الواحد في الكون خلقه وتدبيره، فكان هو اللاقى بالعبدة، وأمّا المنحرفون عن أصحاب رسالات السماء فيما أنّهم وزعوا أمر التدبير على آلهتهم المكذوبه، لا يرون حصر العابده بالله سبحانه، بل كانوا يعبدون غيره لكي يتقربوا بعبادتهم إلى الله سبحانه.

##### إجابة عن سؤال

بقى هنا سؤال وهو أنّه لم يرد في سيره النبي أخذ الاعتراف بهذه المراتب الأربع من التوحيد، وكان النبي صلى الله عليه و آله و سلم يقبل إيمان من يعترف بكلمتين: لا إله إلّا

ص: ١٧٩

١- . تفسير الطبرى: ٩/٢٤

٢- . النحل: ٣٦

الله، محمد رسول الله، حتى أنه صلى الله عليه و آله و سلم أمر علياً بقتال الخيريين إلى أن يعترفوا بهاتين الكلمتين؛ فقد روى البخاري عن عمر بن الخطاب أنه قال: ما أحببت الأماره إلاليومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى إليها، قال: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: «إِمْشْ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» فَسَارَ (علي) شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ وَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «قَاتَلُوكُمْ حَتَّى يَشَهِدُوْا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِنَّمَا فَعَلُوكُمْ ذَلِكُمْ فَقَدْ مُنْعِنُوكُمْ مِنْكُمْ دَمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحْسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: لا شك أن السؤال جدير بالدراسة، فإن النبي صلى الله عليه و آله و سلم يعترف بإيمان من ينطق بالشهادتين، لكن الحق أن لفظ الإله - كما حقق في محله - ليس بمعنى المعبود، بل هو لفظ الجلاله سيان في المعنى لكن الثاني علم والآخر اسم جنس، فإذا أطلق الإله كان يتadar منه معنى إجمالي تفصيله كونه خالق السماوات والأرض ومدبرهما وخالق الإنسان ومدبره، فإذا قيل «لا إله إلله» تكون نتيجة نفي الألوهية عن غيره سبحانه وإثباتها لله هي كونه سبحانه متوحداً في الخلق والربوبية وكون العباده منحصره به.

روى المفسرون<sup>(٢)</sup> أن أشراف قريش وهم خمسة وعشرون، منهم: الوليد بن المغيرة وهو أكبرهم، وأبو جهل، وأبي وأمية ابنا خلف، وعتيبة وشيبة ابنا ربيعة، والنضر بن الحارث، أتوا أبا طالب وقالوا: أنت شيخنا وكبيرنا، وقد أتيتك لتقضى بيننا وبين ابن أخيك، فإنه سفه أحلامنا، وشتم آلهتنا، فدعا أبو طالب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم وقال: يابن أخي، هؤلاء قومك يسألونك، فقال صلى الله عليه و آله و سلم: «ماذا يسألونني؟» قالوا: دعنا وآلهتنا ندعوك وإلهك، فقال صلى الله عليه و آله و سلم: «أتعطوني كلمه واحده

ص: ١٨٠

١- صحيح مسلم: ١٧٧، باب فضائل على عليه السلام.

٢- لاحظ: مجمع البيان: ٣٧٨/٨.

تملكون بها العرب والعجم؟» فقال أبو جهل: لله أبوك، نعطيك ذلك عشر أمثالها، فقال: «قولوا: لا إله إلا الله»، فقاموا وقالوا: أجعل الآلهة إليها واحداً. فنزل قوله تعالى: (أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَيْهَا وَاحِدَةً إِنَّ هَذَا لَشَنِي عُجَابٌ) [\(١\)](#). فإن نورهم من كلمه لا إله إلا الله يدل على علمهم بأنَّ من ينطق بها يتجرد عن كل ما يعتقد به من أن العزَّة والانتصار والأمطار بيد الآلهة، وأنَّه لا يعبد إلا الله سبحانه، فلذلك كان الاعتراف بالكلمتين اعترافاً إجمالياً على ما ذكرنا من مراتب التوحيد.

## ٥. رساله النبي الخاتم صلى الله عليه و آله و سلم

كان شعار الإسلام وشعارَ مَن يدخل تحت خيمته هو الاعتراف بتوحيد سبحانه رساله نبيه محمد صلى الله عليه و آله و سلم، وقد مَرَ في روایه صحيح البخارى أنَّ النبي صلى الله عليه و آله و سلم أمرَ علينا بالقتال إلى أن يعترفوا بأمرَين ثانِيهما رساله النبي الخاتم صلى الله عليه و آله و سلم.

ويشهد على ذلك - مضافاً إلى ما مَرَ - قوله سبحانه حيث يصف المؤمنين بقوله: (الَّذِينَ يَتَبَعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْمَأْمَمَ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاهِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَارُهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَأَتَبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) [\(٢\)](#) كيف لا يكون التصديق به جزءاً من الإيمان مع أنَّ رسالات السماء قبل ظهور النبي صلى الله عليه و آله و سلم بشررت بظهوره ونبوته وحصوله على نحو كان أهل الكتاب يعرفون أبناءهم كما يعرفون أبناءهم قال تعالى: (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) [\(٣\)](#).

ص: ١٨١

- ١- سوره ص: ٥.
- ٢- الأعراف: ١٥٧.
- ٣- البقره: ١٤٦.

## ٦. إن القرآن وحى منزل

إن نواه النزاع بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومشركي قريش كانت تمثل في كون القرآن وحيًّا متولاً من الله على رسوله، فقد كانوا منكرين لذلك أشد الإنكار وينسبونه إلى السحر تاره، والكهانه أخرى، أو أخذه من أهل الكتاب ثالثه.

وبهذا يتضح أن الإقرار والإيمان بأن القرآن وحي من الله هو من صميم الإيمان، ويكتفى في ذلك قوله سبحانه: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَيِّءَ مَعْنًا وَأَطَغْنَا عُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) [\(١\)](#).

كيف لاً. يكون من صميم الإيمان والقرآن هو المعجزه الكبرى للنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم والبرهان الخالد على رسالته عبر الزمان، إلى قيام القيمه، يقول سبحانه: (قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُونَ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوَا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْضِلُ ظَهِيرًا) [\(٢\)](#).

وبما أن الموضوع من الواضحات لا نطيل الكلام فيه.

## ٧. الإيمان بالمعاد

الإيمان بالمعاد وأنه سبحانه يحيي الناس بعد مماتهم يوم القيمة ويحاسبهم ويجزىهم حسب أعمالهم من صميم الإيمان، ولذلك كثيراً ما يجمع القرآن الكريم الإيمان بهما معاً، ويقول: (مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) [\(٣\)](#).

هذه هي العناصر التي تتحقق الإيمان وتخرج الإنسان من دائرة الكفر، إلى

ص: ١٨٢

- 
- ١- . البقرة: ٢٨٥
  - ٢- . الإسراء: ٨٨
  - ٣- . البقرة: ٦٢

فسحة الإيمان، وكلّ من حاز هذه الأمور يحرم دمه وماله وعرضه وتحلّ ذبيحته وتحرم غيبته إلى غير ذلك من الحقوق التي تكفل ببيانها الكتاب العزيز والسنّة الشريفة.

ونحن نريد بالإيمان في هذا المقال هذا المعنى أي من يحرم دمه وماله، وتحلّ ذبيحته، وتحرم غيبته والافتاء عليه. وأمّا كونه محكوماً بالنجاه يومقيمه فهو أمر آخر لأنّه مشروط بشروط خاصّه أهمّها الإتيان بالفرائض والاجتناب عن المحرمات، والاعتقاد بخلافه لله سبحانه في أرضه، إلى غير ذلك مما هو مذكور في كتب العقائد.

\*\*\*

### حكم إنكار الضروريات

لا شكّ أنّ قسماً من الأحكام الشرعية يُعدّ من الضروريات كوجوب الصلاه والزكاه وحجّ بيت الله الحرام، إلى غير ذلك من الأحكام التي يعرفها كلّ مسلم على وجه الإجمال، فقد ذكر الفقهاء أنّ إنكار الحكم الضروري يُسبّب خروج الإنسان عن خيمه الإيمان والإسلام، لأنّ إنكار حكم الضروري يلازم إنكار رساله النبي الأكرم صلى الله عليه وآله و سلم فهو بنفسه وإن لم يكن سبباً للخروج والارتداد، لكنّه بما أنه يلازم إنكار رساله النبي صلى الله عليه وآله و سلم يكون سبباً للكفر.

إنّما الكلام في ظرف الملائماته فهل الميزان هو وجود الملائماته بين الإنكاريين في نظر المنكر، أو وجود الملائماته في نظر المسلمين؟

المحقّقون على الأول فلو كان المنكر يعيش بين المسلمين فتره طويله ووقف على وضوح هذه الأحكام ومع ذلك أنكر واحداً منها عناداً ولجاجاً، فيحکم بکفره وخروجه، لأنّ مثل هذا الإنكار يلازم إنكار رساله الرسول ونبوته.

وأمّا إذا لم تكن الملائماته إلا عند المسلمين لا عند المنكر، كما إذا كان جديداً

الإسلام أو نزيلاً في البوادي، فإنكار مثل هذا لا يسبب الكفر إذ ليس عنده تلك الملازم.

قال المحقق الأردبيلي: الظاهر أن المراد بالضروري الذي يكفر منكره، هو الذي ثبت عنده يقيناً كونه من الدين.[\(١\)](#)

وقال الفاضل الاصفهانى في حده للمرتد: وكل من أنكر ضرورياً من ضروريات الدين مع علمه بأنه من ضرورياته.[\(٢\)](#)

وقال الفاضل التراقي: وإنكار الضروري إنما يوجبه [الكفر] لو وصل عند المنكر حد الضروره.[\(٣\)](#)

وقال صاحب الجواهر: فالحاصل أنه متى كان الحكم المنكر في حد ذاته ضرورياً من ضروريات الدين ثبت الكفر وإنكاره ممن اطلع على ضروريته عند أهل الدين.[\(٤\)](#)

وقال السيد اليزدي: والمراد بالكافر من كان منكراً للألوهيه... أو ضرورياً من ضروريات الدين مع الالتفات إلى كونه ضرورياً.[\(٥\)](#)

\*\*\*

ص: ١٨٤

- 
- ١- . مجتمع الفائده والبرهان: ١٩٩/٣.
  - ٢- . كشف اللثام: ٤٠٢/١.
  - ٣- . مستند الشيعه: ٢٠٧/١.
  - ٤- . جواهر الكلام: ٤٩/٦.
  - ٥- . العروه الوثقى: ١٤٣/١-١٤٤.

## اشاره

قد وقفت في الفصل الثاني على العناصر المقومة للإيمان وأنها لا تتجاوز عن سبعه، فبقي الكلام في الأمور التي تستتبع الارتداد والخروج عن خيمه الإسلام، فيقع الكلام تارة في التكفير المطلق، وأخرى في تكfir الفرد المعين، وبين التكفيرين بون شاسع، كما سيظهر.

## التكفير المطلق

وهو عباره عن تكبير من ينكر أحد هذه الأصول السبعة من دون أن يشير إلى تكبير فرد معين، كما يقول الفقهاء في كتبهم الفقهية: منكر التوحيد مرتد كافر، أو منكر الحكم الضروري كذلك، فهذا النوع من التكبير أمر سهل بالنسبة إلى التكبير المعين حيث لا يشير إلى ارتداد فرد خاص وإنما يطرح حكمًا كليًّا ناظرًا للإنكار أحدٍ من الأشخاص.

## تكفير الفرد المعين

ويراد به الإشاره إلى خروج فرد معين كزيد عن خيمه الإسلام وأنه غير محقون الدم والمال إلى غير ذلك من الأحكام، فهذا النوع من التكبير من أصعب الأمور وأشقها، إذ لا يصار إليه إلا بعد اجتماع الشرائط وارتفاع المowanع، فإن للتکبير شروطاً وموانعاً، ولو فقد أحد الشروط أو وجد أحد الموانع كان التکبير أمراً حراماً، وربما يسبب كفر المکفر كما سيوافيك. ولذلك يحرم التسريع في التکبير من دون دراسه وجود الشروط وعدم المowanع، وإليك بيان الشروط والمowanع.

إنه سبحانه عادل لا يحتج على الإنسان إلّا بعد بيان تكليفه، يقول سبحانه: (وَ مَا كُنَّا مُعِذِّبِينَ حَتّىٰ بَعَثْ رَسُولًا) [\(١\)](#) فإنّ بعث الرسول كنایه عن قيام الحجّه على الإنسان سواء أكان ببعث الرسول أم بالنقل عنه، ولذلك اتفق العلماء على أنه «ليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجّه وتبيّن له المحجّه، ومن ثبت إسلامه يقين لم يزل ذلك عنه بالشكّ ، بل لا يزول إلّا بعد إقامه الحجّه وإزاله الشبهه».[\(٢\)](#) ولذلك قلنا: إنّ منكر الضروري إذا كان جديداً بالإسلام أو من أهل البادية البعيدة لا يحكم عليه بالكفر؛ لأنّ المفروض أنه لم تتمّ عليه الحجّه، لحدّاثه دخوله في الإسلام أو بعد محلّه عن العلم والعلماء. روى النسائي أنّ رجلاً قال للنبي صلّى الله عليه وآله وسلم: ما شاء الله وشئت.

قال النبي صلّى الله عليه وآله وسلم: «أجعلتني نداءً لله، فقل: ما شاء الله ثم شئت». [\(٣\)](#)

### **الشرط الثاني: كونه قاصداً للمعنى المخرج**

إذا كان تعير الرجل ذا احتمالات ووجوه، فهي بين صحيح وباطل فلا يحكم عليه بالكفر بعباره ذات وجوه. وسيوافيك أنّ القول بوحده الوجود، ذو وجوه واحتمالات فلا يحكم على القائل الناطق به بالكفر إلّا إذا أراد منه عينيه الوجود الإمكانى مع وجود الواجب.

وبذلك يعلم أنّ كثيراً من العبارات المنقوله عن الصوفيه التي لا تنسجم مع أصول الإسلام المذكوره سابقاً، هي من شطحاتهم التي ينطقون بها في الأحوال غير العاديه في مجالس الذكر التي يعقدونها في محافلهم؛ وأما إذا

ص: ١٨٦

١- الإسراء: ١٥.

٢- مجموع الفتاوى لابن تيميه: ٤٦٦/١٢.

٣- السنن الصغرى للنسائي: ٣٠٧/٧.

تجزّدوا عن هذه الحاله ورجعوا إلى حالتهم العاديه فلا ينطقون بشيء من هذه العبارات.

ومن نطق بمثل ذلك لا يحلّ تكفيه، إذ هو ليس قاصداً للمعنى الكفرى في حاله يؤخذ فيها أقاربـه.

إلى هنا تم ذكر ما هو الشرط للحكم بالخروج عن الإيمان وبقى هنا بيان بعض الموانع:

### موانع التكفير

#### اشاره

إن للتکفیر شروطاً وموانع نذكر منها ما يلى:

#### الأول: كونه مختاراً في البيان والعمل

إذا كان الإنسان مكرهاً على الكفر، كما هو الحال في قضيه عمّار (رضي الله عنه)، فلا يحلّ تكفيه، قال سبحانه: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ) [\(١\)](#). وقد روى المفسرون أن الآية نزلت في جماعه أكرهوا، وهم عمّار وياسر أبوه وأمه سميه، وصهيب وبلال وخباب عذبوا، وقتل أبو عمّار وأمه، فأعطاهم عمّار بلسانه مما أرادوا منه، ثم أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال قوم: كفر عمّار، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «كلا إن عمّاراً مليء إيماناً من قرنه إلى قدمه، واختلط الإيمان بلحمه ودمه» وجاء عمّار إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يبكي فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «ما وراءك؟» قال: شر يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسح عينيه ويقول: «إن عادوا لك فعد لهم بما قلت». [\(٢\)](#)

ص: ١٨٧

١- النحل: ١٠٦.

٢- لاحظ: مجمع البيان: ٢٣٣/٦. وغيره من التفاسير.

## الثاني: الإنكار عن شبهه خارجه عن الاختيار

ربما يتفق لبعض الناس إنكار حكم ضروري لشبهه طرأ على ذهنه بسبب مخالطته للكفار ومجالسته للمنكرين، فنحن نعيش الآن في عصر تطور الاتصالات، وفضائيات الأعداء تبث كل يوم وليله عشرات الشبّه من على شاشات التلفزيون، ولم تزل وسائل الإعلام في الخارج والداخل تتولى بذر الشبّه في الأصول والمعارف، فالشاب غير العارف بالمبادئ والبراهين ربما يتأثر بعض التأثير ببعض هذه المقالات والخطابات فربما ينطق بشيء مما يلقى إليه دون عناد وعداء، فإذا أحضر إلى المحاكم فعلى الحاكم أن يزيل شبهته ويحيله إلى أستاذ يعرف الداء والدواء حتى يزيل ما طرأ على ذهنه من جانب الأعداء.

نعم لو استمر على الإنكار بعد أن تقام عليه الحجّة فيحكم عليه بالكفر آنذاك.

## الثالث: عدم احتمال التأويل

ربما يكون تعير الإنسان عن موضوع ديني على وجه يقبل التأويل والحمل على الوجه الصحيح؛ مثلاً: إن القائل بوحده الوجود والموجود (الذى يعبر عما تبناه بقوله: الحمد لله الذى خلق الأشياء وهو عينها)، ربما يقصد من عبارته هذه شدّه تعلق الممكّنات بالواجب لذاته، تعلق المعنى الحرفى بالاسمى على نحو لو انقطعت الصله بين الواجب والممكّن لعمّ العدم صفحه الوجود الإمكانى، فكأنه صار الوجود والموجود شيئاً واحداً لأنغماس نور الممكّنات فى نور الواجب. وهذا النوع من الاحتمال فى حق القائل يصدىنا عن التسريع فى تكفيره.

ونظير ذلك لو قال فقيه بعدم جواز دفع الزكاة إلى المؤلفه قلوبهم وإن ورد النص به، قال سبحانه: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا)

وَ الْمُؤْلَفِهِ قُلُوبُهُمْ ... )<sup>(١)</sup> وعمل به النبي صلى الله عليه وآله وسلام؛ وذلك لأنّ الآية وعَمَّالَ النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان في زمان ضعف الإسلام وجود المسلمين وال الحاجة إلى تأليف قلوب هذه الطائفه، وأمّا الآن فقد قويت شوكة الإسلام وظهرت قوّته فلا ملاك لتأليف القلوب.

وعلى ضوء ذلك فكلّ ما كانت المسائل قابله للتأويل يمكن قبول قول المؤول، ثم هدايته إلى الحق المقبول.

نعم المسائل التي صارت من الوضوح كالشمس في رأيه النهار فالتأويل فيها باطل مرفوض يضر بعرض الجدار، كما هو الحال في المسائل التالية:

### ١. قتل مالك بن نويره ومبريره بالتأويل

اتّق المؤرّخون على أنّ خالد بن الوليد قتل مالك بن نويره ثم نزى على امرأته، فلما انتشر الخبر في المدينة وأنّ الرجل ارتكب جريمه شنيعه يستحق عليها القتل، أصرّ عمر على أبي بكر على إجراء الحدّ، ووصفه بقوله: عدو الله عدى على امرئ مسلم فقتله ثم نزى على امرأته، ولما ورد خالد بالمدينة كلامه عمر بقوله: قتلت امرءاً مسلماً ثم نزوت على امرأته، والله لأرجمنك بأحجارك؛ ومع ذلك فقد اعتذر أبو بكر عن إجراء الحدّ، وقال: يا عمر تأول فأخطأ، فارفع لسانك عن خالد فإني لا أشيم<sup>(٢)</sup> سيفاً سلّه الله على الكافرين.<sup>(٣)</sup>

ولو صحّ تبرير هذه الجريمة بهذا النوع من التأويل لما استقرّ حجر على حجر، ولعمت الفوضى المجتمع كلّه. فإنّ التأويل إنما يقبل في مسائل ساد عليها

ص: ١٨٩

- 
- ١. التوبة: ٦٠.
  - ٢. أى لا أغمد.
  - ٣. تاريخ الطبرى: ٢٧٩/٣، حوادث السنة ١١٥.

الخفاء، وأمّا قتل الأنفس وهتك الأعراض وسلب الأموال، فهو في منأى عن التأويل.

## ٢. قتل الهرمزان وإمساك الخليفة عن إجراء القصاص

لَمْ يُقتل عمر ولم يظفر عبيد الله بن عمر بقاتل أبيه، قتل الهرمزان وبنت أبي لؤلؤه الصغيرة، ولمّا أكثرا الناس في دم الهرمزان وإمساك عثمان عن القصاص، صعد المنبر وقال: قد كان من قضاء الله أنّ عبيد الله بن عمر أصاب الهرمزان وكان الهرمزان من المسلمين ولا وارث له إلّا المسلمين عاّمه وأنا إمامكم وقد عفوت أفتغون؟ قالوا: نعم. فقال على عليه السلام: «أَقِدِ الفاسق فإنه أتى عظيماً، قتل مسلماً بلا ذنب». وقال لعبيد الله: «يا فاسق لئن ظفرت بك يوماً لأقتلنك بالهرمزان».<sup>(١)</sup>

وبهذا التأويل الباطل يبرر عمل معاویه حيث رفض خلافه على عليه السلام الذي بايعه المهاجرون والأنصار ولم يتخلّف عن بيته إلّا انفر يسيراً، ومع ذلك نرى أنه جهز جيشاً جراراً في وجه على عليه السلام وقتل في معركه صفين حوالي ٧٠ ألف مسلم من الطفين، وفيهم الصحابة العدول وقد شهد بعضهم بدرًا وأحدًا. وهذا النوع من التأويل مرفوض في منطق الشريعة والعدل، ولو فتح هذا الباب بوجه المجرمين لاستحلوا حرمات الله وهتكوها بذرائعه التأويل.

ص: ١٩٠

---

١- تاريخ الطبرى: ٢٤٠/٤، حوادث سنہ ٢٣ھ.

اشاره

قد ظهرت بادره التكفير في عصر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بصوره بسيطه، وقد واجهها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بشدّه، ونذكر فيما يلى بعض النماذج:

**بادره التكفير في عصر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم**

**١. أسامه بن زيد يقتل مسلماً**

روى المفسرون في أسباب نزول قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَ لَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَيْتُمُ السَّلَامَ لَشَّتْ مُؤْمِنًا) [\(١\)](#); قيل: نزلت في أسامه بن زيد وأصحابه، بعثهم النبي صلى الله عليه و آله و سلم في سريه فلقوا رجلاً قد انحاز بgunم له إلى جبل، وكان قد أسلم، فقال لهم: السلام عليكم، لا إله إلا الله محمد رسول الله، فبدر إليه أسامه فقتله واستاقوا غنمته؛ عن السدي [\(٢\)](#).

وروى السيوطي في تفسير الآية، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم سريه عليها أسامه بن زيد إلى ضمره، فلقوا رجلاً منهم يدعى مرداس بن نهيك معه غنم له وجمل أحمر، فلما رأهم آوى إلى كهف جبل واتبعه أسامه، فلما بلغ مرداس الكهف وضع فيه غنمته ثم أقبل إليهم، فقال: السلام عليكم، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فشد عليه أسامه فقتله من أجل جمله وغنيمتة، وكان النبي صلى الله عليه و آله و سلم إذا بعث أسامه أحب أن يُثنى عليه خير ويسأل عنه أصحابه، فلما رجعوا لم يسألهم عنه، فجعل القوم يحدّثون النبي صلى الله عليه و آله و سلم ويقولون: يا رسول الله

ص: ١٩١

١- النساء: ٩٤.

٢- مجمع البيان: ١٩٠/٣

لو رأيت أسامه ولقيه رجل فقال الرجل: لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فشد عليه فقتله، وهو معرض عنهم، فلما أكثروا عليه رفع رأسه إلى أسامه فقال: كيف أنت ولا إله إلا الله، فقال: يا رسول الله إنما قالها متعمداً تعوذ بها. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: هلا شفقت عن قلبه فنظرت إليه...، فأنزل الله خبر هذا.[\(١\)](#)

وقد روى البغوي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم أذاناً فلا تقتلوا أحداً.[\(٢\)](#)

## ٢. الوليد بن عقبة وتکفير بنی المصطلق

روى المفسرون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط في صدقات بنی المصطلق فخرجوا يتلقونه فرحاً به، وكانت بينهم عداوه في الجاهلية، فظن أنّهم همّوا بقتله، فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: إنّهم منعوا صدقاتهم، وكان الأمر بخلافه، فغضب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم أن يغزوهم، فنزل قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَيْنَا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُضْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) [\(٣\)](#). [\(٤\)](#)

## ٣. اعتراض ذي الخويصره على النبي صلى الله عليه وآله وسلم

روى عبد الله بن عمرو بن العاص قال: حضرت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين كلامه التمييزي يوم حنين حيث قال: يا محمد قد رأيتك ما صنعت في هذا اليوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أجل، فكيف رأيت؟ فقال: لم أرك عدلت، قال: فغضب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال: «ويحك! إذا لم يكن العدل عندى، فعندي من يكون!»، فقال

ص: ١٩٢

- 
- ١- تفسير الدر المنشور: ٦٣٥/٢.
  - ٢- تفسير البغوي: ٤٦٧/١.
  - ٣- الحجرات: ٦.
  - ٤- مجتمع البيان: ٢٤٢-٢٤١/٩.

عمر بن الخطاب: يا رسول الله، ألا أقتله؟ فقال: «لا، دعه فإنه سيكون له شيعه يتعمّقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرميّة». [\(١\)](#)

إلى هنا تم ما يشير إلى ظهور بادره التكفير أو الاعتراض الملائم له في أوائل عصر الرسالة، وقد ظهرت في زمان الخلافة حوادث أخرى نذكر منها ما يلى:

### ظاهر التكفير في زمان الخلفاء

#### ١. تكبير مالك بن نميره بتأويل باطل

وقد مر عليك تفصيل قصته.

#### ٢. تكبير عائشه عثمان

أخرج البلاذري في «الأنساب» لما غضب عثمان على عمران على النحو المذكور في التاريخ، وبلغ عائشه ما صنع بعمار فغضبت وأخرجت شعراً من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وثوباً من ثيابه ونعلاً من نعاله، ثم قالت: ما أسرع ما تركتم سنته نبيكم وهذا شعره وثوبه ونعله لم يبل بعد! فغضب عثمان غضباً شديداً حتى ما درى ما يقول. [\(٢\)](#)

وفي كتاب لأمير المؤمنين عليه السلام كتبه - لما قارب البصرة - إلى طلحه والزبير وعائشه وممّا جاء فيه خطاباً لها قوله: «وأنت يا عائشه خرجت من بيتك عاصيه لله ولرسوله تطلبين أمراً كان عنك موضوعاً... إلى أن قال: ثم إنك طلبت على زعمك دم عثمان، وما أنت وذاك، عثمان رجل منبني أميه وأنت من تيم، ثم بالأمس تقولين في ملأ من أصحاب رسول الله: اقتلوا نعلاً قتله الله فقد كفر، ثم تطلبين اليوم بدمه، فاتقى الله وارجعى إلى بيتك واسبل علىك سترك». [\(٣\)](#)

ص: ١٩٣

١- السيره النبوية لابن هشام: ٤٩٦/٢.

٢- أنساب الأشراف للبلاذري: ١٦١/٦.

٣- تذكره الخواص: ٦٩.

نعم لم تكن الإدانة بالتكفير من خصائصها فقط، بل من اجتمع من الصحابة وغيرهم على قتله كانوا يكفرون، ومن أراد التفصيل فعليه الرجوع إلى المصادر التاريخية.

### ٣. الخوارج والتكفير

إنَّ الخوارج الذين ظهروا في عصر علي عليه السلام هم الذين كانوا يكفرون عثمان بسبب أعماله الخارجة عن الكتاب والسنّة، ولِمَا بُويعَ عَلَىٰ بِالخِلَافَةِ التَّحْقُوا بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَسَائِرُ الْمُسْلِمِينَ غَيْرَ أَنَّهُمْ خَرَجُوا عَلَيْهِ فِي مَسَأَلَةِ التَّحْكِيمِ.

وأَمَّا مَا هِيَ قَضِيهِ التَّحْكِيمُ فَتَوْضِيْحُهَا:

إِنَّهُ لَمِّا ظَهَرَتْ آثَارُ انتصارِ جَيْشِ عَلَيْهِ السَّلَامِ وَكَانَ مَالِكُ الْأَشْتَرُ قَائِدُ الْجَيْشِ بِمَقْرَبِهِ مِنْ خِيَامِ مَعَاوِيَةَ، فَلَجَأَ مَعَاوِيَةَ بِإِشَارَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ إِلَى مَكِيَّدِهِ أَثْرَتْ فِي جَيْشِ عَلَيِّ . وَأَمَّا مَا هِيَ مَكِيَّدِهِ؟ فَهُوَ أَنَّهُمْ رَبَطُوا الْمَصَاحِفَ عَلَى أَطْرَافِ رِمَاحِهِمْ وَكَانَ بَيْنَهُمْ خَمْسَمَائَهُ مَصَحْفٍ وَنَادُوا: اللَّهُ اللَّهُ فِي نِسَائِكُمْ، وَبَنَاتِكُمْ، هَذَا كِتَابُ اللَّهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الْحَكِيمُونَ الْحَقُّ الْمَبِينُ . وَعِنْدَئِذٍ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ عَلَيِّ فِي الرَّأْيِ فَطَافَهُ قَالَتْ بِالْقَتَالِ، وَطَافَهُ مَالَتْ إِلَى الْمَحَاكِمَهُ إِلَى الْكِتَابِ وَأَنَّهُ لَا يَحْلُّ لَنَا الْحَرْبُ وَقَدْ دَعَنَا إِلَى حُكْمِ الْكِتَابِ . وَقَدْ أَثْرَتْ تَلْكَهُ مَكِيَّدِهِ فِي هُمُّ كَثِيرٍ مِنْ جَيْشِ عَلَيِّ وَلَمْ يَقْفَوْا عَلَى أَنَّهَا مَؤَامَرَهُ ابْنِ النَّابِغَهِ وَقَدْ تَعْلَمَ مِنْهُ ابْنُ أَبِي سَفِيَّانَ، وَإِنَّهَا كَلَمَهُ حَقٌّ يَرَادُ بِهَا بَاطِلٌ وَأَنَّ الْغَايِهِ الْقَصُوِّيِّ مِنْهَا إِيجَادُ الشَّقَاقِ وَالنَّفَاقِ فِي جَيْشِ عَلَيِّ عَلَيِّ السَّلَامِ، فَلَمِّا رَأَى عَلَيِّ السَّلَامِ تَلْكَهُ مَكِيَّدِهِ وَتَأْثِيرَهَا فِي السُّلْجُونَ مِنْ جَيْشِهِ قَامَ خَطِيبًا وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَجَابَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَكُنْ هُؤُلَاءِ لَيْسُوا بِأَصْحَابِ دِينٍ وَلَا قُرْآنًا» . وَقَدْ كَانَ لِخُطَابِ عَلَيِّ أَثْرٌ فِي قَسْمٍ كَبِيرٍ مِنْ جَيْشِهِ، وَلَكِنَّهُ فَوْجٌ بِمَجِيءِ زَهْرَاءِ عَشْرِينَ أَلْفًا مَقْتُنِيْنَ بِالْحَدِيدِ شَاكِيَّ سَيِّوفِهِمْ وَقَدْ اسْوَدَتْ جَهَاهُمْ مِنْ السُّجُودِ وَيَتَقدِّمُهُمْ

عصابه من القراء - الذين صاروا خوارج من بعد - فنادوه باسمه لا بأمره المؤمنين وقالوا: يا على أجب القوم إلى كتاب الله، إذا دعيت وإنما قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلها إن لم تجبهم.

وبعد محادثات كثيرة بين على وبينهم لم يجد الإمام بدأً من قبول التحكيم، وصارت النتيجة أن بعث على قراء أهل العراق وبعث معاويه قراء أهل الشام حتى ينظروا ويحكموا ويحيوا ما أحياه القرآن وأن يميتوا ما أماته القرآن.

ولمّا تمت الاتفاقيه بين الطرفين جاء الذين حملوا عليهما على الرضا بالتحكيم، زاعمين أن التحكيم على خلاف القرآن الكريم، حيث يقول سبحانه: (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) \* فحاولوا أن يفرضوا على علی نقض الميثاق ورفض كتاب الصلح، وقالوا: إن التحكيم كان منا زله حين رضينا بالحكام فرجعنا وتتبنا، فارجع أنت يا على كما رجعنا وتب إلى الله كما تبا وإلا برأنا منك، فقال على: «ويحكم، وبعد الرضا (والميثاق) والعهد نرجع؟ أو ليس الله تعالى قال: (أَوْفُوا بِالْعَهْدِ) [\(١\)](#)، وقال: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ) [\(٢\)](#) فأبى على أن يرجع، وأبى الخوارج إللتضليل التحكيم والطعن فيه، وبرئت من على عليه السلام، وبرئ منهم [\(٣\)](#).

وصار هذا مبدأ تكفيرهم على وأصحابه ودامت بينهم مشاجرات وانتهت إلى حرب دامية قضى على عليه السلام على أكثرهم ولم يبق منهم إلا عدد يسير تفرقوا في البلاد.

ص: ١٩٥

١- المائدة: ١

٢- النحل: ٩١

٣- وقعه صفين: ٥٨٩-٥٩٠

لما كان التكبير من أخطر الأمور على الإسلام في طريق تشويه صورته ظلماً وعدواناً، ومورثاً للفوضى ومعدماً للأمن الذي هو من أهم الحاجات الفطرية، وهادفاً إلى تمزيق الأمة الإسلامية وإضعاف المسلمين، ونابعاً عن طغيان العاطفة الكاذبة على العقل والاستدلال، صار نبى العظمة ومظهر الرحمة صلى الله عليه وآله وسلم يدين تكبير المسلمين، وهذا نحن نذكر شيئاً مما رواه المحدثون في المجمعين الحديثية:

١. «بني الإسلام على خصال: شهاده أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، والإقرار بما جاء من عند الله، والجهاد ماض من بعث رسلاه إلى آخر عصابه تكون من المسلمين... فلا تكفرونهم بذنب ولا تشهدوا عليهم بشرك».[\(١\)](#)

٢. روى البخاري بسنده عن أبي ذر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا يرمي رجل رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك».[\(٢\)](#)

قال ابن دقيق العيد في شرح هذا الحديث:

وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحداً من المسلمين وليس هو كذلك، وهي ورطه عظيمه وقع فيها كثير من المتكلمين ومن المنسبين إلى السنة وأهل الحديث لما اختلفوا في العقائد فغلطوا على مخالفتهم وحكموا بکفرهم.[\(٣\)](#)

ص: ١٩٦

١- كنز العمال: ٢٩/١، برقم ٣٠، طبعه مؤسسه الرساله.

٢- صحيح البخاري برقم ٦٠٤٥.

٣- لاحظ: إحكام الأحكام: ٧٦/٤

٣. «إذا كفر الرجل أخاه، فقد باء بها أحدهما». (١)

٤. «أَيُّمَا امْرَئٌ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرَ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ». (٢)

٥. «ليس على العبد نذر فيما لا يملك، ولاعن المؤمن كفاته، ومن قذف مؤمناً بـكفر فهو كفاته».(٣)

وقد ورد في هذا الصدد الكثير من الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اكتفينا بهذا المقدار لأجل الاختصار، ومن أراد المزيد فليرجع إلى المصادر الحديثية المذكورة وغيرها.

وقد اقتدى بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم الكثير من علماء الإسلام في كتبهم العقائدية وغيرها، فحدّرُوا عن تكثير أهل القبلة بأشد التحذير نذكر منهم ما يلي:

١. قال ابن حزم عندما تكلّم فيمن يُكَفِّرُ ولا يُكَفِّرُ: وذهب طائفه إلى أنه لا يُكَفِّرُ ولا يُفْسَدُ مسلم يقول قال في اعتقاد، أو فتيا، وإن كلّ من اجتهد في شيء من ذلك فدان بما رأى أنه الحق فإنّه مأجور على كلّ حال إن أصحاب فأجران، وإن أخطأ فأجر واحد.

ثم قال: وهذا قول ابن أبي ليلى وأبى حنيفة والشافعى وسفيان الثورى وداود بن على، وهو قول كلّ من عرفنا له قولهً فى هذه المسائله من الصحابه (رضي الله عنهم) لا نعلم منه خلافاً في ذلك أصلًا. (٤)

ص: ۱۹۷

- ١-. صحيح مسلم: ٥٦/١، كتاب الإيمان، باب من قال لأخيه المسلم: يا كافر، طبعه دار الفكر.
  - ٢-. صحيح مسلم: ٥٧/١، كتاب الإيمان، باب من قال لأخيه المسلم: يا كافر؛ مستند أحمد: ١٨/٢ و ٦٠ و ١١٢.
  - ٣-. سنن الترمذى: ١٣٢/٤، كتاب الإيمان، طبع دار الفكر، بيروت.
  - ٤-. الفصل لابن حزم: ٢٤٧/٣.

٢. كان أَحْمَدُ بْنُ زَاهِرَ السَّرْخَسِيُّ الْأَشْعَرِيُّ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَتِ الشِّيخُ أَبَا الْحَسْنِ الْأَشْعَرِيُّ الْوَفَاهُ بِدَارِيٍّ فِي بَغْدَادٍ أَمْرَنِيَ بِجَمْعِ أَصْحَابِهِ فَجَمَعُوهُمْ لَهُ، فَقَالُوا: إِشْهَدُوا عَلَى أَنِّي لَا أَكُفَّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ بِذَنْبٍ، لَأَنِّي رَأَيْتُهُمْ كُلَّهُمْ يَشِيرُونَ إِلَى مَعْبُودٍ وَاحِدٍ وَإِلَسَامٍ يَشْمَلُهُمْ وَيَعْمَمُهُمْ.[\(١\)](#)

٣. قال شيخ الإسلام تقى الدين السبكى: إن الإقدام على تكفير المؤمنين عسر جدًا، وكل من كان فى قلبه إيمان، يستعظم القول بتكفير أهل الأهواء والبدع مع قوله لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فإن التكفير أمر هائل عظيم الخطر (إلى آخر كلامه وقد أطال فى تعظيم التكفير وتعظيم خطره).[\(٢\)](#)

٤. قال القاضى الإيجى: جمهور المتكلمين والفقهاء على أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة. واستدل على مختاره بقوله: إن المسائل التى اختلف فيها أهل القبلة من كون الله تعالى عالماً بعلم أو موجوداً لفعل العبد، أو غير متჩيز ولا في جهة ونحوها لم يبحث النبي عن اعتقاد من حكم بإسلامه فيها ولا الصحابة ولا التابعون، فعلم أن الخطأ فيها ليس قادحاً في حقيقة الإسلام.[\(٣\)](#)

٥. قال التفتازانى: إن مخالف الحق من أهل القبلة ليس بكافر ما لم يخالف ما هو من ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الأجسام، واستدل بقوله: إن النبي ومن بعده لم يكونوا يفتشون عن العقائد وينبهون على ما هو الحق.[\(٤\)](#)

٦. قال ابن عابدين: نعم يقع فى كلام أهل المذهب تكفير كثير، لكن ليس من كلام الفقهاء الذين هم المجتهدون، بل من غيرهم ولا عبره بغير الفقهاء، والمنقول عن المجتهدين ما ذكرنا.[\(٥\)](#)

ص: ١٩٨

١- .اليوقيت والجواهر للشعرانى: ٥٨.

٢- .اليوقيت والجواهر: ٥٨.

٣- .المواقف للإيجى: ٣٩٣-٣٩٢.

٤- .شرح المقاصد: ٢٢٧/٥-٢٢٨.

٥- .رد المحتار لابن عابدين: ٢٣٧/٤.

اشاره

إن ظاهره التكفير لا تستهدف طائفه دون أخرى، بل هي تشمل كافة المسلمين بعامه طائفهم من شيعه وسنه، من أشعرى ومعترلى، إلى غير ذلك من الفرق الإسلامية.

نعم لهم ذرائع خاصه لتكفير الشيعه فلذلك يقع الكلام في مقامين:

الأول: تبيان الأسباب التي يكفرون بها عامه المسلمين.

الثاني: الذرائع الوهميه لتكفير الشيعه خاصه.

ونخص هذا الفصل بالأول.

**الذرائع التي يكفر بها عامه المسلمين**

إن الأمور التي يكفرون بها المسلمين قاطبه فهى عباره عن المسائل التالية:

\*\*\*

الأولى: الاعتقاد بقدره غيبيه فى الأنبياء والأولياء وأنهم يسمعون كلام المتosّل.

وبما أن الاعتقاد بسماع كلام المتosّل يلزمه وجود قدره غيبيه فى الأولياء، رتبوا على ذلك حرمه الأمور التالية وأنها من مظاهر الشرك:

أ. طلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم كقولنا: اشفع لنا عند الله.

ب. التوسل بهم في قضاء الحاجات.

ج. الاستغاثة بهم في الشدائيد والمصائب.

فالجميع من مظاهر الشرك لأنها مبتهىء على أن الموتى يسمعون كلام الأحياء وأن الصلة موجودة بينهما، وهي تلازم الاعتقاد بوجود قدره غبيه في النبي وغيره.

الثانية: الصلاه عند قبور الأنبياء والأولياء.

الثالثه: حفظ آثار الأنبياء والسلف الصالح من قبورهم وبيوتهم وما يمت إليهم بصلة.

الرابعه: النذر للنبي والإمام.

الخامسه: التبرّك بآثار الأنبياء.

هذه هي أمّهات المسائل التي جعلت ذريعة لتكفير المسلمين، وهناك مسائل جزئية أخرى يعلم حالها مما سندرسها حول هذه المسائل.

وبما أننا أشبعنا الكلام حول هذه الذرائع في غير واحد من مؤلفاتنا، وكانت الإحاله لا تخلو من مشقة على القراء، ندرس هذه المسائل على وجه الإجمال، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى المصادر التي سنشير إليها في ختام البحث.

اشارة

وطلب الشفاعة والاستغاثة والتوكّل بهم

اتفق المسلمين على أنّ نبى الإسلام صلّى الله عليه وآله وسلامه وغيره من الأنبياء يشفعون في حق المذنبين يوم القيمة، وهذا لا كلام فيه بيننا وبين الوهابيين، لأنّهم يحرّمون الاستشفاف بأولياء الله في الدنيا، وربما يعذّونه شرّاً، ولهم في ذلك دلائل واهية أهمها أن طلب الشفاعة من نبى أو إمام يرقد تحت التراب أو يعيش في بلد آخر أو مكان آخر، أو كان غائباً عن الأ بصار، هو شرك بالله تعالى؛ لأنّ الطالب يعتقد بأنّ ذلك النبى أو الإمام يستطيع أن يُهَبِّيء الماء، خارج القوانين والأسباب الطبيعية، أى بالقدر الغبيّه، وهذا اعتقاد بإلهيّه ذلك المدعو: النبى أو الإمام.

وقد صرّح بهذا الرأي الكاتب الهندي «أبو الأعلى المودودي» حيث قال:

إنّ التصور الذي لأجله يدعى الإنسان الإله ويستغثّه ويتصبّر إليه - هو لا جرم - تصور كونه مالكاً للسلطة المهيمنة على قوانين الطبيعة.<sup>(١)</sup>

الجواب أولاً: أنّ الشیخ المودودي لم يفرق بين القدرة الغبيّه المستقلة القائمة بنفس القدر، وبين القدرة التي يكتسبها الإنسان في ظل الطاعة ويستخدمها بإذن من الله تعالى.

فالقدرة الغبيّه بالمعنى الأوّل تختص بالله سبحانه، وأما بالمعنى الثاني فالاعتقاد بها ليس بالشرك بل هو نفس التوحيد، لأنّه سبحانه قادر على كلّ شيء، فأى مانع أن يمنح قدره غبيّه لنبيه إعجازاً أو كرامه أو لغاية أخرى، بأن يغيث المستغيث في أرض جرداء.

ص: ٢٠١

١- المصطلحات الأربع: ١٨

وما ذكرنا هو الأساس في كثير من المسائل التي يتباطئ فيها الوهابيون فهم لا يفرقون بين المستقل والمأذون.

وما ذكره في ثانياً كلامه من أنه لو طلب الإنسان العطشان في الصحراء ماءً من خادمه، فإن طلبه هذا ليس طلباً لخرق القوانين الطبيعية فهو جائز وليس شركاً، فلابدّ فيه من القول بالتفصيل المذكور.

فلو اعتقد الرجل العطشان بأنَّ الخادم يقوم بمساقته بقدر ما في قدره مستقله قائمه بنفسه فهو شرك قطعاً، وأما لو اعتقد بأنه يقوم بهذا العمل بإذن من الله سبحانه وإقدار منه فهو نفس التوحيد.

وبما ذكرنا ظهر أنَّ الفارق بين التوحيد والشرك هو كون الفاعل مستقلًا في عمله أو كونه مأذوناً من غير فرق بين الأمور العاديه والغبيه.

وثانيًا: أنَّ الذكر الحكيم ينسب أموراً غبيه نابعه عن قدره فوق الطبيعه لأناس، نظير:

#### ١. القدرة الغبيه للنبي يوسف عليه السلام

قال يوسف لأخوهه (إذْهُبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْفُوْهُ عَلَى وَجْهِي أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا) [\(١\)](#)، (فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَ بَصِيرًا) [\(٢\)](#).

إنَّ ظاهر الآيتين يدلُّ على أنَّ النبيَّ يعقوب عليه السلام استعاد بصره الكامل بالقدرة الغبيه التي استخدمها يوسف عليه السلام من أجل ذلك، ومن الواضح أنَّ استعاده يعقوب بصره لم تكن من الله بصره مستقله مجرد عن الاستعاذه به سبحانه، بل تحققت بإذنه سبحانه، بواسطه النبيَّ يوسف عليه السلام.

إنَّ إراده النبيَّ يوسف عليه السلام كانت هي السبب في عوده بصر أبيه كاملاً، ولو لا

ص: ٢٠٢

١ - يوسف: ٩١

٢ - يوسف: ٩٥

ذلك لما أمر إخوانه بأن يذهبوا بقميصه ويلقوه على وجه أبيه، بل كان يكفي أن يدعوا الله تعالى لأن يعيد بصره.

إنّ هذا التصرّف الغيبي صدر من أحد أولياء الله - يوسف - من غير المجرى الطبيعي لكن بإذنه سبحانه، ولا يقدر على هذا التصرّف إلّا من منحه الله السلطنة الغيبية. ولم يقم بهذا العمل إعجازاً وإثباتاً لنبوته بل تفضلاً منه لأبيه وتكريماً له.

## ٢. القدرة الغيبية للنبي سليمان عليه السلام

إنّ نبي الله سليمان عليه السلام كان يتمتّع بقدرات غيبية متعدّدة، وقد عبر عن تلك الموهاب والمنحة الإلهية العظيمة بقوله: (وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ) [\(١\)](#) وقد جاء تفصيل الحديث عن تلك الموهاب والقدرات الإلهية الممنوحة له في السور التاليه:

سورة النمل من الآية ١٦ إلى الآية ٤٤.

سورة سباء، الآية ١٢.

سورة الأنبياء، الآية ٨١

سورة ص من الآية ٣٦ إلى الآية ٤٠.

ونحن لا نشير إلى جميع القدرات الغيبية التي منحت له كرامه لا إعجازاً، بل نشير إلى مورد واحد، ليعلم أنّ الاعتماد على تلك القدرة لا ينافي التوحيد.

يحدّثنا القرآن الكريم أنّ النبي سليمان عليه السلام طلب من الحاضرين عنده أن يحضر أحد هم عرش بلقيس، بقدره غيبية وخارقه للطبيعة، فسألهم بقوله: (أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ) [\(٢\)](#)? وعندهم أجيب بجوابين: أحدهما

ص: ٢٠٣

-١. النمل: ١٦.

-٢. النمل: ٣٨.

ما اقترحه عفريت من الجن، والآخر ما أشار إليه من عنده علم من الكتاب.

أما الأول فأجاب: (أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوْيٌ أَمِينٌ) [\(١\)](#).

فأخبر أنه يأتي بعرش بلقيس من اليمن إلى فلسطين قبل أن ينفض مجلس سليمان، ومعنى ذلك أنه يأتي به ضمن ساعده أو ساعتين.

وأما الثاني فأجاب بقوله: (أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَ إِلَيْكَ طَرْفُكَ) ، ولم يرتد طرف سليمان عليه السلام إلا وقد رأى حضور العرش لديه كما يقول: (فَلَمَّا رَأَهُ مُوسَى تَقَرَّا عَنْهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي) [\(٢\)](#) فلو صح ما ذكره المودودي من أن طلب الأعمال الخارقة التي لا يقوم بها إِلَّا لـ الله شرك، لزم - نعوذ بالله - القول بشرك سليمان عليه السلام، والله سبحانه يقول: (وَ مَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَ لِكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا) [\(٣\)](#)

ص: ٢٠٤

١- النمل: ٣٩.

٢- النمل: ٤٠-٣٨.

٣- البقرة: ١٠٢.

ومن فروع هذه المسألة، مسألة التوسيل بالأئمّة والأولياء، فالوهابيون يرون أنّ التوسيل على أقسام ستة: ثلاثة منها جائزه بلا إشكال، والثلاثة الآخرة إما محرمه أو موجبه للشك.

أمّا الثالثة الأولى: فالتوسيل بأسماء الله أولاً أو التوسيل بالأعمال الصالحة التي قام بها المتوكّل طول عمره، أو التوسل بدعاء المؤمن الحى.

وأمّا الثالثة الممنوعة:

١. التوسل بداعي الميت من غير فرق بين النبي وغيره.

٢. التوسل بمنزلة النبي وجاشه عند الله.

٣. التوسل بذات النبي ونفسه المقدّسة.

وبما أنّهم يمنعون الأخير أشد المنع فنحن ندرس حتى يتبيّن به حكم الأوّلين.

روى الحاكم في مستدركه عن عثمان بن حنيف أنه قال: إن رجلاً ضريراً أتى إلى النبي صلّى الله عليه وآله وسلم فقال: ادع الله أن يعافيني. فقال صلّى الله عليه وآله وسلم: «إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت وهو خير؟».

قال: فادعه، فأمره صلّى الله عليه وآله وسلم أن يتوضأ ويحسن وضوءه ويصلّى ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبي الرحمة، يا محمد إني أتوجّه بك إلى ربّي في حاجتي لتقضي ، اللهم شفعه فيّ».

قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا كأن لم يكن به ضرٌّ.<sup>(١)</sup>

ص: ٢٠٥

١ - سنن ابن ماجه: ٤٤١/١، برقم ١٣٨٥؛ مسند أحمد: ١٣٨/٤، عن مسند عثمان بن حنيف؛ المستدرك للحاكم: ٣١٣/١؛ الجامع الصغير للسيوطى: ٥٩؛ تلخيص المستدرك للذهبي المطبوع فى هامش المستدرك؛ التاج الجامع: ٢٨٦/١.

لا شك أنّ الحديث صحيح بلا كلام لم يخدش أحد في سنته، كيف وقد رواه الحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيدين ولم يخرجاه، كما أقرّ الذهبي بصحته في تلخيصه للمستدرك المطبوع في هامشه، مضافاً إلى أنّ كثيراً من الأعلام قد رروا هذا الحديث، منهم:

١. ابن ماجه في سننه برقم ١٣٨٥ وقال: هذا حديث صحيح.

٢. أحمد في مسنده: ١٣٨/٤.

٣. السيوطي في الجامع الصغير: ٥٩، إلى غير ذلك من الأعلام.

أما دلالته على جواز التوسل بنفس النبي صلى الله عليه وآله وسلم العزيز المكرمه فمن جهات نشير إليها: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك»، فقد توسل بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرتين؛ لأنّ قوله: «بنبيك» متعلق بفعلين أي:

١. «أسألك بنبيك».

٢. «أتوجه إليك بنبيك».

٣. «محمد».

٤. «نبي الرحمة».

٥. «يا محمد».

٦. «أتوجه بك إلى ربّي».

وأنت إذا قدمت هذا الحديث إلى من يحسن اللغة العربية ويتمّع بصفاء فكر بعيد عن مجادلات الوهابيين وشبهاتهم ثم سأله: بماذا أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك الأعمى عندما علمه ذلك الدعاء؟ لأجبك أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم علمه دعاءً تضمن

التوسل إلى الله بنبيه: نبى الرحمة الذى اسمه محمد، فجعل ذاته المقدّسه ذريعة ووسيلة لقبول دعائه.

ثم إن الوهابيين لما وقفوا أمام هذا الحديث الذى يهدى ما اخترعوا من الأوهام، التجأوا إلى تأويل الحديث وهو تقدير «الدعاة» فى الموضع نفسه.

وعلى هذا يكون معنى الحديث حسب زعمهم:

١. أسالك بدعاء نبئك.

٢. أتوجّه إليك بدعاء نبئك.

٣. بدعاء محمد.

٤. بدعاء نبى الرحمة.

٥. بدعاء محمد.

٦. أتوجّه بدعائك إلى ربّي.

وإنا نسأل مشايخ الوهابيين: هل يجوز لنا أن نتصرف بالحديث بهذا الشكل من التصرف الذى يردد كلّ عارف باللغة العربية أو كلّ عارف بالأحاديث الإسلامية.

وهؤلاء مكان أن يدرسوا القرآن والحديث ثم يعكسوا عقائدهم عليهما، عكسوا الأمر فحاولوا تطبيق القرآن والحديث على عقائدهم.

### توسل عمر بن الخطاب بعَم النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وأحب أن أذكر هنا نكتة يظهر منها بطلان ما يذكره كثير منهم، وهى: ما رواه البخارى فى صحيحه، قال: إن عمر بن الخطاب كان إذا قُحِطُوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، وقال: اللهم [إنّا] كنّا نتوسل إليك بنينا فرسقينا، وإنّا نتوسل إليك بعَم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون.<sup>(١)</sup>

ص: ٢٠٧

١- . صحيح البخارى: ٣٢/٢، باب صلاة الاستسقاء.

لا شك أن هذا الحديث من أوضح الدلائل على جواز التوسل بالذات حيث قدم الخليفة عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسليه وذرعيه بينه وبين الله، حتى روى غير واحد كيفيه توسل عمر بالعباس وأنه قال: «اللهم إنا نستسقيك بعم نبيك ونستشفع إليك بشيئته» فسقوا.

وفي ذلك يقول: العباس بن عتبة بن أبي لهب:

بعم سقى الله الحجاز وأهله عشييه يستسقى بشيئته عمر [\(١\)](#)

ثم إن الوهابيين مكان أن يأخذوا الحديث مقياساً لتصحیح التوسل بدأوا النقاش وقالوا: لو كان التوسل بالذات أمراً جائزاً لما عدل عمر بن الخطاب عن التوسل بالنبي إلى التوسل بالعباس، ولما ترك الأفضل بالرجوع إلى الفاضل.

وقد غاب عنهم أمران:

١. أن الخليفة ما اختار العباس بن عبد المطلب مع وجود الأفضل منه بين أصحابه النبي صلى الله عليه وآله وسلم كعثمان وغيره، إلّا لأن العباس كان من أرحام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكان التوسل به في الواقع توسلًا بنفس النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك يقول: «إنا نتوسل إليك بعم نبينا» ولو لا ذلك لما اختار العباس في مقام التوسل مع وجود الأفضل منه.

٢. إنما اختار العباس دون النبي فلأجل أن العباس كان يشاركهم في المصير وفي السعة والضيق دون النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي انتقل إلى جوار ربّه، فوسط بينه وبين الله إنساناً طاهراً مشاركاً لهم في الضراء والسراء، ولذلك عدل عن التوسل بالنبي مباشرة إلى عمه المتواجد بينهم.

ويؤيد ذلك أن المسلمين أمروا في صلاة الاستسقاء بصحبة الشيوخ والأطفال إلى الصحراء، معربين بعملهم هذا أن المستسقين وإن لم يكونوا أهلاً

ص: ٢٠٨

١- . وفاة الوفا: ٣٧٥/٣، نقلًا عن مصباح الظلام.

للسقى ولكن هؤلاء الأبراء أهل لأن تشملهم رحمه الله تعالى.

قال الإمام الشافعى: وأحب أن يخرج الصبيان ويتنطّفوا للاستسقاء وكبار النساء ومن لا هيبة منهن ولا أحب خروج ذات الهيبة.<sup>(١)</sup>

### شبهة كون النبي ميتاً

يقولون: إنّ أنبياء الله والنبي الخاتم ميتون والميت لا يقدر على شيء، فلو صحّ ما ذكر من الاعتقاد بالقدرة الغيبية أو جواز التوسل فإنّما يصحّ إذا كان المتتوسل به حيّاً لا ميتاً؟!

وهذا من أغرب الشبه وأتفهها، وذلك للأسباب التالية:

١. إذ لو كان ميتاً فما معنى قول المسلمين جميعاً في صلاتهم: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته».
٢. ولو كان ميتاً فما معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ لِلَّهِ مُلَائِكَةً سَيَاحِينَ فِي الْأَرْضِ يَبْلُغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامُ».<sup>(٢)</sup>
٣. لو كان ميتاً فما معنى كون النبي من شهداء الأعمال يوم القيمة، فهل يمكن أن يكون الميت شاهداً على الأعمال وقد قال سبحانه: (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً)<sup>(٣)</sup>.
٤. أفيمكن أن يكون الشهداء أحياء عند ربّهم يرزقون ولكن نبي الشهداء غير حي لا يدرك شيئاً ولا يعرف؟!

ثم إنّ المراد من كون النبي حيّاً هو الحياة البرزخية، فالنبي انتقل بموته

ص: ٢٠٩

١- .كتاب الأم : ٢٣/١.

٢- .المصنف: ٣٩٩/٢، باب ثواب الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٣- .النساء: ٤١.

من حياء إلى حياء آخرى.

إلى هنا تبيّن حال طلب الشفاعة والاستغاثة والتولّ بالنبي والأولياء والأمور التي زعموا أنها شرك لاستلزمها الاعتقاد بوجود قدره غبيّه فيهم، وإليك الكلام في سائر المسائل التي يكفرون بها عامة المسلمين.

\*\*\*

## المسئله الثانيه: الصلاه عند قبور الأنبياء والأولياء

### اشاره

إن الصلاه عند قبور الأولياء ليس *إللأجل التبرّك* بالمكان الذي دفت فيه تلك الذوات الطاهره المقدّسه أو مسّت أجسادهم الطاهره وبذلك صارت مباركه، وهذا هو أحد الأمور الواضحه في الشريعه المقدّسه، بشرط أن يتجرّد الإنسان عمّا اتّخذ هؤلاء من الضوابط والقواعد للتوحيد والشرك، وإليك بعض ما ورد:

### ١. الصلاه في مقام إبراهيم عليه السلام

أمر سبحانه المسلمين بالصلاه في المقام الذي قام به النبي إبراهيم عليه السلام وقال: (وَاتّخذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) [\(١\)](#) فما هو الوجه في أمر المسلمين بالصلاه في موضع إبراهيم؟ ما هذا *إلللتبرّك* به، فقد مسّ جسد الطاهر هذا المقام وصار مباركاً عبر القرون إلى يوم القيمه.

ص: ٢١٠

١- البقره: ١٢٥.

إن أصحاب الكهف بعد أن انكشف خبرهم اختلف الناس في كيفية احترامهم وتقريمه them وانقسموا إلى صنفين:

١. صنف قالوا: (ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) .[\(١\)](#)

وهذا التعبير أى (رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) يكشف عن أن القائلين به لم يكونوا من الموحدين، حيث حفروا أمورهم بقولهم: (ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) : أى ربنا أعلم بأحوالهم من خير وشر وصلاح وفساد.

٢. صنف آخر دعوا إلى بناء مسجد على الكهف كى يكون مركزاً لعباده الله بجوار قبور الذين رفضوا عباده غير الله وخرجوها من ديارهم، هاربين من الكفر ولاجئين إلى توحيد الله وطاعته، وقد حكى عنهم الذكر الحكيم بقوله: (قَالَ الَّذِينَ عَلَّبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَتَتَحَذَّنَ عَلَيْهِمْ مَسِيْجِدًا) فالضمير فى قوله سبحانه: (غَلَّبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ) يرجع إلى أصحاب الكهف، أى وقفوا على مكانتهم وكشفوا الستر عن حقيقه أمرهم، فقالوا: (لَتَتَحَذَّنَ عَلَيْهِمْ مَسِيْجِدًا) وقد اتفق أعظم المفسيرين على أن القائلين بذلك هم الموحدون، قال الطبرى: فقال المشركون:

بني عليهم بنياناً فإنهم أبناء آبائنا، وقال المسلمون: بل نحن أحق بهم هم مثنا نبني عليهم مسجداً نصلى فيه ونعبد الله فيه.[\(٢\)](#)

وقال الرازى: وقال آخرون: بل الأولى أن يبني على باب الكهف مسجد، وهذا القول يدل على أن أولئك الأقوام كانوا عارفين بالله معترفين بالعبادة والصلاه.[\(٣\)](#)

ص: ٢١١

١- الكهف: ٢١

٢- تفسير الطبرى: ١٤٩/١٥

٣- تفسير الرازى: ١٠٥/٢١

وقال الزمخشرى: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ ) من المسلمين وملكتهم وكانوا أولى بهم وبالبناء عليهم (لَتَتَحَذَّنَ ) على باب الكهف (مَسْجِدًا) يصلّى فيه المسلمون ويتبّرّكون بمكانتهم.<sup>(١)</sup>

وقال النيسابورى: (الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ ) المسلمون وملكتهم المسلم؛ لأنّهم بنوا عليهم مسجداً يصلّى فيه المسلمون، ويتبّرّكون بمكانتهم، وكانوا أولى بهم وبالبناء عليهم حفظاً لترتهم بها، وضناً بها.<sup>(٢)</sup>

إلى غير ذلك من الكلمات في تفاسير الأعاظم، والتى يتراءى منها أنّ بناء المسجد كان على باب الكهف أو عند الكهف، على خلاف ظاهر الآية، فإنّ ظاهرها يدلّ على أنّ المقترح هو بناء المسجد على قبورهم.

### كيفية الاستدلال

الاستدلال بالآية ليس مبنياً على استصحاب حكم شرع من قبلنا، بل مبني على أمر آخر وهو أنّا نرى أنّ القرآن الكريم يذكر اقتراح الطائفتين بلا نقد ولا ردّ، ومن بعيد جداً أن يذكر الله تعالى كلاماً للمشركين ويمّر عليه بلا نقد إجمالي ولا تفصيلي، أو يذكر اقتراحاً للموّحدين وكان أمراً محظياً في شرعنا من دون إيعاز إلى ردّه.

إنّ هذا النوع من النقل تقرير من القرآن على صحة اقتراح أولئك المؤمنين، ويدلّ على أنّ سير المؤمنين الموّحدين في العالم كله كانت جارية على هذا الأمر، وكان يعتبر عندهم نوعاً من الاحترام لصاحب القبر وتبرّكاً به.

ص: ٢١٢

١- . تفسير الكشاف: ٣٣٤/٢.

٢- . تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان المطبوع بهامش تفسير الطبرى: ١١٩/١٥.

تمسّك الوهابيون على حرمة الصلاة عند قبور الأولياء بالروايات التالية:

روى البخاري: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً».

قالت عائشة: لو لا ذلك لابزوا قبره، غير أنّي أخشى أن يتّخذ مسجداً.<sup>(١)</sup>

وروى مسلم عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا ومن كان قبلكم كانوا يتّخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد، ألا فلا تَتّخذوا القبور مساجد، إنّي أنهاكم عن ذلك».<sup>(٢)</sup>

وروى أيضاً أنّ أم حبيه وأم سلمه ذكرتا كنيسه رأينها في الجبشه، فيها تصاوير لرسول الله. فقال رسول الله: إنّ أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً وصوّروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة.<sup>(٣)</sup>

أقول: إنّ مضمون الحديثين الأوليين مهما صرّح سندهما لا يخلو من شذوذ، إذ من المعلوم من حياة اليهود أنّهم كانوا يقتلون أنبياءهم عبر القرون، كما يحكى ذلك قوله سبحانه: (سَيَنْكُتبُ مَا قَالُوا وَقَتَّاهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ) <sup>(٤)</sup>، قوله تعالى: (فُلِّقْدَ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلَمْ قَتْلُتُمُوهُمْ إِنْ كُتُبْمْ صَادِقِينَ) <sup>(٥)</sup> إنّ تأكيد القرآن على عملهم الفظيع يدلّ على أنّ قتل الأنبياء كان عندهم سيره مستمرة تتحقق في زمان بعد زمان، فالقوم الذين هذا شأنهم وتكريرهم لأنبيائهم هل يتّخذون قبور أولئك وصالحهم مساجد يصلّون في جوارهم.

ص: ٢١٣

- ١- صحيح البخاري: ١١١/٢، كتاب الجنائز.
- ٢- صحيح مسلم: ٦٨/٢، كتاب المساجد.
- ٣- صحيح مسلم: ٦٦/٢، كتاب المساجد.
- ٤- آل عمران: ١٨١.
- ٥- آل عمران: ١٨٣.

أضف إلى ذلك: ما في الرواية الثالثة من أن المرأة ذكرت كنيسها رأينها في الحبسه فيها تصاوير لرسول الله، ومعنى ذلك: أن صيت رساله الرسول في أوائلبعثه وصل إلى الحبسه وصوروا تصوير رسول الله في كنيسهم. والظاهر أيضاً من لفظه رسول الله النبي الخاتم لا المسيح.

نعم رواه النسائي والبيهقي والعيني مجردًا عن عباره (رسول الله).

وعلى كل تقدير فالاستدلال بما ذكر من الروايات على موضوع اشتهر خلافه بين المسلمين أمر بعيد.

### إيضاح مفاد الروايات

هذا وعلى فرض الصحة يجب التحقيق والتأمل فيما تهدف إليه تلك النصوص.

أقول: إن هنا قرائن تشهد على أن اليهود والنصارى كانوا يتخدون قبور أنبيائهم قبله لهم تصرفهم عن التوجّه إلى القبلة الواجبة، بل ربما يبعدون أنبيائهم بجوار قبورهم بدل أن يعبدوا الله الواحد القهار، أو كانوا يجعلون أنبياءهم شركاء مع الله سبحانه في العباده، والشاهد على هذا المعنى الأمور التالية:

١. إن الهدف من وضع صور الصالحين في حديث أم حبيبه وأم سلمه بجوار قبورهم إنما كان لأجل السجود عليها وعلى القبر بحيث يكون القبر والصورة قبله لهم، أو كانتا كالصنم المنصوب يبعدان ويسجد لهما.

إن هذا الاحتمال -اللائحة من هذا الحديث - ينطبق مع ما عليه المسيحيون من عباده المسيح ووضع تصاوير والتمايل الممجسمة له وللسيدة مريم عليها السلام، ومع هذا المعنى فلا يمكن الاستدلال بهذه الأحاديث على حرمه بناء المسجد على قبور الصالحين أو بجوارها من دون أن يكون في ذلك أي شيء يوحى بالعبودية، كما عليه المسيحيون.

٢. إنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يَرْوِي فِي مُسْنَدِهِ - كَمَا يَرْوِي مَالِكُ فِي الْمُوطَأِ - تَتَمَّهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ وَهِيَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ - بَعْدَ النَّهْيِ عَنِ اتِّخَادِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ - «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرًا وَشَانًا يُعْبُدُ». <sup>(١)</sup>

فَالْحَدِيثُ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُرَ وَالصُّورَهُ التِّي عَلَيْهِ إِمَّا قَبْلَهُ يَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهَا، أَوْ صَنَمًا يَعْبُدُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ.

٣. إنَّ التَّأْمِيلَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - أَعْنَى قَوْلَهَا: لَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ، غَيْرَ أَنَّى أَخْشَى أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا - يَدْلِلُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ رَحِيلِ رَسُولِ اللَّهِ، وَضَعُوا جَدَارًا بَيْنَ قَبْرِهِ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ، وَعِنْدَئِذٍ نَسَأَلُ أَنَّ إِقَامَهُ الْجَدَارَ حَوْلَ الْقَبْرِ مِنْ أَىِّ شَيْءٍ يَمْنَعُ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ يَمْنَعُ مِنْ أَمْرِيْنِ تَالِيْنِ:

أ. أَنْ يَتَّخِذَ قَبْرَهُ وَشَانًا يُعْبُدُ.

ب. أَنْ يَتَّخِذَ قَبْلَهُ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهَا.

وَأَمَّا الصَّلَاةُ بِجُوارِ الْقَبْرِ إِلَى الْقَبْلَهِ (الْكَعْبَه) تَقْرَبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ، بِشَهَادَهِ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ مِنْذُ أَرْبَعِهِ عَشَرَ قَرْنَاهُ يَصْلَوُونَ بِجُوارِ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ، فَيَنْهَا أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَيَتَوَجَّهُونَ إِلَى الْكَعْبَه، فَوْجُودُ الْحَاجِزِ لَمْ يَمْنَعْهُمْ مِنْ هَذَا كُلَّهُ.

وَالذِّي يَؤْرِيدُ ذَلِكَ أَنْ شَرَّاحُ الْحَدِيثِ فَهَمُوا مَا ذَكَرْنَا، يَقُولُ الْقَسْطَلَانِيُّ فِي كِتَابِ «إِرْشَادِ السَّارِي»: إِنَّمَا صَوَرُوا أَوْاتِلَهُمُ الصُّورَ لِيَسْتَأْسِوا بِهَا وَيَتَذَكَّرُوا أَفْعَالَهُمُ الصَّالِحَهُ، فَيَجْتَهَدُوا كَاجْتَهَادِهِمْ وَيَعْبُدُوا اللَّهَ عَنْدَ قَبُورِهِمْ، ثُمَّ خَلْفَهُمْ قَوْمٌ جَهْلُوا مَرَادِهِمْ، وَوَسُوسُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَنَّ أَسْلَافَهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ هَذِهِ الصُّورِ وَيَعْظِمُونَهَا، فَحَدَّرَ النَّبِيُّ عَنِ مَثْلِ ذَلِكَ.

ص: ٢١٥

---

- ١. مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢٤٨/٣.

إلى أن يقول: قال البيضاوى: لَمّْا كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا لشأنهم ويجعلونها قبله يتوجّهون في الصلاة نحوها واتّخذوها أوثاناً، مُنْعِنَ المسلمون في مثل ذلك، فَأَمَّا مَنْ اتَّخَذَ مسجداً في جوار صالح وقصد التبرّك بالقرب منه - لا للتعظيم ولا للتوجّه إليه - فلا يدخل في الوعيد المذكور.[\(١\)](#)

ويقول النووي في شرح صحيح مسلم: قال العلماء إنّما نهى النبي صلّى الله عليه وآله وسلام عن اتّخاذ قبره وقبر غيره مسجداً، خوفاً من المبالغة في تعظيمه والافتتان به، فربّما أدى ذلك إلى الكفر، كما جرى لكثير من الأمم الخالية، ولما احتاجت الصحابة والتابعون إلى الزياده في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلام حين كثر المسلمين وامتدّت الزياده إلى أن دخلت بيوت أمّهات المؤمنين فيه، ومنها حجره عائشه، مدفن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلام وصاحبته بنواعلى القبر حيطاناً مرتفعاً مستديراً حوله، لثلا يظهر في المسجد فيصلّى إليه العوام... ولهذا قالت عائشه في الحديث:

ولولا ذلك لأبرزوا قبره، غير أنه خُشِيَ أن يُتَّخَذَ مسجداً.[\(٢\)](#)

مع هذه القرائن ومع ما فهمه شرّاح الحديث لا يمكن الاستدلال به على منع الصلاة عند قبور الصالحين.

وفي ختام المطاف نذكر أمرين:

١. إنّ النبي نهى عن بناء المساجد، ولكن لا دليل على أنّ النهي تحريمي، بل يحتمل أن يكون نهياً تزريهياً وهذا بالضبط ما استنبطه البخاري في صحيحه

ص: ٢١٦

- 
- ١- إرشاد السارى في شرح صحيح البخاري: ٤٣٧/٢، باب بناء المساجد على القبور. واختار هذا المعنى ابن حجر - في فتح البارى: ٢٠٨/٣ - حيث قال: إنّ النهي إنّما هو عمّا يؤدّي بالقبر إلى ما عليه أهل الكتاب، أما غير ذلك فلا إشكال فيه.
  - ٢- شرح صحيح مسلم لل النووي: ١٤-١٣/٥

حيث ذكر هذه الأحاديث تحت عنوان: باب ما يُكره من اتّخاذ المساجد على القبور.[\(١\)](#)

ويشهد لهذا الحمل ما رواه النسائي من أنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لعن زائرات القبور، والمتأذين عليها المساجد والسرج.[\(٢\)](#)

ومن المعلوم أنّ زيارة القبر للمرأة مكروه لا- حرام، كيف وقد كانت فاطمة سيدة نساء العالمين تزور قبر عمّها حمزة في كلّ أسبوع[\(٣\)](#)، وقد زارت السيد عائشة قبر أخيها عندما وردت مكه المكرمه.[\(٤\)](#)

ومن حسن الحظ أنّ أئمّه أهل البيت عليهم السلام فسّروا الرواية، وهذا هو أبو جعفر الباقر عليه السلام لما سأله زراره بقوله: قلت له: الصلاة بين القبور؟ أجاب بقوله:

«صل في خلالها ولا تَتّخذ شيئاً منها قبله، فإنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نهى عن ذلك، وقال: لا تَتّخذوا قبرى قبله ولا مسجداً فإنّ الله تعالى لعن الذين اتّخذوا قبور الأنبياء مساجد».[\(٥\)](#)

ص: ٢١٧

١- لاحظ: صحيح البخاري: ١١١/٢، كتاب المساجد.

٢- سنن النسائي: ٧٧/٤.

٣- لاحظ: مستدرك الحاكم: ٣٧٧/١؛ سنن البيهقي: ٧٨/٤.

٤- لاحظ: سنن الترمذى: ٣٧١/٣، باب ما جاء الرخصة في زيارة القبور، برقم ١٠٥٥.

٥- علل الشرائع: ٣٥٩/٢.

**اشارہ**

ونحن في الوقت الذي نلقى فيه هذه المحاضرات نسمع أخباراً مؤسفة عن تفجير وهدم قبور الأنبياء كيونس عليه السلام في الموصل وغيره من قبور الأنبياء والأولياء، على يد عصابه شاذة تربت على يد مبلغين تأثروا بالفكر الوهابي، ونحن ندرس هذه المسائل الهامة لنزيل الشبه عن فكر المسلمين عسى أن يبلغ ما نقوله إلى أفكار هؤلاء فيتوبوا إلى الله من أعمالهم الخاطئة.

فنقول: إن رساله الإسلام رساله خالده أبديه وسوف يبقى الإسلام ديناً للبشرية جماء، إلى يوم القيامه ولا بد للأجيال القادمه على طول الزمن أن تعرف بأصالتها وتومن بقداستها، ولأجل تحقيق هذا الهدف يجب أن نحافظ دائمًا على آثار صاحب الرساله محمديه کي نكون قد خطونا خطوه في سبيل استمراريه هذا الدين وبقائه على مدى العصور القادمه، حتى لا يشكك أحد في وجود نبی الإسلام كما شككوا في وجود النبی عيسى المسيح عليه السلام.

إن الشاب الغربي لم يعثر على شيء ملموس يؤدى به إلى الاطمئنان بأصاله شخصيه عيسى عليه السلام والرکون إلى أنها واقعه حقيقيه لا يمكن التردد فيها.

ولذلك تلقى كثير منهم مسئله شخصيه المسيح، أسطوره تاريخيه أشبه بقصه مجنون العامری ولیلاه. ومن هنا ينبغي علينا نحن المسلمين أن نأخذ العبر والدروس من التاريخ المسيحي، وأن نسعى بكل ما أوتينا من قوه وجهد في سبيل صيانه الآثار الإسلامية عame، وآثار الرسول الأكرم صلی الله عليه وآلہ وسلم خاصه مهما كانت صغیره، وذلك لأنها تمثل الشاهد الحي على أصالتنا وأحقیه دعوتنا، وأن نتجمّب

عن تدميرها بعمول محاربه الشرك الذى اتخذه البعض - وللأسف الشديد - ذريعه للقضاء على هذا التاريخ الأثري الملمس والعلم الإسلامي المهم، كى لا يصيب أجيالنا القادمه ما أصاب الشباب الغربى من داء الترديد والشك فى شخصيه السيد المسيح عليه السلام. ولتوسيع هذه المسأله بكافه جوانبها نبحث الأمور التالية:

## الأول: مكانه بيوت الأنبياء في القرآن الكريم

لقد أولى القرآن الكريم عناته خاصه ببيوت الأنبياء والأولياء، وليس هذا الاهتمام إلّا لأجل أنّ هذه البيوت تبرّكت بآناس يسبّحون للله سبحانه في الغدو والآصال، قال تعالى: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرُ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ) [\(١\)](#).

لقد تحدّث الآية المباركة عن تلك البيوت بلحن يشعر بالتعظيم والتكرير وأشارت إلى سمات الرجال الإلهيين الذين يسكنونها بأنّ دأبهم التسبّيح والتمجيد والتهليل والتکبير، والمراد من البيوت في الآية هو بيوت الأنبياء.

روى الحافظ جلال الدين السيوطي قال: أخرج ابن مردويه عن أنس بن مالك وبريده: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآلـه و سلم قرأ هذه الآية: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ) فقام إليه رجل، قال: أى بيت هذه يا رسول الله؟ قال: «بيوت الأنبياء» فقام إليه أبو بكر، وقال: يا رسول الله، وهذا البيت منها؟ - مشيراً إلى بيت على وفاطمه عليهما السلام - فقال رسول الله: «نعم ومن أفضلهما» [\(٢\)](#).

وعلى هذا فالمراد من البيوت هو بيوت الأنبياء وبيوت النبي الأكرم وبيت

ص: ٢١٩

١- النور: ٣٦.

٢- الدر المنشور: ٢٠٣/٦

علىٰ وما ضاهاها، فهذه البيوت لها شأنها الخاص لأنّها تخصّ رجالاً يسبّحون الله ليلاً ونهاراً غدوأً وآصالاً يعيش فيها رجال لا تلهيهم تجاره ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاه وإيتاء الزكاه وقلوبهم مليئه بالخوف من يوم تتقلب فيه القلوب والأبصار.

وقد ثبت في التاريخ أنّ النبي صلى الله عليه وآلـه و سلم دفن في نفس البيت الذي قبض فيه، كما أنّ الإمامين العسكريين عليهما السلام دفنا في البيت الذي قبضا فيه وكان بيتهما معبداً لهما. وقد روى أـحمد أنّ عبد الله بن سـعد سـأـل رسول الله صـلى الله عـلـيه وآلـه و سـلم و قال: أيـما أـفضل الصـلاـه فـى بـيـتـى أـو الصـلاـه فـى الـمـسـجـدـ؟ فـقـالـ: «فـقـد تـرـى ما أـقـرـب بـيـتـى مـن الـمـسـجـدـ وـلـئـن أـصـلـى فـى بـيـتـى أـحـب إـلـى مـن أـنـ أـصـلـى فـى الـمـسـجـدـ إـلـا أـنـ تـكـوـنـ صـلاـه مـكـتـوـبـهـ». (١) وقد عـقـد مـسـلـمـ فـى صـحـيـحـهـ بـابـاً لـاستـحـبـابـ إـقـامـهـ النـافـلـهـ فـى الـبـيـتـ وـرـوـيـ فـيـ رـوـاـيـاتـ (٢).

فعلى ضوء هذه الآية يجب رفع البيوت التي كان النبي صلـى الله عـلـيهـ وـآلـهـ وـ سـلمـ وـعـتـرـتـهـ الطـاـهـرـهـ دـفـنـواـ فـيـهاـ، وـهـمـ كـانـواـ يـتـلـوـنـ فـيـهاـ ليلاً وـنـهـارـاً آـيـاتـ اللهـ وـيـسـبـحـونـهـ.

بـقـى الـكـلـامـ: فـيـمـ هـوـ الـمـرـادـ مـنـ الرـفـعـ ؟

لـقـدـ ذـكـرـ الـمـفـسـرـوـنـ لـلـرـفـعـ مـعـنـيـنـ تـالـيـنـ:

الأول: المراد من الرفع هو البناء بشهاده قوله تعالى: (أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاوَاتِ بَنَاهَا \* رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّاهَا). (٣)

الثاني: المراد تعظيمها والرفع من مقدارها، قال الزمخشري: ترفعها إـمـاـ بـنـاؤـهـاـ فـأـمـرـ اللـهـ أـنـ تـبـنـىـ ، وـإـمـاـ تـعـظـيمـهـاـ، وـالـرـفـعـ مـنـ قـدـرـهـاـ. (٤)

ص: ٢٢٠

١- . مـسـنـدـ أـحـمدـ: ٣٤٩/٤.

٢- . صـحـيـحـ مـسـلـمـ: ١٨٧/٢، بـابـ اـسـتـحـبـابـ صـلاـهـ النـافـلـهـ فـىـ الـبـيـتـ.

٣- . النـازـعـاتـ: ٢٧-٢٨.

٤- . تـفـسـيرـ الـكـشـافـ: ٣٩٠/٢، بـتـصـرـفـ يـسـيرـ، تـفـسـيرـ الـقـرـطـبـيـ: ٢٢٦/٢.

أقول: لا- يخفى أنّ المراد من رفع البيوت ليس إنشاؤها؛ وذلك لأنّ المفروض أنّ الآية المباركة تتحدّث عن بيوت مبتهي، وعلى كلّ تقدير فهذه البيوت يجب إعمارها وصيانتها من الاندثار، على التفسير الأول، وذلك إكراماً منه سبحانه لاصحابها، أو صيانتها مما لا يلائم قداستها على التفسير الثاني، وعلى هذا فهدم هذه البيوت يضاد ترفيعها بناءً وقداسه، وإذا ثبت الحكم في هذه البيوت التي تضمّنت الأجساد المقدّسة يثبت الحكم في سائر المراقد بعدم القول بالفصل بينهما.

\*\*\*

## الثاني: صيانة الآثار وموعد القربي

دلّلت الآيات والروايات على لزوم موعد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته الطاهرين، قال سبحانه: (قُلْ إِنْ كَانَ آباؤُكُمْ وَ أَبْنَاؤُكُمْ وَ إِخْوَانُكُمْ وَ أَزْوَاجُكُمْ وَ عَشِيرَاتُكُمْ وَ أَمْوَالُ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَ تِجَارَةُ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَ مَسَاكِنُ تَرْضُونَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ جِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ) (١).

تشير الآية إلى معيار دقيق وهو أنّ المؤمن الحقيقي الذي عجن الإيمان بدمه ولحمه وجميع مشاعره، هو الذي يقدم حُبّه لله ولرسوله والجهاد في سبيله على جميع العلاقات والروابط التي تحيط به من الأهل والأرحام والأموال والعقارات، والتجاره والمعاملات.

وفى آية أخرى تعدّ الموعد في القربي كأجر للرساله قال تعالى: (قُلْ لَا أَسْتَكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُربَى ) (٢).

ص: ٢٢١

١- التوبه: ٢٤.

٢- الشورى: ٢٣.

ومن المعلوم أن حب الله ونبيه وعترته يتجلّى بوجهين:

١. أن يعتمد في منهج حياته، السير وفقاً لأوامره سبحانه ونواهيه ولذلك يقول: الحب هو الانقياد والاتباع للمحوب، وقد استشهد الإمام الصادق عليه السلام لهذا النوع من الود بالبيتين التاليين:

تعصي الإله وأنت تظهر حبه هذا محال في الفعال بديع

لو كان حبك صادقاً لأطعه إنّ المحب لمن أحب مطيع

٢. نشر تعاليمهم وخطبهم وأحاديثهم وصيانته آثارهم ومعالمهم والاهتمام بمشاهدتهم بحيث تكون رمزاً وعلماً إسلامياً بارزاً، ولا يشكّ ذو مسكة أن بناء القباب على تلك القبور التي ضمت جسد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وعترته الطاهرة يُعد مظهراً لإظهار الود والحب.

\*\*\*

### الثالث: صيانة الآثار تعظيم للشعائر

دلّ قوله سبحانه: (ذلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَفْوِي الْقُلُوبِ) (١) والأية من مصاديق الحذف والإصال أي: ومن يعظّم شعائر دين الله، فالآية بصفتها كليّة تدلّ على تعظيم ما يمت إلى دين الله بصلة.

ثم إنّه سبحانه يذكر مصداقاً لتعظيم شعائر دين الله ويقول: (وَالْبَدْنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ) (٢)، فإذا كانت البدن التي صارت معلم للذبح في مكه أو نواحيها، من شعائر الله، فالأنبياء والأولياء والذين جاهدوا لأجل رفع كلامه الله بنفسهم ونفيسيهم، أولى أن يكونوا من علام الدين

ص: ٢٢٢

١- .الحج: ٣٢

٢- .الحج: ٣٦

الله، ومن المعلوم أن حفظ آثارهم وقبورهم وما يمتد إليهم بصله، تعظيم لشعائر دين الله.

\*\*\*

#### الرابع: القرآن الكريم وحفظ الآثار

دلل القرآن الكريم على أن الأمم السالفة كانت تحفظ آثار الأنبياء وتحافظ عليها وتصونها وتتبرّك بها، وكانت تحملها معها في الحروب، ليتسنى لها من خلال التبرّك بها التغلب والانتصار على عدوهم.

ومن النماذج التي ذكرها القرآن الكريم في هذا المجال صندوق بنى إسرائيل الذي كانت فيه مواريث آل موسى وآل هارون، قال تعالى: (وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةً مُّلِكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) [\(١١\)](#).

ولا ريب أن هذا الصندوق كان عظيم البركة بشهاده أن الملائكة هى التي تحمله، وإن فيه سكينة من الله لبني إسرائيل، فلو كان حفظ الآثار وصيانتها بصورة عامة وحفظ هذا الصندوق الأثري بصورة خاصه غير لائق وغير جدير بالاهتمام، فلماذا يتحدث عنه القرآن الكريم بهذا اللحن من الخطاب الإيجابي الذي يظهر منه تأييد الفكره واستحسانها؟! ولماذا تتصدى الملائكة على عظمتها وقداستها لحمله؟! ولماذا تكون عمليه استرجاعه من أيدي العمالقه آيه على حقانيه قائد الجيش فى وقته؟!

\*\*\*

ص: ٢٢٣

١- البقره: ٢٤٨

احتُججَ المخالف على تهديم القباب والبيوت التي تحتضن الأجساد الطاهره بحديث أبي وائل عن أبي الهياج الأسدى، الذى رواه مسلم فى صحيحه، قال: قال لى على بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثتى عليه رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم أن لا تدع تمثالاً إلـا طمسـته ولا قبراً مشرفاً إلـا سوـيـته.[\(١\)](#)

أقول: لا يمكن الاحتجاج بهذا الحديث لا سندأ ولا دلـله.

أمـا سندـاً فيكفى أنـا أبا وائل كان من المنحرفين عن الإمام على أمـير المؤمنين عليه السلام ومـمـن نصب له العداء والبغضاء.[\(٢\)](#)

فكيف يعتمد عليه، وقد قال لرسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم: «لا يحبك إلـامـؤـمن ولا يبغضك إلـامـنـاقـ». [\(٣\)](#) وروى قريباً منه الترمذى فى سنته.[\(٤\)](#) وأما أبو الهياج فليس له حديث فى الصحاح والسنن إلـا هـذا الحديث فكيف يعتمد على قول رجل ليس له إلـارـواـيـه واحـدهـ، أـفـيمـكن الـاعـتمـادـ عـلـيهـ فـى تـهـدىـمـ الآـثارـ الإـسـلامـيـهـ التـىـ اـهـتمـ بـقـائـهـ الـمـسـلـمـوـنـ كـافـهـ، عـبرـ قـرـونـ.

وأمـا دلـلهـ الحـدـيـثـ فـهـىـ كـسـنـدـهـ، وـذـلـكـ لـأـنـ الـوارـدـ فـىـ الـحـدـيـثـ: «وـلـاـ قـبـراـ مـشـرـفـاـ إـلـاـ سـوـيـتـهـ» فـفـقـهـ الـحـدـيـثـ يـتـوـقـفـ عـلـىـ تـفـسـيرـ ذـيـنـكـ الـلـفـظـيـنـ:

١. مـشـرـفـاـ. ٢. سـوـيـتـهـ.

أمـا الأولـ: فـهـوـ مـرـدـ بـيـنـ كـوـنـهـ بـمـعـنىـ الـعـالـىـ، وـمـطـلـقـ الـارـتـفـاعـ. أوـ الـمـرـتـفـعـ عـلـىـ شـكـلـ سـنـامـ الـبـعـيرـ، وـهـذـاـ هوـ الـمـرـادـ كـمـاـ سـيـوـاـفـيـكـ.

صـ: ٢٢٤

١ـ. صحيح مسلم: ٦١/٣، كتاب الجنائز.

٢ـ. شرح نهج البلاغه: ٩٩/٩.

٣ـ. مجمع الروايد: ١٣٣/٩.

٤ـ. سنن الترمذى: ٣٠١/٢.

وأمّا الثانى فإنّ فعل التسويه إذا كان ذا مفعول واحد يكون وصفاً لنفس الشيء، يقول تعالى: (وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاهَا) (١) وإذا كانت ذا مفعولين فالمعنى يتعدّى بالباء، نظير قوله سبحانه: (إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) (٢) يراد بها مساواه الشيء مع الشيء الآخر في المقدار؛ والآية من القسم الأول فيتبيّن أن تكون التسويه وصفاً لنفس القبر بنفسه لا بالقياس إلى شيء آخر مثل الأرض، فيكون المراد جعل سطحه مستويّاً ومسطحاً على خلاف القبور التي تبني على شكل ظهر السمكة وسنام البعير، فيكون الحديث دليلاً على لزوم تسويه القبر وتسطيحه، وأين هذا من تهديم القبر وجعله متساوياً للأرض.

وممّا يدلّ على ما ذكرنا من المعنى أنّ مسلماً أورد الحديث وحدثاً آخر تحت عنوان (باب الأمر بتسوية القبر) (٣)، ولو كان المراد هدم القبر يجب أن يقول: تسويه القبر بالأرض.

ثم إنّ نغض النظر عن كلّ ما ذكرنا، فالحديث على فرض الدلالة ناظر إلى القباب والأبنية فوق القبر، فأي دليل تهدم هذه الآثار التي تعد كالمظلة لمن يريد زياره القبور وقراءه القرآن.

\*\*\*

ص: ٢٢٥

- 
- ١- الشمس: ٧.
  - ٢- الشعراء: ٩٨.
  - ٣- صحيح مسلم: ٦١/٣، كتاب الجنائز.

النذر عبارة عن إلزام الإنسان نفسه بأداء شيء معين إذا تحقق هدفه وقضيت حاجته، ويقول: لَهُ عَلَىٰ أَنْ أَعْطِي مَبْلَغاً مَعْيَنَا لِلْفَقَرَاءِ إِذَا قَضَيْتَ حَاجَتِي، وقد مدح الله سبحانه عليهما فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام بقوله:

(يُوْفُونَ بِالنَّذْرِ) [\(١\)](#)

فالنذر سنّه معروفة بين كافة المسلمين، بل في العالم كله، وقد تعارف النذر لله وإهداء ثوابه لأحد أولياء الله وعباده الصالحين، ولم يشكّ فيه أحد حتى جاء ابن تيمية فزعّم حرمه ذلك وشنّ الهجوم على المسلمين وقال: من نذر شيئاً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أو غيره من الأنبياء والأولياء من أهل القبور، أو ذبح له ذبيحة، كان كالمرشكين الذين يذبحون لأوثانهم وينذرون لها، فهو عابدٌ لغير الله، فيكون بذلك كافراً. [\(٢\)](#)

والرجل نظر إلى ظاهر أعمال الناذرين ولم يقف على نياتهم فهم ينذرون لله سبحانه ويقصدون إهداء ثوابه للنبي وغيره، فكلّ من ينذر لأحد من أولياء الله إنما يقصد في قلبه النذر لله وإهداء الثواب لذلك الولي الصالح ليس إلا.

ومن استخبر حال من يفعل ذلك من المسلمين، وجدهم لا يقصدون بذبائحهم ونذورهم للأموات - من الأنبياء والأولياء - إلى الصدقه عنهم وجعل ثوابها إليهم، وقد علموا أنّ إجماع أهل السنّة منعقد على أنّ صدقه الأحياء نافعه للأموات، والصلة إليهم، والأحاديث في ذلك صحيحه مشهوره.

ص: ٢٢٦

١- الإنسان: ٧.

٢- فرقان القرآن للعزّامي: ١٣٣، نقلًا عن ابن تيمية.

ومنها: ما صَحَّ عن سعد أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي افْلَتَتْ<sup>(١)</sup> وَأَعْلَمُ أَنَّهَا لَوْ عَاشَتْ لَتَصَدَّقَتْ، أَفَإِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا أَيْنَفُعُهَا ذَلِكَ؟

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ.

فَسَأَلَ النَّبِيِّ: أَيِ الصَّدَقَةِ أَنْفَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قال: الماء.

فَحَفَرَ بَئْرًا وَقَالَ: هَذِهِ لَأْمَ سَعْدٍ.<sup>(٢)</sup>

لقد أخطأ مُحَمَّد بن عبد الوهاب فادعى أنَّ المُسْلِم إذا قال: هذه الصدقة للنبي أو للولي ، فاللام فيها هي اللام الموجود في قولنا: «نذرْتُ لِلَّهِ» ولكن اشتبه عليه الأمر فإذاً ما يُراد منها الغاية، فالعمل لله، فلو قال: للنبي ، يريد بها الجهة التي يُصرف فيها الصدقة من مصالح النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في حياته ومماته.

وفي هذا الصدد يقول العزامي - بعد ذكر قصته سعد :-

«اللام في «هذه لأم سعد» هي اللام الداخلة على الجهة التي وُجِّهَتْ إِلَيْها الصدقة، لا على المعبد المقرب إليه، وهي كذلك في كلام المسلمين، فهم سعديون لا وشيتون!»

وهي كاللام في قوله تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ) لا كاللام في قوله سبحانه: (رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحرَرًا...)<sup>(٣)</sup> أو في قول القائل: صَلَّيْتُ لِلَّهِ وَنَذَرْتُ لِلَّهِ، فَإِذَا ذَبَحَ لِلنَّبِيِّ أو الْوَلِيِّ أَو نَذَرَ الشَّيْءَ لَهُ فَهُوَ لَا يَقْصُدُ إِلَّا أَنْ يَتَصَدَّقَ بِذَلِكَ عَنْهُ، وَيَجْعَلُ ثَوَابَهُ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ مِنْ هَدَايَا الْأَحْيَاءِ لِلأَمْوَاتِ

ص: ٢٢٧

١- . أَيِّ ماتَتْ.

٢- . فرقان القرآن: ١٣٣.

٣- . آل عمران: ٣٥.

المشروعه المثاب على إهدائها، والمسئله مبسوطه فى كتب الفقه وفى كتب الرد على الرجل ومن شاعره»[\(١\)](#)

وهكذا ظهر لك - أيها القارئ - جواز النذر للأنباء والأولياء، من دون أن يكون فيه شائبه شرك، ففيما يكتب به الناذر إن كان لله وذبح المنذور باسم الله، فقول القائل: «ذبحت للنبي» لا يزيد أنه ذبحه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بل يريد أن الثواب له، كقول القائل: «ذبحت للضيف»، بمعنى أن النفع والفائد له، فهو السبب في حصول الذبح.

\*\*\*

### المسئله الخامسه: التبرك بآثار الأنبياء

قد تعلقت المشيئة الإلهيه على إفاضه نعمه ومواهبه من خلال الأسباب، فتارة يكون السبب سبباً طبيعياً كالشمس والقمر والماء والنار، وأخرى سبباً غير طبيعى كما هو الحال في عمل الأنبياء؛ مثلاً كان المسيح يرى الأكمه والأبرص، فالمبرئ في الحقيقة هو الله سبحانه ولكن عن مجرى خاص وهو نبيه. ولذا كان الصحابة يتبرّكون بالنبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم، ومن صور هذا التبرك، أنهم كانوا يأتونه بأطفالهم فيحنّكهم بالتمر، أو أن يمسح على رؤوسهم ويبارك لهم، كما أن صحابته كانوا يتبرّكون بماء وضوئه.[\(٢\)](#)

ص: ٢٢٨

- 
- ١- فرقان القرآن: ١٣٣.
  - ٢- الإصابه: ٧-١٦، الاستيعاب (فى حاشية الإصابه): ٣/٣٦١، رقم الترجمه ٢٨٥٦، كثر العمال: ٤٩٣/١٠؛ سيره زيني دحلان: ٢٤٦/٢؛ صحيح مسلم: ١٩٤٣/٣.

هذا في حياته وأمّا بعد وفاته صلى الله عليه و آله و سلم فقد كان الصحابه يتبرّكون بقبره، ومن أمثله ذلك ما يلى:

أ. روى الحاكم في المستدرك عن داود بن صالح، قال:

«أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر، فأخذ برقبته، ثم قال: هل تدرى ما تصنع؟ فقال: نعم.

فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب الأنصاري، فقال: إنما جئت رسول الله ولم آت الحجر، سمعت رسول الله يقول: «لا- تبكون على الدين إذا ولد أهله، ولكن إبكوا على الدين إذا ولد غير أهله»<sup>(١)</sup>.

إن هذه الظاهره التي نقلها الحاكم في «المستدرك» تحكى أن سيره صحابه النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم كانت قائمه على التبرّك بقبره الشريف بوضع الخد عليه، كما تحكى في الوقت نفسه عن عداء مروان وغيره من رجال البيت الأموي وخصوصتهم للرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم حتى بعد رحيله إلى الرفيق الأعلى.

ب. أقام الصحابي الكبير ومؤذن الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم بلال الحبشي في الشام في عهد عمر بن الخطاب، فرأى في منامه النبي صلى الله عليه و آله و سلم وهو يقول له:

«ما هذه الجفوه يا بلال؟ أما آن لك أن تزورني يا بلال؟».

فانتبه حزيناً وجلاً خائفاً، فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي صلى الله عليه و آله و سلم فجعل يبكي عنده ويمزّع وجهه عليه، فأقبل الحسن والحسين عليهما السلام، فجعل يضمّهما ويقبلهما...»<sup>(٢)</sup>.

ج. إن فاطمة الزهراء عليها السلام سيدة نساء العالمين بنت رسول الله، حضرت عند قبر أبيها صلى الله عليه و آله و سلم وأخذت قبضه من تراب القبر تشمّه وتبكي، وهي تقول:

ص: ٢٢٩

١- مستدرك الحاكم: ٥٦٠/٤، برقم ٨٥٧١

٢- أسد الغابه: ٢٨/١

ما ذا على من شمّ تربه أَحْمَد أَلَا يشم مدي الزمان غواليا

صُبِّتْ عَلَى مصائب لو أَنَّها صُبِّتْ عَلَى الأَيَامِ صِرْنَ لِيالِيَا<sup>(١)</sup>

ومن الواضح إنّ هذا التصرّف من السيده الزهراء عليها السلام يدلّ على جواز التبرّك بقبر رسول الله وتربيته الطاهره.

نكتفى هنا بذكر هذه المجموعه القليله جداً من بين الكثير من الواقعه التي تحكى عن اتفاق الصحابه على التبرّك بآثار النبي صلى الله عليه وآلـه و سلم، ومـن تتبع كتب السير والحديث والتاريخ والصحاح والمسانيد يرى أنّ مـسألـه التبرـك بالنبي والصالحين قد بلـغـت حدـ التواتـرـ بحيث يستـحـيلـ عند العـقلـ أن تكونـ مـوضـوعـهـ وـمـجـعـولـهـ.

### نتـيـجـهـ الـبـحـثـ

إنّ دراسـهـ التـارـيـخـ الإـسـلاـمـيـ وـسـيـرـهـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـ صـدـرـ الإـسـلاـمـ تـكـشـفـ وـبـوـضـوحـ أـنـ التـبـرـكـ بـآـثـارـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ سـلـمـ وـبـكـلـ ماـ يـرـتـبـطـ بـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ سـلـمـ كـقـبـرـهـ، وـتـرـبـتـهـ، وـعـصـاهـ، وـمـلـابـسـهـ، وـالـصـلـاـهـ فـيـ الـأـمـاـكـنـ الـتـيـ صـلـىـ فـيـهـاـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ سـلـمـ، أوـ مـشـىـ فـيـهـاـ، وـكـلـ ذـلـكـ كـانـ يـمـثـلـ فـيـ الـوـاقـعـ ثـقـافـهـ إـسـلامـيـهـ رـائـجـهـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ، وـكـانـواـ يـرـوـمـونـ مـنـ وـرـائـهـ أـحـدـ أـمـرـيـنـ:

١. التبرـكـ بـالـآـثـارـ تـيـمـنـاـ بـهـ لـغـايـهـ اـسـتـزـالـ الـفـيـضـ الـإـلـهـيـ مـنـ خـلـالـ ذـلـكـ الـطـرـيقـ، كـمـ حـدـثـ لـيـعـقـوبـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ طـرـيقـ قـمـيـصـ ولـدـهـ يـوـسـفـ عـلـيـهـ السـلـامـ.

٢. الدـافـعـ وـالـبـاعـثـ لـهـمـ هـوـ حـبـهـمـ وـمـودـتـهـمـ لـلـرـسـوـلـ الـأـكـرـمـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ سـلـمـ، إـذـ يـحـثـانـهـمـ لـتـكـرـيمـ كـلـ ماـ يـنـتـسـبـ إـلـيـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ سـلـمـ مـنـ درـعـ، أوـ سـيفـ، أوـ مـلـابـسـ، أوـ قـدـحـ قدـ شـرـبـ بـهـاـ، أوـ بـئـرـ، أوـ عـصـاـ كـانـ قدـ استـعـمـلـهـاـ، أوـ خـاتـمـ، أوـ...ـ، فـكـلـ تـلـكـ الـآـثـارـ

صـ: ٢٣٠

١- وـفـاءـ الـوـفـاـ: ١٤٠٥/٤؛ الـمـواـهـبـ الـلـدـنـيـهـ: ٥٦٣/٤

كانت مورداً اهتماماً ل أصحابه وأنصاره صلٰى الله عليه وآلِه و سلم، بل كان الخلفاء يتوارثون ختمه وخاتمه صلٰى الله عليه وآلِه و سلم.

إلى هنا تمت دراسه الذرائع الباطله التي يكفرُ على أساسها المسلمين من وجده نظر اتباع ابن عبد الوهاب، وبقى هنا بعض الذرائع الوهميه ككتاب مواليد أولياء الله ووفياتهم، أو الحلف على الله بحق الأولياء، أو البكاء على الميت، فإن الجميع من الأمور الواضحه وإن وقعت ذريعة لهؤلاء، فمن أراد التفصيل فليرجع إلى كتابنا «الوهابيه في الميزان».

اشاره

قد عرفت أنّ القوم يكفرون عامة المسلمين بالأمور التي ذكرناها، وأشباهها، وهناك أمور يكفرون بها الشيعة الإمامية شيعه أهل بيت النبي صلی الله عليه و آله و سلم خاصّه، فقسم منها أمور مكذوبة وافتراءات واضحة منها:

١. تأليه الشيعة لعلى وأولاده وأنّهم يعبدونهم ويعتقدون بإلوهيتهم.
٢. إنكار ختم النبوة برحيل سيدنا محمد صلی الله عليه و آله و سلم وأنّ الوحي لم ينزل على على وأولاده عليهم السلام.
٣. أنّ النبوة كانت لعلى ولكن جبريل خان الأمانة وأعطها لمحمد صلی الله عليه و آله و سلم، حتى أنّ بعضهم أفرغ ذلك في قالب الشعر وقال:

ويحمل قلبهم بغضاً شنيعاً لخير الخلق ليس له دفاع

يقولون الأمين جنى بوحى وخان وما لهم عن ذا ارتداع<sup>(١)</sup>

٤. بغض أصحاب النبي صلی الله عليه و آله و سلم وبتهم ولعنهم وأنّهم أعداء الصحابة من أولهم إلى آخرهم.
٥. تحريف القرآن الكريم وأنّه حُذف منه أكثر مما هو موجود. إلى غير ذلك من المفتريات التي ليس لها حد في حقّ الشيعة. ومن قرأ شيئاً من كتب الشيعة أو عاش بين ظهرانيهم يقف على أنّ الجميع فريه وكأنّهم أمروا بالكذب مكان الصدق.

ص: ٢٣٢

---

١- البستان من قصيده للشيخ عبد الظاهر إمام المسجد الحرام وخطبيه (المتوفى ١٣٧٠ هـ).

نعم للشيعة مسائل كلامية يختلفون فيها مع بعض الفرق، نشير إلى بعضها:

#### ١. القول بالبداء

إن البداء حقيقة قرآنية تضادرت الآيات عليها وحقيقة أنها ليس للإنسان تقدير واحد لا يتغير، بل يمكن أن يبدل مصيره بعمل صالح أو طالع.

ويدل على ذلك قوله سبحانه: (يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) (١)، ويقول سبحانه: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْيَ آمُوَّا وَاتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلِكُنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (٢)

روى القرطبي في تفسير قوله سبحانه: (يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ ) أن عمر بن الخطاب كان يطوف بالبيت وهو يبكي ويقول: اللهم إن كنت كتبتي في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبتي في أهل الشقاوة والذنب فأثمني وأثبتني في أهل السعادة والمغفرة، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أُم الكتاب». (٣)

فعلى هذا فالبداء بهذا المعنى عقيدة إسلامية عامّة.

لكن يقع الكلام: لماذا عبر عنه بالبداء، فيقال: بدا الله، حيث إن معناه: ظهر الله ما خفى عليه.

ومن المعلوم أنه سبحانه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، والجواب عن ذلك بوجهين:

الأول: أن هذا التعبير اقتباس من كلام النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم حيث روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن ثلاثة في

ص: ٢٣٣

١- الرعد: ٣٩.

٢- الأعراف: ٩٦.

٣- تفسير القرطبي: ٩/ ٣٣٠، تفسير سورة الرعد.

بنى إسرائيل أبرص وأقع وأعمى بدا لله أن يبتليهم فبعث إليهم ملكاً فأتى الأبرص... إلى آخر ما ذكره». [\(١\)](#)

الثاني: إن هذا التعبير من باب المشاكله نظير قوله سبحانه: (وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ) [\(٢\)](#)، وقوله سبحانه: (إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا \* وَأَكِيدُ كَيْدًا) [\(٣\)](#)، وقوله سبحانه: (نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ) [\(٤\)](#)، وهذا من مظاهر البلاغه فإن الإنسان إذا ظهر ما خفي عليه يعتبر عنه بالباء ويقول: بدا لي، كذلك فالله سبحانه يعبر عما ظهر للناس بعد ما خفي عنهم بالباء ويقال: بدا لله، وكأنه ينطق بلسان المخاطب. ومن مظاهر الباء في الكتاب العزيز فداء إسماعيل بعد أمر خليله إبراهيم عليه السلام بذبحه حيث ابتلاء الله وخرج من الابتلاء ناجحاً مرفوع الرأس ونسخ ما أمر به بالفداء.

هذا ولعلمائنا الأبرار رسائل في الباء تعرب عن أن النزاع بينهم وبين غيرهم لفظي بحث، وليس حقيقاً.

## ٢. الإيمان بخلافه الخلفاء

هل الإيمان بخلافه الخلفاء من الأصول، حتى يكفر من يرفض خلافتهم من الرسول أو هو من الفروع التي لا يضر الاختلاف فيها كما هو الحق؟ ويشهد لما قلناه كلمات أئمه أهل السنة:

قال التفتازاني: لا نزاع في أن مباحث الإمامه بعلم الفروع أليق، لرجوعها إلى أن القيام بالإمامه ونصب الإمام الموصوف بالصفات المخصوصه من

ص: ٢٣٤

- 
- ١- صحيح البخاري: ٤٠٥-٤٠٦، كتاب أحاديث الأنبياء، الباب ٥٣، برقم ٢٤٦٤.
  - ٢- آل عمران: ٥٤، والأنفال: ٣٠.
  - ٣- الطارق: ١٥ و ١٦.
  - ٤- التوبه: ٦٧.

فروض الكفايات، وهي أمور كليّة تتعلّق بها مصالح دينيه أو دنيويه، لا- يتضم الأمر إلّا بحصولها فيقصد الشارع تحصيلها في الجمله من غير أن يقصد حصولها من كل أحد، ولا خفاء في أن ذلك من الأحكام العمليه دون الاعتقاديه<sup>(١)</sup>.

وقال الإيجي: المرصد الرابع: في الإمامه ومباحثها عندنا من الفروع وإنما ذكرناها في علم الكلام تأسياً بمن قبلنا<sup>(٢)</sup>.

وقال الجرجاني: الإمامه ليست من أصول الديانات والعقائد، بل هي عندنا من الفروع المتعلّقة بأفعال المكلفين، إذ نصب الإمام عندنا واجب على الأئمه سمعا<sup>(٣)</sup>.

فإذا كانت الإمامه من الفروع فما أكثر الاختلاف في الفروع فكيف يكون الاختلاف موجباً للكفر؟!

### ٣. علم الأئمه عليهم السلام بالغيب

لاشك أن العلم بالغيب علماً ذاتياً غير مكتسب وغير محدّد بحدٍّ يختص بالله سبحانه، ولكن لا مانع من أن يُعلم سبحانه شيئاً من الغيب لبعض أوليائه فيخبر عن الملاحم لأجل كونهم محدثين، والمحدث يسمع صوت الملك ولا يراه، وهو ليس أمراً بدعيّاً في مجال العقيدة، فقد رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لقد كان فيمن كان قبلكم من بنى إسرائيل رجال يتكلّمون من غير أن يكونوا أنبياء...»<sup>(٤)</sup>.

ص: ٢٣٥

- 
- ١- شرح المقاصد: ٥/٢٣٢.
  - ٢- المواقف: ٣٩٥.
  - ٣- شرح المواقف: ٨/٣٤٤.
  - ٤- صحيح البخاري: ٢/١٩٤، باب مناقب المهاجرين وفضلهم.

وقد تضافرت الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حق المحدثين، فأئمه أهل البيت عليهم السلام عند الشيعة من المحدثين، فأى إشكال في ذلك؟! وهل هو يوجب مشاركتهم الله في علم الغيب؟! وأين العلم بالغيب مكتسباً من الله محدوداً بحد خاص، من علمه الواسع غير المكتسب ولا المحدود؟!

#### ٤. التقىء من المسلم

ومما يخطئون به الشيعة هو تقىتهم من المخالف المسلمين، بناءً على اختصاص التقىء بالكافر مع أنه أمر صريح بجوازه غير واحد من أئمه السنة.

قال الرازى فى تفسير قوله سبحانه: (إِلَّا أَنْ تَتَقَوَّ مِنْهُمْ تُقاةً) [\(١\)](#): ظاهر الآية على أن التقىء إنما تحل مع الكفار الغالبين، إلأن مذهب الشافعى أن الحال بين المسلمين إذا شاكلت الحال بين المسلمين والكافرين حل التقىء محاماه عن النفس. [\(٢\)](#)

وقال ابن الوزير اليماني [\(٣\)](#) فى كتابه «إيثار الحق على الخلق» ما هذا نصه:

وزاد الحق غموضاً وخفاءً أمنا: أحدهما: خوف العارفين - مع قلتهم - من علماء السوء وسلطانين الجور وشياطين الخلق مع جواز التقىء عند ذلك بنص القرآن، وإجماع أهل الإسلام، وما زال الخوف مانعاً من إظهار الحق، ولا برح المحقق عدواً لأكثر الخلق، وقد صح عن أبي هريرة أنه قال، في ذلك العصر الأول: حفظت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعاءين، أما أحدهما فبشيته في الناس، وأما

ص: ٢٣٦

- ١- آل عمران: ٢٨.
- ٢- مفاتيح الغيب: ٨/١٣.
- ٣- أبو عبدالله بن إبراهيم بن على بن المرتضى الحسنى (المتوفى ٨٤٠هـ). أثني عليه الشوكانى، ونعته بالمجتهد المطلق، ثم قال: وكلامه لا يشبه كلام أهل عصره وكلام من بعده، بل هو من نمط كلام ابن حزم وابن تيمية. البدر الطالع: ٢/٣١٦ برقم ٥٦١.

آخر فلو أبَّهْ لقطع هذا البلعوم.(١)

قلت: إنَّ هذا ليس أمراً مبتدعاً، فقد عمل به أربعة وعشرون محدداً في مقابل السلطان الجائر المسلم، أعني: المأمون، وقد نقل تفصيل القصه الطبرى في تاريخه، قال: جاءت رساله المأمون إلى إسحاق بن إبراهيم فأحضر لفيما من المحدثين والذين يربو عددهم على سته وعشرين محدداً فقرأ عليهم رساله المأمون مرتين حتى فهموها، ثم سأله كل واحد منهم عن رأيه في خلق القرآن، وقد كانت عقیده المحدثين بأنَّ القرآن غير مخلوق أو غير حادث، فلما شعروا بالخطر وقرئت عليهم رساله المأمون ثانيةً وأمره بالتضييق عليهم وأنْ توثق أيديهم ويرسلوا إليه، أجاب القوم الممتنعون كلامهم وقالوا بخلق القرآن إلَّا أربعه منهم: أحمد بن حنبل، وسجّاده، والقواريري، ومحمد بن نوح؛ فلما كان من الغد أظهر سجّاده الموافقه وقال بأنَّ القرآن مخلوق وخلّى سبيله، ثم تبعه بعد غد القواريري وقال بأنَّ القرآن مخلوق، فخلّى سبيله، وبقي أحمد بن حنبل ومحمد بن نوح، وللقصه تكمله ذكرناها بتفاصيلها في كتابنا «بحوث في الملل والنحل»، فلاحظ.(٢)

\*\*\*

#### ٥. تكفیر الصحابة

(سُبْحَانَكَ هذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ) (٣) إنَّ تكفیر الصحابه من الافتراضات التي تشهد الضروره ببطلانها، كيف؟ وثمة طائفه من الصحابه هم من رواد التشيع، ثم كيف؟ وهذا إمامهم (الذى يقتدون به ويقتدون أثره)، بل إمام المسلمين عامه،

ص: ٢٣٧

- 
- ١- إيثار الحق على الخلق: ١٤١-١٤٢، دار الكتب العلميه، بيروت، الطبعه الثانيه، ١٤٠٧ هـ.
  - ٢- بحوث في الملل والنحل: ٥٦٠-٣٦١.
  - ٣- النور: ١٦.

أعني: على بن أبي طالب عليه السلام يقول في حق الصحابة: «أَيْنَ إِخْوَانِي الَّذِينَ رَكِبُوا الطَّرِيقَ ، وَمَضَوْا عَلَى الْحَقِّ؟ أَيْنَ عَمَارٌ؟ وَأَيْنَ ابْنُ الشَّهَادَتَيْنِ؟ وَأَيْنَ ذُو الْشَّهَادَتَيْنِ؟ وَأَيْنَ نُظَرَاوُهُمْ مِنْ إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ تَعَاقَدُوا عَلَى الْكُنْيَةِ ، وَأَبْرَدَ بِرُؤُوسِهِمْ إِلَى الْفَجَرِهِ !

أَوْهَ عَلَى إِخْوَانِي الَّذِينَ تَلَوُا الْقُرْآنَ فَأَحْكَمُوهُ ، وَتَدَبَّرُوا الْفَرْضَ فَأَقَامُوهُ ، أَحْيَوُا السُّنَّةَ وَأَمَّاتُوا الْبِدْعَةَ . دُعُوا لِلْحِجَّةِ فَأَجَابُوا ، وَثَقُوا بِالْقَائِدِ فَاتَّبَعُوهُ» [\(١\)](#).

ويقول الإمام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام في حقهم: «اللَّهُمَّ وأَصْحَابُ مُحَمَّدٍ خاصَّهُ ، الَّذِينَ أَحْسَنُوا الصَّحْبَهُ ، وَالَّذِينَ أَبْلَوُ الْبَلَاءَ الْحَسَنَ فِي نَصْرَهُ ، وَكَانُوْهُ ، وَأَسْرَعُوا إِلَى وِفَادِتِهِ ، وَسَابَقُوا إِلَى دُعَوَتِهِ ... فَلَا تَنْسَ لَهُمُ اللَّهُمَّ مَا تَرَكُوا لَكَ وَفِيكَ ، وَأَرْضِهِمْ مِنْ رِضْوَانِكَ...» [\(٢\)](#)

ثم إنَّ لعبد الدين الإيجي في «المواقف» وشارحه السيد الجرجاني في شرحها كلاماً في عدم جواز تكبير الشيعة بمعتقداتهم ناتي بنصّهما متناً وشرعاً، فقد ذكرنا الوجوه وردّها:

الأول: أنَّ القدح في أكابر الصحابة الذين شهد لهم القرآن والأحاديث الصحيحة بالتركيبة والإيمان (تكذيب) للقرآن و (للرسول حيث أثني عليهم وعظمتهم) فيكون كفرا.

قلنا: لا ثناء عليهم خاصه، أى لا ثناء في القرآن على واحد من الصحابة بخصوصه، وهؤلاء قد اعتقادوا أنَّ مَنْ قد حروا فيه ليس داخلاً في الثناء العام الوارد فيه وإليه أشار المصنف بقوله: «ولَاهُمْ دَخُلُونَ فِيهِ عَنْهُمْ» فلا يكون

ص: ٢٣٨

١- نهج البلاغة: الخطبه ١٨٢

٢- الصحيفه السجاديه الكامله: الدعاء الرابع (في الصلاه على أتباع الرسل ومصدقيهم).

قدحهم تكذيباً للقرآن، وأمّا الأحاديث الواردة في تركيه بعض معين من الصحابة والشهادة لهم بالجنة فمن قبيل الأحاديث، فلا يكفر المسلم بإنكارها أو يقول ذلك، «الثناء عليهم»، وتلك الشهادة لهم مقيّدة، بشرط سلامه العاقبه ولم توجد عندهم، فلا يلزم تكذيبهم للرسول.

الثاني: الإجماع منعقد من الأمة<sup>١</sup>، «على تكفير من كفر عظماء الصحابة»، وكل واحد من الفريقين يكفر بعض هؤلاء العظام فيكون كافراً.

«قلنا: هؤلاء»، أي من كفر جماعه مخصوصه من الصحابة، لا يسلمون كونهم من أكابر الصحابة وعظمائهم، فلا يلزم كفره.

الثالث: قوله عليه السلام: «من قال لأخيه المسلم يا كافر، فقد باه به - أي بالكافر - أحدهما».

قلنا: المراد مع اعتقاد أنه مسلم، فإن من ظن ب المسلم أنه يهودي أو نصراني فقال له: يا كافر، لم يكن ذلك كفراً بالإجماع<sup>(١)</sup>.

هذا كلامهما ونحن نقول ليس هنا من يكفر الصحابه بل الموجود هو دراسه حياه الصحابه بعد رحله النبي الأكرم صلى الله عليه وآله و سلم وهو أمر درج عليه السلف من أصحاب السيره والتاريخ والرجال كدراسه حال التابعين لهم، وأخذ الدين عنهم لا يصدقنا عن تلك الدراسه العلميه بل يدفعنا إلىأخذها من أناس صادقين عادلين، فمن زعم أن دراسه حياه الصحابي يورث الصحف في الدين أو يوجب الخلل في الإسلام فقد أتى بكلام غير مقبول ولا معقول، وهؤلاء هم علماء الرجال قد ألفوا موسوعات في أحوال رجال الحديث مبتدئين من التابعين، ونحن نعطف الصحابه على التابعين أيضاً، ونكيل لكل من قال الحق وعمل به، المدح العظيم والثناء الجميل.

ص: ٢٣٩

١- شرح المواقف: ٣٤٤/٨، طبعه مصر.

هذا هو حد الإيمان والكفر وحد الشرك والبدعه قد وقفت عليها عن كثب، وأن فرق الإسلام عامة (غير الغلاه والتواصب) كلهم داخلون في حظيره الإسلام، فيجب أن تتحقق دمائهم وتُتصان أموالهم وأعراضهم وكل ما يمت إليهم بصلة، وأن من يقوم بتكفير أمّه أو أمّ من المسلمين فإنّما يصدر عن عصبيه وعناد، أو عن غرض خبيث يخدم به قوى الكفر والاستبداد والاستكبار.

والله سبحانه هو الهدى إلى الطريق الحق .

### هذا هو الداء وأما الدواء

#### اشارة

لا أظن أنّ ذا مسكة يرضى بما تمارسه الزمرة الداعشية من فتك وقتل وهدم وتخريب وأسر وزواج جهادى وبالتالي استئصال المسلمين الموحدين تحت غطاء الشرك، غير أنّ هذا الداء أخذ يتفشى في البلاد الإسلامية خصوصاً بين الشباب المتحمسين الذين تنبض قلوبهم للجهاد من أجل نحر التوحيد.

فلا بدّ من قلع هذه الفكره الشيطانيه التي اكتست ثوب التوحيد من خلال الخطوات التالية:

#### ١. نقد الأفكار الخاطئه التي تشم منها رائحة تكفير الفرق الإسلامية

نذكر هنا أسماء بعض من اتّخذ هذا المنهج:

إنّ ابن تيميه لمّا كان مجسّماً في الواقع ومتظاهراً على الخلاف ولكنه مصرّحاً بوجود الجهة لله سبحانه وأنّه مستو على عرشه، يقول في نفي نظر جمهر المسلمين في أنه سبحانه ليس بجسم وليس في جهة ولا يشار إليه يقول: وأما إثبات موجود قائم بنفسه لا يشار إليه ولا يكون داخل العالم ولا

خارجه، فهذا مما يعلم العقل استحالته، وبطلانه.[\(١\)](#)

ترى أنه يستهدف بكلامه هذا، كافة المسلمين المترّهين للله سبحانه، ويتهمهم بالارتداد، فما ظنك بمن يتّخذ ابن تيمية شيئاً للإسلام ويصدر عنه فيما يقضى ويرم!!

وليس هذا كلامه الوحيد، بل له كلمات كثيرة يكفر تلوياً أو تصريحاً من يخالف فكرته، فيقول: فمن قال أنا شافعى الشرع، أشعرى الاعتقاد، قلنا له: هذا من الأضداد لا بل من الارتداد.[\(٢\)](#)

أنا لا أدرى أيه ملازمه بين تقليد الشافعى فى الفقه والرجوع فى العقائد إلى الشيخ الأشعري الذى كان هو شافعياً فى الفقه، فعلى ضوء هذه الفتوى فثلث أهل السنّة أو الأكثر مرتدون، يحلّ دمهم وأموالهم وتفارق زوجاتهم عنهم.

وأمّا محمد بن عبد الوهاب فحدث عنه ولا حرج، فهو يقول فى رسالته الرابعة المعروفة أربع قواعد الدين تميّز بين المؤمنين والمشرّكين: القاعدة الرابعة: أنّ مشرّكى زماننا أعظم شرّاً من الأولين، لأنّ الأولين كانوا يخلصون لله في الشدّه ويشركون في الرخاء، ومشرّك زماننا شركهم دائم في الرخاء والشدّه.

والدليل قوله تعالى: (فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْسِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُحْلِصِّينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْعَبْرِ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ \* لَيُكْفِرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَلَيَتَمَّتَّعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ) [\(٣\). \(٤\)](#)

هذا نموذج من كلماته وإلا فهو في مواضع كثيرة من كتاب «كشف

ص: ٢٤١

- 
- ١- منهاج السنّة النبوية لابن تيمية: ٣٣٤/٢.
  - ٢- مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٠٦/٤.
  - ٣- العنكبوب: ٦٥-٦٦.
  - ٤- لاحظ: كشف الشبهات في التوحيد: ٤٠، المطبعه السلفيه: ١٣٩٥هـ. وقد مر النص بкамله في صدر رسالته فراجع.

الشبهات» يكفر عامة المسلمين، منها قوله: فإذا تحققت أنهم مقررون بهذا - يقصد بأن الله هو الخالق الرازق - وأنه لم يدخلهم في التوحيد الذي دعا إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وعرفت أن التوحيد الذي جحدوه هو (توحيد العباده)، الذي يسميه المشركون في زماننا الاعتقاد.<sup>(١)</sup>

وتعليقًا على هذه الفقرة يقول الشيخ حسن بن فرحان المالكي: سامح الله الشيخ محمدًا، ففي هذا النص تكفير صريح لعلماء المسلمين في زمانه أو كثير منهم، فإن كان يقصد كل الدين يطلقون كلامه (الاعتقاد) على كتب العقيدة، فقد كفر كل العلماء في زمانه، وإن كان يقصد الاعتقاد الخاص (اعتقاد الصوفيه) فقد كفر بعض العلماء دون نظر لتأويلهم فالتأويل مانع كبير من موافع التكفير، فإن كان قصده الأول فهذا من التكبير الخفي الذي لا يدركه كل قارئ، إذ يصبح مقصود الشيخ بالمرشحين في زمانه هم الذين لهم كتب يسمونها (الاعتقاد) وهذه ليست في أمّه سوى أمّه المسلمين.<sup>(٢)</sup>

## ٢. تطهير البرامج الدراسية في بعض الدول

إن وزارات التربية والتعليم في بعض الدول قد أدخلت في برامجها الدراسية الفكر الوهابي في تكفير المسلمين، وتدرس هذه الأفكار لطلاب المدارس بمراحلها المختلفة، ونحن نذكر أنموذجًا من منهج التربية الإسلامية للصف العاشر في دولة الكويت، فقد جاء فيه تحت عنوان «نواقص التوحيد»:

الشركة، نوعان:

أ. الشركة الأكبر: وهو صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله سبحانه

ص: ٢٤٢

- 
- ١- كشف الشبهات في التوحيد: ٤١٣.
  - ٢- داعيه وليسنبياً، تأليف: حسن بن فرحان المالكي: ٤٣.

وتعالى كالدعاء لغير الله عزّ وجلّ ، أو التقرب بالذبائح والندور لغير الله عزّ وجلّ من القبور والجبن والشياطين، والخوف من الموتى أو غيرهم أن يضرّوه أو يمرضوه وعباده غير الله كالذين عبدوا العجل والكواكب والأحجار والأصنام، قال تعالى: (وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَفْعُلُونَ هُؤُلَاءِ شُفَاعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ) [\(١\)](#)

ثم إنّه يضع جدولًا يفرق فيه بين حكم الشرك الأكبر والشرك الأصغر، فيذكر أنّه من حيث العقيده الشرك الأكبر يخرج من ملّه الإسلام، ومن حيث العقوبه فعقوبه الشرك الأكبر هي إباحه دم المشرك وماليه وخلوده في النار. [\(٢\)](#)

وهنا أمور أخرى في علاج هذه المشكلة نذكرها باختصار:

إظهار الموقف الشرعي الواضح والصريح بإدانه التكفير لأحد من أهل القبله على أساس الاختلافات المذهبية والعقديه المعروفة في الأمة. وتحريم وتجريم ممارسات العنف والإرهاب.

تحذير أبناء الأمة وتوعيتهم عبر مناهج التعليم، ووسائل الخطاب الديني، من شر وخطر هذه الاتجاهات التكفيريّه، فهى أعظم منكر يجب النهي عنه والوقوف أمامه في هذا العصر.

نشر ثقافة الإسلام، وتعاليمه السامية، في التآخي والرحمة والمحبة والتسامح، بين المسلمين، بل بين أبناء البشرية جموعاً، فالناس صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق؛ كما قال أمير المؤمنين على عليه السلام.

الجديه في الحوار والتقارب والتواصل بين قادة المذاهب الإسلامية،

ص: ٢٤٣

١- يونس: ١٨.

٢- لاحظ: التربية الإسلامية للصف العاشر في دولة الكويت: ص ٢٢-٢٣، و ٤٤-٤٥، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ، نقلًا عن كتاب تطهير المناهج من التكفير للشيخ عبد الله دشتى: ١٠.

وزعامت الأئمّة، ومؤسسات المجتمع المدني.

استمرار بذل الجهود وتضافر القوى لمواجهة تيارات التكفير عبر انعقاد المؤتمرات، والنشاط العلمي والإعلامي، وتشكيل لجان المتابعه للقرارات والمقررات.

ص: ٢٤٤

اشاره

بسم الله الرحمن الرحيم

الملحق ١

اشاره

الملحق ١ جذور ظاهره التكفير ودوافع عقد المؤتمر (١)

الإيمان والكفر مفهومان متضادان، فعندما نذكر أحدهما يتدعى الثاني إلى ذهتنا، ويطلق على هذه الحاله في الفلسفه «التضاد».

إن مصطلح «الإيمان» يعني التصديق والاعتقاد، ولفظ «الكفر» يقصد به الستر وأحياناً يفيد الإنكار، وبحسب ما اصطلاح عليه المتكلمون فإن المقصود بالإيمان هو التصديق بنبوه النبي وبرسالته. أما «الكفر» فيراد به تجاهل دعوه هذا النبي وتكذيبه.

ولا شك في أن دعوه معلمى السماء تشي أنه في كل عصر بُعث فيه الأنبياء وجاءوا بالأدلة والبراهين التي توّكّد على صدق دعوتهم، انشطرت مجتمعاتهم إلى فئتين: فئة آمنت بالدعوة، وأخرى كفرت بها؛ فالذى آمن بالدعوة وصدقها يسمى «مؤمناً»، والذى قلب ظهر المجن لها وكذب بها يقال له «كافراً».

ومن المعلوم أن منهج جميع الأنبياء في الدعوه إلى الأصول واحد، ولا يوجد أى اختلاف بينهم، ففي جميع الدعوات كان أفراد الفئه المؤمنه إنما

ص: ٢٤٥

---

١- عقدت الحوزه العلميه في قم المقدسه المؤتمر العالمي حول «آراء علماء الإسلام في التيارات المتطرفة والتکفيريه» في شهر ذى الحجه الحرام ١٤٣٥هـ، وقد شاركنا في جلسه افتتاح أعمال المؤتمر بهذه الكلمه.

يؤمنون بالله الخالق المدبر والحكيم الذي لا معبود سواه، ويصدقون رسالته نبي عصرهم بكل جوارحهم.

وحين قضت إراده الله تعالى ببعث النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم كانت علامه إيمان الناس بالدعوه النطق بعبارتين تفصحان عن الإيمان الذي في مكنونهم، أعني:

كل من كان ينطق بالشهادتين «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، أفراداً أو جماعات، كان يدخل في حظيره الإسلام، وينفصل عن دائرة الكفر.

من جهة أخرى، فإن الإقرار بكلمه الإخلاص - التي تطوى على سلب الإلهويه من كل موجود إلا الله - تتضمن الإقرار بثلاثة أنواع للتوحيد: ١. توحيد الخالقيه، ٢. توحيد التدبير، ٣. توحيد العباده. لأن هذه الأنواع الثلاثه هي من خصوصيات إله العالمين لا خلائقه.

ناهيكم عن أن الأساس الذي تقوم عليه أي دعوه إليه هو الإيمان بالآخره، طبعاً الإقرار بالحياة الآخرويه، كما أن التوحيد والرساله، يعد من العناصر الإيجابيه في الإيمان الذي يستكنه أعمق كلمه الإخلاص.

لو رجعنا إلى السيره النبويه المعطره سوف نطالع صفحه باسم «عام الوفود» وهو العام الذي تقاطرت فيه الوفود على المدينة المنوره من كل حدب وصوب، زرافات ووحداناً، لتباعي الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، ولتستظل بخيمه الإسلام من خلال النطق بالعبارتين المذكورتين اللتين تختزلان الإيمان الحقيقي. وفي هذا الشأن نزلت سوره النصر المباركه لتصدح بالآيات الكريمه:

(إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ \* وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْواجًا \* فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا).

إذن مفتاح دخول هذه الأفواج في الإسلام كان النطق بالشهادتين فحسب، ولم تكن ثمه مسائل كلاميه أو فقهيه تشرط قبول إسلامهم. مثلًا، لم يكن هؤلاء

يُسأَلُوا عن مَكَانَ اللَّهِ أَوْ رَؤْيَتِهِ فِي يَوْمِ الْبَعْثِ أَوْ خَلْقِ الْقُرْآنِ وَقُدْمَهُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْئَلَةِ، وَإِنَّمَا إِيمَانَهُمُ الْكُلُّ بِرِسَالَةِ خَاتَمِ  
الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْنِيهِمْ عَنْ كُلِّ هَذِهِ الْمَسَائِلِ. كَمَا لَمْ يُسأَلُوا عَنْ مَسَأَلَةِ جُوازِ التَّوْسُّلِ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْأُولَيَاءِ أَوْ  
الصَّلَاةِ إِلَى جَانِبِ الْقَبُورِ أَوْ زِيَارَةِ قَبُورِ الْأُولَيَاءِ.

فِي الْعَصْرِ الْرَّاهِنِ، ثُمَّهُ فَرَقَهُ مُتَطَرِّفُهُ وَجَاهُهُ بِأَصْوَلِ الشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا، صَارَتْ تُحَكِّمُ الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ، فَتُعَتَّبَرُ فَئَةٌ قَلِيلَهُ  
هِيَ الْمُؤْمِنُهُ وَسَائِرُ الْمُسْلِمِينَ كُفَّارًا وَمَهْدُورِيَّ الدَّمْ. وَتَعُودُ جُذُورُ هَذَا النَّمَطِ مِنَ التَّكْفِيرِ إِلَى عَصْرِ ابْنِ تِيمِيَّهِ (الْمُتَوَفِّيُّ ٧٢٨هـ)  
وَالْوَهَابِيَّينَ الْمُتَنَطَّرِفِينَ مِنْ بَعْدِهِ، بَلْ أَنَّ الْوَهَابِيَّينَ ذَهَبُوا فِي تَطْرِفِهِمْ إِلَى مَدِيَّاتِ أَبْعَدِهِ، ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ تِيمِيَّهِ كَانَ فِي أَغْلَبِ الْأَحْيَانِ  
يُسْتَخْدِمُ كَلْمَهُ الْبَدْعَهُ، بَيْنَمَا الْفَرَقَهُ الْوَهَابِيَّهُ اسْتَعْاضَتْ عَنْهَا بِكَلْمَهِ الْكُفَّرِ، فَأَصْبَحَ معيَارُ التَّكْفِيرِ عِنْدَهَا هُوَ مُخَالِفُهُ أَفْكَارُهَا فِي  
الْمَسَائِلِ الْمُذَكُورَهُ آنَفًا.

وَتَعَارَضُ هَذِهِ الْفَرَقَهُ بِشَدَّهُ بِنَاءَ أَصْرَحِهِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَوْلَيَاءِ اللَّهِ وَتُعَتَّبُ ذَلِكَ مِنْ مَظَاهِرِ عِبَادَهِ الْأَوَّلَانِ!! بَيْنَمَا شَهَدَ الْإِسْلَامُ عَبْرَ تَارِيَخِهِ  
الْطَّوِيلِ بِنَاءَ أَصْرَحِهِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُحَافَظَهُ عَلَيْهَا فِي فَلَسْطِينِ وَالْأَرْدُنِ وَالشَّامِ وَالْعَرَاقِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يَأْتُونَ إِلَى زِيَارَتِهَا أَفْواجًاً  
أَفْواجًاً، وَلَمْ يَخْرُجْ عَلَيْنَا أَحَدٌ لِيَصُفِّ هَذَا الْعَمَلِ بِأَنَّهُ مُخَالِفُ لِلتَّوْحِيدِ.

وَحَتَّى عِنْدَمَا فَتَحَ الخَلِيفَهُ عَمَرُ بْنُ الْخَطَابَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ لَمْ يَأْمُرْ أَبْدًا بِهِدْمِ تَلِكَ الْمَزَارَاتِ وَالْمَقَامَاتِ الْمُقَدَّسَهُ، وَإِنَّمَا وَاصَلَ نَهْجَهُ  
الْمَاضِيِّنَ فِي الْمُحَافَظَهِ عَلَيْهَا وَتَزَيِّنَهَا.

وَطَيْلَهُ الْفَتَرَهُ الَّتِي تَلَتْ رَحْلَهُ الْبَيْهِيُّ الْأَكْرَمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ جَمِيعَ الْمُوْحَدِينَ يَتَوَسَّلُونَ بِمَقَامِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِيُشَفِّعُ لَهُمْ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، غَيْرُ أَنَّ هَذِهِ الْفَرَقَهُ تَسَاوَى بَيْنَ هَذَا التَّوْسُّلِ وَبَيْنَ تَوْسُّلِ الْمُشْرِكِينَ بِالْأَصْنَامِ، فِي  
حِينَ أَنَّ

جوهر كلّ منهما متمايز عن الآخر والمسافه بينهما كالمسافه بين الأرض والسماء.

## التكفير العنيف

كان التكفير عند أسلاف هذه الفرقه بالقلم واللسان، لكنه أخذ طابعاً عنيفاً في عهد الوهابيين المتطرفين، حيث كان أتباعهم يغيرون على القرى والقصبات والقرى المحيطة بمنطقة «نجد» وينهبون ما أمكنهم، وبذلك أصبحت لديهم قوه مالية كبيرة.

وللاطلاع على الجرائم التي ارتكبها مؤسسو هذه الفرقه ومن جاء بعدهم نصح بمراجعة مصادررين معتبرين في تاريخ الوهابيه هما: «تاريخ ابن غنام» و «تاريخ ابن بشر». وقد صدرا منذ فتره وأصبحا موضوع اهتمام العلماء والمفكرين.

وأخيراً، لا نريد الإطالة في هذا المقام، لذا، سوف نختتم كلمتنا بهذا البيت من الشعر الفارسي:

شرح اين هجران و اين خون جگر اين زمان بگذار تا وقت دگر

(دع سرد قصه هذا الهجران واترك مصائب هذا الزمان لوقت آخر)

يسار إلى أنه بعد احتلال أفغانستان من قبل الجيش الأحمر السوفيتي اُتُخذ قرار بتوظيف الروح الجهادية للشباب المسلم في المنطقه لدحر قوى الكفر وطرد الأعداء من الأراضي الإسلامية، فكان قراراً رائعاً وفيه مرضاه الله، ييد أن عدم وجود عالم ورع وقياده واعيه بأصول الجهاد في أوساط هؤلاء الجهاديّين لتقودهم وفق النهج السليم، سبب انحراف هؤلاء المقاتلين باتجاه آخر، فتأثّر بعضهم بالأفكار الوهابية وراحوا يكفرون جميع المسلمين.

ولسوء الطالع، انطلقت هذه الحملة أولاً ضد دول المقاومه والممانعه الصامده بوجه الصهاينه، وبدلًا من تحرير القدس، راح هؤلاء يدمرون البنى التحتيه فى سوريا والعراق. وقد بلغ عنفهم وإرهابهم ضد الأطفال والنساء والشيخ والعجزه والأبرياء مبلغاً شاهت معه صوره الإسلام فى العالم، ولم يعد فى الغرب من يتعاطف مع هذا الدين. فأين الأعمال المرهقه لهذه الجماعات من كلمات الوحي الإلهي حيث يقول البارى عز وجل : (فِيمَا رَحْمَهُ اللَّهُ لِنَّتْ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقُلْبُ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ ) [\(١\)](#).

ويقول النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في حديث شريف: «إِنَّ الرِّفَقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».

في ظل هذه الظروف المفجعة، قررت المرجعيه الرشيده في الحوزه العلميه بقم عقد مؤتمر عالمي تحت عنوان: «آراء علماء الإسلام في التيارات المتطرفه والتکفيريه» وذلك لتسليط الضوء على هذه الفرقه وما يترتب على أعمالها من نتائج وعواقب وخيمه، وفي هذا الإطار تم توجيه نداء إلى العلماء والباحثين في العالم الإسلامي من أجل سبر جذور التکفير وتعریه جوهره الشرير، والسبيل الكفیله بالخلاص من هذا الوضع. وقد لاقى النداء استجابه طيبة من لدن العلماء انعكس في إرسال العدید من الآثار إلى الأمانه العامه للمؤتمر، وكانت مضامين معظمها على درجه عاليه من الجوده والقيمه، وبناءً عليه قررت الأمانه المذکوره أن تأخذ على عاتقها طبع ونشر هذه الآثار ووضعها في متناول أصحاب الرأي وضيوف المؤتمر الأعزاء من داخل البلاد وخارجها، لتكون خطوه على طريق الحؤول دون استفحال خطر هذه الغده السرطانيه المدمره وانتشار هذا الفایروس المرعب.

ص: ٢٤٩

---

١- آل عمران: ١٥٩.

فى الختام، لا يسعنى إلّا أن أثنى على الجهود المضنيه لأعضاء الأمانه العامّه المحترمين الذين واصلوا الليل بالنهار، وأقدّر عاليًا ما بذلوه خلال الفتره الماضيه، كما وأشكّر جميع الذين ساهموا فى خلق هذه الأجواء الروحانيه والعلميه.

جعفر السبحاني

قم المقدّسه - الحوزه العلميه

٢٥٠: ص

## اشارہ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء ورسله محمد وآلته الطاهرين.

نرحب بالإخوة العلماء والمفكّرين حضار هذا المؤتمر المبارك الذين شعوا بخطوره الموقف فلتبوا الدعوه وأتحفونا بأبحاثهم وأفكارهم القيمه، شكر الله مسامعيهم.

كيف نواجه ظاهره التكفير؟

## كيف نواجه ظاهره التكفير؟ (١)

إنّ هذه الكلمات الطيبة الّتى سمعناها بارتياح غامر، من الأساتذة والعلماء بلغات مختلفة كلّها تُعرب عن أنّ الأعزّاء يستنكرُون التكفير بكافة صوره، ويعتقدون بأنّه يضادّ تعاليم الإسلام ومبادئه، ويقف بوجه فتاوى فقهاء الإسلام الرافضين لتكفير أهل القبلة إلّا إذا ثبت كفر واحد منهم لدى المحكمه الشرعية العارفه بمتلاكات الكفر والإيمان.

لاشك أن لهذه المؤتمرات دوراً فعالاً في إبطال عقيدة التكفيريين، كما أن لفتاوي علماء الإسلام آثاراً مطلوبه في هذا الطريق، لاسيما إذا أجمعوا على ذلك، إلا أنه من الواضح لا يمكن الاكتفاء بذلك بل الواجب هو وضع خطط وبرامج عملية لاستئصال هذه الظاهرة.

وبناء على ذلك نوصي بما يلي:

**أولاً:** توعيه وتشريف أبناء الأمة الإسلامية عبر مناهج التعليم ووسائل

٢٥١:

١- أُلقيت هذه الكلمة في اختتام أعمال المؤتمر العالمي حول: «آراء علماء الإسلام في التيارات المتطرفة والتكفيرية».

الإعلام ومنابر الخطاب الديني بخطوره هذه الاتجاهات التكفيري، وأنها أعظم منكر يجب النهي عنه والوقوف أمامه في هذا العصر. فلو كان ثمة منكر في المجتمع يجب إنكاره والتندي به، فتكفير أهل القبلة الذين يصلون ويصومون ويتون الزكاة ويحجّون أكبر منكر يتصور في العالم، حيث إنّ المسلم يقتل أخيه المسلم ويحقق بذلك أهداف قوى الشر والطغيان التي تربص بأمتنا الدوائر، وفي مقدمتها الكيان الصهيوني.

ثانياً: نشر ثقافة الإسلام وتعاليمه التي تدعو إلى التآخي والمحبّة والتسامح بين المسلمين، بل بين أبناء البشر جميعاً، فالناس كما قال الإمام على عليه السلام:

«صنفان إمّا أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق»، ولكلّ حقّ على الإنسان المسلم، ولكن فته التكفير وما رافقها من عمليات إجرامية بشعة نفذها الإرهابيون قد شوّهت - مع الأسف الشديد - وجه الإسلام الحنيف لغير المسلمين بل حتّى في أذهان الضعفاء من المسلمين، فكان الإسلام دين دموي قد جُرّد من الرحمة والرأفة، وكأنّه ليس قوله سبحانه: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) \* ما يبدأ به المسلم أعماله وأقواله.

ثالثاً: بذل الجهود لأجل تعميق الحوار والتجارب والتواصل بين قادة المذاهب وزعامت الأئمّة الإسلامية والحوّازات العلمية والجامعات الإسلاميّة ومراكز الدراسات العليا، فإنّ ما يجمعهم أكثر مما يفرقهم كما قال شاعر النيل:

إنا لتجمعنا العقيدة أمّه ويضمّنا دين الهدى اتباعا

ويؤلّف الإسلام بين قلوبنا مهما ذهبنا في الهوى أشياعا

رابعاً: أنّ هذا المؤتمر مفيد جداً حيث ضمّ عدداً كبيراً من علماء الإسلام ومفكّريهم، وقد أوضحاوا الحال وبينوا خطوره الموقف، وسوف يحملون بلادهم أفكار هذا المؤتمر، ومع ذلك فهذا المؤتمر غير كافٍ وحده، في تحقيق

أهدافه، ولذا نقترح أن يستمر هذا النوع من الاجتماعات حيناً بعد حين بعيداً عن النوازع الشخصي والميل الجانبي، بل نقترح فوق ذلك تشكيل هيئه علميه تتبع هذا الموضوع بين فتره وفتره، وتكون حلقة اتصال بين المحققين والمفكرين والقاده الإسلاميين.

ومن المعلوم أن هذه الهيئة يجب أن تزود بوسائل إعلام متتطوره لكي تبين موقف الإسلام الصحيح إلى الشباب المسلم المتحمس في كل مكان من العالم. ومن واجبات هذه الهيئة الإجابة عن شبهات التكفيريين التي ينشرونها في مجالاتهم و مواقعهم وقنواتهم الفضائيه، حتى يتبيان الحق لمن يريد الحق ، ويرجع المغّرّ به.

خامساً: لا- شك أن بين المسلمين فوارق في مسائل عقديه وفقيهه، ولكل دليله على ما يعتقد أو يفتى به، ولكن الواجب عند التعرّف على مذهب ما، هو الرجوع إلى مصادره الأصلية المؤلّفة بأقلام علمائه، وعدم الاتكال على كل كتاب ألف باسم المذهب، فإن الاعتماد على نقل الآخرين هو من الأسباب الرئيسيه للابتعاد والافراق، ونحن لا نريد أن نأتى بمثال أو نذكر مورداً، ولكنّي أعتقد أن الكثير من الفروق الموجوده في الأذهان أو في صفحات الكتب، تنشأ من التساهل في التعرّف على حقيقة المذهب.

ومن عجائب الزمان (وما عشت أراك الدهر عجباً) هو أن نسمع بين فتره وأخرى أن بعض وزراء الدول الغربية يستنكرون الإرهاب وعمل التكفيريين، ويصفون عملهم هذا بأنه بعيد عن روح الإسلام في الوقت الذي يسكت بعض من يُترقب منه القيام بهذا!!!

سادساً: تطهير مناهج التعليم من بذور التكفير، حيث إن المناهج الدراسية لها تأثير خاص في نمو هذه الفكره في أذهان الناشئه، وممّا يؤسف له أن مناهج التعليم في عدد من الدول الإسلاميّه يتّجه نحو بذر هذا الانحراف في أذهان الطلاب.

فما دام يُتلى في المعاهد والمدارس الدينية قول القائل: إنّ شرك الأولين أخف من شركة أهل زماننا.<sup>(١)</sup> فالإرهاب يبقى سائداً ما دامت الدراسه مبنيه على هذه الآراء.

بل أقول: إنّ الإرهاب يبقى سائداً ما دامت المناهج الدراسية تؤكّد - مثلاً - على أن التوسيّل بالأنبياء والأولياء هو الشرك الأكبر،<sup>(٢)</sup> أو ما دمنا نرى أن وزارات الإعلام تُجيز نشر الكتب التي تروج للأفكار المتشددّة التي تذكّي نار الخلاف، وتدعى إلى التفرقة الطائفية.

سابعاً: أنّ جذور ظاهره التكفير تعود غالباً إلى الفهم الخاطئ عن مفهوم الإيمان والكفر أو التوحيد والشرك والبدعه، فنفترح تشكيّل مؤتمر حول هذه المفاهيم تحديداً وتبيناً.

والّذى يضفي الضروري على ذلك أنّ كثيراً من قاده هذه العصابه يطبقون كثيراً من الآيات النازله بحقّ المشركين على أهل القبله، بينما هم لا يفرقون بين البدعه اللغويه والبدعه الشرعيه.

هذه أطروحتنا لحضور هذا المؤتمر حفظهم الله ووفقهم لكلّ خير وصلاح، عسى أن تكون مورد القبول والرضا.

والله من وراء القصد

جعفر السبحاني

قم المقدّسه

مؤسس الإمام الصادق عليه السلام

ص: ٢٥٤

- 
- ١- كشف الشبهات: ١١.
  - ٢- التربية الإسلامية للصف التاسع في دولة الكويت: ٢٢-٢٣، الطبعه ٢، ١٤٢٣ هـ. وهذا النص جاء تحت عنوان: معنى العبادة ومن يستحقّها.





الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على النبي الخاتم، وعلى أهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

أما بعد: فقد وقع في يدي كتاب «آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعية» تأليف الشيخ صالح بن عبدالله الدرويش القاضي بالمحكمة العامة بالقطيف، نشرته دار ابن الجوزي، فطالعته ووقفت على ما فيه، فوجده قد جاري فيه ما كتبه ابن تيميه من قبل في كتابه الذي أسماه «حقوق أهل البيت» مع فارق بين الكتابين يتمثل في تفسير «أهل البيت».

وقد تعرفت على المؤلف من قبل من خلال رسائله إلى ، والمكاتبات التي دارت بيننا وبينه.<sup>(١)</sup>

وبالرغم من أن المؤلف قد راعى أدب الكتابة ونراهه القلم عمّا يشينه، إلا أنه لم يعط الموضوع حقّه في ما كتب، ولعل عذرها في ذلك، ممارسته لمهمه القضاة التي تأخذ منه وقتاً كثيراً، وتعيقه عن الرجوع إلى المصادر والكتب التي تعالج الموضوع الذي يمارس الكتابة فيه، ولذلك أخذت على عاتقى أن أكتب بعض التعاليل على الفصول التي رأب كتابه المذكور عليها، سالكاً طريق

ص: ٢٥٧

---

١- نشر قسم من هذه المراسلات في الجزء الثالث والرابع والخامس والسادس من هذه الموسوعة.

الإيجاز، مسيراً إلى ما هو المهم من كلماته، راجياً من الله سبحانه أن يهدينا إلى سواء السبيل، وينقذنا من التعصب لغير الحق، إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير.

جعفر السبحاني

٧ ربيع الأول ١٤٢٨ هـ

قم - مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

٢٥٨: ص

اشاره

نقل المؤلف في تحديد معنى آل البيت أقوالاً على النحو التالي:

الأول: هم الذين حرمت عليهم الصدقة، وبه قال الجمهور.

الثاني: هم ذريي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأزواجه خاصّه، وهو مختار ابن العربي.

الثالث: أتباع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى يوم القيمة، واختاره الإمام النووي من الشافعية والمرداوى من الحنابلة.

الرابع: هم الاتقىاء من أمته صلى الله عليه وآله وسلم.

وبعد أن استعرض الآراء أشار إلى المختار لديه قائلاً: والراجح من هذه الأقوال هو القول الأول - قول الجمهور - وبناءً عليه طرحت هذا السؤال: مَنْ هُمُ الَّذِينَ حُرِّمُتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ ؟

الجواب: هم بنو هاشم وبنو المطلب، هذا هو الراجح؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

«إِنَّمَا بُنُوْهَاشَمْ وَبُنُوْمَطَلِبٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ»<sup>(١)</sup>، ومن العلماء مَنْ قصر التحرير على بنى هاشم فقط دون بنى المطلب.<sup>(٢)</sup>

**مَنْ حُرِّمُتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ ؟**

لا يهمنا تحديد مَنْ حُرِّمُتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ، وهل هم بنو هاشم فقط، أو هم وبنو المطلب ؟

ص: ٢٥٩

١- صحيح البخاري: ٤/١٥٥، باب المناقب.

٢- آل البيت وحقوقهم الشرعية: ٨.

وقد جنح الشيخ إلى التعميم، ولكنَّه لو درس أدلَّة المسألة بعمق ودون تقليد، لاختار المعنى الأوَّل، وذلِك لأنَّ دليل حرمه الصدقه هو الحديثان:

١. قوله صلى الله عليه و آله و سلم: «يا بنى هاشم إنَّ الله حرم عليكم غُساله أو ساخهم و عَوْضكم عنها بخمس الخمس».

٢. قوله صلى الله عليه و آله و سلم: «إنَّ هذه الصدقات إنما هي أو ساخ الناس، وإنَّها لا تحلُّ لمحمد ولا لآل محمد».

وكلا الحديثين قاصران عن إثبات التعميم.

أمَّا الأوَّل: فال موضوع فيه هو بنو هاشم، وهم ولد أبي طالب: عقيل وجعفر وعلى، وولد العباس بن عبدالمطلب، وولد أبي لهب، وولد الحارث بن عبدالمطلب فقط، إذ لا عقب لهاشم إلَّامن هؤلاء، وعلى هذا فلا تحرم الصيامه على ولد المطلب ونوفل وعبد شمس بن عبد مناف.

وأمَّا الثاني: فال موضوع أضيق وهو آل محمد، وقد رواه مسلم في صحيحه.<sup>(١)</sup>

وذلِك لأنَّ المراد من «آل محمد» مَن ينتمي إلى النبي بالنسب، ومن المعلوم أنَّ بنى هاشم أقرب إلى النبي من بنى المطلب؛ لأنَّ النبي يتمي في عمود النسب إلى هاشم لا- إلى المطلب، فهو محمد بن عبد الله بن عبدالمطلب بن هاشم، والمطلب كان أخا هاشم، فهو عم جد النبي، أى عبدالمطلب.

وأمَّا ما استدلَّ به على سعه الموضوع وشموله لأبناء المطلب بما روى من أنه صلى الله عليه و آله و سلم قال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد» فهو قاصر الدلاله على ما يتباين، لأنَّ المؤلَّف نقل الحديث مبتوراً وهو بال نحو التالي: «إنا وبنو المطلب لم

ص: ٢٦٠

---

١- صحيح مسلم بشرح النووي: ٧/١٧٧

نفترق في جاهليه ولا في إسلام، وإنما نحن وهم شيء واحد». (١) وفي روايه:

«إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد، وشبك بين أصابعه». (٢)

فحيثند يقع الكلام في ما هو المراد من التوحيد بين القبيلتين؟

فهل المراد هو الوحدة النسبية؟ أو المراد التكافف والوحدة في الكلمة في عصر الجاهليه والإسلام؟ أو المراد به اشتراكهما فيأخذ الخمس أو حرم الصدقه؟ ومع هذه الاحتمالات المتعدده كيف يمكن الاحتجاج بهذا الحديث على حرم الصدقه عليهم؟

ومن الواضح: أن توسيع مفهوم آل البيت بهذا النحو هو خفض لمقامهم بإدخال كثير من الناس الذين لم يسجل التاريخ لهم طهاره نفسيانيه ولا موافق محموده تحت هذا المفهوم السامي.

هذا ما يرجع إلى موضوع تحريم الصدقه، وقد عرفت أن الحق هو خلاف ما اختاره المؤلف.

### تفسير آل البيت بمن تحرم عليه الصدقه

ثم إن الشيخ لم يذكر على تفسير آل البيت بمن تحرم عليهم الصدقه دليلاً، ولا ملازمته بين كون عامه بنى هاشم أو بنى المطلب أيضاً ممن تحرم عليهم الصدقه وكونهم هم المقصودين من آل البيت في قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا) (٣) فكان عليه أن يدلّ على وحده المفهومين مصداقاً وتطبيقاً؛ حتى يتضح أن ممن تحرم عليهم الصدقه

ص: ٢٦١

١- . سنن أبي داود: ٢/٢٦، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذوى القربي.

٢- . صحيح البخاري: ٤/١٥٥، باب المناقب.

٣- . الأحزاب: ٣٣.

هم أهل البيت، وأنّ أهل البيت هم الذين تحرم عليهم الصدقة.

فأى دليل له على تساويهما مصداقاً وتطبيقاً؟

بل يمكن أن يقال: إنّ بين المفهومين - خصوصاً عند أهل السنة - عموماً وخصوصاً من وجه، فيجتمعان في مورد ويفترقان في موردين.

أ. فأولاده ذكوراً وإناثاً من أهل بيته وتحرم عليهم الصدقة.

ب. نساؤه ممّن لا تحرم عليهم الصدقة - على المشهور بين أهل السنة - ولكنّهنّ من مصاديق أهل البيت في العرف واللغة.

ج: من كان يسكن في بيته صلى الله عليه وآله وسلم ويتوالى خدمته يعده من أهل البيت ولا تحرم عليه الصدقة.

### أهل البيت في حديث زيد بن أرقم

من فسّر أهل البيت بمن تحرم عليهم الصدقة يعتمد على حديث زيد بن أرقم الذي رواه مسلم في صحيحه: أنّه قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فينا خطيباً بماء يُدعى خمّاً بين مكه والمدينه، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد: ألا أيها الناس، إنّما أنا بشر، يوشك أن يأتيني رسول ربِي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين:

أولهما: كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذلوا بكتاب الله، واستمسكوا به».

فتح على كتاب الله ورغب فيه.

ثم قال: «وأهل بيتي، أذّركم الله في أهل بيتي، أذّركم الله في أهل بيتي، أذّركم الله في أهل بيتي».

فقال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟

قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده.

قال: ومن هم ؟ قال: آل عليٰ، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس، قال: كُلُّ هؤلاء حرم الصدقه ؟ قال: نعم.[\(١\)](#)

وفى حديث قال صلى الله عليه و آله و سلم: «ألا وإنَّ تاركَ فيكم ثقلين: أحدهما: كتاب الله عزوجل، وهو حبل الله، مَنْ اتَّبعَه كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَه كَانَ عَلَى ضَلَالِه»، وفيه فقلنا: من أهل بيته ؟ نساؤه ؟ قال: لا وأيُّم الله، إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُل العَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ ثُمَّ يَطْلُقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ وَعَصَبَتِهِ الَّذِينَ حَرَمُوا الصَّدَقَةَ.[\(٢\)](#)

أقول: لاشك في صحّه هذا الحديث، خاصه إذا أخذنا بنظر الاعتبار أنّ الحديث يرويه الإمام مسلم ومتزلته لا تخفي على أحد، ومع ذلك نلفت نظر القارئ إلى أمور:

١. إنّه صلى الله عليه و آله و سلم قال: إنّي تاركَ فيكم ثقلين: أَوْلَاهُمَا كِتَابُ الله.

والسياق يقتضي أن يقول صلى الله عليه و آله و سلم وثانيهما.

وكانه قد سقط من الحديث سهوًّا أو عمداً، ومكانه في الحديث هو قوله:

ثم قال وأهل بيتي، أي وثانيهما أهل بيتي.

٢. ما هو الداعي لنزول النبي صلى الله عليه و آله و سلم في ماء يُدعى «خُمّاً» بين مكه والمدينه في رجوعه من حجّه الوداع ؟ ولماذا خص هذا الموضع لإلقاء هذه الخطبه ؟ أو ليس هذا الموضع مفترق طرق الحجيج حيث تتشعب فيه طرق المدینين والمصریین والعرaciین ؟ فقد حاول النبي صلى الله عليه و آله و سلم أن يسمع كلامه عامّه مَنْ حج معه، لما في كلامه من أمر مهم به هدايه الأُمّه وكمالها، كما أنّ في الإعراض عنه ضلالها.

ص: ٢٦٣

١- صحيح مسلم: ٧/١٢٢

٢- صحيح مسلم: ٧/١٢٣

٣. قرن في الحديث أهل بيته بكتاب الله تعالى وأوصى المسلمين بهم ثلاث مرات حيث قال: «أذْكُر كُم اللَّهُ بِأهْلِ بَيْتِهِ».

فهل كان كلامه صلى الله عليه وآله وسلم في التقل الآخر منحصراً بالوصاية بما ذكر، أو أنه تكلم بكلام آخر لم يذكر في الحديث لعله من العلل؟ لأنّ مقتضى كون أهل بيته عدلاً لكتاب الله والتقل الآخر أن يذكر في شأنهم شيئاً يصحح قرنهم بكتاب الله، وإلا فسيكون كلامه بعيداً عن البلاغة حيث يجعل أهل بيته عدلاً لكتاب الله ولا يذكر في شأنهم إلا أمراً بسيطاً.

ولئن فات مسلم أن يذكر الحديث بتمامه، فلم يفت غيره أن يذكر كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك المشهد العظيم.

فهذا هو الإمام أحمد أخرج في مسنده عن عطيه العوفي قال: سألت زيد بن أرقم فقلت له: إن ختناً لى حدثني عنك بحديث في شأن على يوم غدير خم ، فأنت أحب أن أسمعه منك ؟ فقال: إنكم عشر أهل العراق فيكم ما فيكم، فقلت له: ليس عليك مني بأس، فقال: نعم، كنا بالجحفة فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلينا ظهراً وهو آخرُ بعضه على ، فقال: يا أيها الناس ألستم تعلمون أنّى أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا: بلـى، قال: «فمن كنت مولاه فعليه مولاه». قال:

فقلت له: هل قال: اللهم وال من والاه، وعاد من عاده ؟ قال: إنما أخبرك كما سمعت.

وفي موضع آخر من المسند عن سفيان، عن أبي عوانة، عن المغيرة، عن أبي عبيد، عن ميمون أبي عبد الله قال: قال زيد بن أرقم وأنا أسمع: نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بوادي يقال له: وادي خم، فأمر بالصلاه، فصلاتها بهجير، قال:

فخطبنا وظلل لرسول الله بثوب على شجره سمرة من الشمس، فقال: «ألستم تشهدون أنّى أولى بكل مؤمن من نفسه ؟» قالوا: بلـى . قال: «فمن كنت مولاه فإنـ

عليّاً مولاه، اللّهم عاد من عاداه، ووال من والاه». [\(١\)](#)

٤. إن تفسير أهل البيت بمن تحرم عليهم الصدقة، إنّما هو رأى رآه الصحابي زيد بن أرقم، ولم ينسبه إلى النبي صلى الله عليه وآلـه و سلم كما هو صريح الحديث، ومن المعلوم: أنّ نقل الصحابي حّجه في ما أسنده إلى النبي، وأمّا رأيه ونظريته، فلا يؤخذ بها إلّا إذا دعمها الدليل، وسيوافيـك أنّ مفهوم أهلـ البيت في الآية الكـريمـه لا صـلهـ لهـ بهذاـ التـفسـيرـ ولاـ بـغـيرـهـ، فـانتـظرـ.

ص: ٢٦٥

---

١- . مسند أحمد: ٤/٣٦٨ و ٣٧٢، ورواه النسائي في الخصائص: ١٦.

اشاره

عقد الشيخ الدرويش هذا الفصل لبيان مفهوم آل البيت عند الشيعة الاثني عشرية، وقال فيه ما هذة خلاصته:

«جمهور الشيعة يرون أن المراد بأهل البيت هم أصحاب الكساء الخمسة، وأنهم هم الذين نزلت فيهم آية التطهير، وهم: محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلى فاطمه والحسن والحسين، وبما دخلوا فيهم بقيه الأئمة الاثني عشر، فقد جاء في صحيح مسلم عن عائشه قالت: «خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم غداه وعليه مرتل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء على فأدخله، ثم قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا) [\(١\)](#).»

ثم قال: وهم يرون عدم دخول أمهات المؤمنين في مسمى آل البيت، ونحن نقول: لماذا لا تدخل زوجات الرسول فيه؟ فإنّ نص الآية وسياقها يدلّ لأنّ وله [على] أنّ المراد بأهل البيت أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لأنّ ما قبل آية التطهير وما بعدها خطاب لهن.

ص: ٢٦٦

---

١- صحيح مسلم: ١٠٦١، الحديث ٢٤٢٤، باب فضائل أهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم، دار ابن حزم، بيروت - ١٤٢٣ .٥

وكذلك ترجمة الآية عشرية أن خطاب التذكرة في قوله تعالى: (عَنْكُمْ) و(يُظْهِرُكُمْ) يمنع من دخول أمم المؤمنين في جملة أهل البيت، وهذا مردود، وذلك لأنّه إذا اجتمع المذكر والمؤنث في جملة، غالب المذكر.

ثم قال: (ما الدليل على) حصر آل الرسول في علي والحسين والحسين وفي تسعه من أبناء الحسين فقط؟ فهل هؤلاء فقط هم آل بيت الرسول؟!

سبحان الله أين أعمام رسول الله كحمزة بن عبدالمطلب والعباس بن عبدالمطلب، وأبي سفيان بن الحارث؟! أين ذريه الحسين كزير بن علي بن الحسين؟ أين ذريه الحسن؛ وبأى دليل آخر جوهم من آل البيت؟<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### دليل الحصر عند الشيعة

#### اشاره

لقد ذكرنا في مقدمه هذه الرساله أنّ الشيخ الدرويش لم يعط الموضوع حقّه من الدراسه والتتبع، ومن ثمّ لم يرجع في تبيين دليل الشيعه على الحصر إلى المصادر التي تطرقـت إلى تفسير الآيه بشكل واضح، كمجمع البيان للشيخ الطبرسى والميزان للعلامة الطباطبائى إلى غير ذلك من المصادر التي تبنت تفسير الآيه بوجه واضح، ولذلك نلقت نظر الشيخ إلى دليل الشيعه على الحصر حتى يلاحظه بدقة.

### أولاً: اللام في أهل البيت للعهد

يقول سبحانه: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لَيْذِهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) فعندئذ يطرح هذا السؤال: ما هو المراد من اللام؟ هناك احتمالات ثلاثة:

ص: ٢٦٧

١- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٩-١٤.

أ. اللام للجنس كما في قوله سبحانه: (إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ) [\(١\)](#).

وهذا الاحتمال قطعى الانتفاء في قوله: (أَهْلَ الْبَيْتِ) على وجه لا يحتاج إلى بيان.

ب. الاستغراق، وهذا كالاحتمال السابق.

إذاً ليست الآية بصدق بيان جميع البيوت في العالم.

فتتعين الثالث، فلابد أن تكون اللام مشيره إلى بيت واحد معهود بين المتكلّم والمخاطب، وعندئذ يجب تحديد هذا البيت الواحد المعهود.

فهل هو بيوت أزواجه، أو هو بيت فاطمه؟

لا سيل إلى الأول، لأنّه لم يكن لنسائه بيت واحد، بل كانت كل واحدة تسكن في بيت، ولو أريد واحد من بيتهن لاختصت الآية بوالده منها، وهذا ما اتفقت الأمة على خلافه.

وأوضح دليل على نفي هذا الاحتمال أنه سبحانه عندما يذكرهن، يجمع البيت ويقول: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَ لَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى) [\(٢\)](#)، فتعين أن المراد بالآية بيت فاطمه وزوجها والحسن والحسين، فتكون الآية ناظره إلى ذلك البيت.

ولو أريد بيت النبي فهو أيضاً غير صحيح، إذ لم يكن للنبي بيت واحد، بل كان بيته بيوت أزواجه.

وبحصيله الكلام: أن الآية تتكلّم عن بيت واحد معهود، فما هذا البيت الواحد المعهود؟ هل المراد بيت أزواجه، أو بيت فاطمه؟

ص: ٢٦٨

١- العصر: ٢.

٢- الأحزاب: ٣٣.

أمّا الأوّل: فغير صحيح، إذ لم يكن هناك بيت واحد، بل بيوت متعدّدة بحكم نصّ الآية.

وأمّا الثاني: فهو المتعين، فقد كان لفاطمة عليها السلام بيت واحد تسكنه بنت النبي - أفضل نساء العالمين بحكم صحيح السنّة - وولداتها وزوجها.

وليس هناك بيت ثالث حتّى تكون اللام مشيرًة إليه.

### ثانياً: تذكير الضمائر

إنّ تذكير الضمائر في الآية دليل واضح على عدم نزول الآية في أزواج النبي ونسائه، وإنّما كان مقتضى السياق أن يؤنّت الضمير ويقال: (ليذهب عنك الرجس ويطهر كنْ تطهيرًا)، وذلك بشهادته أنه سبحانه خاطب في نفس الآيات نساء النبي بصيغه ضمير التأنيث.

ففي الآية الأولى يخاطبهن بهذه الخطابات:

١. «لستن». ٢. «اتقيتن». ٣. «فلا تخضعن». ٤. «وقلن».

وفي الآية الثانية يخاطبهن بما يلى:

١. «قرن». ٢. «بيوتكن». ٣. «لا تبرجن». ٤. «أقمن». ٥. «آتين». ٦. «أطعن».

وفي الآية الثالثة يخاطبهن بقوله:

١. «واذكرن». ٢. «بيوتكن».

وفي الوقت نفسه يتّخذ في ثنایا الآية الثانية، موقفاً خاصّاً في الخطاب ويقول:

١. «عنكم». ٢. «يطهركم».

فما واجه هذا العدول إذا كان المراد نساء النبي؟

أو ليس هذا دليلاً على أنّ المراد غيرهن.

وأَمَّا مَا اعْتَذَرَ بِهِ الشِّيخُ عَنْ إِبْدَالِ الضَّمِيرِ الْمُؤْنَثِ بِالْمَذَكُورِ وَقَالَ: «لَأَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ الْمَذَكُورُ وَالْمُؤْنَثُ فِي جَمْلَةٍ غُلْبُ الْمَذَكُورِ».

فَهُوَ مِنْ أَعْجَبِ الْأَعْذَارِ! لَأَنَّ الشِّيخَ فِي هَذَا الْمَقَامِ بِصَدْدِ بَيَانِ اخْتِصَاصِ الْآيَةِ بِنِسَاءِ النَّبِيِّ بِشَهَادَتِهِ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ نَصَّ الْآيَةِ وَسِيقَاهَا يَدِلُّ وَلَأَوْلَى وَهُلَّهُ [عَلَى] أَنَّ الْمَرَادَ بِأَهْلِ الْبَيْتِ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ...» فَإِذَا كَانَتِ الْآيَةِ نَصًا - حَسْبَ تَعْبِيرِهِ - فِي مَا يَرْتَئِيهِ، فَلَيْسَ هُنَاكَ أَىُّ مَذَكُورٍ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى الْمُؤْنَثِ بِلِ الْجَمِيعِ أُنَاثٍ.

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ فِي الْهَامِشِ مِنْ أَنَّهُ: «إِذَا صَحَّ دُخُولُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَهِيَ مُؤْنَثٌ فِي الْآيَةِ، فَلَمْ يَصُحُّ فِي غَيْرِهَا» وَذَلِكَ لِمَا يَبْيَنُّ مِنْ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْبَيْتِ هُوَ بَيْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَصَحَّ فِيهِ التَّغْلِيبُ لِأَنَّ الْمَذَكُورَ أَكْثَرُ مِنَ الْمُؤْنَثِ، وَأَمَّا عَلَى هَذَا الرَّأْيِ الَّذِي عَدَّهُ الشِّيخُ نَصَّ الْآيَةِ وَسِيقَاهَا، فَلَيْسَ هُنَاكَ أَىُّ مَذَكُورٍ يَغْلِبُ عَلَى الْمُؤْنَثِ.

## سؤال وإجابة

يمكن للشيخ أن يتخلص من هذا المأزق بـأن المراد من الضميرين المذكرين مطلق من حرمت عليهم الصدقة الذي اختاره في الفصل الأول خلافاً لما في هذا الفصل.

وقد سبق أن المذكور والمؤنث إذا اجتمعا في جملة غلب المذكور.

والإجابة عن هذا السؤال واضحة، إذ يجب على الشيخ أن يلتزم بـتفكيك الضمائر في الآيات في شخص الضميرين (عَنْكُمْ) و(يُظَهِّرُكُمْ) بـمن تحرم عليه الصدقة، وسائر الضمائر التي تناهز اثنى عشر ضميراً بنساء النبي وزوجاته اللاتي لا تحرم عليهن الصدقة، لأنهن لسن هاشميات ولا مطلبيات.

وقد حاول القرطبي التفصي عن الإشكال فقال: إن تذكير الضمير يتحمل

لأن يكون خرج مخرج «الأهل» كما يقول لصاحبها: كيف أهلك، أى امرأتك ونساؤك؟ فيقول: هم بخير، قال الله تعالى: (أَتَعْجِبُنَّ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَّ كَاتِهِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ) (١). (٢)

ولكن المحاوله فاشله، فإن ما ذكره من المثال على فرض سماعه من العرب إنما إذا تقدم «الأهل» وتتأخر الضمير، دون العكس كما في الآية، فإن أحد الضميرين مقدم على الأهل في الآية، قال سبحانه: (عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ).

### ثالثاً: ممارسه الحصر في فعل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

وقد تكرر في كلام الشيخ في ذلك الفصل أنه لا دليل على حصر الآية في فاطمه وبعلها وبناتها، ولكن لو أمعن النظر في ما ذكرنا من الوجهين وما مارسه النبي صلى الله عليه وآله وسلم طيلة حياته، إذ طبق الآية على المذكورين غير مرّه، لوقف على أن القول بالحصر هو عين الصواب، وهذا نحن نذكر شيئاً من ممارسه النبي لتطبيق الآية:

١. ما نقله المؤلف عن صحيح مسلم عن عائشه خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم غداه وعليه مروط مرحّل من شعر أسود، فأدخل الحسن والحسين وفاطمه وعليها تحته ثم قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا)، فماذا كان النبي يقصد بذلك العمل؟ فلو كان المراد كل من يحرم عليهم الصدقه أو نساءه وزوجاته، مما هو الوجه لإدخالهم تحت الكساء، فإن عمله هذا نوع تحديد لمفهوم الآية، حتى يسد الطريق أمام كل من يريد تفسير الآية بغير هؤلاء الأربعه أو جعل شركاء آخرين لهم في المراد.

ص: ٢٧١

١ - هود: ٧٣.

٢ - جامع الأحكام: ١٨٢/١٤.

حفلت كتب التفاسير لأهل السنة عند تفسير آية التطهير بذكر روايات عديدة تشير إلى أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتلو هذه الآية على باب بيت فاطمة عندما كان يمر عليها، وهي كثيرة نذكر هنا القليل منها:

١. عن أنس أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يمر بباب بيت فاطمة سته أشهر كلَّما خرج إلى الصلاة فيقول: الصلاة أهل البيت: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا).

٢. وعن أبي الحمراء قال: رابطت المدينة سبعه أشهر على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا طلع الفجر جاء إلى باب على وفاطمة فقال: الصلاة أهل البيت: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا).

٣. وعن أبي سعيد الخدري قال: لما دخل على رضي الله عنه بفاطمة عليها السلام جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم أربعين صباحاً إلى بابها يقول: «السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته، الصلاة رحمكم الله (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا)، أنا حرب لمن حاربتم، أنا سلم لمن سالمتم». (١)

والروايات الواردة في تفسير الآية بفاطمة عليها السلام ومن يسكن بيتها تناهز ٣٥ رواية تنتهي أسانيدها إلى أقطاب الحديث من الصحابة وهم:

١. أبو سعيد الخدري.

٢. أنس بن مالك.

٣. ابن عباس.

ص: ٢٧٢

١- لاحظ للوقوف على مصادر هذه الروايات: تفسير الطبرى: ٥-٢٢/٧، وتفسير الدر المنشور للسيوطى: ١٩٨-٥/١٩٩.

٤. أبو هريرة الدوسى.

٥. سعد بن أبي وقاص.

٦. وائلة بن الأسعق.

٧. أبو الحمراء، أعني: هلال بن الحارث.

٨. أمّهات المؤمنين: عائشة وأم سلمة.

أفيصح بعد هذا لمناقش أن يشك في صحة نزولها في حق العترة الطاهرة؟

وليس الطبرى ولا السيوطى متفردین فى نقل تلك المأثورات، بل سبقهما أصحاب الصحاح والمسانيد، فقلوا نزول الآية فى حقهم صريحاً أو كناية، منها:

١. ما نقله الترمذى عن أم سلمة رضى الله عنها، قالت: إن هذه الآية نزلت في بيتي (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا) قالت:

وأنا جالسة عند الباب فقلت: يا رسول الله ألسنت من أهل البيت؟ فقال: «إنك إلى خير، أنت من أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»، قالت: وفي البيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى وفاطمة وحسن وحسين، فجلّلهم بكسائه وقال: «اللَّهُمَّ هُؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَادْهُبْهُمْ وَ طَهُرْهُمْ تَطْهِيرًا». [\(١\)](#)

وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جلل على الحسن والحسين وعلى وفاطمة ثم قال: «اللَّهُمَّ هُؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ حَامِتَي أَذْهَبْهُمْ وَ طَهُرْهُمْ تَطْهِيرًا»، قالت أم سلمة: وأنا معهم يا رسول الله؟ قال: «إنك إلى خير». [\(٢\)](#)

هذا، وقد تركنا نقل ما وقفنا عليه من النصوص الصريحة في نزول الآية

ص: ٢٧٣

١- سنن الترمذى: ٥/٣٠ برقم ٣٢٥٨، تفسير سورة الأحزاب باختلاف.

٢- سنن الترمذى: ٥/٣٦٠ برقم ٣٩٦٣، باب ما جاء في فضل فاطمة عليها السلام.

واختصاصها بأصحاب الكساء روماً للاختصار، فعلى الشيخ ومَن على منهجه أن يرجع إلى المصادر الحديثية المتوفرة بين يديه.<sup>(١)</sup>

وإذا كان الوحي هو الذي خص الآية بيت خاص،<sup>(٢)</sup> مما معنى تبكي الشيخ على أعمام الرسول وأبناء أعمامه أو بقيه ذريه الحسن والحسين، بقوله:

أين أعمام الرسول، وأبناء أعمامه إلى آخر ما ذكره؟! أليس هذا إطاحه بالوحي وتقديماً على الله ورسوله؟! وقد قال سبحانه: (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموه بين يدي الله ورسوله)<sup>(٣)</sup>.

٢. ما رواه مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص في حديث لما نزل قوله سبحانه: (فَلْ تَعَاوْنَدُّ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ...).<sup>(٤)</sup>

دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهلى».<sup>(٥)</sup>

ولا أظن أن الشيخ الدرويش يناقش في صحة هذين الحديثين اللذين رواهما مسلم في صحيحه.

ص: ٢٧٤

- 
- ١- للوقوف على تلك المأثورات انظر: جامع الأصول لابن الأثير: ١٠٣-١٠٠ وغيره من الجواجم الحديثية.
  - ٢- ذلك البيت الذي يتمتع بجلال وكرامه والذي عرفه النبي بأنه من أفضل البيوت التي أمر الناس برفعها، أخرج السيوطي في الدر المنشور عن أنس بن مالك وبريده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ قوله تعالى: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ) فقام إليه رجل وقال: أى بيوت هذه يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «بيوت الأنبياء». فقام إليه أبو بكر وقال: يا رسول الله، وهذا البيت منها؟ وأشار إلى بيت على وفاطمة عليهما السلام. فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «نعم من أفضليها». تفسير الدر المنشور: ٥/٥٠
  - ٣- الحجرات: ١.
  - ٤- آل عمران: ٦١.
  - ٥- صحيح مسلم: ١٠٥٤، الحديث ٢٤٠٤، باب فضائل على عليه السلام.

اشاره

عقد الشيخ الدرويش فصلاً تحت هذا العنوان وذكر فضائلهم في القرآن وعد منها:

١. آية التطهير.

٢. آية المباھله.

٣. حديث الغدیر.

٤. حديث الاصطفاء، يعني ما رواه مسلم في صحيحه عن واثلة بن الأسعق قال: سمعت رسول الله يقول: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كَنَانَهُ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قَرِيشًا مِنْ كَنَانَهُ، وَاصْطَفَى مِنْ قَرِيشٍ بْنَيْ هَاشَمَ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشَمٍ».

٥. حديث الصلاة الإبراهيمية.

روى أحمد في مسنده عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقول:  
«اللَّهُمَ صلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذَرِيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى  
مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذَرِيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

ثم نقل عن ابن القيم أنه قال حول الحديث: جمع بين الأزواج والذرية والأهل، وإنما نصّ عليهم بتعيينهم، ليبيّن أنّهم حقيقة  
بالدخول في الآل وأنّهم ليسوا بخارجين منها، بل هم أحقّ من دخل فيه، وهذا كنظائره من عطف الخاص على العام.

وأماماً ما ورد عن الصحابة (رض) في حق آل البيت فأكثر من أن يُحصر فمن ذلك، قال أبو بكر: ارقبوا محمداً في أهل بيته.

وقال لعلى: والمندى نفسى بيده لقرابه رسول الله أحب إلى أن أصل قرابتي؛ وبعد أن ذكر بعض الأحاديث والآثار في فضائل آل البيت قال: وطلبًا للاختصار لم نتوسع في ذكر ما ورد عن علماء السنّة وأئمتهم في الثناء على آل البيت وهي كثيرة جدًا لو جمعت لامتنان بها مجلدات.<sup>(١)</sup>

### تحليل ومناقشة

لا شك أن ما ذكره من فضائل أهل البيت صحيح لا ريب فيه ولا شبهه تعرية، غير أنّا نسأل المؤلف أن يجيب عن هذا السؤال:

ما هو المبرر والداعي لذكر هذه الفضائل في الذكر الحكيم والسنة النبوية؟

فهل أن الغرض من ذلك فقط هو دعوه المسلمين إلى تكريمهم حتى يحتلوا مكانه مرموقه في المجتمع الإسلامي.

أم أن هناك أمراً آخر وراء ذلك أيضاً؟

إذ لو كان الغرض مجرد الدعوه إلى التكريم وإظهار الحب لكتفي في ذلك الآية الكريمه: (قُلْ لَا أَسْيَّلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَةُ فِي الْقُربَى )<sup>(٢)</sup>.

ولما كانت هناك حاجه إلى إشراكهم في المباھله، أو التعريف بعلی في غدیر خم في ذلك المحتسد العظيم في الجو اللاهب حيث لا يظلمهم فيه إلّا الشّمس قائلاً: «من كنت مولاه فهذا على مولاه».

كل ذلك يبعثنا لئن نتحسس الدافع الحقيقي الذي صار سبباً لئن يهتم

ص: ٢٧٦

١- آل البيت وحقوقهم الشرعية: ١٥-٢١.

٢- الشورى: ٢٣.

الوحى الإلهى ببيان مكاناتهم ومقاماتهم فى شئى المواقف والحالات، وما ذلك الهدف إلادعوه الناس إلى مرجعيه أهل البيت فى ما يهم المسلمين فى دينهم ودنياهم، وقد صرّح بذلك فى حديث الثقلين الذى قد رواه أعلام أهل السنّة، ونقتصر على ذكر القليل من الكبير:

#### ١. حديث الثقلين

١. أخرج الترمذى من حديث جابر وزيد بن أرقم قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

«يا أيها الناس إنّى تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي» وقال صلى الله عليه و آله و سلم: «إنّى تارك فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا بعدى: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض، فانظروا كيف تخلّفوني فيهما». [\(١\)](#)

٢. أخرج أحمد بطريق صحيح من حديث زيد بن ثابت قوله صلى الله عليه و آله و سلم: «إنّى تارك فيكم خليفتين: كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض (أو بين السماء إلى الأرض)، وعترتي أهل بيتي وأنّهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض». [\(٢\)](#)

٣. أخرج الحاكم فى الجزء الثالث من المستدرك قوله صلى الله عليه و آله و سلم: «إنّى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وأهل بيتي، وأنّهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض». [\(٣\)](#)

قال: هذا حديث صحيح الاستناد على شرط الشيختين، ولم يخرجا.

وأقرّ الذهبى فى تلخيص المستدرك بصحته على شرط الشيختين فى هامش الكتاب.

ص: ٢٧٧

١- صحيح الترمذى: ٣٢٩-٥/٣٢٨ برقم ٣٨٧٤ و ٣٨٧٦.

٢- مسند أحمد: ١٨٢ و ٥/١٨٢.

٣- المستدرك على الصحيحين: ٣/١٤٨.

وللحديث طرق ومصادر كثيرة لا يسع المقام لنقلها، ومن أراد فليرجع إلى ما ألف حول الحديث من موسوعات وكتب ورسائل.

وهناك كلامه قيمة لابن حجر؛ إذ بعدها نقل حديث الثقلين قال ما هذا لفظه:

ثم اعلم أنّ لحديث التمسّك بهما طرفاً كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابياً... إلى أن قال: وفي بعض تلك الطرق: أنّه قال ذلك بحجه الوداع بعرفه، وفي أخرى: أنّه قاله بالمدينه في مرضه، وقد امتلأتم الحجرة بأصحابه. وفي أخرى: أنّه قال ذلك بغدير خم، وفي أخرى: أنّه قال ذلك لما قام خطيباً بعد انصرافه من الطائف كما مرّ (قال): ولا تنافي، إذ لا مانع من أنّه كرر عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها اهتماماً بشأن الكتاب العزيز والعتره الطاهره... إلى آخر كلامه.<sup>(١)</sup>

## ٢. حديث السفينه

وليس حديث الثقلين فريداً في الإشارة إلى أنّ أهل بيته صلى الله عليه وآلـه و سلم هم المعتيون بوجوب الرجوع إليهم في أمور الدين والدنيـاء، بل تتلوه أحاديث أخرى نذكر حديثاً واحداً منها وهو حديث السفينه المعروـف.

قال رسول الله صلـى الله عليه وآلـه و سلم: «ألا إنّ مثل أهل بيته فيكم مثل سفينـه نوح في قومـه من ركبـها نجا، ومن تخلفـ عنها غرق». <sup>(٢)</sup> وللحديث طرق ومصادر أخرى، صفحـنا عن ذكرـها للاختصار.

كلـ ذلك يدلـ على أنـ الغرض الأهمـ والمقصد الأسمـى من الإشارة إلى

ص: ٢٧٨

١- الصواعق المحرقة: ١٤٨ ط. المحمدـيـه وص ٨٩ ط. المـيمـيـه بمصر.

٢- المستدرـك على الصـحيـحـين: ٣/١٥١

فضائلهم ومناقبهم التي ذكر الشيخ المؤلف قسماً منها وترك القسم الآخر، هو بيان أنّهم هم المفزع والمرجع في مهام الأمور مما يمت إلى العقيدة والشريعة وإدارة الأمور وتدبيرها.

فعندئذ نسأل المؤلّف - أعني: فضيله الشيخ صالح الدرويش - هل أنّه رجع إليهم في جانبي العقيدة والشريعة؟! أو هل أنّ أساتذته ومشايخه قد رجعوا إليهم في الأصول والفقه؟!

أم أنّهم أعرضوا عن العترة الطاهرة في هذين المجالين وأناخوا ركائبهم على أبواب غيرهم.

وأمّا ما ذكره في معرض كلامه عن الحديث المروي في مسند أحمد عن رجل من أصحاب النبي عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «اللّهم صل على محمد وعلى أهل بيته وعلى آزواجه وذراته» حيث قال: إنّه من قبيل عطف الخاص على العام. فإنّه أمر غير صحيح على مختاره في تفسير أهل البيت، لأنّه فسّر أهل البيت بمن تحريم عليهم الصدقة، ومن المعلوم: أنّ آزواجه النبي لا تحرم عليهم الصدقة؛ لأنهنّ لسن هاشميات ولا مطلبيات،<sup>(١)</sup> ولو صحّ الحديث فهو في مورد الأزواج من عطف المغایر على المغایر، وسوف نعطي الموضوع حقّه في فصل خاص عند ذكر الصلوات على النبي صلّى الله عليه وآله وسلام.

ص: ٢٧٩

---

١- إلّازينب بنت جحش، ابنة عمته صلّى الله عليه وآله وسلام.

اشاره

عقد الشيخ الدرويش هذا الفصل لبيان عقیده أهل السنّه فى آل البيت عليهم السلام، وكان اللائق به أن يلتزم بتوضیح ما يحكى عنه العنوان ولا يخرج عنه، فی ثنایا البحث إلّا أننا وجدناه - عفا الله عنّا وعنّه - قد اتّخذ العنوان غطاءً للرد على ما حسّبه عقیده للشیعه فى آل البيت عليهم السلام، فخلط الغث بالسمين والزائف بالصحيح، ونحن نذكر خلاصه ما ذكره في ذلك الفصل ضمن نقاط:

الأولى: قال: يَتَّهِمُ الْأَثْنَا عَشْرَيْهِ أَهْلَ السُّنَّةِ بِأَنَّهُمْ يَبْغُضُونَ آلَ الْبَيْتِ، لِذَلِكَ يَسْمُّوْنَهُمْ بِالنَّوَاصِبِ وَالخَوَارِجِ، وَلَكِنَّ الْحَقَّ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلَ السُّنَّةِ مَذْهَبٌ مُسْتَقْلٌ وَمَذْهَبَ النَّوَاصِبِ وَالخَوَارِجِ مَذْهَبٌ آخَر.

فأهل السنّه وسط في حب آل البيت بين المذاهب.<sup>(١)</sup>

يلاحظ على ما ذكر:

إن الشیعه تميّز أهل السنّه عن الخوارج والنواصب في كتب العقیده والشريعة، ومن كان له أدنى إلمام بكتابهم يعرف أن لكل من هؤلاء تعريفاً في كتابهم وأحكاماً خاصة، فكان على الشيخ أن يذكر مصدراً من كتب الشیعه بأنّهم يتّهمون أهل السنّه عامه بكونهم من النواصب والخوارج.

ص: ٢٨٠

---

١- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٢١.

وَكَيْفَ يُمْكِن لِلشِّعِيرَةِ أَنْ يَعْدُوا أَهْلَ السَّنَّةِ مِنَ النَّوَاصِبِ وَالخُوارِجِ؟! وَهُمْ تَبَعًا لِفَقَهَائِهِمْ يَكْفُرُونَ طَوَافِنَ ثَلَاثَةَ، وَهِيَ: الْغَالِهُ، وَالخُوارِجُ، وَالنَّوَاصِبُ فَقَطُّ، وَلَا يَكْفُرُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ السَّنَّةِ.<sup>(١)</sup>

كيف يتهمون أهل السنة وهم يتربّون بأبيات الإمام الشافعى فى حق آل البيت، إذ يقول:

يا أهل بيته رسول الله حبكم فرض من الله في القرآن أنزله

كفاكم من عظيم الفخر انكم من لم يصل عليكم لا صلاه له

وقال أيضاً:

يا راكباً قفْ بالمحاسب من مني واهتف بقاعد خيفها والناهض

سحراً إذا فاض الحجيج إلى مني فيضاً كملتضم الفرات الفائض

إن كان رفضاً حبَّ آل محمدٍ فليشهد الثقلانِ أني رافضٌ

ومن أشعاره أيضاً:

إذا في مجلس ذكرروا علياً وسبطيه وفاطمه الزكيه

يقال تجاوزوا يا قوم هذا فهذا من حديث الرافضيه

برئت إلى المهيمن من أناسٍ يرون الرفض حبَّ الفاطمية

والمسائله غنيه عن البيان لا تحتاج إلى نقل كلمات فقهائنا في حق أهل

ص: ٢٨١

---

١- العروه الوثقى، للسيد كاظم اليزدي: ٢٤، طبعه دار الكتب الإسلامية؛ تحرير الوسيله، للإمام الخميني: ١١٨.

السنّة، بل يكفينا أن نشير إلى أنّ جميع فقهاء الشيعة يعتمدون في ذكر فضائل الأنّمـه و مناقبـهم على المصادرـ الحديثـيـه الـتـي كتبـها العـلـماءـ الأـعـلامـ مـنـ أـهـلـ السـنـةـ.

فهل راجعت يا سماحةـ الشـيخـ ماـكتـبهـ أـقطـابـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ مـنـ أـهـلـ السـنـةـ فـيـ منـاقـبـ أـئـمـهـ أـهـلـ الـبـيـتـ،ـ نـظـرـاءـ:

- ١ـ الإمامـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ (ـالـمـتـوـفـيـ ٢٤١ـ هـ) مـؤـلـفـ كـتـابـ فـضـائـلـ عـلـىـ الـذـىـ طـبـ ضـمـنـ كـتـابـ (ـفـضـائـلـ الصـحـابـهـ).
- ٢ـ الـحـافـظـ أـبـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ أـحـمـدـ بـنـ شـعـيبـ النـسـائـيـ (ـالـمـتـوـفـيـ ٣٠٣ـ هـ) مـؤـلـفـ كـتـابـ (ـخـصـائـصـ الـإـمـامـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ المـطـبـوعـ فـيـ مـصـرـ وـغـيـرـهـ.

٣ـ الـحـافـظـ الـخـطـيـبـ أـبـيـ الـحـسـنـ عـلـىـ بـنـ مـحـمـدـ الشـهـيرـ بـابـ الـمـغـازـلـيـ (ـالـمـتـوـفـيـ ٤٨٣ـ هـ) مـؤـلـفـ كـتـابـ (ـمـنـاقـبـ الـإـمـامـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ).

٤ـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـمـكـيـ الـمـعـرـوـفـ بـالـخـوارـزـمـيـ (ـالـمـتـوـفـيـ ٥٦٨ـ هـ) مـؤـلـفـ كـتـابـ (ـالـمـنـاقـبـ).ـ وـقـدـ قـمـنـاـ بـطـبـعـ هـذـاـ الـكـتـابـ مـقـدـمـيـنـ لـهـ مـقـدـمـهـ بـقـلـمـنـاـ بـاسـمـ:

«ـعـلـىـ إـمـامـ الـمـتـقـيـنـ»ـ.

٥ـ الـإـمـامـ الـحـافـظـ شـمـسـ الـدـيـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـجـزـرـىـ الـشـافـعـىـ (ـالـمـتـوـفـيـ ٨٣٣ـ هـ) مـؤـلـفـ كـتـابـ:ـ (ـأـسـنـىـ الـمـطـالـبـ فـيـ مـنـاقـبـ سـيـدـنـاـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ).

إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ كـتـبـ وـرـسـائـلـ أـلـفـهـاـ إـخـوانـاـ أـهـلـ السـنـةـ،ـ فـكـيـفـ يـمـكـنـ لـنـاـ أـنـ تـهـمـهـمـ بـالـنـصـبـ وـالـخـروـجـ؟ـ!ـ

وـقـدـ قـمـنـاـ تـبـعـاـ لـأـسـلـافـنـاـ بـإـلـقاءـ مـحـاضـراتـ فـيـ الـفـرـقـ الـإـسـلـامـيـهـ وـطـبـعـتـ فـيـ عـدـهـ أـجـزـاءـ (١)ـ فـخـصـصـنـاـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ لـبـيـانـ عـقـيـدـهـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ،ـ وـالـثـانـيـ لـبـيـانـ

صـ:ـ ٢٨٢ـ.

---

١ـ.ـ انـظـرـ:ـ مـوـسـوعـهـ بـحـوثـ فـيـ الـمـلـلـ وـالـنـحلـ،ـ فـيـ ثـمـانـيـهـ أـجـزـاءـ،ـ طـبـ مـؤـسـسـهـ الـإـمـامـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ -ـ لـلـمـؤـلـفـ.

عقيده الأشاعره، والثالث لبيان عقيده المعزله، والرابع لبيان عقيده الوهابيه، والخامس لبيان عقيده الخوارج والبابسيه، والسادس لبيان عقيده الشيعه الإماميه، والسابع لبيان عقيده الزيديه، والثامن لبيان عقيده الإسماعيليه.

ويحق لنا أن نعاتبه بأنّ بعض مشايخ أهل السنّه هم الذين يتّهمون الشيعه بالكفر، وهذا هو مسلسل التكفير الذي يصدره مشايخ الوهابيه حيناً بعد حين ويرأسهم عبدالله بن عبدالرحمن بن جبرين (عضو هئه كبار العلماء في المملكة العربيه السعوديه) مره بعد أخرى، والذى يقول فى أحد بياناته المؤرخ ٢٢/٢/١٤١٢هـ: إنّ الرافضه غالباً مشركون حيث يدعون على بن أبي طالب دائمًا في الشده والرخاء، حتّى في عرفات والطوف والسعي، ويدعون أبناءه وأئمههم كما سمعناهم مراراً، وهذا شرك أكبر، وردّه عن الإسلام يستحقون القتل عليها، كما أنّهم يغالون في وصف على رضي الله عنه ويصفونه بأوصاف لا تصلح إلّا لله، كما سمعناهم في عرفات، وهم بذلك مرتدون.

ولم يكتف هذا المفرق بذلك، بل له جواب مشابه عن سؤال آخر أدلى به بتاريخ ٢٣/٨/١٤٢١هـ في مسجد الراجحي في إحدى حلقات درسه ولم يأت فيه بشيء جديد.

ولم تتوقف بيانته المغرضه حتّى أنه أصدر في هذه الأيام [\(١\)](#) بياناً يدعو فيه إلى تكفير الشيعه وجواز قتلهما، وقد صدر بيانه في وقت كانت الحرب ضاربه بين مجاهدي شيعه لبنان والعدو الصهيوني، وقد بلغت الجرأه بابن جبرين ومن لفّه إلى حدّ حرم هو وأمثاله حتّى الدعاء لأجل طلب النصر للشيعه في حربهم على الاسرائيليين.

أبعد هذه الوثائق الصارخه يصبح للشيخ الدرويش أن يعتب على الشيعه

ص: ٢٨٣

---

١- تاريخ إصدار البيان كان في ٢٠/١/١٤٢٨هـ.

ويقول: إنهم يتهمون السنة بأنهم خوارج ونواصب؟!

وحاشاه أن يكون مصداق هذا المثل: رمتني بدائها وانسلت.

وقد صار عمل ابن جبرين ذريعة لعدة ممّن لا يخافون الله، فأصدروا بياناً يكفرون فيه الشيعة، ويدعون إلى نصره الإرهابيين الذين يقتلون المسلمين في العراق وغيره بلا رحمة.

الثانية: قال: والاثنا عشرية يغالون في حب آل البيت، ومنهم من يطوف على قبورهم ويدعوهم بكشف الضر وجلب النفع، ومنهم من يزعم أنّهم يعلمون الغيب، وأمّا أهل السنة فهم لا يغلون<sup>(١)</sup>، ولا يطوفون حول قبورهم، لأنّ الله أمر بالطواف حول الكعبة فقط، ولأنّ الطواف عباده والعباده لا تكون إلّا لله، وكذلك لا يدعون فيهم أنّهم يعلمون الغيب، لأنّ الله يقول: (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبِ إِلَّا اللَّهُ) <sup>(٢)</sup>.

ثم إنّ المؤلّف استدلّ على عدم علمهم بالغيب بخروج الإمام الحسين عليه السلام مع أولاده الصغار من مكانه متوجهاً إلى كربلاء وقال: وهل يصحّ الخروج بالأولاد الصغار إلى مصارعهم وقد قال تعالى: (وَ لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ) <sup>(٣)</sup>? فكيف يخرج الحسين رضى الله عنه بأولاده الصغار وهو يعلم قتلهم؟! بل هذا رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم وهو أفضل خلق الله وأكرمه عليه يقول كما أمره ربّه: (وَ لَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَكَرَّتُ مِنَ الْخَيْرِ وَ مَا مَسَنَّى السُّوءِ) <sup>(٤)</sup>.

هذه النقطه هي التي أشرنا إليها من قبل وقلنا: إنّ المؤلّف قد خرج فيها

ص: ٢٨٤

- 
- ١- . كذا في المصدر وال الصحيح «يغالون».
  - ٢- . النمل: ٦٥.
  - ٣- . الإسراء: ٣١.
  - ٤- . الأعراف: ١٨٨.

عن العنوان الذي اختاره لهذا الفصل، وصار يَتَّهِمُ الشيعة ويرد عليهم ونسب إليهم الأمور التالية:

١. أنَّهم يطوفون على قبور الأئمَّةِ.

٢. يدعونهم لكشف الضرِّ.

٣. منهم من يزعم أنَّهم يعلمون الغيبَ.

٤. كيف خرج الحسين وهو يعلم قتله وقتل أولاده الصغار؟

وإليك دراسه ما ذكر.

أمّا الأمر الأوّل: فهو أمر لا مسحه عليه من الحق ولا لمسه له من الصدق، وكان على الشیعه أن يذکر مصدرًا لذلک، وشهیدی الله إنى لم أر فی كتاب ولا رساله ولا فی کتب منسوب إلى أحد الشیعه أن يذکر فيه استحباب الطواف على القبور، وقد تواترت الروایات على زيارة القبور، بالأخْص زیاره قبر النبی الأکرم صلی الله علیه و آله و سلم وأهل بيته علیهم السلام، وأمّا الطواف فلم يذکره أحد، ولو صدر شیء یشبه الطواف من شخص، فيجب أن یُرْشَد إلى الحق، لا أن یتَّخَذَ دلیلاً ضد الشیعه جمیعهم.

وأمّا الأمر الثاني: أعني به دعاء الأئمَّةِ لکشف الضرِّ وقضاء الحوائج، فهو أيضًا نسبه مفتعله تضاد عقائد الشیعه، فإنَّ التوحيد فی الربویه (١) من مراتب التوحيد، وأنَّه لا یقضی الحوائج ويکشف الكرب سوی الله سبحانه، كما أنه لا خالق غيره.

وهؤلاء هم الشیعه یقرأون لقضاء حوائجهم هذه الآیه: (أَمَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرُ إِذَا دَعَاهُ وَ يَكْسِبُ السُّوءَ) ثم إنَّهم بعد ذلك يذکرون حوائجهم.

ص: ٢٨٥

---

١- التوحيد فی الربویه غير التوحيد فی الحالیه، وقد خلط غير واحد من طلاب منهج محمد بن عبدالوهاب بینهما. لاحظ: مفاهیم القرآن: ١/٣٨٠.

وهامهم أيضاً يقرأون صباح كل جمعه الدعاء التالي: «اللَّهُمَّ أَنْتَ كَشَافُ الْكَرْبِ وَالْبُلْوَى، وَإِلَيْكَ أَسْأَى تَعْدِى فَعَنْدَكَ الْعِذْلُوْى، وَأَنْتَ رَبُّ الْآخِرَةِ وَالدُّنْيَا، فَاغْتِ يَا غَيَاثَ الْمُسْتَغْيَثِينَ عُبَيْدَكَ الْمُبَتَلِىٰ».

وكذا نجد في الدعاء الذي علمه الإمام على عليه السلام لحواريه كميل بن زياد والشيعه يدعون بهذا الدعاء الذي يتضمن قوله عليه السلام: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ... إِلَى أَنْ يَقُولَ: يَا غَيَاثَ الْمُسْتَغْيَثِينَ يَا غَايَةَ آمَالِ الْعَارِفِينَ يَا حِبَّ قُلُوبِ الْصَادِقِينَ»، إلى غير ذلك من الأدعية التي يرددوها الشيعه كل يوم وليله، ولا يرون رباً ولا كاشفاً للكرب ولا قاضياً للحواجج سوى الله سبحانه، ولسان حالهم هو الآية الكريمه: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ).

نعم التوسيل بالنبي والأئمه غير دعائهم لكشف الضر وجلب النفع، ومعنى التوسل هو: طلب الدعاء منهم، لأنهم ممن تستجاب دعواتهم، وليس طلب الدعاء منهم بعد رحلتهم إلا كطلب الدعاء منهم حال حياتهم، فلو كان الأول شركاً كان الثاني أيضاً مثله، وكون المدعو حياً أو ميتاً لا يؤثر في حقيقة الدعاء، وإنما يؤثر في كون الدعاء نافعاً أو غير نافع.

وقد جرت سيره الصحابة على طلب الدعاء من النبي بعد رحيله كما هو الحال في حال حياته، وهذا نحن نذكر أنموذجاً لذلك.

روى الطبراني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمته عثمان بن حنيف: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجه له، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي ابن حنيف فشكراً ذلك إليه، فقال له عثمان بن حنيف: إيت الميساء فتوضاً ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد صلى الله عليه وآلها وسلم نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك

إلى ربّي فتقضى لى حاجتي، فتذكّر حاجتك ورح حتّى أروح معك.

فانطلق الرجل فصنع ما قال له، ثم أتى بباب عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء الباب حتّى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان رضي الله عنه فأجلسه معه على الطنفسه، فقال: حاجتك؟ فذكّر حاجته، فقضها له، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتّى كان الساعه، وقال: ما كانت لك من حاجه فاذكرها، ثم إنّ الرجل خرج من عنده فلقى عثمان بن حنيف فقال له: جزاكم الله خيراً، ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إلى حتّى كلمته في ، فقال عثمان بن حنيف: والله ما كلامته، ولكنّي شهدت رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسلم وقد أتاه ضرير فشكّا إليه ذهاب بصره فقال له النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم:

فتتصّبّر، فقال: يا رسول الله ليس لي قائد، فقد شق على ، فقال النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم: «إيت الميضاة فتوضا ثم صلّ ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات».

قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقنا وما طال بنا الحديث حتّى دخل علينا الرجل كأنّه لم يكن به ضرّ قط.<sup>(١)</sup>

إنّ هذه الرواية ونظائرها تكشف عن أنّ الصحابة كانوا يدعون رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسلم ويتوسّلون به حتّى بعد وفاته صلّى الله عليه وآلّه وسلم من دون أن يعتبروا بذلك محراً، بل ولا مكروهاً.

هذا هو الإمام شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن قدامة المقدسي (المتوفى ٦٨٢هـ) الحنبلي مؤلف الشرح الكبير على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ينقل عند الكلام في استحباب زياره قبر النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم: عن العتبى أنّه قال:

كنت جالساً عند قبر النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرُ

ص: ٢٨٧

---

١- الحافظ الطبراني: المعجم الكبير: ٩/١٦ و ١٧. واسناد الحديث متوفّه لاحظ: سنن ابن ماجه: ١/٤٤١، برقم ١٣٨٥؛ مسند أحمد: ٤/١٣٨؛ والمستدرك: ١/٣١٣ وغيرها.

لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا<sup>(١)</sup> وقد جئتكم مستغفراً من ذنبي، مستشفعاً بك إلى ربى ثم أنساً يقول:

يا خير من دفت بالقاع أعظمه فطاب من طيئهن البان والأكم

نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابى، فحملتني عينى، فرأيت النبى صلى الله عليه وآلها وسلم فقال ياعتبى:

«إِلَّهٌ أَعْرَابٌ فَبَشِّرْهُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَهُ». <sup>(٢)</sup>

لاشك أن دعاء النبى أو أحد الأنئمه من أهل بيته ونداءه والتوكّل به باعتقاد أنه إله أو رب أو مستقل في التأثير أو مالك للشفاعة والمعفورة شرك وكفر، ولكنه لا يقوم به أي مسلم في أقطار الأرض، بل ولا يخطر ببال أحد وهو يقرأ آيات الكتاب العزيز آناء الليل وأطراف النهار، ويتلوي قوله سبحانه: (هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ) <sup>(٣)</sup>؟

(أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) <sup>(٤)</sup>.

(قُلْ أَعَنِّي اللَّهِ أَبْغَى رَبَّا) <sup>(٥)</sup>.

(قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ) <sup>(٦)</sup>.

إن المسلمين لا يعتقدون في النبي وأهل بيته المطهرين: (فاطمه وعلى والحسن والحسين عليهم السلام) إلا كونهم عباداً صالحين مقربين عند الله مستجاباته

ص: ٢٨٨

١- النساء: ٦٤.

٢- الشرح الكبير: ٤٩٤/٣. وليس المقدسى فريداً في نقله، بل يوجد مصادر أخرى يستطيع عليها المستبع الرجوع إليها.

٣- فاطر: ٣.

٤- النمل: ٦٣.

٥- الأنعام: ١٦٤.

٦- يونس: ٤٩.

دعوتهم، ولا يعتقدون بغير ذلك من ربوبية أو إلهية أو مالكيه للشفاعة والمغفرة أبداً.

ولكنّ القوم الذين عمدوا إلى تكفير الشيعة وغيرهم من المسلمين لم يفرقوا بين الدعاءين والنداءين، فرمواهما بسهم واحد.

الثالثة: نسب الشيخ إلى الشيعة أنّهم يعتقدون بأنّ أئمته يعلمون الغيب والله سبحانه يقول: (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا اللَّهُ) [\(١\)](#).

يلاحظ على ما ذكر: أن العلم بالغيب يراد به أحد معنيين:

أ. العلم الذاتي الذي ينبع من ذات العالم غير المكتسب من آخر، وهذا هو ما يختص بالله الواحد الأحد، وإليه تشير الآية المباركة التي استدل بها الشيخ الدرويش.

ب. الإخبار بالغيب بتعليم من الله العزيز أحداً من عباده الصالحين في مورد واحد أو في موارد كثيرة أو قليلة، فعلم الغيب بهذا المعنى يزخر به الكتاب والسنة.

فهذه سوره يوسف عليه السلام تخبرنا بأنّ يعقوب وابنه يوسف عليهما السلام قد أخبرا عن حوادث غبيه مستقبلية كثيرة، منها:

١. لما أخبر يوسف والده بأنه رأى أحد عشر كوكباً والشمس والقمر ساجدين له، قال يعقوب عليه السلام: (يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ صُنْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا) [\(٢\)](#)، وبذلك أخبر ضمناً عن مستقبله المشرق الذي لو عرف به إخوه لثارت عليه حفاظهم.

٢. لما أخبر صاحبا يوسف في السجن يوسف برؤياهما قال عليه السلام: (وَأَمَّا

ص: ٢٨٩

١- النمل: ٦٥

٢- يوسف: ٥

الآخر فيصلب فتا كل الطير من رأسه )<sup>(١)</sup>

٣. لما فصلت العير قال أبوهم «يعقوب»: (إِنَّ لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ )<sup>(٢)</sup>.

وهذا هو النبي عيسى عليه السلام يقول لقومه في معرض بيان معاجزه وبيناته:

(وَ أَتَبْعَكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَ مَا تَدَخِّرُونَ فِي بُيوْتِكُمْ )<sup>(٣)</sup>.

أليست كل هذه إخبارات بالغيب، وغمبيات أنبا بها الرسل؟ وإذا هي ثبتت لنبي ، جاز نسبتها إلى العترة الطاهرة؛ لما لهم من المنزلة والمكانة العليا، وهل على عليه السلام أقل شأنًا من هارون عليه السلام وقد قال النبي بشأنه:

«ياعلى أمّا ترضى أن تكون متى بمنزلة هارون من موسى إلّا أنه لانبي بعدى؟<sup>(٤)</sup> الذي يعني: أنه له ما للرسول إلّا أنه ليس نبياً، لختم النبوة برسول الله محمد صلى الله عليه وآلها وسلم.

كيف لا و على عليه السلام وارث علم رسول الله بإجماع الأمة الإسلامية، وهل على عليه السلام أقل من كعب الأحجار الذي أخبر الخليفة الثاني بأنه سيموت بعد ثلاثة أيام وتحققت هذه النبوة فعلاً.<sup>(٥)</sup>

وكان على الشيخ الدرويش دراسه ما أخرجه قومه في أئمتهم من العلم بالغيب، ففي مسنده أحمد: أنّ عمر بن الخطاب أخبر بموته بسبب رؤيا رآها وكان بين رؤياه وبين يوم مصرعه أسبوع واحد.<sup>(٦)</sup>

ولماذا غفل عن مسألة «المحدث» بين الأمة الإسلامية، الذي لا يرى الملك ولكن يسمع كلامه فيخبر عن ملاحم وغمبيات بإذن الله، وانّ عمر بن

ص: ٢٩٠

١- يوسف: ٤١.

٢- يوسف: ٩٤.

٣- آل عمران: ٤٩.

٤- جامع الأصول: ٨/٦٥٠

٥- الرياض النصرة: ٢٧٥

٦- مسنده أحمد: ١/٤٨ و ٥١

الخطاب أحد هؤلاء المحدثين.

وإن كان في شكّ منه، فليقرأ الصحيحين.[\(١\)](#)

### الاستدلال بخروج الإمام الحسين عليه السلام

استدلّ الشيخ المؤلّف على عدم علم الإمام بالغيب حتّى بالمعنى الذي بيّناه بخروج الإمام الحسين بأولاده الصغار إلى العراق، فقال: كيف يخرج الحسين عليه السلام بأولاده الصغار وهو يعلم قتلهم... الخ.

يلاحظ عليه:

١. ما ذكره الشيخ ليس أمراً جديداً، وإنما طرحته المخالفون قبل أكثر من ألف عام، وقام علماء الشيعة آنذاك بتوضيح جوابهم على ذلك، وهو: أنّ علم الإمام بشهادته وشهاده أبناءه لا يمنعه من الخروج على الظالمين والوقوف بوجه طغاه عصره، إذ لم ينهض ريحانه المصطفى إلّا بواجبه الديني حيث أحس بالخطر المحدق بالإسلام والمسلمين المتمثل بحكومه يزيد والذى يصفه الإمام لأبيه معاويه بقوله: تُريد أن توهם الناس في يزيد؟! كأنك تصف محظياً، أو تنتع غائباً، أو تخبر عما كان مما احتويته بعلم خاص، وقد دلّ يزيد من نفسه على موقع رأيه، فخذ ليزيد فيما أخذ فيه من استقرائه الكلاب المهاوشة عند التهارش، والحمام السبق لاترابهن، والقينات ذوات المعافف وضرب الملاهي، تجده باصراً، ودع عنك ما تُحاول، فما أعناك أن تلقى الله من وزر هذا الخلق بأكثر مما أنت لاقيه.[\(٢\)](#)

كيف يسكت ويُسلِّم أزمه الأمور لمن يطالب بثارات من قتل في بدر

ص: ٢٩١

١- راجع: صحيح البخاري: ٢/٤٦٠، باب مناقب عمر بن الخطاب، برقم ٣٦٨٩؛ صحيح مسلم: ١١٩٤ برقم ٦٠٩٨، تحقيق صدقى جميل العطار.

٢- الإمامه والسياسه: ١/١٥٣.

وأحد، فلما بلغ مناه جاهر بكفره وأظهر شركه بالشعر الذي تغنى به:

ليت أشياخى ببدر شهدوا جزع الخزرج من وقع الأسل

قد قتلنا القرم من ساداتهم وعدلناه ببدر فاعتدل

لأهلوا واستهلو فرحاً ثم قالوا: يا يزيد لا تُشل

لست من خندهً وإن لم انتقم من بنى أحمد ما كان فعل

لعت هاشم بالملك فلا خبر جاء ولا وحي نزل (١)

فقد عرف سيد العظمه وريحانه الرسول صلی الله عليه و آله و سلم أنّ من واجبه إنهاض المسلمين ضد الحكمه الأُمويه وإيقاظ ضمائرهم لمقابله الخطر، وذلك الأمر لا يتحقق إلّا بخروجه واستشهاده في ذلك الطريق حتّى تتحرّك الدماء في عروق الأمة الإسلامية، وقد تحققت أمتته حيث توالت النهضات واحده بعد الأخرى حتّى انقلعت الشجرة الخيشه من أصولها.

وقد قام غير واحد من المحققين بتحقيق أهداف ثوره الإمام الحسين عليه السلام وانه خاض هذه المعركه مع علمه بأنه سيقتل، اذ لم تكن غايتها من الثوره هي مجرد السيطره على مقاليد الخلافه، حتى يعوقه العلم بالشهاده عن خوض هذه المعركه، بل كان غرضه من هذه التضحيات إعلام الأمة بفضلاه الأمويين وقوته سياستهم وابتعادهم عن الدين وتوجلهم في الجاهليه، وأنهم هم الذين لا يوقرون كبيراً ولا يرحمون صغيراً، فلذلك قدم إلى ساحه التضحية أغصان الرساله وأوراد النبوه وأنوار الخلافه، حتى يعرف الملاـ بما يكنه يزيد من حقد على الإسلام وعلى نبيه ونوميسه وطقوسه، وهذا شيء يعرفه كل من درس نهضه الإمام الحسين عليه السلام، وإليك بعض الكلمات من محققى التاريخ فى العصر الحاضر.

٢٩٢:

١- الآيات لайн اليعري . وقد تمثل بها بزيد.

وأشار الشیخ شمس الدین فی کتابه «ثوره الحسین علیه السلام» إلی فلسفة قیام الإمام الحسین علیه السلام بهذه الثوره العظیمه وبتلک التضھیات الجسام، قائلاً: والذی أعتقد هو أنّ وضع المجتمع الإسلامي إذ ذاك كان يتطلب القيام بعمل انتشاری فاجع یلهب الروح النضالیه فی هذا المجتمع، ویتضمن أسمى مراتب التضھیه ونکران الذات فی سبیل المبدأ، لکی يكون مناراً لجمیع الشائرين حين تلوح لهم وعوره الطريق، وتضمحل عندهم احتمالات الفوز، وترجح عندهم إمارات الفشل والخذلان.

لقد كان قاده المجتمع وعامه أفراده إذ ذاك يقعدون عن أى عمل إيجابی لتطوير واقعهم السئ بمجرد أن يلوح لهم ما قد یعنون فی سبیل ذلك من عذاب، وما قد یضطرون إلى بذلك من تضھیات، وکانوا يقعدون عن القيام بأى عمل إيجابی بمجرد أن تتحقق لهم السلطه الحاکمه بعض المنافع القریبه.<sup>(۱)</sup>

وقال عبد الله العالیلى فی كتابه «تاریخ الحسین نقد وتحلیل» قال فی فصل خاص سماه «مصرع فی سبیل الواجب»: وازن الحسین علیه السلام بین الرغبه فی البقاء، وبين الواجب، فرأى طریق الواجب أفسح الطریقين وأرضاهما عند الله والناس.

ثم یقول: سار بقلته المؤمنه وثبت فی معرکه الحق والباطل، وجعل بین ناظريه برهان ربہ: (وَ قاتلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَ يَكُونَ الدِّيْنُ لِلَّهِ) والفتنه فی الآیه ليست بمعنى الاختلاف والتبازع، بل بمعنى شیوع الفساد والفسوق، فخروج الحسین علیه السلام ليس فتنه - كما اتهموا - بل لمكافحة الفتنه، فأیه محاوله وثوره علی الفساد فی سبیل أن یكون الدين کله لله، نحن مأمورون بها، فالحسین بخروجه لم یجاوز برهان ربہ.

ص: ۲۹۳

---

۱- ثوره الإمام الحسین علیه السلام: ۱۵۸-۱۵۹.

إلى أن يقول: علمنا الحسين عليه السلام كيف نعتنق المبادئ وكيف نحرسها.

وعلمنا كيف نقدس العقيدة، وكيف ندافع عنها.

وعلمنا كيف نموت، كما علمنا كيف نحيا كراماً بها.

ورسم طريق الخلود الأبدي من طريقها.

سلام عليه يوم يموت ويوم يبعث حياً.<sup>(١)</sup>

وقال عباس محمود العقاد: وصل الحد في عهد يزيد إلى حد لا يعالج بغير الاستشهاد وما نحا منحاه، وهذا هو الاستشهاد ومنحاه، وهو بال بداهاته التي لا تحتاج إلى مقابله طويلاً منحى غير منحى الحساب والجمع والطرح في دفاتر التجار.

ومع هذا يدع المؤرخ طريق الشهادة تمضي إلى نهاية مطافها، ثم يتناول دفتر التجار كما يشاء، فإنه لو اجاد في نهاية المطاف أن دفتر التجار لن يكتب الربح آخرأً إلّا في صفحه الشهداء.

فالدعاه المستشهدون يخسرون حياتهم وحياه ذويهم، ولكنهم يرسلون دعوتهم من بعدهم ناجحه متفاقمه فتطفو في نهاية مطافها بكل شئ حتى المظاهر العرضيه والمنافع الأرضيه.<sup>(٢)</sup>

وقال الدكتور السيد الجميلي: إنني أرى أن الحسين انتصر على المدى البعيد، فهو وإن لم يظفر بمراده في معركه حربيه ومواجهه عسكريه، إلا أن نيله الشهادة في حد ذاته كان انتصاراً له، ثم إنه زرع بذور الحسيكه والحد و والسخيمه في قلوب الناس جميعاً نحو بنى أميه، ولا يخامرني شك في أن

ص: ٢٩٤

- 
- ١- تاريخ الحسين نقد وتحليل: ٣٤٧-٣٤٩. المطبوع ضمن كتاب الإمام الحسين الذي يشتمل على ثلاث رسائل للمؤلف نفسه، دار مكتبه التربية، بيروت - ١٩٧٢ م.
  - ٢- أبو الشهداء الحسين بن على: ١٩٣.

الحسين انتصر على المدى البعيد وكان استشهاده سبباً مباشراً في زلزله عروش دولة الأمويين، مع انصباب جام اللعنات والسلطات عليهم من جراء هذه الجريمة البشعه.<sup>(١)</sup>

هذا وكم لمحققى التاريخ من السنة والشيعه، بل من غيرهم من أعلام الكتاب من غير المسلمين كلمات زاهيه حول صلبه الحسين وتضحياته، لا يسعنا نقلها فمن أراد فليرجع إلى محالها.

وأما مرافقه صبيانه وعياله ونسائه له، فكان ذلك يصب في ذات الهدف؛ حيث إنّ استشهاده وحده في طف كربلاء ربما لا يصل خبره إلى أسماع كافة أبناء الأُمّة الإسلاميّة، بل أنّ هذا العمل العسكري بحاجة إلى دعم إعلامي لبيان حقيقته وكشف أهدافه، ولا يتحقق ذلك إلاّ من خلال مرافقه أسرته له، ولذلك نرى الأثر الكبير الذي خلفته خطب عقيله بنى هاشم زينب الكبرى في الكوفة والشام، وكذلك ما سببته خطب ولده الإمام زين العابدين عليه السلام.

فكم كان لهذه الكلمات والخطب من تأثير في نفوس العراقيين والشاميين، الأمر الذي دعا يزيد أن يلقى اللائمه على عبيد الله بن زياد بعد أن شعر بخطوره الموقف على نفسه.

ولأجل أن نعزز ما قلناه، نذكر نتفاً من خطب السيدة زينب بنت على عليهما السلام.

قالت: يا أهل الكوفة، يا أهل الختل والغدر، أتبكون؟! فلا رقات الدمعه، ولا هدأت الرنه، إنّما مثلكم كمثل التي نقضت غزلها من بعد قوه انكاثاً، تتخذون أيمانكم دخلاً بينكم.

إلى أن قالت: ويلكم يا أهل الكوفة، أتدرون أيّ كبد لرسول الله فريتم؟!

ص: ٢٩٥

---

١- مقدمة استشهاد الحسين للطبرى: ٢٣ (تحقيق السيد الجميلي).

وأىَّ كريمه له أبْرَزْتُمْ؟! وأىَّ دِمْ لَه سُفْكَتُمْ؟! وأىَّ حرمَه لَه انتهَكْتُمْ؟! لقد جثَّتم بها صلَعاء عنقاء سوداء فقماء....

قال الراوى: فوالله لقد رأيْتُ الناس يومئذ حيارى يبكون، وقد وضعوا أيديهم فى أفواههم.[\(١\)](#)

وليسَت هذه الخطبة هي الوحيدة لبطله كربلاء، بل لها خطبٌ أخرى نذكر منها ما ألقته في مجلس يزيد عندما تمثل بأبيات ابن الربيعي شاعر قريش في الجاهلية الذي كان شديداً على المسلمين، ولمّا فتحت مكه هرب إلى نجران ومات هناك، وقد سبق منا نقل أشعاره، فلمّا سمعت زينب هذه الأشعار التي تعرّب عن كفر يزيد قامت وقالت:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله أجمعين، صدق الله كذلك يقول: (ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ أَسَاؤُوا السُّوَافِيْنَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَ كَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ) [\(٢\)](#)، أظنت يا يزيد - حيث أخذت علينا أقطار الأرض وآفاق السماء فأصبحنا نساق كما تُساق الإماء - أنّ بنا على الله هوانا، وبك عليه كرامه!! وأن ذلك لعظيم خطرك عنده!! فشمخت بأنفك ونظرت في عطفك، جذلاً مسروراً، حين رأيت الدنيا لك مستوسة، والأمور متسقة، وحين صفا لك ملكنا وسلطانا، فمهلاً مهلاً، أنسى قول الله عزّوجلّ : (وَ لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيُزْدَادُوا إِثْمًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ) [\(٣\)](#).

أمن العدل يابن الطلقاء تخديرك إماءك ونساءك وسوقك بنات رسول الله

ص: ٢٩٦

١- اللهوف (الملهوف) على قتل الطفوف: ١٩٣-١٩٢.

٢- الروم: ١٠.

٣- آل عمران: ١٧٨.

سبايا؟!، قد هتكت ستورهنّ ، وأبديت وجوههنّ ، تحدو بهن الأعداء من بلدٍ إلى بلدٍ، ويستشرفهن أهل المنازل والمناهل، ويتصفح وجوههنّ القريب والبعيد، والدنى والشريف، ليس معهنّ من رجالهن ولئ ، ولا من حماتهن حمّي .<sup>(1)</sup>

وقد اكتفينا في المقام بهذا المقدار، ولم نذكر ما قام به بقيه أفراد عائلة الحسين خلال الطريق وفي الكوفة والشام من خطب بلية وموافق صلبه وعمليات بطوليه، أتموا بها رساله أبي الشهداء الحسين بن على عليهما السلام موضعين للعالم حقيقه الثوره وأهدافها الساميه وشموخ رجالاتها وخطر الإنجرار مع المؤامرات الامويه والانصياع للخط الجاهلي الذي تزيّ بزى الدين، ليضرب الدين بالصميم وليعيدها جاهليه تحكمها شريعة أبي سفيان وهند.

ص: ٢٩٧

---

١- اللهوف (الملهوف) على قتل الطفوف: ٢١٥-٢١٦.

اشاره

عقد المؤلف هذا الفصل لبيان حقوق آل البيت عليهم السلام وذكر منها الحقوق التالية:

١. حق الموالاه والمحبه.

٢. حق الدفاع والذبّ عنهم.

٣. حق تبرئه ساحتهم مما ينسب إليهم كذباً وزوراً.

٤. مشروعية الصلاه عليهم.

٥. حقهم من الخمس.

٦. اليقين الجازم بأنّ نسب رسول الله صلى الله عليه وآلـه وـسلم وذریته هو أشرف الأنساب.

٧. تحريم الزكاه والصدقه عليهم.

ذكر المؤلف هذه الحقوق وبدلأً من أن يخوض في تفسيرها على وجه يليق بها ويشرحها معتمداً على الكتاب والسنّة، اتّخذها ذريعة للرد على - ما زعمه - عقیده للشیعه حول آلـبيت عليهم السلام، فكانـ هذا الفصل صنـو الفصل السابق، حيث إنـ العنوان لا يحكـى عمـا يحتـويه الفصل، ولذلكـ نعطف عنـان الكلام إلى ما حسـبه عقـيده للشـیعه ثمـ نردـ عليه.

١. رمي الشیعه بالغلو

إنـ اتهـام الشـیعـه الإمامـيـه وعلمـائـهـم بالـغـلوـ هوـ بـيـت القـصـيدـ فـيـ هـذـاـ الفـصـلـ

قالـ: إنـ الدـفـاعـ عـنـهـمـ يـشـملـ الرـدـ عـلـىـ مـنـ غـلـاـ فـيـهـمـ وـأـنـزـلـهـمـ فـوـقـ مـنـزلـهـمـ،

فإن ذلك يؤذيه، وقد ألف شيخ الإسلام ابن تيمية كتابه الكبير «منهاج السنة» في الرد على منْ غلا فيهم.

ثم نقل روايه عن رجال الكشى عن الإمام زين العابدين على بن الحسين عليهما السلام حيث قال: إن اليهود أحبوا عزيزاً حتى قالوا فيه ما قالوا فلا عزيز منهم ولا هم من عزيز، إلى أن قال: إن قوماً من شيعتنا سيحبوننا حتى يقولوا فيما قالوا فينا ما قالت اليهود في عزيز وما قال النصارى في عيسى بن مريم فلا هم منا ولا نحن منهم.<sup>(١)</sup>

يلاحظ عليه: أن الحديث الذي ذكره راجع إلى الغلاة المتسميين بالتشيع الذين هم ليسوا من الشيعة ولا الشيعه منهم. وأن روايات أئمه أهل البيت في رد الغلاة وطردهم كثيرة يقف عليها من له إمام بكتب الحديث عند الشيعه، فلو صح الحديث فإنما المقصود به هم الذين ألهوا عليناً وبعض أولاده، وأين هم من الشيعه الذين لا يعتقدون في نبى الإسلام وخلفائه من أهل بيته إلّا أنّهم عباد صالحون معصومون بنص الكتاب العزيز، تستجاب دعوتهم فلا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم شيئاً إلّاما شاء الله وأقدرهم عليه؟

وهذه الروايه ونظائرها يُراد بها الفرقه الخطابيه الذين لعنهم الإمام الصادق عليه السلام، والفرقه المغيرييه أتباع المغيري بن سعيد العجلى وأضرابهم الذين أكل عليهم الدهر وشرب فانقرضوا، ولو بقى منهم منْ يُعدُّ من الغلاه فالشيعه الإماميه منه برآء.

وقد ألف غير واحد من أعلام الشيعه ردوداً على الغلاه وكفروهم وحكموا بنجاستهم، وهذا هو العلّامه المجلسي عقد في موسوعته الحديشه فصلاً حول الغلاه والرد عليهم.<sup>(٢)</sup>

ص: ٢٩٩

١- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٢.

٢- بحار الأنوار: ٢٥/٢٦٠.

كما أثنا اقتفيانا أثر العلّامه المجلسى فعقدنا فصلاً حول الغلاه والرد عليهم فى كتابنا «كليات فى علم الرجال»<sup>(١)</sup>.

ثم إنّ الشیخ الدرویش نقل عن العلّامه المامقانی الكلمه التالیه:

(إن القدماء - يعني من الشیعه - كان يعذون ما نعده اليوم من ضروریات مذهب الشیعه غلواً وارتفاعاً، وكانوا يرمون بذلك أوثق الرجال كما لا يخفى على من أحاط خبراً بكلماتهم).<sup>(٢)</sup>

وقد استغل المؤلف هذه الكلمة لرمي شیعه اليوم بالغلو، مع أنّ الكلمة المامقانی تتعلق بمسئله نفی السهو عن النبی والأئمہ عليهم السلام، فقد كان كثیر من القدماء يجذبون السهو على النبی والأئمہ، ولكن الثابت عن المتأخرین أنّهم لم يجذبوا وقوعه منهم، لأنّه يورث الشک والتردید في ما يصدر عنهم في مجالی العقیده والشیریعه.

وهذه المسألة ونظيرها كصدور الكرامات وعدمه مسائل کلامیه لم تزل تختلف فيها الأنظار بين بعض القدماء والمتأخرین، فليس نفی السهو عنهم إذا ساعده الدليل موجباً للغلو، كما أنّ اثبات الكرامات لهم لا يعذّب غلواً، وهابی مریم العذراء ليست بنبیه ولا وصییه، ولكن أثبت سبحانه لها کرامات تبهر العقول لا تؤتی إلّالنبی أو وصی، ومع ذلك لا يعذّب القول بها ونسبتها إليها غلواً.

## ٢. مشروعیه الصلاه عليهم

ذكر الشیخ تحت هذا العنوان الكلام التالی:

تشرع الصلاه عليهم وذلك عقب الأذان، وفي التشهد آخر الصلاه، وعند الصلاه على النبی صلی الله عليه و آله و سلم فقد جاء في هذا عده نصوص، كقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ

ص: ٣٠٠)

١- . كليات فى علم الرجال: ٤٢٨-٤٣٤.

٢- . تنقیح المقال: ٢٣/٣.

وَ مَلِكُكُهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَئِيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَّوْا عَلَيْهِ وَ سَلَّمُوا تَسْلِيمًا) [\(١\)](#)، كما جاء في الحديث لما سُئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كيفية الصلاة عليه في الصلاة، قال:

«قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما علمتم» فالصلاه على آله من تمام الصلاه عليه وتوابعها؛ لأن ذلك مما تقر به عينه ويزيده الله به شرفاً وعلواً [\(٢\)](#).

ولما كان هذا الحديث ردًا عنيفًا لما تداول بين أهل السنّة عبر قرون من حذف الآل عند الصلاه على النبي وعطف الأصحاب على الآل عند ضمهم إلى اسمه صلى الله عليه وآله وسلم حاول الشيخ الدرويش أن يجيب عن هذا الإشكال، فقال:

أمّا حذف الآل فالأمر في ذلك واضح؛ فقد أمر الله في القرآن بالصلاه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يذكر الآل كما قال سبحانه: (يَا أَئِيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوْا عَلَيْهِ وَ سَلَّمُوا تَسْلِيمًا) فلم يذكر الآل.

وأمّا ضد الصحابه إليهم، فإن الله أمر نبيه بالصلاه على أصحابه، وقال:

(وَ صَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكُنٌ لَهُمْ) [\(٣\)](#)، ونحن مأمورون بالاقتداء به، فذكرهم في الصلاه مع النبي فيه سعه وهو من الاقتداء بالنبي [\(٤\)](#).

يلاحظ على الجواب الأول:

إن ما استدل به موهون جدًا، فمعنى ذلك هو الاكتفاء بالقرآن ورفض السنّة، وما هذا إلا القول من رفع شعار «حسينا كتاب الله» الذي لا يطابق ذات الكتاب ولا السنّة النبوية ولا إجماع المسلمين، كيف وقد قال سبحانه: (وَ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتُهُوا) [\(٥\)](#) إلى غير ذلك من الآيات التي

ص: ٣٠١

- 
- ١- الأحزاب: ٥٦.
  - ٢- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٣.
  - ٣- التوبه: ١٠٣.
  - ٤- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٥.
  - ٥- الحشر: ٧.

تعرف النبي بأنه قدوه وأسوه، قال سبحانه: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَهُ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) [\(١\)](#).

وقد ملأ الخافقين قول شيوخهم: الحب هو الاتّباع لا-الابداع، فما هو الوجه لمخالفه النبي، مع أنه بصدق بيان كيفية الصلاه عليهم، وهل أن حذف الآل فيه إقرار لعين الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم ؟ وكيف جاز حذف ما تقرّ به عينه ويزيده الله به شرفاً وعلواً؟! كما تفضل به الشيخ الدرويش نفسه، وأين أدب التعامل المُذى أمرنا بالالتزام به أمام أعظم شخصيه عرفها تاريخ الإنسانيه ؟! أهكذا يتعامل مع رسول أعطى للإنسانيه كل شئ ولم يطلب منها أجرًا إلالموده في القربى ؟! فلماذا تعامل القربى بهذه الطريقة ؟!

وأماما جوابه الثاني فهو أعجب من الأول فإنه سبحانه لم يأمر بالصلاه على الصحابة، بل أمر بالصلاه على كل من يؤدى الصدقهات والزكوات، وقد ذكر الشيخ الآيه مبتوره، حيث يقول سبحانه: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَيْدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِيْهُمْ بِهَا وَصَلُّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ) .

وقال: (أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبُلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ) ، [\(٢\)](#) فالآيه وما بعدها ناظرتان للصلاه على من يؤدى زakah ماله، من غير فرق بين الصحابي وغيره، ولذلك أفتى الفقهاء باستحباب الصلاه على المؤذين للزakah حين أدائها، وأى صله له بالصلاه على الصحابي !! فالآيه إنما نزلت لأجل تثبيت حكم شرعى، من عصر النبي إلى يوم القيمه، فالاستدلال بها على جواز الصلاه على الصحابه أمر عجيب نابع عن موقف مسبق، فلم يجد دليلاً على الطريقه الرائجه في خطبهم وكتبهم،

ص: ٣٠٢

.١- الأحزاب: ٢١.

.٢- التوبه: ١٠٤.

ثم إنَّه كان من اللازم على الشيخ الدرويش التتبع في الروايات التي ورد فيها الأمر بالصلاه على الآل، وأن الصلاه على النبي وحده مجرد عن الصلاه على الآل تُعد صلاه بتراء نهى عنها النبي صلى الله عليه وآله وسلام، وبودي أن أذكر ما نقله ابن حجر في هذا المقام، فإنه بعدما ذكر الآيه الشريفه وروى جمله من الأخبار الصحيحه الوارده فيها، قال: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلام قرن الصلاه على آله بالصلاه عليه، لما سئل عن كيفية الصلاه والسلام عليه، قال: وهذا دليل ظاهر على أنَّ الأمر بالصلاه على أهل بيته، وبقيه آله مراد من هذه الآيه، وإنما لم يسألوا عن الصلاه على أهل بيته وآله عقب تزولها، ولم يجابوا بما ذكر، فلما أجبوا به دلَّ على أنَّ الصلاه عليهم من جمله المأمور به، وأنَّه صلى الله عليه وآله وسلام أقامهم في ذلك مقام نفسه، لأنَّ القصد من الصلاه عليه مزيد تعظيمه، ومنه تعظيمهم، ومن ثم لمَّا دخل من مَرْ في الكساء، قال: «اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، فاجعل صلاتك ورحمتك ومغفرتك ورضوانك على وعليهم»، وقضيه استجابه هذا الدعاء: أنَّ الله صلَّى الله عليهم معه، فحيثئذٍ طلب من المؤمنين صلاتهم عليهم معه.

ويروى : لا تصلوا على الصلاه البتراء، فقالوا: و ما الصلاه البتراء؟ قال:

تقولون: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ تَمْسِكُونَ، بل قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. ثم نقل عن الإمام الشافعى قوله:

يا أهل بيته رسول الله حبكم فرض من الله في القرآن أنزله

كفاكم من عظيم القدر إنكم من لم يصل عليكم لا صلاه له

فقال: فيحتمل لا صلاه له صحيحه، فيكون موافقاً لقوله بوجوب الصلاه على الآل، ويحتمل لا صلاه كامله، فيوافق أظهر قوله.<sup>(١)</sup>

ذكر الشيخ أنّ من حقوق آل البيت عند السنة حقّهم من الخمس، أي:

خمس الغنيمة والفاء، لقوله تعالى: (وَاغْلَمُوا أَنَّمَا عَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ خُمُسُهُ وَلِرَسُولِ اللَّهِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ).

وأماماً الفيء فقوله تعالى: (ما أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِ اللَّهِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ)، ففي الخمس لهم سهم خاص بذوى القربى وهو ثابت لهم بعد وفاة رسول الله، وهو قول جمهور العلماء وهو الصحيح.

ثم إنّه في الهاشم فسّير الغنيمة بقوله: «ما غنم المسلمون من الكفار من أموال سواء بحرب أو بدونه، ولا يدخل فيه ما اكتسبه المسلمون من غير هذا الطريق». [\(١\)](#)

يلاحظ عليه: نحن لا نحوم حول هذا الموضوع، وأنّ الخلافة الراسده هل أعطتهم خمس الخمس (حسب تعبيرهم) أو حرمتهم منه، فإنّ ذلك على ذمه التاريخ، ولو أردنا أن نخوض فيه لطال بنا الكلام، وكفانا في ذلك ما دبرته يراعه الفقيه الكبير السيد عبدالحسين شرف الدين في كتابه «النص والاجتهاد» فقد أثبت فيه بالوثائق التاريخية حرمان آل البيت من الخمس المشروع لهم بنفس الآية. [\(٢\)](#)

ويكفي في ذلك ما رواه الإمام البخاري في صحيحه، قال: أرسلت فاطمه عليها السلام تسأله (أبو بكر) ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينه وفديك وما بقى من خمس خير، فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمه منها شيئاً،

ص: ٣٠٤

١- آل البيت وحقوقهم الشرعيه: ٣٥-٣٦.

٢- النص والاجتهاد: ٥٠.

فوجدت فاطمه على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستة أشهر، فلما توفيت دفنتها زوجها على عليه السلام ليلاً، ولم يؤذن بها أبو بكر، وصلى عليها.[\(١\)](#)

وإنما نعطف القلم إلى تفسير الغنيمة بما غنم المسلمون فقط، وهو يريد بذلك ردًا على الشيعة؛ فإنهم عَمِّموا الخمس على كل ما يغنم المسلم حتى أرباح المكاسب والفوائد التي يكتسبها خلال سنة، فنقول:

إن تفسير الغنيمة الواردة في قوله: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ) بخصوص ما يفوز به الإنسان في الحرب، أمر لا توافقه اللغة ولا السنة النبوية، فإنهما يشتبان بوضوح أن الغنيمة عبارة عن كل ما يفوز به الإنسان، سواء أكان بطريق الحرب أم بطريق الكسب وغيره (دون النهب والغاره) وقد ألفنا في ذلك رساله أوردنها ضمن كتابنا «الإنصاف في مسائل دام فيها الخلاف»[\(٢\)](#).

ونقتصر هنا بإيراد بعض ما ذكرنا فيها بشكل موجز؛ حتى يتبيّن أن مصطلح القرآن بل السنة النبوية غير مصطلح الفقهاء.

قال الخليل: الغنم الفوز بالشيء من غير مشقة، والاغتنام انتهاز الغنم.[\(٣\)](#)

قال الأزهرى: قال الليث: الغنم الفوز بالشيء، والاغتنام انتهاز الغنم.[\(٤\)](#)

قال الراغب: العَنْمُ: معروف، والغُنْمُ: إصابته والظفر به، ثم استعمل في كل مظفور به من جهة العدا وغيرهم، قال تعالى: (فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ)، (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا)، والمغنم ما يغنم، وجمعه مغانم، قال تعالى: (فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ)[\(٥\)](#).

ص: ٣٠٥

١- صحيح البخارى: ٣/٣٦، باب غزوه خير.

٢- انظر: الانصاف: ٢/٣٦، طبعه مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام.

٣- العين: ماده «غم».

٤- تهذيب اللغة: ماده «غم».

٥- المفردات: ماده «غم».

قال ابن فارس: غنم أصل صحيح واحد يدل على إفاده شيء لم يملك من قبل، ثم يختص بما أخذ من المشركين.<sup>١</sup>

قال ابن منظور: الغنم: الغوز بالشيء من غير مشقه.<sup>٢</sup>

قال ابن الأثير: في الحديث «الرهن لمن رهن، له غنمه وعليه غرم» وغنم زيادته ونماوته وفاضل قيمته.<sup>٣</sup>

إلى غير ذلك من الكلمات التي تعرب عن أن المعنى الأصلي للفظ (الغنيمة) أعم مما يؤخذ في الحرب وغيره، وأنه لم يوضع لما يفوز به الإنسان في خصوص الحروب، بل أوسع من ذلك، وإن كان غالب استعمالها في العصور المتأخرة بعد نزول القرآن في ما يظفر به في ساحة الحرب.

إن القرآن استعمل لفظه المغنم في ما يفوز به الإنسان عن غير طريق القتال، فنراه يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَيِّلٍ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَ لَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَغُونَ عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرٌ) (١).

والمراد بالمغانم هو الأُجور الأخرى يه مقابل عرض الحياة الدنيا.

وقد تقدم ذلك في كلام الراغب أيضاً.

إذا كانت اللفظة عامة، فليس لنا إلا حملها في الآية على المعنى اللغوي لا على المصطلح المتأخر عن نزول الآية.

وفي الأحاديث النبوية شهادة على ما ذكرنا:

١. روى ابن ماجه في سنته أنه جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله: «اللهم

ص: ٣٠٦

اجعلها مغناً ولا تجعلها مغراً<sup>(١)</sup>. وهذا نرى أنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قد استعمل هذا اللفظ في مورد الزكاة.

٢. وجاء في مسند أحمد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قوله: «غنيمه مجالس الذكر، الجنّه»<sup>(٢)</sup>.

٤. وفي وصف شهر رمضان عنه صلى الله عليه و آله و سلم: «غم للمؤمن»<sup>(٣)</sup>.

٥. وجاء في نهاية ابن الأثير: «الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة»، قال: سماه غنيمة؛ لما فيه من الأجر والثواب.<sup>(٤)</sup>

فقد بان مما نقلناه من كلمات أئمّة اللغة وموارد استعمال تلك المادّة في الكتاب والسنة الشريف، إنّ العرب تستعملها في كلّ مورد يفوز به الإنسان من أموال الأعداء وغيرهم. وإنّما صارت حقيقة متشرعيه في الأعصار المتأخرة في خصوص ما يفوز به الإنسان في ساحه الحرب، ونزلت الآية في أول حرب خاصّها المسلمين تحت لواء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ولم يكن الاستعمال إلّا تطبيقاً للمعنى الكلّي على مورد خاص، ولكن المورد غير مخصوص إذا كان مفهوم اللفظ عاماً يشمله وغيره.

### الخمس في أرباح المكاسب

ثم إنّ السنة النبوية تدلّ على وجوب الخمس في أرباح المكاسب، حسب ما رواه الشیخان من أنه قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلی الله عليه و آله و سلم فقالوا:

إنّ بيتنا وبينك المشركين، وإنّا لا نصل إلىك إلّا في شهر الحرام، فمرنا بأمر فصل

ص: ٣٠٧

---

١- سنن ابن ماجه، كتاب الزكاه، باب ما يقال عند إخراج الزكاه، الحديث ١٧٩٧.

٢- مسند أحمد: ٢/٣٣٠ و ٣٧٤ و ٥٢٤.

٣- مسند أحمد: ٢/١٧٧.

٤- النهاية: ماده «غم».

إن عملنا به دخلنا الجنة؟» فمما أمرهم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - بعد إقام الصلاه وإيتاء الزكاه - قوله: «وتوتوا الخمس من المغنم»<sup>(١)</sup>.

ولا يشك أحد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يطلب من بنى عبد القيس دفع خمس غنائم الحرب، كيف! وهم كانوا ضعفاء لا يستطيعون الخروج من حيهم في غير الأشهر الحرم خوفاً من المشركيين، فكيف تحصل لهم الغنيمة بهذا المعنى، فليس المراد إلّاما يفوزون به من الأرباح وما يفوزون به من غير طريق الحرب.

هذا غيض من فيض فمن أراد التفصيل فليرجع إلى كتابنا «الإنصاف في مسائل دام فيها الخلاف».

### صرف الخمس

#### اشارة

ثم إنّ الشيخ الدرويش ذكر آراء الإمامية في صرف الخمس واختار أحد الأقوال، وهو سقوط إخراجه في غيبة الإمام وقال:  
القول الوحيد المستند إلى الأخبار الواردة عن الأئمه من بين الأقوال التي استعرضها الشيخ المفيد هو القول الأول الذي يسقط إخراج الخمس.<sup>(٢)</sup>

يلاحظ عليه:

١. أنّ ما طرّحه الشيخ هنا مسأله فقهيه لا صله لها بحقوق آل البيت، ومع ذلك فهو لم يعط الموضوع حقه حتى في نقل الأقوال، وذلك لأنّ من قال بسقوط الخمس إنّما يريد سقوط حقوق الثلاثة الأولى، لا سقوط حقوق الأصناف الثلاثة الأخرى، توضيح ذلك: أنّ الخمس يقسم على ستة أسهم: ثلاثة

ص: ٣٠٨

- 
- ١- صحيح البخاري: ٤/٢٥٠، باب (والله خلقكم وما تعملون) من كتاب التوحيد؛ صحيح مسلم: ١/٣٦، باب الأمر بالإيمان.
  - ٢- آل البيت وحقوقهم الشرعية: ٣٧-٣٨.

أسداس لله ولرسول ولذوى القربى ، والثلاثه الأخرى لليتامى والمساكين وابن السبيل من الساده، ومن قال بالسقوط، فإنما قال بسقوط الأسداس الثلاثه الأولى لا الثلاثه الأخرى.<sup>(١)</sup>

٢. أنّ ما ذكره من القول الأوّل قول جنح إليه بعض الفقهاء القدامى وليس من هذا القول في هذا الوقت عين ولا أثر، بل قام الإجماع على خلافه، والقول العذى اتفقت عليه كلّمه فقهائنا هو أنّ النصف من الخمس العذى للإمام عليه السلام في زمان الغيبة يتولّ أمره المجتهد الجامع للشراطط، فلا بدّ من إيصاله إليه أو دفعه إلى المستحقين بإذنه، وأمّا النصف الآخر - العذى هو للأصناف الثلاثه - فيجوز للملك دفعه إليهم بنفسه، لكن الأحوط فيه أيضًا الدفع إلى المجتهد أو بإذنه، لأنّه أعرف بمواقعه والمرجحات التي ينبغي ملاحظتها.<sup>(٢)</sup>

ويدلّ على هذا القول (تولّ المجتهد الجامع للشراطط له): إنّ الخمس ليس ملكاً شخصياً للإمام، بل ملكه له بما أنّه قائم بأمر الإمامه والزعامه، فيكون في الحقيقة ملكاً لمنصب الإمامه العذى يرجع إلى تدبير المجتمع وهدايته نحو الكمال، وهو في عصر الغيبة يتمثّل بالمرجح المjtهد الجامع للشراطط.

ويدلّ على ذلك صحيح أبي على بن راشد قال: قلت لأبي الحسن الثالث عليه السلام: إنا نؤتي بالشيء فيقال: هذا كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟

فقال: «ما كان لأبى عليه السلام بسبب الإمامه فهو له، وما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسننه نبيه»<sup>(٣)</sup>.

إذا كان الخمس راجعاً إلى مقام الإمامه، وليس منصبها أمراً قابلاً للتعديل،

ص: ٣٠٩

١- .الحدائق الناصره: ٤٤٨/١٢.

٢- .العروه الوثقى: ٤٤٧، الفصل الثاني من كتاب الخمس، المسأله ٧.

٣- .الوسائل: ٦، الباب ٢٠ من أبواب الأنفال، الحديث ٦.

فالشاغل لمنصبه في عصر الغيبة، إنما هو الفقيه العارف بالكتاب والسنّة، فكيف يكون نائباً عنه في شؤون الإمامه ولا يكون نائباً عنه في المال الخاص به؟

وأمام الروايات التي استند إليها الشيخ صالح والتي تشير إلى سقوط الخمس، فليس لها إطلاق لكن تشمل كل مورد يجب فيه الخمس، بل لها مورد خاص وهو الغنائم التي كانت الجيوش الإسلامية تجلبها من الغزوات والحروب من دون أن تقوم الحكومة الأموية والعباسية بإخراج الخمس منها ودفعه إلى أصحابه، فكان ذلك سبباً لاحتلال الحلال بالحرام، ووجباً للخرج بين المؤمنين الذين يتعاملون بها بيعاً وشراءً وهبة وغير ذلك، ففي ذلك الموقف العصي أحل أئمته أهل البيت عليهم السلام خمس هذه الأموال المجلوبة من بلاد المشركين، وأين ذلك من تحليل أرباح المكاسب التي هي أطيب الأموال؟

والحق أن الشيخ صالح تطلع إلى موضوع أرفع وأعلى منه، ولم يقرأ تلك الروايات، إنما أشار إليها إشاره مقتضبه.

بقى هنا شيء وهو: أن الشيخ الدرويش أشار إلى سبعه من حقوق آل البيت، ولكنه غفل عن الحقوق الأخرى الثابتة لهم، وهي:

#### ١. رفع بيتهم

قال سبحانه: (فِي بَيْوَتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرُ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ) (١).

ومن المعلوم: أن البيوت غير المساجد، فمن فسرها بالمساجد خالفة اللغة ومصطلح القرآن والسنّة، فالكتابه بيت وليس مسجداً، والمسجد الحرام مسجد وليس بيته، وقد أمر الله سبحانه برفع تلك البيوت ومنها بيوت آل البيت.

ص: ٣١٠

١- النور: ٣٦

روى الحافظ السيوطي عن أنس بن مالك وبريه: أن رسول الله قرأ قوله تعالى: (فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُزَفَّ) فقام إليه رجل وقال: أى بيوت هذه يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: بيوت الأنبياء.

فقام إليه أبو بكر فقال يا رسول الله: وهذا البيت منها؟ وأشار إلى بيت على وفاطمه) فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: نعم، من أفضلهما.<sup>(١)</sup>

ومعه يؤسف له أننا لا نرى الآن أثراً لبيت من بيوت النبي وآله في مدینة الرسول ولا في مكانه المكرمه، حيث إنها بدل أن ترفع هدمت تحت غطاء التوحيد، أو توسيع الحرمين الشريفين، وإنما نشكو حزننا إلى الله القوي العزيز.

## ٢. المرجعية السياسية والعلمية

إن حديث الثقلين المتواتر أثبت بوضوح مرجعية أئمہ أهل البيت في ما يحتاج إليه المسلمين، وقد صار آل البيت بموجبه فرقاً الكتاب وأعداته.

ومن تدبر في حديث الغدير وخطبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك المشهد الكبير، حيث صرخ بولايته على علیه السلام بعدأخذ الشهادة من المسلمين بالتوحيد والرسالة، وأخبر عن رحيله، يقف على أن ولائي الإمام على علیه السلام هي أصل من أصول الإسلام في جنب التوحيد والرسالة، ولكن القوم سلباً ذلك الحق منهم إثر السقيفة وما جرى فيها:

أرى فيهم في غيرهم متقدماً وأيديهم من فيهم صفرات

ونشير إلى أن هذا الحق الذي غفل الشيخ عن ذكره هو أم الحقوق السابقة وأصلها وجذرها، وفي المثل السائر: (كل الصيد في جوف الفري)، ومن المعلوم: أنه لو اعترف به الشيخ، لناقض ما هو عليه من العقيدة والشريعة.

ص: ٣١١

اشاره

عقد الشیخ الدرویش هذا الفصل تحت هذا العنوان، وبعد أن أفاض الكلام في غلو اليهود في عزير والنصارى في المسيح، جعل كل ذلك مقدمه لقوله التالي:

والعجب كل العجب ممن غلا في الأئمه والأولياء، واحتلق الأساطير والأوهام ليسطراها في كتبه، معارضًا بها كلام الله سبحانه وتعالى، بحججه أن الله على كل شيء قادر، فجعلوا الأئمه فوق منزلة الأنبياء والرسل عليهم السلام.<sup>(١)</sup>

ثم قال تحت عنوان تبيه: جرت مناقشات وحوارات مع بعض المنتسبين إلى الحوزه - طلاباً وأساتذة - فكانوا يحتاجون بأن الله عزوجل أطلع أئمتهم على بعض علمه، أو أعطاهم قدره، ونحو ذلك، كما يحتاجون برفع عيسى عليه السلام على غيه الإمام المنتظر عليه السلام.<sup>(٢)</sup>

ويلاحظ على ما ذكر:

أولاً: أن العنوان يدل على مدى سوء فهم المؤلف للشیعه تاريخاً وعقائد وفقهاً و...، إذ جعل عنوان هذا الفصل «بشریه آل الیت علیهم السلام» مشيرًا إلى أن الشیعه يعتبرونهم فوق البشر، فسأله هل وجد شیعياً واحداً صرّح بأن آل الیت هم ليسوا بشر، مع العلم أنه يمارس القضاء في منطقه شیعیه (أعني: القطیف) وفيها يوجد علماء أفذاذ وأساتذة في الفقه والأصول من الشیعه، فهل سمع بذلك من أحد منهم؟!

ص: ٣١٢

١- آل الیت وحقوقهم الشرعيه: ٤٥.

٢- نفس المصدر: ٤٦.

ما هذه القسوه يا شيخ بالنسبة إلى الشيعه ؟ وأنت بحمد الله من دعاة الوحده ؟ وها هى كتب الشيعه منتشره فى العالم، وعقائدهم تدرّس فى الكليات والجامعات، وقد ملأ أسماع الخافقين قول الإمام الرضا عليه السلام فى دعائه ردًا على الغلاه الخارجين عن الإسلام:

«اللهُمَّ إِنِّي بُرِيءٌ مِّنَ الْحَوْلِ وَالْقَوْهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قَوْهُ إِلَّا بِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ وَأَبْرُأُ إِلَيْكَ مِنَ الَّذِينَ ادْعَوْا لَنَا مَا لَيْسَ لَنَا بِحَقِّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرُأُ إِلَيْكَ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا فِيمَا لَمْ نَقْلِهِ فِي أَنفُسِنَا، اللَّهُمَّ لَكَ الْخَلْقُ وَمِنْكَ الرِّزْقُ وَإِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ خَالقُنَا وَخَالقُ آبَائِنَا الْأَوَّلَيْنَ وَآبَائِنَا الْآخَرِينَ، اللَّهُمَّ لَا تُلِيقُ الْرَّبُوَّيْهِ إِلَّا لَكَ، فَالْعَنِ النَّصَارَى الَّذِينَ صَغَرُوا عَظَمَتِكَ، وَالْعَنِ الْمُضَاهِئِينَ لِقَوْلِهِمْ مِّنْ بَرِّيَّتِكَ.

اللهُمَّ إِنَّا عَبِيدُكَ وَأَبْنَاءُ عَبِيدِكَ لَا نَمْلُكُ لِأَنفُسِنَا نَفْعًا وَلَا ضَرًا وَلَا حَيَاهُ وَلَا مَوْتًا، اللَّهُمَّ مِنْ زَعْمِ أَنَّا أَرْبَابُ فَنَحْنُ مِنْهُ بَرَاءُ، وَمِنْ زَعْمِ أَنَّ إِلَيْنَا الْخَلْقُ وَعَلَيْنَا الرِّزْقُ فَنَحْنُ بَرَاءُ مِنْهُ كَبْرَاءُهُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مِنَ النَّصَارَى، اللَّهُمَّ إِنَّا لَمْ نَدْعُهُمْ إِلَى مَا يَزْعُمُونَ، فَلَا تؤاخِذْنَا بِمَا يَقُولُونَ، وَاغْفِرْ لَنَا مَا يَدْعُونَ، وَلَا تَدْعُ عَلَى الْأَرْضِ مِنْهُمْ دِيَارًا، إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يَضْلُّوْ عَبَادَكَ وَلَا يَلْدُوْ إِلَّا فَاجْرًا كُفَّارًا»<sup>(١)</sup>.

وكان الشيخ يريد دراسه عقيده الغلاه، ولكنه مع ذلك يخاطب الشيعه الإماميه بكلماته.

وثانيًا: أنّ ما نسبة إلى الشيعه من أنّهم غلووا في أئمتهم ونسبوا إليهم الأساطير، فالكاتب ومن على نحلته أولى بهذه، فهذه كتبهم الحديثيه والتاريخيه مليئه بالمغالاه، ولذلك قام غير واحد من علماء السنّه بوضع كتب حول

ص: ٣١٣

---

١- . بحار الأنوار: ٢٥/٣٤٣، باب نفي الغلو في النبي والأئمه عليهم السلام.

الموضوعات التي هي أشبه بالأوهام والأساطير، منها:

١. «الموضوعات» لأبي الفرج عبد الرحمن الجوزي (٥٩٧-٥١٠هـ)، وهو في ثلاثة أجزاء.

٢. «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»، لجلال الدين السيوطي (٩١١-٨٤٨هـ).

٣. «تمييز الطيب من الخبيث مما يدور على ألسنة الناس من الحديث» لعبد الرحمن الشيباني (٩٤٤-٨٦٦هـ).

٤. «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» لناصر الدين الألباني في خمسة أجزاء.

إلى غير ذلك من الكتب التي أشارت إلى جانب خاص من الموضوعات، وما أبزى كتب الشيعة من وجود الموضوعات فيها، ولذلك أقدم غير واحد من المحققين<sup>(١)</sup> على وضع كتب في هذا المضمamar حتى أن العلامة المجلسى شرح كتاب «الكافى» وأسمى شرحه له بـ: «مرآة العقول» وقد صنف أحاديث الكافى إلى: صحيح وموثق وحسن وضيق.

وليس من نيتنا شق العصا وتفريق الكلمة وتمزيق الوحدة، وإنما فكتب حديث السنّة خصوصاً في ما يرجع إلى فضائل الصحابة مليئه بالأساطير والموضوعات، نظير:

١. ما صب الله في صدرى شيئاً إلا وصبه في صدر أبي بكر.

٢. كان النبي إذا اشترى إلى الجنة قبل شيه أبي بكر.

ص: ٣١٤

---

١- من الكتب التي ألفها علماؤنا لأجل تمحیص ما روی عن أئمہ أهل البيت عليهم السلام نذكر: أ. الأخبار الدخلية، تأليف المحقق محمد تقى التسترى (١٤١٥-١٣٢٠هـ). ب. الموضوعات في الآثار والأخبار، تأليف المحقق هاشم معروف الحسنى.

٣. أنا وأبو بكر كفرسي رهان.

٤. ان الله لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر.[\(١\)](#)

وإليك شهاده أخرى وهى: أن السيوطى قد ذكر ثلاثين حديثاً من أشهر فضائل أبي بكر مما اتّخذه المؤلفون فى القرون الأخيرة من المتّسالّم عليه وأرسلوه إرسال المُسلّم بلا أى سند.[\(٢\)](#)

فعلى الكاتب المحقق أن يكون عدلاً فى قضائه ويحاسب الجميع بحساب واحد.

وأمّا ما نسبه إلى الشيعة من أنّهم جعلوا الأئمّة فوق منزلة الأنبياء والرسّل، فليس صحيحاً على إطلاقه، وإنما فضّلواهم على غير أولى العزم من الرسّل، وقد أوضحتنا الحال في ذلك في كتابنا «دليل المرشدین إلى الحق المبين» فليرجع إليه من أراد المزيد.

وهل يحق لمن تدبّر في حيّات الإمام على عليه السلام وجehاده في سبيل الله، وبذل نفسه ونفيه، وما أُوتى من علم وحكمه، هل يحق له أن يضعه في مرتبه هي دون مرتبه غير أولى العزم من الأنبياء، كيف وقد وصفه النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلام في حديث الطير المتضاد بأنّه أحب خلق الله إليه سبحانه.

وثالثاً: أنّ ما حكاه عن بعض المتّسّلين إلى الحوزة، من أنّهم احتجّوا برفع عيسى على غيه الإمام المنتظر عليه السلام فهو لم يقف على مراد القائل، فإنه أمر معروف بين الشيعة، وهو أنّ المخالف يستبعد غيه الولي عن الناس، فحاول من

ص: ٣١٥

- 
- ١. سفر السعادة: ٢/٢١١ وانظر كذلك: أنسى المطالب: ١/٢٠٧؛ كشف الخفاء: ٢/٥٦٥؛ المنار المنيف في الصحيح والضعيف: ١/١١٥؛ المغني عن الحفظ والكتاب: ١/١٤٧؛ الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: ١/٤٧٦.
  - ٢. اللالي المصنوعة: ٣٠٢-١/٢٨٦

يعتقد ذلك أن يثبت أنه ليس بأمر محال، لأن القرآن يشهد على غيه بعض الأنبياء والرسل نظير:

١. غيه موسى عن قومه في الميقات أربعين ليله، قال سبحانه: (وَاعْدُنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَنْتَمْنَا هَا بِعَشْرِ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعينَ لَيْلَةً) [\(١\)](#).

٢. غيه يونس عن قومه، قال تعالى: (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِةً بَأَفَظَنَ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ \* فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغُمَّ وَكَذَلِكَ نُنجِي الْمُؤْمِنِينَ) [\(٢\)](#).

وقال تعالى: (وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ \* إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَسْحُوْنِ \* فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِّينَ \* فَالْتَّقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ \* فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَيْبِحِينَ \* لَلَّبَثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبَعْثُوْنَ \* فَكَبِدْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ \* وَأَبْتَنَاهُ عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ) [\(٣\)](#).

٣. رفع المسيح وغيته عن الناس؛ قال تعالى: (وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلِكُنْ شُبَّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنَّ وَمَا قَاتَلُوهُ يَقِيْنًا \* بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) [\(٤\)](#).

إلى غير ذلك من الموارد التي ذكرت ثبوت الغيه لأحدٍ من أولياء الله، فالغرض من ذكر غيه هؤلاء هو تقريب المطلب، وتوضيح المدعى، ورفع الاستبعاد عن غيه ولي الله سبحانه عن أنظار الناس، ومع ذلك فهو له وظائف يقوم بها في زمان الغيه، ونظيره ما حكاه الله سبحانه لنا عن ولیٍ كان يعيش بين الناس، ولكنهم لم يكونوا يعرفونه حتى كليم الله موسى عليه السلام، وكان هذا الولي

ص: ٣١٦

- 
- ١- الأعراف: ١٤٢.
  - ٢- الأنبياء: ٨٨-٨٧.
  - ٣- الصافات: ١٣٩-١٤٦.
  - ٤- النساء: ١٥٧-١٥٨.

يتصرف بالأموال والأنفس دون أن يعلم به أحد.[\(١\)](#)

### كلمه أخيره للشيخ

يقول الشيخ الدرويش قبل أن يورد خلاصه لكتابه:

أين الأدلة على أن الأئمة يعلمون الغيب ؟

وأين الأدلة على أن الأولياء يتصرفون بالكون ؟

وأين الأدلة على أن هؤلاء بعيانهم دون غيرهم يملكون الشفاعة ؟ فأين شفاعه الشهداء ؟

ثم يقول: وأين الأدلة على أن هؤلاء يحيون الموتى ؟

وأين الأدلة... وأين الأدلة.. فإن المسائل التي غلا فيها هؤلاء كثيرة، فأين الأدلة عليها؟

ثم يقول: وإذا قيل: توجد روایات تدل على ذلك، قلنا: هاتوا تلك الروایات وأثبتوا صحتها إن كنتم صادقين.[\(٢\)](#)

وها نحن ندرس هذه الأمور التي استبعدتها الشيخ بقوله: أين... أين ؟

أما الأمر الأول: أعني كونهم عالمين بالغيب، فأقول: ليس هناك أى مانع من أن يعلم الله سبحانه أحداً ممّن خلق علم ما كان وما سيكون، قال الله سبحانه:

(وَكَذِلِكَ نُرِى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوْقِنِينَ) .[\(٣\)](#)

ومع ذلك، لا منافاة بين هذا التعليم وبين اختصاص علم الغيب بالله، وشنان بين علم محدود مكتسب من الله سبحانه، وبين علم ذاتي مطلق غير محدود، فالعلم بالمعنى الثاني مختص بالله سبحانه دون المعنى الأول، فإنه من

ص: ٣١٧

١- لاحظ سورة الكهف: ٦٠-٨٢.

٢- آل البيت وحقوقهم الشرعية: ٤٧-٤٨.

٣- الأنعام: ٧٥.

شُؤون المخلوق، فالعلم بالغيب عن طريق التعليم أمر جائز وواقٍ.

وبما أنّ نسبة علم الغيب إلى غيره سبحانه ربّما توهّم العلم الذاتي، والعلم المطلق، والعلم غير المكيف بكيف، نرى أنّ بعض أئمّه أهل البيت يتبرأون من ذلك.

ونورد على ذلك نموذجين من أقوال أئمّتنا عليهم السلام:

١. لما فتح جيش الإمام على عليه السلام البصرة بعد حرب الجمل، جلس عليه السلام على منبر الخطاب وأخبر عن بعض الملاحم كغرق البصرة وغيره، فقال له بعض أصحابه: قد أُعطيت يا أمير المؤمنين علم الغيب؟ فضحك الإمام عليه السلام وقال للرجل وكان كلياً: «يا أخا كلب ليس هو بعلم غيب، وإنما هو تعلم من ذي علم»<sup>(١)</sup>.

٢. وهذا هو الإمام أبو الحسن موسى الكاظم عليه السلام لما سأله يحيى بن عبد الله بن الحسن بقوله: جعلت فداك أئمّهم يزعمون أنك تعلم الغيب؟ فقال عليه السلام:

سبحان الله صع يدك على رأسى فوالله ما بقيت شعرة فيه ولا في جسدي إلا قامت، ثم قال: لا والله ما هي إلا وراثة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢)</sup>.

وأمّا الأمر الثاني: أعني: أنّ أئمّه أهل البيت يتصرّفون بالكون، فنقول: إن التصرف بالكون على وجهين:

تاره بالإعجاز وهو من خصائص الأنبياء، لأنّ المعجزة عباره عن عمل خارق للعادة لمدعى النبوة، وعلى هذا فالتصريف بالكون على هذا المعنى خارج عن الموضوع.

ص: ٣١٨

- 
- ١- نهج البلاغة: الخطبه ١٢٨.
  - ٢- أمالى الشيخ المفيد: المجلس الثالث (ضمن مصنفات الشيخ المفيد: ١٣/٢٣، الحديث ٥) طبع المؤتمر العالمى لألفيه الشيخ المفيد.

وتاره ما يصدر عن الأولياء على وجه الكرامات، وهذا ليس بعيد عن عباد الله الصالحين، وتجد له نظيرًا في قصه النبي سليمان عليه السلام، يقول سبحانه:

(قَالَ اللَّهُدِيْعِنْدَهُ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرَتِدَ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَأَهُ مُسْتَقْرِئًا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّيْ) (١)، ولم يكن هذا الذي عنده علم من الكتاب ولا العبريات من الجن نبيًا ولا ولیًا.

والحق: أن الكاتب ومن على منهجه غير عارفين بمقامات الأنبياء والأولياء، فإنهم يتصورون أن التصرف في الكون بإذن الله سبحانه أمر لا ينسجم مع القول بالتوحيد بالخالقية والربوبية، ولو لا الخوف من إطالة الكلام لبسطت الكلام في مقاماتهم بنقل الآيات والروايات.

وأما الأمر الثالث: أعني قوله: إن أئمه أهل البيت دون غيرهم يملكون الشفاعة.

فهذا كلام غير صحيح ونسبة مفتراه، فإن أحداً من الناس من غير فرق بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيره لا يملك الشفاعة، قال سبحانه: (قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا) (٢)، وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنّة على أن شفاعته أحدٍ من الناس منوطه بإذنه سبحانه، قال عزوجل: (يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ) (٣).

ولو حاول الشيخ أن يقف على موقف القرآن والسنة، وموقف أهل البيت من الشفاعة، فليرجع إلى موسوعتنا «مفاهيم القرآن» (٤).

وأما الأمر الرابع: أعني إحياء الموتى، فلو كان من باب الإعجاز، فهو من

ص: ٣١٩

- 
- ١ - النمل: ٤٠.
  - ٢ - الزمر: ٤٤.
  - ٣ - طه: ١٠٩.
  - ٤ - مفاهيم القرآن: ٤/١٧٧.

خصائص الأنبياء، لأنَّ المعجزه لا يقوم بها إلَّا النبي الموحى إليه، وأمّا أئمه أهل البيت عليهم السلام فليسوا بأنبياء، وبالتالي ليسوا أصحاب معاجز بالمعنى المصطلح.

وأمّا إذا كان من باب الكرامه، فهو ليس بأمر ممتنع، إذ في وسع المولى أن يعطى القدر لأحد من عباده لإحياء الموتى، فلو تواترت الروايات وتضافرت الأحاديث على صدوره من أحد الأئمه فيقبل، وأمّا إذا ورد عن طريق الآحاد، فهو لا يفيد يقيناً، بل يترك على حاله.

وعلى كلّ تقدير، فليس القول بإحياء الموتى من عقائد الشيعه ولا ضرورياتها.

ومن المعلوم: أنَّ المحى هو الله سبحانه، وإنّما يجري فيضه عن طريق الأسباب، فلا بدّ عنه في أن يُجري فيضه عن طريق عباد الله الصالحين، كما جرى فيضه عن طريق آخر، وهو ما حكاه سبحانه في سورة البقره إذ قال: (فَقُلْنَا اصْرِبُوهُ بِيَعْصِيهَا كَذِلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (١)، فقد أجرى الله سبحانه فيضه على يد البعض من بنى إسرائيل الذين ذبحوا البقره وضرموا جسد المقتول بعض البقره، فقام المقتول حيًّا وشهد على قاتله.

وهنا نكات:

١. قد فرغنا عما وعدنا القارئ به في أول الرساله من تحليل كلام الشيخ، تحليلًا هادئًا مقوروناً بالدليل والبرهان، على وجه لو تأمله الشيخ وأصرابه ربما يؤدّي إلى تبدل موقفهم بالنسبة إلى عقائد الشيعه.

وقد دعا المؤلف - عفا الله عنّا وعنّه - الشيعه إلى المناظره وقال:

وإذا قيل: توجد روايات تدلّ على تلك (الكرامات) قلنا: هاتوا تلك

ص: ٣٢٠

---

١- البقره: ٧٣

الروايات وأثبتوا صحتها إن كنتم صادقين.

أقول: ونعم ما فعل؛ إذ هذه أمنيتنا منذ سنين، فنحن مستعدون لإراءه البراهين على عقائدها في جو هادئ يشارك فيه العلماء والمحدثون ليعرضوا آراءهم، وليرتّلوا على عقائد الشيعة في ما يتّفقون ويختلفون فيه معهم.

٢. نسب الشيخ المؤلف إلى الشيعة الإمامية تهمه عدم الاهتمام بالتصحيح والتضعيف في ما يروونه عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام إلّا لأنّ هذه النسبة - كسائر النسب - في غير محلّها.

أمّا الروايات الفقهية، فقد أشعبها الفقهاء الشيعة بحثاً وتدقيقاً منذ عشرة قرون، فميّزوا الصحيح عن السقيم، والمقبول عن المرفوض، يقف عليه كلّ من له إلمام بالكتب الفقهية.

وأمّا ما يرجع إلى العقائد، فما يذكره الكليني في ذلك الباب، فقد أخذ العلام المجلسي جميع ما يرويه بالتصحيح والتضعيف وكتابه المعروف بـ«مرآة العقول» أصدق شاهد على ذلك.

هذا وقد قام المرجع الديني الكبير آية الله الخوئي قدس سره بتأليف موسوعة كبيرة تشتمل على ٢٣ جزءاً حول رجال الشيعة وأسماءها بـ«معجم رجال الحديث» وهي عمل ضخم قام به مجتمعه من فضلاء حوزة النجف الأشرف ومن تلاميذ المؤلف تحت إشرافه، فياليت الشيخ يطلع عليها.

٣. إنّ الرواية حتّى لو كانت صحيحة، لا تكون مصدراً للعقيدة، وإنّما تؤخذ العقائد من الكتاب المجيد والسنّة النبوية المتواترة وأحاديث أئمّة أهل البيت بشرط التواتر، وأمّا آحاد الروايات، فهي ليست مصدراً للعقيدة، وإن جاءت في الكافي وغيره، إذ ليس عند الشيعة الإمامية كتاب (صحيح) سوى القرآن المجيد، وما عداه خاضع للنقاش كما هو معلوم.

٤. أنّ هناك أمراً مهماً نلفت نظر الإخوه إليه، وهو: أنّ العقائد الشيعيه كمنظومه متسلسله، لا يمكن الأخذ بواحده منها مع غض النظر عن الأصول الأخرى، وذلك نظير الحج، فإنّ أعمال الحج من بدء الإحرام إلى الخروج منه عمل عبادي مركب من أجزاء، فالقضاء الحاسم فيه رهن دراسه العمل من أصوله إلى فروعه ومن أوله إلى آخره، فعند ذلك يتجلّى أنّ الحج من أظهر مظاهر الخشوع والخصوص لله سبحانه، ومن أبرز مصاديق الخروج من عبوديه النفس والوفود على الله سبحانه وترك زخارف الدنيا وراءه والاكتفاء منها بثوابين أبيضين، فياله من منظر رائع.

وأمّا إذا اقتصرنا على دراسه جزء واحد من هذا العمل المركب، فربما يصبح أقرب شيء إلى أعمال الوثنين، حيث إنّ الإنسان الموحّد مع ادعاء التوحيد يدور حول الأحجار والتراب كطواب المشرّكين حول آلهتهم الحجرية أو الخشبيه، وقس على ذلك سائر أجزاء الحج.

وهكذا عقائد الشيعه، فهى منظومه منسجمه لا يصح دراستها إلّا كمجموعه واحده، أصلها ثابت في الكتاب والسنة وفروعها متتشّعبه في العقول الحصيفه، فمن لم يعرف حقيقه الإمامه والولايه التي حازها الإمام على عليه السلام وأولاده من بعده، فربما لا يهضم فكره أنّهم ذوو كرامات يعجز عنها الآخرون.

وأخيراً نلفت نظر الشيخ إلى أمر مهم، وهو: أنّ الكتابه حول الشيعه كانت قليله جداً قبل الثوره الإسلاميه في إيران، ولم تكن تتجاوز مفرداتها عدد أصابع اليدين، ولكن بعد أن انتصرت الثوره الإسلاميه توسيّعت الكتابه عن عقائد الشيعه، واهتم بها الكثير من المؤلفين، وأصبحت موضوعاً للعديد من الاطروحات العلميه في الجامعات، وبالأخص في المملكة العربيه السعوديه، وكأنه ليس للمسلمين أي مشكله سوى الشيعه، أو أي موضوع يهتم به سوى

عقائد الشيعة، فهل يتفق الشيخ معنا على أن خلف الكواليس شيئاً ما؟ وأن هناك أيدى غير مرئية تدفع بالمؤلفين إلىتناول هذا الموضوع، حتى يتمزق جسد الأئمّة الإسلامية وتسذهب جهود المصلحين والدعاه إلى الوحدة والتقرير سدى، وأن يفترق المسلمين ولا يتّحدوا حتى آخر زمانهم؟!

أوليس الواجب على أمثال الشيخ - الذي يُعدّ من دعاة الوحدة والتقرير - أن يترك هذه المساجلات والمناظرات ويشتغل بالأهم فالأهم، وأن يضع البنا على النقاط المشتركة بدل موضع الخلاف.

وفي الختام نقدم لكم كتابنا المعنون بـ«العقيدة الإسلامية» المنتشر في البلاد العربية والذي تعتبره نموذجاً كاملاً لعرض العقائد الشيعية التي تتجلى فيها النقاط المشتركة بين المسلمين.

وإلى هنا نجتمع بالقلم عن الإفاضة، فقد بلغنا نهايه المطاف من تحليل الرساله.

نرجو الله سبحانه أن يؤلّف بين قلوب المسلمين، ويوحد صفوفهم، ويجمع شملهم، و يجعلهم كتل واحده في وجه الأعداء الغاشمين.

ويرزقنا وجميع المؤلفين الإخلاص فيما نكتب ونؤلّف.

والحمد لله رب العالمين

جعفر السبحاني

١٤ ربى الأول ١٤٢٨ هـ

ص: ٣٢٣



اشاره

ص: ٣٢٥



الأخ العزيز، الدكتور عبدالعزيز حسن حفظه الله ورعاه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أرجو من الله سبحانه أن تكونوا في أتم الصحة والعافية

وصلتني رسالتكم الموقر وقد تضمنت عده أسئله مطروحة عند الأخوه فى إحدى مواقع الاتصال «الواتسآب» وهى:

الأول: هل يصح الطلب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام فيما يتعلق بالشفاء والرزق كأن يقول الشخص: يا رسول الله اشفي وارزقنى ؟

الثانى: هل هناك تواصل بين العالمين الدنيا والبرزخ ؟

الثالث: هل يعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته ما نطلب منه.

الرابع: أن قول المسيح (فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) هل هو دليل على عدم التواصل بين العالمين فإن المسيح لم يعلم بما اتخذه قومه مع أمته إلهين إلى يوم القيمة ؟

أشكركم وأشكر الإخوان المتواجدون في موقع الاتصال من الأكاديميين والشيوخ المتخصصين في الأمور الشرعية، وأقدم إليكم أجوبه الأسئلة في مقاطع خاصة.

\*\*\*

## السؤال الأول: هل يجوز طلب الشفاء والرزق من الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلام والأئمّة عليهم السلام؟

### ١. التوحيد في الربوبية

لاشك أن التوحيد في الربوبية من مراتب التوحيد، وهو وراء التوحيد في الخالقيه؛ فإن الثاني عباره عن خلق العالم وإيجاده وإنه الموجد والصانع فقط، وأما التوحيد في الربوبية فهو عباره عن إداره الكون بعد خلقه، وأنه المدبر دون غيره، فهو إذاً خالق من وجه رب من وجه آخر. وقد كان التوحيد في الخالقيه موضع إجماع واتفاق بين الوثنيين ومسركي عهد الرسالة، ويشهد على ذلك قوله سبحانه: (وَلَئِنْ سَأَلُوكُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ) [\(١\)](#) بخلاف التوحيد في الربوبية فقد كانوا يعتقدون بأن الله فوض تدبير أمور الكون إلى خيار خلقه واعتزل هو عن أمر التدبير!!

هذه المخلوقات المفوض إليها أمر التدبير، كانت في نظر معتقدى هذه النظريه عباره عن: «الملائكة» و«الجن» و«الكواكب» و«الأرواح المقدسة» و... !!

التي كان كل واحد منها مدبراً لجانب من جوانب الكون - على حد زعمهم - !!

وقد كان أمر الربوبية موضع نضال الأنبياء مع المشركين في أكثر القرون، فلذلك نرى أن النبي إبراهيم عليه السلام ينضل مشركي عصره فيه ويقول: (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيلُ رَأَى كَوْكَباً قَالَ هَذَا رَبِّي) [\(٢\)](#) إلى آخر الآيات. ولا يقول هذا خالقى.

وقد دخلت الوثنية في مكّه بصورة الشرك في الربوبية، عندما جاء عمرو بن لحي بصنم كبير من الشام باسم «هبل» ووضعه على سطح الكعبة المشرفة فكانوا يستمطرون ويستنصرون بها. [\(٣\)](#)

ص: ٣٢٨

١- لقمان: ٢٥

٢- الأنعام: ٧٦

٣- السيره النبوية لابن هشام: ١/٧٩

إن القرآن لا يعترف بمدبر سوى الله سبحانه ويشير إلى ذلك بقوله: (اللهُ الَّذِي رَقَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَلٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَبَّحَ  
الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلُّ يَجْرِي لِأَجْلِ مُسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءُ رَبِّكُمْ تُوقَنُونَ) (١). وفي آية أخرى يقول: (أَلَا لَهُ  
الْخُلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) (٢). والإنسان لا يدخل في محيط التوحيد إلا إذا اعترف به في كلتا المرحلتين: الخالقية  
والربوبية.

\*\*\*

## ٢. التوحيد في الربوبية غير تعطيل الأسباب

إن التوحيد في الربوبية لا يعني «تعطيل فاعليه الأسباب والعلل بإذن الله سبحانه ومشيئته وإحلال الله تعالى محل العلل الطبيعية  
وغيرها»، كما عليه أهل الحديث ومعظم الأشاعر، بل معناه أنه لا يوجد في الكون مدبر مستقل سواه، وإن تأثير سائر العلل إنما  
هو على وجه التبيّه لإرادته سبحانه ومشيئته، والاعتراف بمثل هذه المدبرات لا يمنع من انحصر التدبير الاستقلالي في الله  
 سبحانه، كيف؟ وأنه سبحانه يصرّح بالمدبرات ويقول: (فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا) (٣)، ويقول تعالى: (وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرِسِّلُ  
عَلَيْكُمْ حَفَظَةً) (٤)، ويصرّح بتأثير العلل الطبيعية في معاليلها ويقول: (وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْفًا لَكُمْ)  
(٥) فالباء في قوله: (به) للسببيه ويقول تعالى عند الاستدلال

ص: ٣٢٩

١- الرعد: ٢.

٢- الأعراف: ٥٤.

٣- النازعات: ٥.

٤- الأنعام: ٦١.

٥- البقرة: ٢٢.

على التوحيد في التدبير: (وَ فِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ وَ جَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَ زَرْعٌ وَ نَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَ غَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ).  
(١) والآية صريحة في تأثير الماء في نمو الأشجار والزروع وكأنه سبحانه يقول: الماء واحد، والتربة واحد فما هو السبب لتنقوع الزروع والفاكه؟!

وفي الآيات الواردة حول الطقس والأ nomine الجوي دلالات واضحة على أن الله تعالى خالق ومدير على الأصل وال لكن جرت سنته تعالى على إفاضة الفيض عن طريق أسبابه يجعل لكل شيء سبباً، وكل من هذه الأسباب مؤثر بالطبع، وكان الجميع من جنود الله يعملون ما أمرهم الله سبحانه به (وَ مَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ).  
(٢)

### ٣. فعل واحد يناسب إلى الله والمربوب

قد اتضح بما ذكرنا: أن التوحيد في الربوبية ليس بمعنى «إلغاء الأسباب عن السببية بالطبع والاعتراف بعلمه واحده تقوم مقام العلل الطبيعية»، بل بمعنى:

أن الخالق والمدير على وجه الاستقلال غير المعتمد على غيره، هو الله سبحانه ولكن تعلقت مشيئته على إجراء فضله عن طرق الأسباب، فهي تعمل في ظل إرادته ومشيئته، ولو انقطعت الصلة بينها وبينه لانعدمت العلل والأسباب والمعاليل والمسبيبات. ولم يُر من الوجود أثر.

والذى يشهد على ما ذكرنا من السببية الظلية، أنه سبحانه ينسب فعلاً واحداً من أفعاله إلى ذاته وفي الوقت نفسه ينسبه إلى غيره، وإليك نماذج من ذلك:

١. يعد القرآن - في بعض آياته - قبض الأرواح فعلاً لله تعالى، ويصرح

ص: ٣٣٠

١- الرعد: ٤.

٢- المدثر: ٣١.

بأنَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا (اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا) [\(١\)](#)

بينما ينسبة في آيه أخرى إلى غيره ويقول: (حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّهُ رُسُلُنَا) [\(٢\)](#)

٢. يأمر القرآن - في سورة الحمد - بالاستعانة بالله وحده إذ يقول: (إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ) [\(٣\)](#) ونجده في آيه أخرى يأمر بالاستعانة بالصبر والصلوة إذ يقول:

(وَاسْتَعِينُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلَاةِ) [\(٤\)](#) وما هذا إِلَّا أَنَّ إِعْانَةَ الرَّبِّ تَأْتِي عَنْ طَرِيقِ أَسْبَابِهَا وَهِيَ الصَّابِرُ وَالصَّلَاةُ.

٣. إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الرَّازِقُ الْوَحِيدُ حِيثُ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمُتَّيِّنُ ) [\(٥\)](#) بينما نجد أنَّه يأمر المتمكنين وذوي الطول بأن يرزقوا من يلوذ بهم من الضعفاء إذ يقول: (وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاَكْسُوْهُمْ) [\(٦\)](#)

٤. إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْكَاتِبُ لِأَعْمَالِ عِبَادِهِ إِذْ يَقُولُ: (وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ) [\(٧\)](#) وفي الوقت نفسه يعتبر القرآن الملائكة كتبه أعمال العباد، إذ يقول: (وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ) [\(٨\)](#)

وكم لما ذكر من نظائر في الكتاب العزيز. وليس بين النسبتين أَيْ تناقض لاختلافهما في الأصل والتابع.

وبما ذكرنا يظهر الجواب عن السؤال الأول وهو أنَّه لا شَكَّ أنَّ الشفاعة بيد الله سبحانه كما قال النبي إبراهيم عليه السلام: (وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ) [\(٩\)](#) كما أنه

ص: ٣٣١

١- الزمر: ٤٢.

٢- الأنعام: ٦١.

٣- الحمد: ٥.

٤- البقرة: ٤٥.

٥- الذاريات: ٥٨.

٦- النساء: ٥.

٧- النساء: ٨١.

٨- الزخرف: ٨٠.

٩- الشعراء: ٨٠.

الرَّزَاقُ دون غيره وقد مرّ قوله سبحانه: (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمُتَّيِّنُ ) [\(١\)](#) ولكن ربّما تجري مشيئته على إجراء هذا الفيض عن طريق الأنبياء والأنبياء فلا يكون طلبه من غيره مخالفًا للتوحيد في الربوبية. إذ لا يريد الطالب إلّا أن يجري الله فيضه عن طريق نبيه.

كيف وأنّه سبحانه يصرّح بأنّه الشافى ومع الوصف يقول ما ينتجه النحل (فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ) ،[\(٢\)](#) وفي القرآن شفاء كما يقول: (وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ) [\(٣\)](#) والله سبحانه هو الشافى عن هذا الطريق.

نعم إنّما المهم هو وجود الدليل على أنّه سبحانه تعلّقت مشيئته بإجراء الشفاء والرزق أحياناً عن طريق أولياته. وليس هذا أمراً بعيداً، كيف وقد تواتر في غزوه خير أنّ علياً كان غائباً مريضاً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ائتونى بعليٍ» إنّ هذه العباره تكشف عن أنّ ما أصاب علياً عليه السلام من الرمد كان من الشدّه بحيث سلبه القدرة على المشي، وعاقفه عن الحركه. فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده الشريفه على عيني على عليه السلام ودعا له بخير، فعوفى من ساعته، واستعادت عيناه عليه السلام سلامتها أفضل مما كانت بحيث لم يرمد عليه السلام حتّى آخر حياته بفضل تلك المسحة النبوية المباركه.[\(٤\)](#)

وقد تواترت صدور معاجز وكرامات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن أئمه أهل البيت عليهم السلام واحتفلت به الكتب كلّ ذلك يدلّ على أنّه سبحانه قد تعلّقت مشيئته في موارد خاصّه على جريان الفيض عن طريق دعائهم وسؤالهم وهذا النوع من التصرّف عباره عن الولايه التكوينيه بإذن الله سبحانه، ومن أنكر المعاجز

ص: ٣٣٢

- 
- ١ - الذاريات: ٥٨.
  - ٢ - النحل: ٦٩.
  - ٣ - الإسراء: ٨٢.
  - ٤ - لاحظ: تاريخ الطبرى: ٢/٣.

والكرامات فقد أنكر أمراً ضرورياً في تاريخ الأنبياء والأولياء.

وهذا هو عفريت من الجن يستطيع أن يأتي بعرش بلقيس من اليمن قبل أن يقوم سليمان من مكانه واستطاع من كان عنده علم من الكتاب أن يأتي به قبل أن يرتد طرفه.<sup>(١)</sup> فالنبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم وخلفاؤه المطهرون أعلى وأنبل من هذين الرجلين.

وما ذكرناه لا صله له بتفويض إداره العالم إلى الأنبياء والأولياء وإنما يهدف إلى أنه سبحانه أقدرهم على المعاجز والكرامات في موارد خاصة، وعند السؤال والتوصيل بهم. ولكن الأفضل أن يقول: اللهم اشفني بحق نبيك وارزقني زيارة نبيك بحق أوليائك ليصدد بذلك شغب الشاغبين الذين عمشت أعينهم عن رؤيه مقامات العارفين بالله القائمين بأمر الله.

إلى هنا تم ما يمكن أن يقال عن السؤال الأول.

\*\*\*

## السؤال الثاني: وجود الصلة بين العالمين الدنيوي والأخرى

### اشارة

لقد سلطت آيات الذكر الحكيم الضوء على هذه المسألة وأزاحت الستار عنها:

١. يقول سبحانه عن عتو قوم ثمود وهلاكهم: (فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَهُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ) <sup>(٢)</sup>.

فالآية تدل على هلاكهم واستئصالهم. وبعد أن تم هلاكهم أخذ النبي صالح عليه السلام بخطابهم وهم أجساد بلا روح كما يقول سبحانه: (فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ

ص: ٣٣٣

١- . راجع النمل: ٣٩-٤٠

٢- . الأعراف: ٧٨

يا قَوْمٍ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَ نَصَحْتُ لَكُمْ وَ لِكُنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ )<sup>(١)</sup>

ترى أن النبي صالح عليه السلام يتكلّم مع قومه بعد هلاكهم ويخاطبهم ويتكلّم مع أرواحهم في البرزخ، فلو لم يكن هناك صلة لكان كلامه لغوًّا، والأنبياء متّهون عنه.

٢. وترى نظير ذلك في قضيّة شعيب حيث تكلّم مع قومه بعد هلاكهم وقال: (لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَ نَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ )<sup>(٢)</sup>.

٣. إنّه سبحانه أمر النبي صلى الله عليه و آله و سلم أن يسأل المرسلين السابقين وقال: (وَ سُئِلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آتِهِ يُعَيِّدُونَ )<sup>(٣)</sup>. مع أنّ النبي في الحياة الدنيا والمُسؤولون في الحياة البرزخية ومع ذلك أمر النبي بسؤالهم، وتفسير الآية بسؤال علمائهم تصرّف في الآية وتأويل بلا دليل.

### النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم يكلّم أهل القليب

حينما وضعت معركة بدر الكبرى أو زارها وانهزم المشركون مختلفين وراءهم سبعين قتيلاً من صناديدهم وساداتهم ومثلهم من الأسرى، أمر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بإلقاء القتلى في القليب، ثم وقف صلى الله عليه و آله و سلم يخاطب القتلى واحداً واحداً ويقول:

«يا أهل القليب، يا عتبه بن ربيعة، ويا شيبة بن ربيعة، ويا أميه بن خلف، ويابا جهل - وهكذا عدد من كان منهم في القليب - هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً فإني وجدت ما وعدني ربّي حقاً؟».

ص: ٣٣٤

١- الأعراف: ٧٩.

٢- الأعراف: ٩٣.

٣- الزخرف: ٤٥.

فقال له بعض أصحابه: يا رسول الله أتنا ذى قوماً موتى؟!

فقال صلى الله عليه و آله و سلم: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوني».

وقال ابن هشام: إنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أضاف بعد هذه المقالة وقال: «يا أهل القليب، بئس عشيره النبي كتم لنبئكم، كذبتموني وصدقني الناس، وأخرجتموني وآوانى الناس، وقاتلتموني ونصرنى الناس».

ثم قال: «هل وجدتم ما وعدكم ربّي حقّاً». [\(١\)](#)

### الشعر يضفي على القضية طابعاً خالداً

تعد قصه حديث الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم مع قتل معركة بدر من المسلمات الحديثية والتاريخية، حيث رواها المؤرخون والمحدثون من العامة والخاصّة.

وقد أدى الشعراء بدلولهم في هذه الواقعه حيث سجلتها الدواوين الشعرية.

وكان في طليعة الشعراء الشاعر حسان بن ثابت شاعر عصر الرساله، إذ أنسد قصيده بائيه رائمه سجل فيها أحداث تلك الواقعه ومن حسن الحظ أنّ ديوان حسان بن ثابت مطبوع وهذه القصيدة موجوده فيه، وديوانه من الدواوين التي استطاعت أن تفلت من يد العابدين بالتراث حسب ميلهم، وتبقى حيه ماثله أمام الجميع، نقتطف من تلك القصيدة بعض الأبيات والتي جاء فيها:

يناديهم رسول الله لـما قذفناهم كباكب [\(٢\)](#) في القليب

ألم تجدوا كلامي كان حقاً؟! وأمر الله يأخذ بالقلوب

ص: ٣٣٥

١- السيره النبوية: ٦٤٩/١؛ السيره الحلبيه: ١٧٩/٢ و ١٨٠؛ صحيح البخاري: كتاب المغازي رقم ٣٩٧٦ وغيره.

٢- الكباكب: الجماعات.

فما نطقوا ولو نطقوا لقالوا صدق و كنت ذا رأى مصيبة [\(١\)](#)

لا توجد عباره أشدّ صراحة مما قاله رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى المقام حيث قال: «ما أنت بأسمع منهم» وهل ثم بيـان أكثر إيجـاحاً وأشدّ تقريرـاً لهذه الحقيقة من مخاطبـته صلى الله عليه و آله و سلم لواحد واحد من أهل القـليب، ومنادـاتـهم بـأسمائهم وتكلـيمـهم كما لو كانوا على قـيدـ الحـيـاه؟!

\*\*\*

**السؤال الثالث: هل النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام يسمعون كلامنا أو لا؟**

### اشاره

الجواب، أن الفرق بين السؤالين قليل جداً ويمكن الإجابة عنه بما مرّ في ثالث السؤالين أيضاً، ومع ذلك نقول:

ترشدنا أمور إلى أن الأنبياء والأولياء بل غيرهم يسمعون كلامنا، وإليك ما يدلّ عليه:

#### ١. أمير المؤمنين عليه السلام يخاطب الرسول صلى الله عليه و آله و سلم حين غسله

إنَّ من يطالع كتاب «نهج البلاغة» لسيد الفضاحه وإمام البيان على بن أبي طالب عليه السلام يجد فيه أنَّه عليه السلام حينما كان يتولّى غسل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم خاطبه بقوله عليه السلام: «بابى أنت وأمّى يا رسول الله! لقد انقطع بموتك ما لم ينقطع بمماتك من النبوه والإنباء وأخبار السماء، حَصَّيْت حتَّى صرت مُسْلِيًّا عَمَّنْ سواك، وعممت حتَّى صار الناسُ فيك سواء. ولو لا أنك أمرت بالصبر، ونهيت عن الجزع لأنفـدـنا عليك مـاءـ الشـؤـونـ، ولـكانـ الدـاءـ مـماـطـلاـ، والـكمـدـ مـحالـفاـ، وـقـلـاـ لكـ!ـ ولكـنهـ ماـ لاـ يـملـكـ رـدـهـ،ـ وـلـاـ يـسـطـاعـ دـفـعـهـ!ـ بـابـىـ أـنتـ وـأـمـىـ!ـ اـذـكـرـناـ عـنـدـ رـبـكـ،ـ

ص: ٣٣٦

وأجعلنا من بالك». (١) ولو لم يكونوا واقفين على ما يجري بيننا، فما هو الوجه لهذا النوع من المحاوره ؟!

وأى عباره أبلغ وأصرح وأدل على المطلوب من قوله عليه السلام:

«اذكرنا عند ربّك، واجعلنا من بالك».

## ٢. أبو بكر يخاطب الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم بعد موته

قال ابن هشام في سيرته: وأقبل أبو بكر حتى نزل على باب المسجد حين بلغه الخبر - خبر وفاه الرسول - حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ورسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مسجى في ناحيه البيت عليه بُرد حبر، فأقبل حتى كشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ثم قال:

بأبى أنت وأمّى أمّا الموته التي كتب الله عليك فقد ذقتها ثم لن تصيبك بعدها موته أبداً. (٢)

فعلى هذا فالأنبياء والأولياء أحياه عند ربّهم يرزقون.

إذا ثبت وجود الصله بين الحياتين كما مر في جواب السؤال الثاني فلا مانع من أن يسمع النبي صلى الله عليه و آله و سلم كلامنا ويستجيب دعوتنا إذا كان لصالحنا.

## ٣. التسليم على النبي صلى الله عليه و آله و سلم في كل صلاه

إن المسلمين عامه يسلمون على النبي في تشهدهم ويقولون: السلام عليك يا أيها النبي ورحمة الله وبركاته، فلو لم يكن سماع ما هو الوجه لهذا النوع من التسليم ؟!

ص: ٣٣٧

١- نهج البلاغه: الخطبه ٢٣٥، ط صبحي الصالح.

٢- سيره ابن هشام: ٦٥٦/٢.

#### ٤. النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم من شهادة الأعمال

إن النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم من شهادة الأعمال في الحياة الدنيوية والبرزخية يقول سبحانه: (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلَّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً) [\(١\)](#) فالآية تدل على أن لكل أمة شهيداً على أعمالهم الظاهريه والباطنيه وهم أنبياؤهم والنبي شهيد على الشهداء، أفيمكن أن يكون الأولياء وعلى رأسهم النبي الأكرم شاهدين على أعمال الأمة دون أن يكونوا واقفين على ما يجري بين الأمة؟ فالآية ثبت علمًا واسعًا لشهداء الأعمال، حتى الأعمال الباطنية؛ كما أن المسيح من شهادة الأعمال على أمته يقول سبحانه: (وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيَوْمَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْرِثِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً) [\(٢\)](#).

\*\*\*

#### السؤال الرابع: شبهه عدم اطلاع المسيح عليه السلام على ما يجري على أمته

لو كانت هناك صلة بين المسيح عليه السلام وما يجري بين أمته فما معنى قوله:

(فَلَمَّا تَوَفَّيَتِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) [\(٣\)](#).

وكانه يدل على عدم اطلاعه؟

أقول: يأتي الجواب ضمن أمور:

١. التوفى ليس بمعنى الإماته، وقد اشتبه من فسirه بها بشهاده أنه سبحانه يقسّمه بين الإماته وغيرها ويقول: (اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْرِثَهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيَمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ

ص: ٣٣٨

١- النساء: ٤١.

٢- النساء: ١٥٩.

٣- المائدah: ١١٧.

مُسَمِّي) (١) فقوله: (وَالَّتِي) عطف على قوله: (الْأَنفُسَ) وتقدير الآية، يتوفى الأنفس ...

ويتوفى التي لم تمت في منامها، فلو كان التوفى بمعنى الإمامه يلزم التناقض في الآية.

٢. إنّ ظرف المحاوره هو يوم القيامه كما عليه المفسرون والتعبير بصيغه الماضى في قوله: (وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ) باعتبار كونه محقق الواقع. كما هو شأن القرآن في نظائره.

٣. إنّ قول المسيح (فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي) يشير إلى فترتين:

الأولى: فتره حياته عليه السلام بين القوم.

الثانية: بعد رفعه لله.

أما الفتره الأولى فأجاب عنها بقوله: أنت تعلم أنّى لم أقل لهم أن يتخدوني وأمّى إلهين (إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ ) فقد علمته.

وأما الثانية: فلم أكن حاضراً بينهم حتّى أقول لهم هذا الأمر المنكر.

وبذلك أثبت براءته مما رمى به من قبل النصارى من أنه أمر بعبادته وعباده أمّه.

إذا ظهر ذلك فليس في الآية إشاره ولا تلویح إلى أنه غير واقف على ما يجري بين النصارى بعد رفعه حتّى يستدلّ بعدم اطلاعه وانقطاعه عن الناس، وإنما الغايه هو إبراء نفسه عن الاتهام، وهو حاصل بالأمرتين المذكورين، فما دام فيهم لم يقل والله شاهد على ذلك وبعد رفعه لم يكن متواجداً بينهم حتّى يشاهدتهم ويكلّمهم بالأمر المنكر.

ص: ٣٣٩

---

١- الزمر: ٤٢.

وفي الختام أدعو لكم بالخير والعافية وللأخوان بالتوفيق. وللجميع فائق التقدير والاحترام.

جعفر السبحانى

قم المقدّسه

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

٢٦ - صفر المظفر - ه ١٤٣٦

ص: ٣٤٠

## **الفصل الثاني: مقالات في الفقه والأحكام**

### **اشاره**

١. موافقت الصلوات في الكتاب والسنة
٢. الخمس فريضه شرعية
٣. رساله حول توسيعه المسعى
٤. فقه المزار في أحاديث الأئمه الأطهار عليهم السلام

ص: ٣٤١







إن فكره التقرير بين المذاهب الإسلامية من الأمانى العزيزه التي يتمناها كل مسلم واع بصير، خصوصاً في الأوضاع الراهنة التي تحالفت فيها قوى الكفر والشرك على محاربه الإسلام والمسلمين ونهب ثرواتهم وسلب حرياتهم إلى غير ذلك من الأعمال الإجرامية التي تحول مشيئته سبحانه بينهم وبين تحقيق مآربهم الخبيثة، حيث وعد في كتابه إعلاء كلمته وقال: (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ) [\(١\)](#).

نعم، قضت مشيئته سبحانه بإعلاء كلمته وغله دينه على غيره، ولكنّ قضاة هذا ليس مطلقاً بل مشروطاً، ومن أهم شروطه صنع أجواء مناسبة له بين المسلمين، وذلك بنبذ التفرق والتشرذم، والتمسك بحبل الله المتيّن ليصبحوا أخواناً يدعم بعضهم بعضاً، كما وصفهم النبي صلى الله عليه و آله و سلم بقوله: «ترى المؤمنين في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكتى عضواً، تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى» [\(٢\)](#). وعندي يتحقق ما وعده سبحانه في الذكر الحكيم.

لقد قام رجال الإصلاح وزعماء التقرير في القرن الماضي بتأسيس دار ومركز باسم دار التقرير بين المذاهب الإسلامية ليحققوا عملياً فكره التقرير بين الطوائف، ويقربوا الخطى بينهم، وقد نجحوا في مسعاهم هذا نجاحاً باهراً، لو لا أنّ السياسة الواقية حالت بين الدار واستمرار حياتها.

إن هؤلاء المخلصين ساهموا في رسم خطوط عريضه مشتركة بين

ص: ٣٤٥

١- . الصف: ٩

٢- . صحيح البخاري: (٤٨٩) (٤١١)، طبعه دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ.

المذاهب في مجال العقيدة والشريعة لغاية التمسّك بها ونشرها من على منابر الجمعه والجماعات، والصحف والمجلات، ووسائل الإعلام، حتى يُصبح المسلمين - في ظل التمسّك بالمشتركات - إخواناً متحابين متعاونين، وأما المسائل الخلافية، فدعوا إلى بحثها ومناقشتها على ضوء الكتاب والسنة، في المؤسسات والمحافل العلمية. والخلاف والجدال مهما طال بين العلماء المنصفين، فإنه لا يفسد لهم في الودّ أمراً، وهم كما يصفهم شاعر الإهرام:

وكذلك العلماء في أخلاقهم يتبعون ويلتقون سرعاً

وهذا هو المراد من فكره التقرير.

والعجب من قوم - وما عشت أراك الدهر عجباً - يتظاهرون بأنّهم من أنصار فكره التقرير ومن رجال الإصلاح، ولكن ليس لهم غاية سوى الانتصار لمذهب، وإلغاء مذهب آخر، وتذويب طائفه في طائفه أخرى، وهم يحسبون أنّهم يستطيعون - بهذه المصيده - أن يقنعوا السُّدُّج من الشيعه لغايه فصلهم عن أئمه أهل البيت عليهم السلام، أحد الثقلين اللذين أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالتمسّك بهما، وقال «إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي ما إن تمسّكت بهما لن تضلّوا، وإنّهما لن يفترقا حتّى يردا على الحوض» وهو حديث متواتر رواه الغريقان.

لقد أمضى هؤلاء سنوات متماديّه في مواجهه المذهب الشيعي، والتصدّى له، تاره بأدله واهيه، وحجج سقيمه، وأخرى بغير أدله ولا براهين، وإنّما بمحاولات التشويه والطعن والنّزء، ولما باع عجزهم وخسارتهم في كلا الأسلوبين، وتجّلت لرواد الحقيقة أصاله هذا الفكر السامي وعظمته، لجأوا إلى هذه المسرحيه المفضوحة، التي يتقمصون فيها ثوب الإنسان الخير المصلح، الذي يهمه أمر الأمة الإسلاميّه ووحدتها وعزّتها، غافلين عن أنّ :

ثوب الرياء يشفّ عما تحته فإذا التحفت به فإنّك عارٍ

ويأتي ضمن أدوار هذه المسرحية، النشاط الذي يمارسه القائمون على (مبئه الآل والأصحاب) في دولة الكويت، إذ اتخذوا من شعارهم الخّلاب (طرح تراث الآل والأصحاب، وإظهار العلاقة الحميمه بينهم) غطاءً لتمرير مشروعهم الطائفي المقيد، من خلال تجنيد بعض أنصاف المثقفين، للكتابة في موضوعات، لا يحسنون الكتابة فيها، ولا يمتلكون الأدوات العلميه لبحثها وتناولها، وهذا أمر طبيعي، لأن غرض (المبئه) هو التشويش والتلبيس والخداع، وليس تحرّي الحقّ ، والكشف عن الحقائق.

ومن هنا جاءت منشوراتهم وإصداراتهم على النقيض من مغزى الشعار الذي يرفعونه، والدليل هو اقتصارها على الدفاع عن عقائد ومتبنيات فئه متطرّفه، شدّت عن مذاهب السنة (أعني فئه الوهابيين)، والطعن على الشيعه في أفكارهم وأحكامهم، والقدح في رواياتهم ورواياتهم.

ولو كانت نيات أصحاب (المبئه) سليمه وصادقه، لصانوا أنفسهم من (معزه) الذم والتقييح والاتهام، ولعكفوا على البحث عن المشتركات بين مذاهب المسلمين وإذاعتها، واهتمموا بالأولويّات التي تخدم مصالح الأمة وقضاياها المصيريه، بدلاً من إثاره المسائل الجزئيه وبأسلوب غير علمي وغير موضوعي، كما فعل الدكتور طه حامد الدليمي ، الذي تناول مسألة مواقيت الصلاه في كتيب، سماه «نحو وحده إسلاميه حقيقيه: مواقيت الصلاه نموذجاً» وحاول فيه أن يثبت أنّ مواقيت الصلاه عند الآل والأصحاب واحده وهي خمسه أوقات متفرقة، ومن صلّى في غيرها - كما إذا جمع بين الصلاتين - فقد صلّى في غير وقتها.

وما قاله المؤلّف: «مواقيت الصلاه عن الآل والأصحاب واحده» كلام تام لا ريب فيه، ولكن ما رتب عليه من أنها خمسه أوقات متفرّقه عندهما لا يصحّ

بتاتاً، ويشهد على عدم صحته روایات متضاده عن النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم والآل علی أنّ الجمع بين الصلاتين كالتفريق في إفراج الذمه، وأنّ الجمع بين الصلاتين كالتفريق بينهما سیان في الإجزاء وامتثال أمر اللہ سبحانه، وأنّ من فرق فقد أخذ بالأفضل، وأنّ من جمع فقد أخذ بالرخصه، وأنّ اللہ سبحانه يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزمته<sup>(١)</sup>، فليس للمفترق التنديد بمن جمع، لأنّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم قد جمع بين الصلاتين في أوقات كثيره من غير عذر، ليوسّع الأمر على أمته ويخرجهم من الحرج، كما ليس للجامع التعرّض للمفترق، لأنّه أخذ بالأفضل: (وَكُلًا وَعَدَ اللہ الْحُسْنَى) <sup>(٢)</sup>.

ثم إن مؤلف الرساله - سامحه اللہ - نقل عن أهل البيت ما يدلّ على التفريق بين الصلاتين ولكنه أغفل نقل أكثر ما روى عنهم من جواز الجمع في حال السعه وعدم العذر متضافراً بل متواتراً، وأن المسلمين على الخيار بين التفريق والجمع، كما هو الحال في كل واجب تخييري.

وكما هو أغفل نقل أكثر ما روى عن الآل في الجمع، فقد أغفل أيضاً ذكر ما استفاض من الأصحاب عن النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم في جمعه بين الصلاتين من غير سفر ولا مطر ولا مرض ولا وحل، وإنما ليوسّع الأمر على أمته. تشهد لذلك صحاحهم وسننهم ومسانيدهم كما سيوافيتك.

وقد نشأ صاحب الكتيب على مذهب تقام فيه الصلاه في مواقيت خمسه وتربي على ذلك، ولما رأى أنّ الجمع بين الصلاتين يخالف سلوكه وسلوك قومه زعم أنّ الصلاه في مواقيت ثلاثة، إثيان بها في غير أوقاتها، فرأيده في

ص: ٣٤٨

- 
- ١- . مجمع الزوائد للهيثمي: ١٦٣/٣؛ كنز العمال: ٣٧٣٤ برقم ٥٣٤١ وص ٦٦٩ برقم ٨٤١٢؛ الوسائل: ١، الباب ٢٥ من أبواب مقدمه العبادات، الحديث ١، إلى غير ذلك من المصادر.
  - ٢- . النساء: ٩٥

موقفه هذا هو الرأى المسبق الذى استقاه من أهل مذهبة، ثم أخذ يتطلب له الأدلة، فهو بدل أن يستعرض الأدلة ثم يسترشد بها فى تعين الرأى الصائب، عكس الأمر، وإنما فلو درس الروايات من غير رأى مسبق، طالباً الحقيقة، متجرداً عن الهوى ، لوقف على أن الصادع بالحق خير الأمة بين الطريقين، ولكلٍّ فضل ومزيه لا توجد فى غيره.

\*\*\*

يُشار إلى أننى ألفت فى سالف الزمان رساله حول الجمع بين الصالاتين، وببحث الموضوع على ضوء الكتاب والسنة، ولما وقف عليها بعض المحققين من إخواننا السنه، كتب إلى أن الرساله مكتوبه بحبر الإنصاف، وبذلك سعىت فى تقريب الخطى بين المسلمين وأثبتت أن عمل الجمع مقبول عنده سبحانه، وفي هذه الرساله كفايه لمن أراد الحق وترك العصبيه.

غير أنى نزلت عند رغبه بعض الفضلاء الشيعه فى الكويت حيث طلبو منى نقد الكتيب المذكور نقداً موضوعياً، حتى تتبين مواضع زلات الكاتب وأخطائه فيه، فقمت بتأليف هذه الرساله راجياً منه سبحانه أن يهدى الجميع إلى الحق، ويحفظهم من العثره فى القول والعمل، إنه خير مجتب.

ويأتى تحقيق الموضوع وكشف الحقيقة ضمن فصول:

ص: ٣٤٩

إن الصلاة من أفضل الأعمال وأحتجها إلى الله سبحانه وتعالى، وقد أوصى بها أنبياؤه وأولياؤه، فهذا هو إبراهيم الخليل عليه السلام يذكرها في دعائه ويقول (رَبَّنَا إِنِّي أَشِيكْتُ مِنْ ذُرْيَتِي بِوادِغَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمَ رَبَّنَا لِيَقِيمُوا الصَّلَاةَ) [\(١\)](#) ويقول في دعاء آخر (رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَ مِنْ ذُرْيَتِي رَبَّنَا وَ تَقَبَّلْ دُعَاءِ) [\(٢\)](#) والمتبادر من الآية الأولى أن الإسكان عند بيت الله في ذلك المكان المُقْفِرُ المُمْحِلُ كان لغاية إقامته الصلاة.

وهذا هو إسماعيل النبي عليه السلام يصفه سبحانه بقوله: (إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَ كَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا \* وَ كَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَ الرَّكَاهِ وَ كَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا) [\(٣\)](#) والآية تدل على أن إقامته الصلاة كانت من وصايا الأنبياء الذين استجابوا لوصيه ربهم بها، وامتثلوا أمره. وفي هذا الإطار يأتي خطاب المسيح بن مریم عليه السلام لقومه: (قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَ جَعَلَنِي نَبِيًّا \* وَ جَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَ أَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَ الرَّكَاهِ مَا دُمْتُ حَيًّا) [\(٤\)](#).

وقد استجاب سبحانه نبيه زكريا حينما كان عليه السلام يصلّى في المحراب، يقول سبحانه: (قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرْيَةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَيِّعُ الدُّعَاءِ \* فَنَادَهُ الْمَلَائِكَهُ وَ هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيٰ مُصَدِّقًا

ص: ٣٥٠

١- إبراهيم: ٣٧.

٢- إبراهيم: ٤٠.

٣- مریم: ٥٤-٥٥.

٤- مریم: ٣٠-٣١.

**بِكَلِمَاتِهِ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ) (١)**

ثم إنَّه سبحانه كتب الفلاح والنجاة للمصلين المحافظين عليهما، بقوله عزَّ من قائل: **(قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ \* الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ) (٢)**، وقوله تعالى:

**(حَافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ) (٣)** كما كتب الخسران على من استخفَّ بها أو صَلَى على وجه الرياء والسمعة، قال تعالى:

**(فَوَيْلٌ لِلْمُصَاهِلِينَ \* الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ) (٤)** إلى غير ذلك من الآيات التي تبيَّن مكانه الصلاة وعظمتها في الشرائع السماوية عامة والشريعة الإسلامية خاصة، وكفى في ذلك أنَّ كلمة الصلاة بمفردها - مع قطع النظر عن باقي المشتقات - جاءت في القرآن الكريم (٦٧) مرَّة، وهذا يكشف عن اهتمام الذكر الحكيم بهذه الفريضة الإلهية وعن اهتمامه بها.

وأَمَّا مكانه الصلاة في السنة، فحدَّث عنَّها ولا حرج، ولا يسعنا هنا نقل معاشر ما ورد عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلام وعترته الطاهره عليهم السلام حول تلك الفريضة الكبيرة، فلننشر إلى نظر يسير منها:

١. أخرج البخاري عن ابن عباس، قال: قدم وفد عبدالقيس على رسول الله، فقالوا: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ مُضَرٍّ، وَإِنَّا لَا نُصْلِّي إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرٍ حُرُمٍ، فَمُرِّنَا بِجُمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ، إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا جَنَّةَ نَارٍ وَنَدَعْوُ إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا.

قال صلَّى الله عليه وآله وسلام: «آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: آمركم بالإيمان بالله، وهل تدرُّون ما الإيمان بالله؟ شهاده أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاه، وتعطوا من المغنم الخامس»**(٥)**.

ص: ٣٥١

- 
- ١- آل عمران: ٣٨-٣٩.
  - ٢- المؤمنون: ١-٢.
  - ٣- البقرة: ٢٣٨.
  - ٤- الماعون: ٤-٥.
  - ٥- صحيح البخاري: ٤٩٢-٤٩٣(٧٥٥٦)؛ صحيح مسلم: ١/٣٥ و ٣٦، باب الأمر بالإيمان؛ سنن النسائي: ٢/٣٣٣؛ مسنـد أحمد: ٣١٨.

إن مجىء الأمر بإقامته الصلاه في كلامه صلى الله عليه و آله و سلم بعد توحيد سبحانه يُشعر أنّها أفضل عمل جارحي بعد التوحيد، وقد تضاد عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم وأئمه أهل البيت أنّ الصلاه أحب الأعمال وأفضلها، وأنّها عمود الدين.

٢. روى الصدوق بسنده عن عبدالله بن مسعود قال: سألت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أى الأعمال أحب إلى الله عزوجل ؟ قال: «الصلاه لوقتها».[\(١\)](#)

٣. روى الشيخ الطوسي بسنده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إن عمود الدين الصلاه، وهي أول ما يُنظر فيه من عمل ابن آدم فإن صحت نظر في عمله، وإن لم تصح لم يُنظر في بقية عمله».[\(٢\)](#)

٤. من كلام لأمير المؤمنين صلى الله عليه و آله و سلم كان يوصي به أصحابه: «تعاهدوا أمر الصلاه ، وحافظوا علىها، واستكثروا منها، وتقربوا بها. فإنها (كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) [\(٣\)](#). ألا تسمعون إلى جواب أهل النار حين سئلوا: (ما سملكم في سقر؟ قالوا: لم نك من المصلين) [\(٤\)](#). وإنها لتحت الذنوب حتى الورق، وتغلقها إطلاق الرقب، وشيهها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بحال حمه تكون على ياب الرجل ، فهو يعني لمنها في اليوم والليله خمس مرات ، فما عسى أن يبقى عليه من الدرن [\(٥\)](#)».

٥. روى البرقى فى المحاسن عن جابر الجعفى، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: «الصلاه عمود الدين».[\(٦\)](#)

ص: ٣٥٢

- 
- ١- الخصال: ١٦٣.
  - ٢- التهذيب: ٢/٢٦٧.
  - ٣- النساء: ١٠٣.
  - ٤- المدثر: ٤٢.
  - ٥- نهج البلاغه: ٣١٦، الخطبه ١٩٩ (ضبط الدكتور صبحى الصالح). و (الرقب): حبل فيه عده عرى كل منها ربقة. و (الحمه): كل عين ينبع منها الماء الحار، ويُستشفى بها من العلل.
  - ٦- المحاسن: ١/٤٤

٦. روى الشيخ الطوسي عن أبي بصير، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لو كان على باب دار أحدكم نهر فاغتسل في كل يوم منه خمس مرات، أكان يبقى في جسده من الدرن شيء؟ قلنا: لا، قال: فإن مثل الصلاة كمثل النهر الجاري، كلما صلى صلاة كفرت ما بينهما من الذنب».<sup>(١)</sup>

## ٢ الصلاه فريضه موقته تجب المحافظه على أوقاتها

الصلاه فريضه موقته بين الذكر الحكيم وقتها، وتعرضت السنّه لشرحها، قال سبحانه: (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا) <sup>(٢)</sup> أي فرضاً موقتاً منجماً يؤدونها في أنجمها، وبمعنى آخر: هي عليهم فرض في وقت وجوب أدائها <sup>(٣)</sup>.

وأماماً ما ورد في السنّه في هذا المجال فكثير، منه:

١. روى الصدوق بسنده عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا ينال شفاعتي غداً من أخر الصلاه المفروضه بعد وقتها».<sup>(٤)</sup>

ص: ٣٥٣

---

١- الوسائل: ٤، باب ٢ من أبواب وجوب الصلوات الخمس، الحديث ٣.

٢- النساء: ١٠٣.

٣- التبيان في تفسير القرآن: ٣١٢-٣١٣.

٤- أمالى الصدوق: ٣٢٦، الحديث ١٥.

٢. روى الصدوق عن الإمام الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يزال الشيطان ذرعاً من المؤمن ما حافظ على مواقت الصلوات الخمس، فإذا ضيغهن اجترأ عليه فأدخله في العظام». [\(١\)](#)

٣. روى أبان بن تغلب، قال: صلّيت خلف أبي عبد الله عليه السلام بالمزدلفة، فلما انصرف التفت إلى ، فقال: «يا أبان، الصلوات الخمس المفروضات، مَنْ أقام حدوْدَهُنَّ ، وحافظ على مواقتيهن لقى الله يوم القيامه وله عنده عهد يدخله به الجنّه، ومن لم يقم حدوْدَهُنَّ ، ولم يحافظ على مواقتيهن ، لقى الله ولا عهد له، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له». [\(٢\)](#)

٤. روى الصدوق عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: «امتحنا شيعتنا عند ثلات: عند مواقت الصلاه، كيف محافظتهم عليها؟ وعند أسرارهم، كيف حفظهم لها عن عدونا؟ وإلى أموالهم: كيف مواساتهم لإخوانهم فيها». [\(٣\)](#)

إلى غير ذلك من الروايات الحاشه على المحافظه على الصلاه فى أوقاتها، وأن من صلّى صلاه الفريضه لوقتها فليس هو من الغافلين، وأماماً من استهان بأوقاتها، فهو من الذين ذمّهم سبحانه بقوله: (الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ) [\(٤\)](#).

فيجب على المسلم التعرّف على أوقات الصلاه: أوقات الفضيله، وأوقات الإجزاء حتى يكون من الذاكرين. وهذا ما نتناوله في الفصل التالي:

ص: ٣٥٤

---

١- الوسائل: ٤، الباب ١ من أبواب المواقت، الحديث ١٣.

٢- الوسائل: ٢، الباب ١ من أبواب المواقت، الحديث ١.

٣- الوسائل: ٤، الباب ١ من أبواب المواقت، الحديث ١٦.

٤- لاحظ: الوسائل: ٤، الباب ١ من أبواب المواقت، الحديث ١٩.

## اشاره

قد تضمن الذكر الحكيم مواقف الصلاة في غير واحده من الآيات، وفسرتها السنة النبوية وأحاديث أئمه أهل البيت عليهم السلام فلندرس الآيات، ثم نأتي بما في السنة بإذن الله سبحانه.

الآية الأولى:

(أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) [\(١\)](#).

إن الآية تضمنت بيان أوقات الصلوات الخمس، وإليك تفسيرها على ضوء توضيح مفرداتها.

١. اللام في «دلوك الشمس» إما:

«لام تعليل» أي بسبب «زوال الشمس» أو بمعنى «عند» نظير قول القائل:

كتبته لخمس خلون من شهر كذا أي عند الخامس، والثاني هو الأظهر.

٢. الدلوك: بمعنى زوال الشمس عن كبد السماء، وهو قول الأكثر، وشدد من فسره بغروب الشمس. حكى القرطبي عن ابن عطيه: الدلوك هو الميل - في اللغة - فأول الدلوك هو الزوال، وآخره هو الغروب، ومن وقت الزوال إلى الغروب يسمى دلوكاً لأنها في حالة ميل. [\(٢\)](#).

ص: ٣٥٥

١- الإسراء: ٧٨.

٢- الجامع لأحكام القرآن: ٤٣٠/١٠، دار الفكر.

وقال الشيخ ابن عاشور: الدلوك بمعنى زوال الشمس عن وسط قوس فرضى فى طريق مسيرها اليومى، وبمعنى ميل الشمس عن مقدار ثلاثة أرباع القوس.[\(١\)](#)

وعلى ما ذكره العلمن يصدق الدلوك ما دامت الشمس مائلةً عن وسط السماء إلى جانب الغرب، فالجميع دلوك، ولا يختص الميل بأول الزوال.

٣. الغسق: اختلفت كلمه اللغويين والمفسرين في تفسير الغسق على أقوال:

أ. ظلمه أول الليل، قاله في القاموس، وهو أحد القولين في اللسان، ونقل الشيخ الطوسي في التبيان عن ابن عباس وقتاده أنهما قالا: هو بدء الليل.[\(٢\)](#)

ب. الظلمه، ذكره قولهً واحداً في مقاييس اللغة (ماده غسق)، وفي اللسان جعله أحد القولين، وحكي الشيخ الطوسي في التبيان عن الجبائي أن غسق الليل ظلمته، وهو خيره صاحب التفسير الكافش.[\(٣\)](#)

والفرق بين المعنين واضح، فإن بدء الليل لا يلزم الظلمه الكامله التي يشير إليها المعنى الثاني.

ج. الظلمه الشديدة التي تمتد إلى نصف الليل وهو خيره الأزهرى، قال:

غسق الليل تراكم الظلمه واشتدادها.[\(٤\)](#) وفي المفردات غسق الليل: شدّه ظلمته [\(٥\)](#) وهو المرجو عن أئمه أهل البيت عليهم السلام وهو خيره بعض المفسرين.

روى ابن إدريس عن كتاب أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطى عن

ص: ٣٥٦

١- التحرير والتنوير: ١٤/١٤٤، نشر مؤسسه التاريخ.

٢- التبيان: ٩/٥٠٦.

٣- التفسير الكافش: ٧٣/٥.

٤- مفاتيح الغيب: ٢٧/٢١.

٥- مفردات الراغب: ٣٦٠، ماده «غسق».

المفضل عن محمد الحلبي عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام في قوله: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتُدْلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) قال:

دلوك الشمس زوالها، وغسق الليل: انتصافه، وقرآن الفجر: ركعتنا الفجر». (١)

روى الشيخ الطوسي بسنده صحيح عن زراره عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال:

سألته عما فرض الله من الصلاه فقال: خمس صلوات في الليل والنهار، فقلت هل سماهن الله وينهان في كتابه؟ فقال: نعم، قال الله عزوجل لنبيه: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتُدْلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ) ودلوكها زوالها، ففي ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل أربع صلوات سماهن وينهان ووقتهن ، وغسق الليل انتصافه، وقال: ( وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) (٢).

٤. قُرْآنَ الْفَجْرِ: أُريد به صلاه الفجر فإنها تشهد لها ملائكة الليل وملائكة النهار. هذا ما يرجع إلى بيان مفردات الآيه وتوضيحها.

إذا عرفت مفاد المفردات فاعلم أن في الآيه دلاله على امتداد وقت الصلوات الأربع من الزوال إلى الغسق، فتكون أوقاتها موسعة لأن اللام في قوله (لِتُدْلُوكِ) بمعنى «عند» و (إلى) في قوله: (إلى غسق الليل) «للانتهاء» فيكون معنى الآيه: إن وقت الصلوات ممتد من الزوال إلى ذهاب الشفق أو إلى نصف الليل على الخلاف في معنى الغسق، وقد عرفت ما عليه أئمه أهل البيت عليهم السلام في معناه، ف تكون النتيجه أن إتيان الصلوات الأربع أداءً بين الحدين، وأن كل جزء منه صالح له.

وبعبارة أخرى: إن الزمان المحدد بين زوال الشمس إلى غسق الليل وقت للصلوات الأربع، فله أن يصلى الظهر في أيه ساعه من ساعات الحد المذكور،

ص: ٣٥٧

١- الوسائل: ٤، الباب ١٠ من أبواب المواقف، الحديث ١٠.

٢- تهذيب الأحكام: ٢٤، الباب ١٢، الحديث ٢٣.

كما له أن يأتي بالعصر كذلك هذا هو ظاهر الآية، وهو حجه للفقيه ما لم يدل دليل على التضييق، فعندي تُرفع اليد بمقدار الدليل، وفي غيره يكون الظاهر حجه ومرجعاً.

الآية الثانية:

(وَ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَ النَّهَارِ وَ زُلْفًا مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلَّذِاكَرِينَ ) [\(١\)](#).

الزلف: جمع زلفى كالظلم جمع ظلمه (والزلفه) من أزلفه: إذا قربه، و (طَرَفَ النَّهَارِ) عباره عن الغدوه والعشيه، والمراد من الطرف الأول الصبح، ومن الطرف الثاني دلوك الشمس إلى آخر النهار، وهو إشاره إلى وقت الظهر والعصر.

والزلف من الليل الساعات الأولى منه، سميت بذلك لقربها من النهار، والمراد بها هنا المغرب والعشاء.

وهذه الآية - كالآية السابقة - تتضمن بيان أوقات الصلوات الخمس: أما الفجر والظهر والعصر، فلقوله «طرف النهار» وأما المغرب والعشاء فلقوله (زلفاً من الليل).

فعلى ما ذكرنا يكون قوله: (وَ زُلْفًا مِنَ اللَّيلِ) عطفاً على قوله «طرف النهار» أي أقم الصلاه «طرف النهار، وأقم الصلاه زلفاً من الليل».

والآية - كسابقتها - تدل على سعه الوقت، وأن طرف النهار وقت للصلوات الثلاث، فالطرف الأول لصلاه الصبح، والطرف الثاني لصلاتي الظهر والعصر، وأما الساعات الأولى من الليل، فهي وقت العشاءين. وهذا الظهور

ص: ٣٥٨

حجه ما لم يدل دليل على التحديد.

\*\*\*

الآية الثالثة:

(فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَ حِينَ تُضْبِحُونَ \* وَ لَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ عَشِيًّا وَ حِينَ تُظْهِرُونَ ) [\(١\)](#).

والمعنى: تنزيهاً لله تعالى عما لا يليق به ولا يجوز عليه من صفات نقص أو ما ينافي عظمته، في الإصلاح والامساك والإظهار وفي العشي ، وأن ما في السموات والأرض من خلق وأمر، يستدعي بحسنه حمدًا وثناءً لله سبحانه.

وقد ذهب جمله من المفسرين إلى أن سبحانه أشار في هاتين الآيتين إلى الصلوات الخمس، وفي الوقت نفسه ذهب آخرون إلى أنها راجعه إلى مطلق التحميد والتسبيح.

قال أستاذنا السيد محمد حسين الطباطبائي: يظهر أن المراد بالتسبيح والتحميد معناهما المطلق دون الصلوات اليومية المفروضة، كما يقول به أكثر القائلين بكون القول مقدراً، والمعنى: (قولوا: سبحان الله، وقولوا: الحمد لله)، فالتسبيح والتحميد في الآيتين إنشاء تنزيه وثناء منه تعالى لا من غيره، حتى يكون المعنى: (قولوا: سبحان الله، وقولوا: الحمد لله)، فقد تكرر في كلامه تعالى تسبيحه وتحميده لنفسه، ك قوله: (سُبِّحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ) [\(٢\)](#)، و قوله:

(تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ) [\(٣\)](#).[\(٤\)](#)

وعلى فرض صحة ما ذهب إليه جمله من المفسرين من أن الآيتين

ص: ٣٥٩

- 
- ١- الروم: ١٧-١٨.
  - ٢- الصافات: ١٨٠.
  - ٣- الفرقان: ١.
  - ٤- انظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٦٠/١٦١.

تشيران إلى الصلوات الخمس، فنقول: إن لهم في تفسير مفرداتها أقوالاً، نذكر منها أو ضحها:

١. (جِينَ تُمْسُونَ) أي حين تدخلون في وقت المساء، وهو ما بعد الظهر إلى المغرب (١) فيكون إشاره إلى صلاة العصر.

٢. (جِينَ تُصْبِحُونَ) إشاره إلى صلاة الفجر.

٣. (جِينَ تُظْهِرُونَ) في حين تدخلون في وقت الظهيره، وقد يكون إشاره إلى صلاه الظهر.

٤. (عَشِيًّا) أي وفي العشي ، وإنما عدل من الفعل إلى الاسم لأنّه لم يُبيّن منه فعل من باب الإفعال بخلاف المساء والصبح والظهيره حيث بنى منها الإماماء والإاصباح والإظهار بمعنى الدخول في المساء والصبح والظهيره. والعشي : آخر النهار، وقيل: من صلاه المغرب إلى العتمه، وأنشد ابن الأعرابي:

هيفاء عجزاء خريد بالعشى تضحك عن ذى أشُر عذب نقى

والمراد بالعشى هنا الليل. قال ابن منظور: فاما أن يكون سمي الليل عشياً لمكان العشاء العذى هو الظلمه، وإما أن يكون وضع العشي موضع الليل لقربه منه، من حيث كان العشي آخر النهار، وآخر النهار متصل بالليل. (٢)

ومن هنا نقول إن الآيه تشير إلى صلاتي المغرب والعشاء، لا إلى صلاه العصر، كما ذهب بعضهم، لأنّها لا تناسب وقت العشي الذي مرّ بيانه.

وظاهر الآيه حجه لمن يجعل الوجوب بأول الوقت لتقييد الوجوب بالجينيه المختصه بحال الدخول في المساء والصبح والظهيره.

ولكن يمكن أن يقال إن الآيه إشاره إلى أول الوقت ودخوله لا لتقييده

ص: ٣٦٠

١- لسان العرب: ٢٨١/١٥، ماده «مسا».

٢- لسان العرب: ٦٠/١٥-٦١، ماده «عشما».

بأول الوقت. وسيوافيك التوضيح عند الفراغ من دراسه الآيات.

يُشار إلى أن ظاهر الآية، هو تفريق الصلوات في الأوقات الثلاثة، كما أن ظاهر آية الدلوكة، وآية طرف النهار، الإتيان بها في تمام أجزاء الوقت، والتوفيق بينهما بحمل الأوليين على أوقات الإجزاء، والأخيره على وقت الفضيله، كل ذلك بفضل الروايات المتواتره كما ستوافيكم.

الآية الرابعة:

(فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ )<sup>(١)</sup>

ومعنى الآية: فاصبر على ما يقولون من أنك ساحر أو شاعر فإنه لا يضررك، وأقبل على ما ينفعك فعله وهو ذكر الله، و «الباء» في ب «بحمد ربك» للملابس، أى سبّح حامداً ربك، فى فترات من الليل والنهار.

وما ذكر في الآية من التسييح مطلق لا دلاله فيها من جهه اللفظ على أن المراد به الصلوات الخمس،<sup>(٢)</sup> ولكن بعض المفسرين ذهب إليه، وعلى فرض صحة ذلك، نقول: إن هذه الآية على خلاف الآيات السابقة تتضمن آخر أوقات بعض الصلوات الخمس، وإليك البيان:

١. قبل طلوع الشمس : إشاره إلى نهاية وقت صلاه الفجر.

٢. و قبل غروبها : إشاره إلى نهاية وقت صلاتي الظهر والعصر، لكونهما في النصف الأخير من النهار، كما أن الفجر في النصف الأول.<sup>(٣)</sup>

ص: ٣٦١

١- طه: ١٣٠ .

٢- انظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٤/٢٣٥

٣- قال ابن عاشور التونسي : إن الأوقات المذكوره في هذه الآية، هي أوقات الصلوات، ثم قال وهو يعدها: ووقتان قبل غروبها وهما الظهر والعصر، وقيل: المراد صلاه العصر. التحرير والتنوير: ١٦/٢٠٤ .

٣. وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ : إشاره إلى العشاءين، وآناء الليل: ساعاته، «ومن» في قوله «مِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ » للابتداء، وفيه تنبية على أن ابتداء وقت العشاءين من أول الليل، وقدم الظرف (آناء الليل) على الفعل (فسبح) للاهتمام ب فعلها ليلاً، لعدم شغل النفس حيشنـ، بخلاف ما سبق حيث قدّم الفعل فيه على الزمان.

٤. وَأَطْرَافَ النَّهَارِ : فـسـيرـه بعضـهم بصلـاتـى المـغـرب والـفـجر، والتـكـرار لأـجل الـاـختـصـاص مـثـل قولـه: (حـافـظـوا عـلـى الصـلـواتـ وـالـصـلـاهـ الـوـسـطـى ) [\(١\)](#) وـهـوـ غـيرـ جـيدـ لأنـ طـرـفـى الشـئـ منـ نـفـسـ الشـئـ لاـ خـارـجـ عنـهـ، وـصـلـاهـ المـغـربـ تـقـعـ فـى اللـيلـ، فـكـيفـ تـكـونـ فـى النـهـارـ؟

وعن قتاده أنه إشاره إلى صلاه الظهر [\(٢\)](#)، وقد ذكرـواـ فـى معـنى كـوـنـهـاـ فـى أـطـرـافـ النـهـارـ معـ أنهاـ فـى مـنـتصـفـهـ (بعدـ الزـوالـ) تـوجـيهـاـ، وـصـفـهـ السـيـدـ الطـبـاطـبـائـيـ بـأنـهـ مـتـعـسـفـ وـبعـيـدـ عنـ الفـهـمـ، وـأنـ الذـوقـ السـلـيمـ يـأـبـىـ أنـ يـسـمـىـ وـسـطـ النـهـارـ أـطـرـافـ النـهـارـ بـفـرـوـضـ وـاعـتـبارـاتـ وـهـمـيـهـ، فـرـاجـعـ تـفـسـيرـهـ [\(٣\)](#).

والظاهر أن أطراف النهار كنايه عن ذكر الله في كل آن وحال، كقوله تعالى:

(الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ) [\(٤\)](#). ويمكن أن يـقالـ: إنـ المرـادـ بأـطـرـافـ النـهـارـ أـوـلـهـ وـآخـرـهـ بالـنـظـرـ إـلـىـ كـوـنـهـماـ وـقـيـتـينـ ذـوـيـ سـعـهـ، لـكـلـ مـنـهـماـ أـجـزـاءـ، كـلـ جـزـءـ مـنـهـاـ طـرـفـ بـالـنـسـبـهـ إـلـىـ وـسـطـ النـهـارـ. [\(٥\)](#)

وفي الآيه نص صريح على سـعـهـ وقتـ الصـبـحـ إـلـىـ طـلـوعـ الشـمـسـ، والـظـهـرـيـنـ إـلـىـ غـرـوبـهاـ، لأنـهـ سـبـحـانـهـ ذـكـرـ أـوـاـخـرـ أـوـقـاتـهـ، وـعـلـىـ هـذـاـ فـوـقـ صـلاـهـ

ص: ٣٦٢

- 
- ١- البقره: ٢٣٨.
  - ٢- التبيان في تفسير القرآن: ٧/٢٢٢.
  - ٣- الميزان في تفسير القرآن: ١٤/٢٣٥-٢٣٦.
  - ٤- آل عمران: ١٩١.
  - ٥- انظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٤/٢٣٦.

الصبح يمتد إلى طلوع الشمس، ووقت الظهرين يمتد إلى غروبها، كما أن وقت العشاءين باق مادام يصدق آناء الليل وساعاته.

فظاهر الآية يدل على سعه الوقت في هذه الصلوات وهو حجّه للفقيه ما لم يدل دليل على التضييق والتحديد في السنة المطهرة وأحاديث العترة عليهم السلام.

الآية الخامسة:

(وَسَبْعٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ \* وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبْحُهُ وَأَذْبَارَ السُّجُودِ) [\(١\)](#).

ومعنى الآية: سبّح حامداً ربّك قبل الطلوع وقبل الغروب ولو حُمل التسبيح على ظاهره تُحمل الآية على استحبابه في هذه الفترات، ولو حُمل على الصلاة فالصلاه قبل طلوع الشمس: الفجر، وقبل الغروب: الظهر والعصر، والمراد بقوله: (وَمِنَ اللَّيْلِ) العشاءان. وفي الآية دلاله واضحة على سعه أوقات الصلوات.

أمّا قوله تعالى : (وَأَذْبَارَ السُّجُودِ) فيراد به الركعتان بعد المغرب، وقد روى ذلك عن علي عليه السلام، والحسن عليه السلام، وابن عباس، ومجاهد، وإبراهيم النخعي ، وغيرهم [\(٢\)](#).

### حصله البحث حول الآيات

النظر الصائب في استنباط الحكم الشرعي عن الأدلة الشرعية هو النظر الفاحصه إلى القرآن الكريم والإمعان في مفاد الآيات التي نزلت حول الموضوع، وهذا لا يعني الاقتصار على الكتاب والاستغناء عن السنة المبينه لمجملات

ص: ٣٦٣

١ - ق: ٣٩-٤٠

٢ - انظر: تفسير الطبرى: ٢١٩/١٣-٢٢٢؛ والتبيان فى تفسير القرآن: ٣٧٤/٩-٣٧٥.

الكتاب، المقيد لـإطلاقاته، والمختص لعموماته، فإن هذا هو مسلك من قال:

«حسينا كتاب الله» كيف؟ والله سبحانه يقول: (وَمَا آتاكُم الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) [\(١\)](#).

وقال عز من قائل: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) [\(٢\)](#) فالسنّة المطهرة مبينه لما ورد في الذكر الحكيم على النحو المذكور، ومع ذلك كله ظاهر القرآن من إطلاق أو عموم حجه على الفقيه، ما لم يكن في السنّة شيء يحدده ويضيقه.

وعلى أساس ذلك، فقد عرفت أن قوله سبحانه: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسِقِ اللَّيلِ) [\(٣\)](#) يدل بظاهره على أن الوقت المحدد بالدلوك إلى الغسق، هو وقت للصلوات الواجبة فيه، فكل جزء منه صالح لصلاتي الظهر والعصر، فللمصلى أن يفرق بينهما، كما أن له أن يجمع بينهما، لصدق إقامته الصلاة بين الدلوك والغسق على الجمع والتفريق، فلا ترفع اليدي عن هذا الظهور إلّا بمقدار ما دل على التحديد والتضييق، كما سيوافيك.

كما أن الآية الثانية أعني قوله تعالى: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيلِ) [\(٤\)](#) يدل على أن طرف النهار وقت لكل من صلوات الفجر والظهر والعصر، وعلى هذا فكل جزء من الطرف الثاني للنهار وقت للظاهرين، فمن فرق أو جمع في النهار (بعد الزوال) تقع صلاته صحيحه، وهذا الظهور حجه ما لم يدل دليلا على الخلاف.

ص: ٣٦٤

١ - الحشر: ٧.

٢ - النحل: ٤٤.

٣ - الإسراء: ٧٨.

٤ - هود: ١١٤.

والآية الثالثة هو قوله تعالى: (فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَ حِينَ تُصْبِحُونَ \* وَ لَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ عَشِيًّا وَ حِينَ تُظْهِرُونَ) [\(١\)](#)

وقد مر أن المراد بقوله: (حين تمسون) هو الدخول في المساء أي وقت صلاة العصر وقوله: (حين تظهرون) هو الدخول في الظهر، فعلى هذا فالآية تدل على التفريق أي الإتيان بالصلاه الأولى في الظهر، والأخرى في العصر، ودلالة الآية على التفريق حجه ما لم يكن هناك دليل على التخصيص.

وأما الآية الرابعة والخامسة فقد مر أن الآيتين في مقام بيان آخر الوقت.

ويتلخص مما ذكرنا أن في الآيتين الأوليين دلالة على الجمع بين الصلاتين أو الصلوات، وفي الآية الثالثة - بناءً على تفسيرها بالصلوات - دلالة على التفريق، وقد مر التوفيق بين الآيات، بقى الكلام فيما ورد في السنن النبوية أو ما روى عن أئمه أهل البيت عليهم السلام.

#### ٤ أوقات الفضيله للصلوات الخمس

##### اشارة

قد ورد في السنن المطهره وأحاديث أئمه أهل البيت عليهم السلام مواقت خاصه لكل من الصلوات الخمس، وهذا مما لا ريب فيه، وإنما الكلام في كونها أوقات للفضيله، بحيث يجوز العدول عن وقت إلى وقت آخر، أو تحديد للجواز، بمعنى عدم جواز إقامتها في غير ذلك الوقت، فلنذكر هنا ما ورد من هذه الروايات. ثم نقوم بإيضاحها في الفصل التالي:

ص: ٣٦٥

---

١٧-١٨ . الروم:

أخرج مسلم، عن بريده، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أن رجلاً سأله عن وقت الصلاة، فقال له: «صلّ معنا هذين» يعني اليومين فلما زالت الشمس أمر بلاً فأذن، ثم أمره فأقام الظهر، ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية، ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر.[\(١\)](#)

وأخرج أيضاً عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه قال: سئل رسول الله عن وقت الصلوات، فقال: وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول، وقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء ما لم يحضر العصر، وقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس، ويسقط قرنها الأول، وقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق، وقت صلاة العشاء إلى نصف الليل.[\(٢\)](#)

ما جاء في هذه الروايات ونظائرها حق لا ريب فيه، ولا ينكره فقيه إمامي، وقد تضافر عن أئمته أهل البيت عليهم السلام ما يقرب من مضمون هاتين الروايتين، فقد حدّدوا أول وقت فريضه الظهر وأول وقت فريضه العصر، تاره بصيروره الظل قامه وقامتين، وأُخرى بصيرورته ذراعاً وذراعين، وثالثه بصيرورته قدماً وقدمين، ومرجع الجميع واحد كما سيوافيك عن قريب، ونذكر لكل عنوان من العناوين الثلاثة روایتين، فإن نقل الكل لا يناسب وضع الرسالة.

#### القامه والقامتان:

١. روى الشيخ في التهذيب عن محمد بن حكيم قال: سمعت العبد الصالح (موسى بن جعفر عليه السلام) ان أول وقت الظهر زوال الشمس، وأخر وقتها

ص: ٣٦٦

- 
- ١- صحيح مسلم: باب أوقات الصلوات الخمس، الحديث ١٢٧٧.
  - ٢- صحيح مسلم: باب أوقات الصلوات الخمس، الحديث ١٢٧٥.

قامه من الزوال، وأول وقت العصر قامه، وآخر وقتها قامتان. قلت: في الشتاء والصيف سواء؟ قال: نعم.[\(١\)](#)

٢. روى الشيخ الطوسي عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألت عن وقت الظهر والعصر فقال: وقت الظهر إذا زاغت الشمس إلى أن يذهب الظل قامه، ووقت العصر قامه ونصف إلى قامتين.[\(٢\)](#)

## الذراع والذراعان

١. روى الكليني بسنده عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام - في حديث - قال:  
كان حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يطلل قامه، وكان إذا كان الفيء ذراعاً وهو قدر مربض عنز صلى  
الظهر، فإذا كان ضعف ذلك صلى العصر.[\(٣\)](#)

٢. روى الشيخ الطوسي بإسناده عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا كان فيء  
الجدار ذراعاً صلى الظهر، وإذا كان ذراعين صلى العصر.[\(٤\)](#)

\*\*\*

## القدم والقدمان

١. روى ذريح المحاربى عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام قال: سأله أبا عبدالله أناس وأنا حاضر - إلى أن قال: - فقال بعض  
ال القوم - إننا نصلى الأولى إذا كانت على قدمين، والعصر على أربع أقدام فقال: أبو عبدالله عليه السلام: النصف من ذلك أحب  
إلى.[\(٥\)](#)

ص: ٣٦٧

- 
- ١- الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقف، الحديث ٢٩. وسيوافيك معنى القامة عن قريب.
  - ٢- الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقف، الحديث ٩.
  - ٣- الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقف، الحديث ٧.
  - ٤- الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقف، الحديث ١٠.
  - ٥- الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقف، الحديث ٢٢.

٢. روى الشيخ الطوسي عن محمد بن الفرج قال: كتبت أسأل عن أوقات الصلاه، فأجاب: إذا زالت الشمس فصلٌ سُبْحَتْكَ، وأحب أن يكون فراغك من الفريضه والشمس على قدمين، ثم صلٌ سُبْحَتْكَ، وأحب أن يكون فراغك من العصر والشمس على أربعه أقدام، فإن عَجَّلْ بك أمر فابداً بالفريضتين، واقض بعدهما التوافل، فإذا طلع الفجر فصلٌ الفريضه، ثم اقض بعد ما شئت.[\(١\)](#)

ومعنى قوله: «أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ فراغكَ مِنَ الْفَرِيْضَهِ، وَالشَّمْسِ عَلَى قَدْمَيْنِ» ان لا يؤخر عنهم لفوات وقت الفضيله عندئذٍ.

هذه عناوين ثلاثة لدخول وقت الظهر والعصر، وربما يتadar إلى الذهن وجود التنافي بينها، إذ كيف يمكن أن يكون الظل على قامه وفي الوقت نفسه على قدم وذراع؟

ويرتفع التوهم بالقول: إن تحديدها بالقامه لا يراد منه قامه الشخص، وإنما المراد ظل القامه عند الزوال، وهو يختلف بحسب الزمان والمكان فيزيد وينقص، وإنما تطلق عليه القامه في زمان يكون مقداره ذراعاً، فإذا زاد الفيء بعد الزوال ذراعاً حتى صار مساوياً للظل فهو أول وقت فضيله الظهر، وإذا زاد ذراعين فهو أول وقت فضيله العصر.

فخر جنا بالنتيجه التالية: إن ما ورد في السننه المطهره المرويه عن طريق أهل السننه، قريب مما روى عن أهل البيت عليهم السلام في أوقات الظهرين، والاختلاف الجزئي في الزياده والنقصان لا يضر.

ولو كان المروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والعتره نفس ما تقدم كان التفريق أمراً إلزاماً، والجمع بدعه غير مجزئ، لاستلزم وقوع إحدى الصلاتين في غير وقتها.

ص: ٣٦٨

---

١- الوسائل: ٤، الباب ٨ من أبواب المواقف، الحديث ٣١.

غير أن هناك روايات متواتره تدل على أن التحديد المذكور في الظهرين والعشاءين، تحديد لوقت الفضيله دون وقت الإجزاء، وأن بين الزوال والعاصر وقت مشترك للظهرين يجزئ الصلاه فيه مطلقاً مختاراً كان أو مضطراً، سوى أربع ركعات من الزوال وأربع ركعات قبل الغروب، إذ هما وقت اختصاصى لكل من الظهر والعاصر.

وهذا هو العذر أغفله الكاتب، مقتضياً على ذكر الروايات التي تؤيد مدعاه من أن لكل صلاه وقتاً، وأن الصلاه في غير ذلك الوقت لا تجزئ، فوقت صلاه الظهر كون الظل مثلاً، والعصر مثليـن، وهذا تعتمد على الحقيقة وكتمان لها، وهو مصدق واضح لقوله سبحانه: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا يَأَنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ) [\(1\)](#).

إن تحقيق الحق وإمساطه اللثام عن وجه الحقيقة يتضمن الإشاره إلى صور الجمع بين الصالاتين، فإن للجمع صوراً مختلفه اتفقـت كلـمهـ الجمهورـ في قـسمـ منهاـ، واختـلـفتـ في قـسمـ آخرـ، ولـكنـ الضـالـلـ المـنشـودـ فيـ المـقامـ، هـىـ درـاسـهـ الجـمعـ بيـنـ الصـالـاتـيـنـ فيـ الـحـضـرـ جـمـعاًـ حـقـيقـيـاًـ بلاـعـذـرـ ولاـحـرجـ شـخـصـيـ، وـقـدـ شـرـعـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ بـفـعـلـهـ وـعـمـلـهـ، كـتـبـيـرـ عنـ سـماـحةـ الشـرـيعـهـ وـمـرـونـتهاـ وـتـجـاوـبـهاـ معـ مـتـطـلـبـاتـ الـعـصـورـ وـاـخـتـلـافـ الـظـرـوفـ، وـهـذـاـ هوـ رـمـزـ الـخـاتـمـيـهـ وـشـارـتهاـ، فـلـنـدـرـسـ أـقـسـامـ الـجـمعـ فـيـ الـفـصـلـ التـالـيـ:

ص: ٣٦٩

---

١- البقره: ١٥٩.

اشاره

اعلم أن للجمع صوراً مختلفة اتفقـت كـلمـه الفـقهـاء فـى بـعـضـهـا، وـاخـتـلـفـت فـى الـبعـضـ الآـخـرـ، وـإـلـيـكـ صـورـهـا:

١. جمع الحاج بين الصلاتين في عرفه، والمزدلفه، فيصلـى العـصـرـ فـى عـرـفـهـ، وـيـصـلـى الـمـغـرـبـ فـى وـقـتـ الـعشـاءـ بالـمـزـدـلـفـهـ.

٢. الجمع بين الصلاتين في السفر، تارـهـ يـقـدـمـ الـعـصـرـ أـوـ الـعـشـاءـ، وـأـخـرـ يـؤـخـرـهـماـ.

٣. الجمع بين الصلاتين لأجل الأعذار كالـمـطـرـ والـبـرـدـ والـوـحـلـ وـغـيرـ ذـلـكـ.

والجمع في هذه الصور جمع حقيقـى لا صـورـىـ، وـلاـ يـنـفـوـهـ بـهـ مـنـ لـهـ إـلـمـاـنـ بـالـفـقـهـ وـتـارـيـخـهـ.

٤. الجمع بين الصلاتين في الحضر اختيارـاً بلا عذر وهذا هو بـيـتـ القـصـيدـ فـى رسـالـهـ الكـاتـبـ ورسـالـتـناـ هـذـهـ، فـالـإـمامـيـهـ تـبـعـاـ لـلـذـكـرـ الحـكـيمـ وـالـسـنـةـ النـبـويـهـ المـتـضـافـرـهـ بـلـ المـتـوـاتـرـهـ وـتـبـعـاـ لـمـاـ وـرـدـ عـنـ أـئـمـهـ أـهـلـ الـبـيـتـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ، عـلـىـ الـجـواـزـ، وـوـافـقـهـمـ لـفـيـفـ منـ فـقـهـاءـ أـهـلـ السـنـهـ، وـإـنـ كـانـ المشـهـورـ عـنـهـمـ عـدـمـ الـجـواـزـ، وـإـلـيـكـ درـاسـهـ الصـورـ.

**١. الجمع بين الصلاتين في عرفه والمزدلفه**

اتفـقـ الفـقـهـاءـ عـلـىـ جـواـزـ الـجـمـعـ بـيـنـ الصـلـاتـينـ فـىـ المـزـدـلـفـهـ وـعـرـفـهـ، بـلـ

انفقوا على رجحان الجمع من غير اختلاف بينهم، قال القرطبي: اجمعوا على الجمع بين الظهر والعصر في وقت الظهر بعرفه، وبين المغرب والعشاء بالمزدلفه أيضاً في وقت العشاء سنّه أيضاً، وإنما اختلفوا في الجمع في غير هذين المكانين.<sup>(١)</sup>

ولم يكن الجمع فيه جمعاً صورياً بل جمعاً حقيقياً أي يصلى العصر في وقت الظهر بعرفه، كما يصلى المغرب في وقت العشاء بالمزدلفه، ولم يقل أحدٌ أن الجمع صوري، بل ربما لا يمكن من الجمع الصوري، كما في الصلاة بالمزدلفه، فإن الخروج من عرفة والتزول بالمزدلفه يستغرق وقت المغرب، فيزول الشفق، ويدخل وقت العشاء، كما هو المجرب لكل من حجّ البيت. وبما أن المسألة مورد اتفاق نقتصر على ما ذكرنا.

## ٢. الجمع بين الصالاتين في السفر

ذهب معظم الفقهاء (غير الحسن البصري وإبراهيم النخعي، وأبي حنيفة، وصاحبيه) إلى جواز الجمع بين الصالاتين في السفر، فيجوز عند الجمهور - غير هؤلاء - الجمع بين الظهر والعصر تقدیماً في وقت الأولى ، وتأخراً في وقت الثانية، وبين المغرب والعشاء تقدیماً وتأخراً أيضاً، ويسمى الجمع في وقت الصلاة الأولى جمع التقدیم، والجمع في وقت الصلاة الثانية جمع التأخير، ولا يكون الجمع صورياً بل حقيقياً، إما باقامته العصر بوقت الظهر أو بالعكس.

ويشهد على الجمع الحقيقي روایات عديدة نقتصر على نقل روایتين منها:

أخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس رضي الله عنه حدیثه عن صلاة رسول

ص: ٣٧١

---

١- بدایه المجتهد: ١١٧٠ .

الله صلى الله عليه و آله و سلم في السفر، قال: كان إذا زاغت الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، فإذا لم تزغ له في منزله، سار حتى إذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت له المغرب في منزله جمع بينها وبين العشاء، وإذا لم تَحْن في منزله ركب حتى إذا كانت العشاء نزل فجمع بينهما.<sup>(١)</sup>

قال الشوكاني بعد نقل هذه الرواية عن مسنند أَحْمَد: رواه الشافعى فى مسننه بنحوه وقال فيه: وإذا سار قبل أن تزول الشمس آخر الظهر، حتى يجمع بينها وبين العصر فى وقت العصر.<sup>(٢)</sup>

وأخرج أَحْمَد، وأبو داود، والترمذى بـإسنادهم عن معاذ بن جبل: أن النبى صلى الله عليه و آله و سلم كان فى غزوته تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس آخر الظهر حتى يجتمعها إلى العصر فيصلّيهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلّى الظهر والعصر جميعاً ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب آخر المغرب حتى يصلّيها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب.<sup>(٣)</sup>

والروايات واضحتا الدلاله على أن الجمع بين الصلاتين تقديمأً أو تأخيراً كان جمعاً حقيقياً، لا صوريأً كما يزعم بأن يؤخر الظهر إلى آخر وقت فيصلّيهما، ثم يقدم العصر إلى أول وقتها فيصلّيهما، أو يؤخر المغرب إلى آخر وقتها، ويعجل العشاء في أول وقتها، والمتأذر إلى الفهم من لفظ الجمع، هو الجمع فى وقت إحدى الصلاتين، ويدلّ عليه صراحته القول الآنف الذكر: (آخر الظهر حتى يجمع بينها وبين العصر فى وقت العصر).

والحقيقة أن القول بأن الجمع كان صوريأً، قول متعثّف، بل هو محاولة

ص: ٣٧٢

١ - مسنند أَحْمَد: ٣٦٧-١/٣٦٨.

٢ - نيل الأوطار: ٢١٣/٣.

٣ - مسنند أَحْمَد: ٤٢٤١/٥؛ وسنن أبي داود (١٢٢٠)؛ وسنن الترمذى (٥٥٣).

بائسه للنّصوص الواضحة في هذا الباب، وإخضاعها للرأي المذهبى.

وبما أن المسألة خارجه عن موضوع الرساله، ففيما ذكرناه كفايه لمن ينشد الحقّ .

### ٣. الجمع بين الصّلاتين في الحضر لأجل العذر

المشهور عند الجمهور هو جواز الجمع بين المغرب والعشاء لعذر، خلافاً للحنفيه حيث لم يجوزوا الجمع مطلقاً إلّا في الحج، وأصل الحكم مورد اتفاق، وإنما الاختلاف في الأمور الجانبيه، وبما أن المسألة خارجه عن موضوع البحث، فلا نطيل الكلام فيها.

### ٤. الجمع بين الصّلاتين في الحضر اختياراً

#### اشاره

قد عرفت حكم الجمع في الصور الثلاث المتقدمة، وإن كان الجميع خارجاً عن هدف الرساله، إنما المهم دراسه حكم الجمع بين الصّلاتين في الحضر اختياراً بلا عذر ولا عله، والغايه من تشريع الجمع - بعد الثبوت - هو تسهيل الأمر على الأمة، بمعنى أن المصلحة النوعيه سبب تشريع الجمع بين الصّلاتين لعامه الأفراد، وإن لم يكن حرجاً بالنسبة إلى بعضهم.

ونحن نورد ما روى عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله و سلم في هذا الفصل، وما روى عن أئمه أهل البيت عليهم السلام في فصل آخر. وإليك ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله و سلم في هذا المجال ضمن أصناف:

## ١. ما دلّ على الجمع معللاً بعدم إحراج الأمة، أو للتوسيعه عليها

١. روى مسلم عن أبي الزبير عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال:

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الظَّهَرَ وَالعَصْرَ جَمِيعاً بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ. قَالَ أَبُو الزَّبِيرِ: فَسَأَلَتْ سَعِيداً لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسَ كَمَا سَأَلْتُنِي فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ.<sup>(١)</sup>

٢. روى مسلم عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: جمع رسول الله بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينه في غير خوف ولا مطر، قال: قلت لابن عباس: لِمَ فعل ذلك؟ قال: كي لا يُحرج أمته.

وفي حديث أبي معاويه: قيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يُحرج أمته.<sup>(٢)</sup>

٣. أخرج الترمذى عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: جمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظَّهَرِ وَالعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطْرٍ، قال: فَقِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهِ.<sup>(٣)</sup>

قال الترمذى بعد نقل الحديث: حديث ابن عباس قد روى عنه من غير وجه، رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبیر وعبدالله بن شقيق العقيلي.

٤. أخرج النسائي عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصْلِي بِالْمَدِينَةِ يَجْمِعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بَيْنَ الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطْرٍ. قَيلَ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: لَئِلَّا يَكُونُ عَلَى أُمَّتِهِ حَرَجٌ.<sup>(٤)</sup>

ص: ٣٧٤

١- صحيح مسلم: ٣٢٤، برقم ١٥١٣، باب الجمع بين الصالاتين في الحضر، تحقيق صدقى جميل العطار.

٢- صحيح مسلم: ٣٢٤ برقم ١٥١٥، باب الجمع بين الصالاتين في الحضر، تحقيق صدقى جميل العطار.

٣- سنن الترمذى: ١/٣٥٤، باب ما جاء في الجمع في الحضر، برقم ١٨٧.

٤- سنن النسائي: ١/٢٩٠، باب الجمع بين الصالاتين في الحضر.

٥. أخرج أحمد عن قتادة قال: سمعت جابر بن زيد، عن ابن عباس قال:

جمع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينه، في غير خوف ولا مطر. قيل لابن عباس: وما أراد إلى ذلك قال: أراد أن لا يحرج أمته.[\(١\)](#)

٦. أخرج عبدالرزاق في مصنفه، عن ابن عباس قال: جمع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بين الظهر والعصر بالمدينه، في غير سفر ولا خوف. قال: قلت لابن عباس: ولم تراه فعل ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أحداً من أمته.[\(٢\)](#)

٧. أخرج عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب، عن عبدالله بن عمر قال: جمع لنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مقیماً غير مسافر بين الظهر والعصر. فقال رجل لابن عمر: لم ترى النبي فعل ذلك؟ قال: لأن لا يحرج أمته إن جمع رجل.[\(٣\)](#)

٨. أخرج عبدالرزاق عن صالح مولى التوأمه أنه سمع ابن عباس يقول:

جمع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينه، من غير سفر ولا مطر. قال: قلت لابن عباس: لم تراه فعل ذلك؟ قال: أراه للتوسيع على أمته.[\(٤\)](#)

٩. أخرج الطبراني في الأوسط والكبير بسنده عن عبدالله بن مسعود قال:

جمع رسول الله - يعني بالمدينه - بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فقيل له في ذلك، فقال: صنعت ذلك لئلا تُحرج أمتي.[\(٥\)](#)

١٠. أخرج الطحاوي بسنده عن جابر بن عبد الله قال: جمع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بين الظهر العصر، والمغرب والعشاء في المدينه للرخص، من غير خوف ولا عله.[\(٦\)](#)

ص: ٣٧٥

١- مسند أحمد: ١/٢٢٣.

٢- المصنف: ٢/٥٥٥، الحديث ٤٤٣٤.

٣- المصنف: ٢/٥٥٦، الحديث ٤٤٣٧.

٤- المصنف: ٢/٥٥٥، الحديث ٤٤٣٤.

٥- المعجم الكبير: ١٠/٢٦٩، الحديث ١٠٥٢٥.

٦- معانى الآثار: ٢/١٦١.

١١. أخرج أحمد عن صالح مولى التوأم، عن ابن عباس، قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في غير مطر ولا سفر.

قالوا: يا ابن عباس، ما أراد بذلك؟ قال: التوسيع على أمته.<sup>(١)</sup>

وهذه الروايات تتضمن بيان فلسفة تشريع الجمع، ذلك أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم جسد بعمله هذا إحدى الخصائص العامة التي اتسمت بها الشريعة الإسلامية، وهي المرونة والسعه، التي تتجلى في قوله سبحانه في كتابه المجيد:

(وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) <sup>(٢)</sup>، قوله سبحانه: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) <sup>(٣)</sup> فحياه الإنسان لا تجري على نمط واحد، وليس هي ثابتة، بل تتغير وتتطور، وظروف الحياة وملابساتها تختلف زماناً ومكاناً، والشريعة تو kab ذلك التغيير والتطور، وتنسجم مع واقع الحياة وظروفها، من خلال شموليه تعاليمها وأحكامها، ومرونتها، ويأتي قيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالجمع بين الصلوات من غير عذر، كتعبير عملي عن يسر الشريعة ومرونتها، واستجابتها لمختلف الظروف، حيث شرع التفريق لثلا يحرم المصلى من فضل الصلاه وثوابها، والجمع لثلا يلحقه إثم ومحبه تركها.

إن إلقاء نظره على واقع الحياة اليوم وتعقيداتها، وما يعيانيه العمال والموظفون من مصاعب في أماكن عملهم، وضيق الوقت الذي يُمنح لهم للاستراحة، وقصر أوقات الصلوات (في بعض البلدان أو في بعض أيام السنة) إذا أديت متفرقة، كل ذلك وغيره يكشف لنا عن عظمه تشريع الجمع بين الصالاتين، أو التفريق بينهما، وإعطاء الرخصه للمصلى في اختيار أحدهما.

ص: ٣٧٦

-١. مسنـد أـحمد: ١/٣٤٦

-٢. الحج: ٧٨

-٣. البقره: ١٨٥

## ٢. ما دلّ على الجمع، من غير ذكر السبب

١. أخرج مسلم عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الظَّهَرَ وَالعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعَشَاءَ جَمِيعًا، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ.[\(١\)](#)

٢. أخرج مسلم عن جابر بن زيد، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم صلى بالمدینه سبعاً و ثمانياً الظهر والعصر، والمغرب والعشاء.[\(٢\)](#)

وقوله: الظهر والعصر لفُّ ونشرٌ غير مرتب، والمرتب منه ثمانياً وسبعاً، فالثمانية للظهرتين، والسبع للعشاءين، والمقصود أنه جمع بين الصلاتين، وإلا فيكون الكلام من قبيل توضيح الواضحت، إذ يعلم كل مسلم أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يصلى سبعاً و ثمانياً وركعتين، ويفسره الحديث التالي:

٣. أخرج البخاري عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَبْعًا جَمِيعًا وَثَمَانِيًّا جَمِيعًا.[\(٣\)](#)

٤. قال البخاري: قال ابن عمر وأبو أيوب وابن عباس رضى الله عنهم، صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ المَغْرِبَ وَالْعَشَاءَ.[\(٤\)](#)

٥. أخرج مالك، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس أنه قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الظَّهَرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعَشَاءَ جَمِيعًا مَعًا، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ.[\(٥\)](#)

ص: ٣٧٧

- 
- ١- شرح صحيح مسلم للنووى: ٣١٨-٥/٣١٢.
  - ٢- شرح صحيح مسلم للنووى: ٢١٨-٥/٢١٣.
  - ٣- صحيح البخارى: ١/١١٣، باب وقت المغرب من كتاب الصلاه.
  - ٤- صحيح البخارى: ١/١١٨، باب ذكر العشاء والعتمه.
  - ٥- موطاً مالك: ١/١٤٤، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر، الحديث <sup>٤</sup>.

٦. أخرج أبو داود، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صَلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالمدينه ثمانياً وسبعاً: الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. قال أبو داود:

رواه صالح مولى التوأم عن ابن عباس قال: في غير مطر.[\(١\)](#)

٧. أخرج النسائي عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: صَلَّى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الظهر والعصر جمیعاً، والمغرب والعشاء جمیعاً، من غير خوف ولا سفر.[\(٢\)](#)

٨. أخرج النسائي عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس قال: صَلَّیت وراء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ثمانياً جمیعاً، وسبعاً جمیعاً.[\(٣\)](#)

٩. أخرج النسائي عن جابر بن زيد، عن ابن عباس أنه صَلَّى بالبصره الأولى والعصر ليس بينهما شيء، والمغرب والعشاء ليس بينهما شيء، فعل ذلك من شغل، وزعم ابن عباس أنه صَلَّى مع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالمدينه، الأولى والعصر ثمان سجادات ليس بينهما شيء.[\(٤\)](#)

ثم إن قوله من شغل يدل على أن الشغل كان لابن عباس دون المصليين الحاضرين في المسجد، ومن المعلوم أن وجود الشغل يسمح للإمام أن يجمع لا للمصليين، فلو لا أن الجمع كان أمراً شرعاً لجمع ابن عباس وحده، وعيّن إماماً للمصليين للتفريق.

ثم إن الجمع لأجل الشغل يدل أنه لم يكن التفريق عزيمه، وإلا لما سقط

ص: ٣٧٨

١- سنن أبي داود: ٢/٦، الحديث ١٢١٤.

٢- سنن النسائي: ١/٢٩٠، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر.

٣- سنن النسائي: ١/٢٩٠، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر.

٤- سنن النسائي: ١/٢٨٦، باب الوقت الذي يجمع فيه المقيم، والمراد من ثمان سجادات ثمان ركعات.

وجوبه بوجود الشغل، اللهم إلأن يكون الشغل أمراً مهماً كصيانته الدماء والأعراض.

١٠. أخرج الحافظ أبو نعيم الأصفهانى عن جابر بن زيد أنَّ ابن عباس جمع بين الظهر والعصر، وزعم أنَّه صَلَّى مع رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلام بالمدينه الظهر والعصر.[\(١\)](#)

١١. أخرج أبو نعيم عن عمرو بن دينار قال: سمعت أبا الشعثاء يقول: قال ابن عباس رضي الله عنه: صَلَّى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلام ثمانى ركعات جمِيعاً وسبعين ركعات جمِيعاً، من غير مرض ولا عَلَّه.[\(٢\)](#)

١٢. أخرج البزار في مسنده عن أبي هريرة قال: جمع رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلام بين الصالاتين في المدينه من غير خوف.[\(٣\)](#)

١٣. أخرج أحمد عن طاوس، عن ابن عباس: أن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلام جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في السَّفَرِ والْحَضَرِ.[\(٤\)](#)

١٤. أخرج أحمد عن عكرمه، عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلام في المدينه مقيماً غير مسافر سبعاً وثمانيناً.[\(٥\)](#)

### ٣. ابن عباس يجمع بين الصالاتين، اقتداءً بسنة النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلام

قد تعرَّفت على الروايات التي تحدثت عن قيام رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلام بالجمع بين الصالوات، وهناك روايات تحكى أنَّ ابن عباس كان يلقى ذات مساء

ص: ٣٧٩

١ - حليه الأولياء: ٣/٩٠، باب جابر بن زيد.

٢ - حليه الأولياء: ٣/٩٠، باب جابر بن زيد.

٣ - مسنند البزار: ٢٨٣، الحديث ٤٢١.

٤ - مسنند أحمد: ١/٣٦٠.

٥ - مسنند أحمد: ١/٢٢١.

محاضره حتّى مضى شئء من وقت المغرب فاعتراض عليه بعض الحاضرين، فقال مندداً به: أتعلمنى بالسنّه لا أم لك؟ رأيت رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. وإليک ما روی في هذا المقام.

أ. أخرج مسلم عن عبد الله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتّى غربت الشمس وبدت النجوم، وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة، قال: فجاءه رجل من بنى تميم لا يفتر ولا يتثنى: الصلاة الصلاة، فقال ابن عباس: أتعلمنى بالسنّه لا أم لك؟ ثم قال: رأيت رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. قال عبد الله بن شقيق: فحاک فى صدرى من ذلك شئء فأتيت أبا هریره فسألته، فصدق مقالته.[\(١\)](#)

ب. وأخرج أيضاً بسند آخر عن عبد الله بن شقيق العقيلي، قال: قال رجل لابن عباس: الصلاة، فسكت، ثم قال: الصلاة، فسكت، ثم قال: الصلاة، فسكت، ثم قال: لا أم لك أتعلمنا بالصلاه وكذا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم.[\(٢\)](#)

ج. أخرج أحمد عن عبد الله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتّى غربت الشمس وبدت النجوم وعلق الناس ينادونه الصلاه وفي القوم رجل من بنى تميم يجعل يقول: الصلاة الصلاه، قال: فغضب، قال:

أتعلمنى بالسنّه شهدت رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. قال عبد الله: فوجدت فى نفسى من ذلك شيئاً فلقيت أبا هریره فسألته، فوافقه.[\(٣\)](#)

ص: ٣٨٠

---

١- شرح صحيح مسلم للنووى: ٢١٣-٥/٢١٣.

٢- شرح صحيح مسلم للنووى: ٢١٣-٥/٢١٣.

٣- مسند أحمد: ١/٢٥١.

هذه الروايات التي نقلناها من الصحاح والسنن والمسانيد أحاديث اعنى بنقلها حفاظ المحدثين وأكابرهم، ولا يمكن لأحد أن ينكرها أو يرفضها. وقد ناهز عددها، ثمانين وعشرين رواية.

\*\*\*

## ٧ تأويل النصوص لنصرة المذهب

### اشاره

إن الروايات المتقدمة تدل بوضوح على أن الجمع أحد الخيارات الواجبين، وأن صاحب الشريعة رخص في الجمع، ولم يوجب التفريق.

ولما كانت الروايات مخالفه للمذهب المشهور بين فقهاء الجمهور حاول بعضهم أن يقول الروايات بما لا ينسجم مع النصوص، وكان الأولى بهم أن يأخذوا بها ويتركوا ما ورثوه من لزوم التفريق. وها نحن نأتي بتأويلاً لهم، حتى يقف القارئ على مدى تعصب القوم بالنسبة إلى المذهب والتساهل بما ورد في السنة.

### التأويل الأول: الجمع لأجل وجود المطر

١. أخرج البخاري عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى بالمدينه سبعاً وثمانين: الظهر والعصر والمغرب والعشاء. فقال أيوب: لعله في ليله مطيره قال:

عسى.[\(١\)](#)

٢. أخرج أبو داود عن عبد الله بن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر

ص:[٣٨١](#)

---

١- صحيح البخاري: ١/١١٠، باب تأخير الظهر إلى العصر من كتاب الصلاة، الحديث ٥٤٣.

والعصر جمِيعاً والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر.

قال مالك: أرى ذلك كان في مطر.[\(١\)](#)

أقول: إن السبب لحمل الروايات على صوره وجود المطر، هو وجود الرأى المسبق في المسألة، وإن فروایات الباب صريحة في أن هذا الجمع كان بلا عذر، ولو رجعت إلى الروايات التي نقلناها في الأصناف الثلاثة، لأذعنَتْ أنَّ الجمع لم يكن لعذر، بل كان لغايه رفع الحرج عن الأئمه، والتوسيع عليها.

وقد جاء في روايات الصنف الأول أن الجمع كان في غير خوف ولا مطر، وعلل ذلك بأنه كان لأجل رفع الحرج عن الأئمه،[\(٢\)](#) فكيف يمكن أن يُؤوَّل في هاتين الروايتين بوجود المطر؟

ولذلك قال النووي في شرحه لصحيح مسلم: منهم من تأوله على أنه جمع، بعذر المطر، وهذا مشهور عن جماعه من كبار المتقدمين. ثم رد عليه بأنه ضعيف بالرواية الأخرى من غير خوف ولا مطر.[\(٣\)](#)

أقول: جاء قوله ولا مطر في موضعين [\(٤\)](#) ومعه كيف يُحمل على الليله المطيره؟

ومما يثير العجب، ويدعو إلى الاستهجان، أن ذيل الرواية الأولى (رواية البخاري عن ابن عباس) قد حُرِّفَ في كتيب الدكتور طه الدليمي إلى الشكل التالي: (فقيل: لعله في ليله مطيره؟ قال ابن عباس: عسى [\(٥\)](#)!!)

ص: ٣٨٢

١- موطن مالك: ١/٤٤، باب الجمع بين الصالاتين في الحضر والسفر، الحديث [٤](#).

٢- لاحظ ما ورد في الصنف الأول.

٣- شرح صحيح مسلم لل النووي: ٥/٢٢٥.

٤- لاحظ ما ورد في الصنف الأول برقم [٤](#) و [٥](#).

٥- نحو وحده إسلامية حقيقية «مواقع الصلاة» نموذجاً: ٨٨

وأنت ترى أن الوارد فيها (فقال أَيُوب: لعله في ليه مطيره؟ قال: عسى).<sup>١١</sup>

وليس في الذيل «قال ابن عباس» خبر ولا أثر.

والسائل هو أَيُوب السَّختياني، والمقال له - كما يقول ابن حجر<sup>(١)</sup> - هو أبو الشعثاء، ويؤكده أن أَيُوب لم يدرك ابن عباس، لأن مولده كان في سنة وفاه ابن عباس، أي في سنة ٦٨٥هـ، فكيف يطرح عليه هذا التساؤل: (لعله في ليه مطيره؟).

وهكذا يتبيّن أن تأویل حديث ابن عباس (الصريح في الجمع من غير عله) بسقوط المطر، إنما صدر عن أَيُوب احتمالاً، وأيده فيه أبو الشعثاء.

وسيوافقك في التأویل الثاني أن أبا الشعثاء وافق عمرو بن دينار في ظنه أن الجمع كان بمعنى تأخير الظهر وتعجیل العصر، وتأخير المغرب وتعجیل العشاء، فلا علاقة لابن عباس إِذَا بهذه الاحتمالات والظنون، وهو بعلمه وفقهه أَجل من أن تدور هذه الاوهام في خلده، ولكن مقلد المذاهب لا تهمّهم الحقائق مهما بدت ساطعة، بقدر ما يهمّهم نصره مذاهبيهم، وإن سلكوا أوغر الطرق.

وأما الروایة الثانية: فالموؤول هو مالك الّذى توفى سنة ١٧٩هـ فكيف يمكن له أن يفسر كلام ابن عباس مع وجود البون الشاسع بينه وبين الراوى.

ولعم القارئ إن هذا التأویل أَبرد من الثلج، فإن الوارد في الصنف الأول من الروایات التي ذكرناها ينادي بصوت عالٍ : إن السبب الوحيد للجمع هو عدم إِخراج الأَمْمَة، وقد جاوز عدد الروایات فيه العشر، ومعه كيف يمكن حمل الروایات على وجود العذر وهو المطر.

ص: ٣٨٣

اشارة

ربما تُحمل الروايات على أن الجمع كان صوريًّا، ولم يكن حقيقةً بمعنى أنه صلى الله عليه وآله وسلم أخر الظهر إلى حد بقى من وقتها مقدار أربع ركعات فصلٍ الظهر ودخل وقت العصر فكان جمًعاً بين الصلاتين، ويستدلون على ذلك بالروايات التالية.

١. أخرج مسلم عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صلَّيت مع النبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثمانِيًّا جميًعاً وسبعيناً جميًعاً، قلت: يا أبا الشعثاء، أظنه أخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء، قال: وأنا أظن ذاك.[\(١\)](#)

٢. أخرج أحمد عن سفيان، قال عمرو: وأخبرني جابر بن زيد أنه سمع ابن عباس يقول: صلَّيت مع رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثمانِيًّا جميًعاً وسبعيناً جميًعاً، قلت له:

يا أبا الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء. قال:

وأنا أظن ذلك.[\(٢\)](#)

٣. أخرج عبدالرزاق عن عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبره أن ابن عباس أخبره، قال: صلَّيت وراء رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثمانِيًّا جميًعاً وسبعيناً جميًعاً بالمدينه.

قال ابن جريج، فقلت لأبي الشعثاء: إنِّي لأظن النبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أخر من الظهر قليلاً وقدم من العصر قليلاً. قال أبو الشعثاء: وأنا أظن ذلك.[\(٣\)](#)

إن المؤول في الروايتين الأوليين هو عمرو بن دينار وجابر بن زيد المكتنِي بأبي الشعثاء، وفي الثالثة، ابن جريج وأبو الشعثاء، ولا يعتد بظنهما إذ لم يستندوا إلى دليل يُرکن إليه، وإنما ظنوا أن الجمع كذلك، ومثل هذا الظن لا يعني من الحق شيئاً.

ص: ٣٨٤

١- صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر (١٥١٩).

٢- مسنـد أـحمد: ١/٢٢١.

٣- المصنف: ٢/٥٥٦، الحديث ٤٤٣٦.

قال محيي الدين النووي الشافعى: ومنهم من تأوله على تأخير الأولى إلى آخر وقتها فصلّاها فيه، فلما فرغ منها دخلت الثانية، فصلّاها فصارت صلاته صوره جمع.

ثم ردّه وقال: وهذا أيضاً ضعيف أو باطل، لأنّه مخالف للظاهر مخالفه لا تحتمل، وفعل ابن عباس العذى ذكرناه حين خطب واستدلاله بالحديث لتصويب فعله، وتصديق أبي هريره له وعدم إنكاره، صريح في ردّ هذا التأويل.[\(١\)](#)

وكان على النووي أن يردّ عليه بما ذكرناه، وهو أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الصالاتين بغية رفع الحرج عن الأئمّة، والجمع بال نحو المذكور أكثر حرجاً من التفريق.

قال ابن قدامة: إن الجمع رخصه، فلو كان على ما ذكروه لكان أشدّ ضيقاً وأعظم حرجاً من الإتيان بكل صلاة في وقتها، لأنّ الإتيان بكل صلاة في وقتها أوسع من مراعاه طرفى الوقتين، بحيث لا يبقى من وقت الأولى إلّاقدر فعلها.[\(٢\)](#)

### مفهوم الجمع في عامه الموارد واحد

وممّا يدل على أن الجمع حقيقى هو أن المبتادر من الجمع في عامه الموضع (الجمع في عرفه والمزدلفه، والجمع في السفر، والجمع في الحضر لعدر) واحد فإنه في هذه الموضع عباره عن الإتيان بالصالاتين في وقت واحد.

فالجمع في عرفه بمعنى الإتيان بهما بعد الزوال، وفي المزدلفه الإتيان بال المغرب والعشاء بعد ذهاب الشفق، وهكذا الجمع في السفر، فكيف يحمل الجمع في

ص: ٣٨٥

١ - شرح صحيح مسلم: ٥/٢٢٥

٢ - المغني: ٢/١١٤

هذه الموارد على الجمع الحقيقي دون ما نحن بصدده ؟

قال الحافظ أبو سليمان الخطابي: ظاهر اسم «الجمع» عرفاً لا يقع على من أخر الظهر حتى صلاها في آخر وقتها وعجل العصر فصلاها في أول وقتها، لأن هذا قد صلّى كل صلاه منهما في وقتها الخاص بها.

قال: وإنما الجمع المعروف بينهما أن تكون الصالاتان معاً في وقت أحدهما، ألا- ترى أن الجمع يعرفه بينهما، ومزدلفه كذلك.<sup>(١)</sup>

\*\*\*

### مع الشوكاني في قوله: إن الجمع كان صورياً

تبين الشوكاني ما قيل من أن الجمع حصل بطريقه الجمع الصوري، وأيده بوجوه ثلاثة:

١. ما أخرجه مالك في الموطأ والبخاري وأبو داود والنسائي عن ابن مسعود، قال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلّى صلاه لغير مقاتتها إلا صلاتها جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفه وصلّى الفجر يومئذ قبل مقاتتها.

قال الشوكاني: نفى ابن مسعود مطلق الجمع وحصره في جمع المزدلفه، وصلاه الفجر قبل مقاتتها مع أنه من روى حديث الجمع بالمدينه كما تقدم، فهو يدل على أن الجمع الواقع بالمدينه جمع صوري، ولو كان جمعاً حقيقياً لتعارضت روایاته، والجمع ما أمكن المسير إليه هو الواجب.<sup>(٢)</sup>

يلاحظ عليه:

أولاً: إن ما ذكره من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفه

ص: ٣٨٦

١- معالم السنن: ٢/٥٢، ح ١١٦٣؛ عون المعبد: ٤٦٨/١.

٢- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار: ٣/٢١٧.

وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها» دليل على وحده مفهوم الجمع في المزدلفة وغيرها الذي ورد في هذه الروايات، فكيف يصح لابن مسعود ومن تبعه أن يفسر الجمع في المزدلفة بالمعنى الحقيقي وفي غيره بالصوري؟

وثانياً: إنه لا يمكن الركون إلى هذه الرواية لأنها حضرت جمع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالمزدلفة وصلاه الصبح، مع أنه صلى الله عليه وآله وسلم جمع بعرفه باتفاق الفقهاء والرواه.

وثالثاً: إن ابن مسعود نفسه روى جمع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين الصلاتين في المدينة وقال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فقيل له في ذلك، فقال: صنعت ذلك لئلا تخرج أمتى.<sup>(١)</sup>

وقد عرفت أن الجمع الصوري أشد حرجاً من الجمع الحقيقي، فإن معرفه أواخر الأوقات وأوائلها على وجه الضبط كان مشكلاً في الأعصار السابقة، فلا محيس من تفسير الجمع بالجمع الحقيقي، وهذا دليل على أن رواية الحضر في المزدلفة لا يصح الاحتجاج بها.

٢. ما أخرجه ابن جرير عن ابن عمر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان يؤخر الظهر ويعجل العصر فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب ويعجل العشاء فيجمع بينهما. وهذا هو الجمع الصوري.<sup>(٢)</sup>

يلاحظ عليه: أولاً: أورد المتقى الهندي هذه الرواية في كتابه «كتنز العمال»، وفيها: (خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم...)<sup>(٣)</sup>، وليس (خرج علينا...)، وهذا يعني أنه كان في سفر، والجمع في السفر كان جمعاً حقيقةً بشهاده ما رواه النسائي في سننه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس آخر

ص: ٣٨٧

- 
- ١- لاحظ الحديث رقم ٩ من الصنف الأول.
  - ٢- نيل الأوطار: ٣/٢١٧.
  - ٣- كنز العمال: ٨/٢٥٠ برقم ٢٢٧٨٦.

الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلّى الظهر ثم ركب.[\(١\)](#)

ثانياً: إنّ ما قام به النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم من الجمع بين الصلاتين، يمكن أن يكون جمعاً حقيقةً، كما يمكن أن يكون جمعاً صورياً، والراوى (ابن عمر) لم يذكر لفظ النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم وإنّما أُولّاً فعله، وهذا يعني أنه قاله انطلاقاً من فهمه، والشاهد على ذلك أن هذا التأویل صدر ظناً عن عمرو بن دينار، ووافقه عليه أبو الشعثاء، كما في الرواية التالية:

أخرج مسلم في صحيحه، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صلّيت مع النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم ثمانياً جميراً وسبعاً جميماً، قلت: يا أبو الشعثاء أظنه أخّر الظهر وعجل العصر وأخّر المغرب وعجل العشاء. قال: وأنا أظن ذاك.[\(٢\)](#)

ومن هنا قال الشيخ الألباني عن الحديث الذي أخرجه النسائي عن ابن عباس، قال: (صلّيت مع النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم بالمدينه ثمانياً جميراً وسبعاً جميماً، أخّر الظهر وعجل العصر، وأخّر المغرب وعجل العشاء)، قال عنه: صحيح دون قوله (أخّر الظهر... الخ) فإنه مُدرَج.[\(٣\)](#)

ثالثاً: في سند الرواية (رواية ابن جرير)، أبو قيس[\(٤\)](#)، وهو (عبدالرحمن

ص: ٣٨٨

١ - سنن النسائي: ١/٢٨٤، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ولا حظ أيضاً صحيح مسلم: ٢/١٥١، باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر من كتاب الصلاة؛ وسنن ابن داود: ٢/٨، كتاب الصلاة الباب الرابع بين الصلاتين؛ ومسند أحمد: ٥/٢٤١ إلى غير ذلك من الروايات الدالة على أن الجمع في السفر كان جمعاً حقيقةً.

٢ - صحيح مسلم: ٢/١٥٢؛ ولا حظ: مسند أحمد: ١/٢٢٣.

٣ - نحو وحده إسلامي حققيه «مواقع الصلاة» نموذجاً: ٨٩

٤ - كنز العمال: ٨/٢٥٠، برقم ٢٢٧٨٦

بن ثروان الأودي)، وقد تكلّم فيه غير واحد، وإنْ ثقہ ابن معین وغيره.

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه، فقال: هو كذا وكذا - وحرّك يده، وهو يخالف في أحاديث.

وعن أحمد: لا يُحتجّ به.

وقال أبو حاتم: لِئَنَّ الْحَدِيثَ[\(١\)](#)

٣. ما أخرجه النسائي عن ابن عباس قال صلّيت مع النبي الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً، «آخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء».

يلاحظ عليه: أن التفسير أعني قوله «آخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء» ليس من حديث ابن عباس، بل هو من كلام عمرو بن دينار، ولذا وصفه الألباني بأنه مُدرج، كما تقدّم.

وحاصِل الكلام: أنّ القوم لما اعتادوا على التوثيق والتفریق بين الصلوات زعموا أن التوقيت فرض لا يترك، ولما وقفوا على هذه الروايات الهائلة أخذ كل مهرباً، فتاره حملوا الروايات على وجود المطر كما مرّ، وأُخرى على أن الجمع كان صوريّاً كما عليه عمرو بن دينار، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، وابن جریح، ولما صار التفریق عاده راسخه، صار الخلاف عندهم أمراً غریباً، ولذلك وقع في نفس عبدالله بن شقيق نوع شك واستبعد من قول ابن عباس بالبصرة (رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء)، ولم تسكن نفسه إلّا بعد ما سأله أبا هریره عن ذلك فصدق ابن عباس.[\(٢\)](#)

ص: ٣٨٩

---

١- ميزان الاعتدال: ٥٥٣/٢ برقم ٤٨٣٢.

٢- مسنـدـ أـحمدـ: ١/٢٥١

أول بعضهم روايات الجمع بأنّه كان في غيم، فصلٌ الظهر ثم انكشف الغيم وبان أن وقت العصر دخل فصلاها.

وهذا الاحتمال من الوهن بمكان، وكفى في ونه ما ذكره النووي حيث قال: إنّه وإن كان فيه أدنى احتمال في الظهر والعصر ولكن لا- احتمال فيه في المغرب والعشاء، مع أن الجمع لم يكن مختصاً بالظاهرين، بل جمع بين المغرب والعشاء حتى إن ابن عباس أخر المغرب إلى وقت العشاء.[\(١\)](#)

أضف إلى ذلك أنه لو كان الجمع لأجل ذلك، لصرّح به، أفيحتمل أن حبر الأمة غفل عن هذا القيد، أو ذكره ولم ينقل عنه ؟ وهكذا غيره نظراء أبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود.

**التأويل الرابع: الجمع كان لمرض**

وقد أول الروايات المذكورة بعض من لا يروقه الجمع بين الصالاتين، وقال بأنّ الروايات محمولة على الجمع بعدر المرض أو نحوه، نقله النووي عن أحمد بن حنبل والقاضي حسين من الشافعية واختاره الخطابي والمتوّلي والروياني من الشافعية. وختاره النووي، وقال: وهو المختار في تأويله لظاهر الحديث ول فعل ابن عباس وموافقه أبي هريرة، ولأن المشقة فيه أشدّ من المطر.[\(٢\)](#)

أقول: هذا التأويل كسائر التأويلات في الوهن والسقوط، ويردّه فعل ابن عباس، حيث جمع بين المغرب والعشاء ولم يكن هناك مرض ولا مريض، بل كان يخطب الناس وطال كلامه حتى مضى وقت فضيله المغرب، فصلٌ

ص: ٣٩٠

- 
- ١. شرح صحيح مسلم: ٥/٢٢٥.
  - ٢. شرح صحيح مسلم: ٢٢٦/٥.

المغرب مع العشاء في وقت واحد.

على أنه لو كان التأخير للمرض، لجاز لخصوص المريض لا- لمن لم يكن مريضاً مع أن النبي جمع بين الصالاتين مع عامة أصحابه، واحتمال أن المرض عم الجميع بعيد غاية البعد.<sup>(١)</sup>

وإلى هذا المعنى ذهب الحافظ ابن حجر العسقلاني، فقال: لو كان جمعه صلى الله عليه وآله وسلم بين الصالاتين لعارض المرض لما صلى معه إلا من به نحو ذلك العذر، والظاهر أنه صلى بأصحابه، وقد صرّح بذلك ابن عباس في روايته.<sup>(٢)</sup>

وهذا هو الخطابي يحكى في معالمه عن ابن المنذر<sup>(٣)</sup> أنه قال: ولا معنى لحمل الأمر فيه على عذر من الأعذار، لأن ابن عباس قد أخبر بالعلة فيه وهو قوله: «أراد أن لا تحرج أمته» وحكى عن ابن سيرين أنه كان لا- يرى بأساً أن يجمع بين الصالاتين إذا كانت حاجة أو شيء ما لم يتّخذه عاده.<sup>(٤)</sup>

وقال محقق كتاب سنن الترمذى، تعليقاً على كلام الخطابي: وهذا هو الصحيح الذى يؤخذ من الحديث، وأما التأول بالمرض أو العذر أو غيره فإنه تكليف لا دليل عليه، وفي الأخذ بهذا رفع كثير من الحرج عن أناس قد تضطربهم أعمالهم أو ظروف قاهره إلى الجمع بين الصالاتين ويتأثرون من ذلك ويتحرّجون، وفي هذا ترفيه لهم وإعانه على الطاعه ما لم يتّخذه عاده، كما قال ابن سيرين.<sup>(٥)</sup>

ص: ٣٩١

- ١- لاحظ: نيل الأوطار للشوكاني: ٢١٦/٣.
- ٢- فتح الباري: ٢٤/٢.
- ٣- محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، نزيل مكه (المتوفى ٣١٨هـ): فقيه مجتهد، حافظ. له كتب، منها: المبسوط في الفقه، والإشراف على مذاهب أهل العلم، واختلاف العلماء. طبقات الفقهاء للشيرازى: ١٠٨؛ وسير أعلام النبلاء: ١٤٤٩٠ برقم ٢٧٥.
- ٤- معالم السنن: ٢٦٥/١.
- ٥- سنن الترمذى: ٣٥٨/١، قسم التعليقه بقلم أحمد محمد شاكر.

وما ذكره وان كان حقاً ولكن في كلامه تضييق أيضاً لما وسّعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فحصر الجمع بمن له حاجة ليس له ما يبرره مع ورود الأخبار بأنّ النبي (بإذن من الله تعالى) وسّع على وجه الإطلاق سواء أكانت هناك علة أم لا.

نعم لا شكّ أن التوقيت أفضل، ومن أتى بكل صلاة في وقتها (وقت الفضيله) أفضل من إتيانها في الوقت المشترك، ومع ذلك فمجال الإتيان بها في الشريعة أوسع.

### التأويل الخامس: كان الجمع لأحد الأعذار المبهمه

لما كان تعين العذر المسوغ للجمع، أمراً مشكلاً سلك الإبهام والإجمال، وذهب إلى أن الجمع كان لأحد الأعذار المسوغة، من دون تعين.

وممّن عرّج على هذا الاحتمال مفتى السعودية السابق عبد العزيز بن باز في تعليقه مختصره له على «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» فهو لما ضعف مختار ابن حجر في تفسير الجمع (الجمع الصوري) بقوله هذا الجمع ضعيف، قال:

الصواب حمل الحديث المذكور على أنه صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الصلوات المذكورة لمشقة عارضه ذلك اليوم من مرض غالب أو برد شديد أو وحل ونحو ذلك، ويدل على ذلك قول ابن عباس، لما سئل عن علة هذا الجمع، قال:

لئلا يخرج أمة ثم استحسن هذا الجمع وقال: وهو جواب عظيم سديد شاف.<sup>(١)</sup>

يلاحظ عليه: أن هذا الجمع كالجمع الذي ضعفه في الضعف والوهن

ص: ٣٩٢

---

١- .فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ٢٤/٢، بتعليق عبد العزيز بن باز.

سواء، وذلك لأنّه يخالف رواية ابن عباس وعمله، فإنّه جمع بين الصالاتين في البصرة من دون أن يكون هناك مرض غالب أو برد شديد أو وحل.

أضف إلى ذلك إطلاق التعليل، أعني: رفع الحرج عن الأئمّة، فإنّ الحرج لا يختصّ بصور الأعذار، بل يعمّ إلزام الناس بالتفريق بين الصلوات على وجه الإيجاب عبر الحياة.

ولابن الصديق في تأليفه المنيف المسمى بـ«إزاله الحظر عن جمع بين الصالاتين في الحضر» كلام قيم، لا يأبه بإيراده هنا:

قال: إنّ النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلام صرّح بأنّه فعل ذلك ليرفع الحرج عن أمّته وبين لهم جواز الجمع إذا احتاجوا إليه، فحمله على المطر بعد هذا التصريح من النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلام والصحابي الدين رواه، تعسف ظاهر، بل تكذيب للروايات ومعارضه للله والرسول، لأنّه لو فعل ذلك للمطر لما صرّح النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلام بخلافه، ولما عدل الروايات عن التعليل به، إلى التعليل بنفي الحرج، كما رواه عنه صلّى الله عليه وآلّه وسلام أنّه كان يأمر المنادى أن ينادي في الليل المطير: «ألا صلّوا في الرحال» ولم يذكروا بذلك في الجمع فكيف وقد صرّحوا بنفي المطر؟!

وأضاف أيضاً وقال: إنّ ابن عباس الراوي لهذا الحديث أخر الصلاة وجمع لأجل انشغاله بالخطبة، ثمّ احتاج بجمع النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلام ولا يجوز أن يحتاج بجمع النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلام للمطر - وهو عذر بين ظاهر - على الجمع لمجرد الخطبة أو الدرس الذي في إمكانه أن يقطعه للصلاه ثمّ يعود إليه أو ينتهي منه عند وقت الصلاة، ولا يلحقه فيه ضرر ولا مشقة، كما يلحق الإنسان في الخروج في حالة المطر والوحل.<sup>(1)</sup>

حصيلة الكلام: إنّ هذا التشريع من الرسول صلّى الله عليه وآلّه وسلام بأمر من الله سبحانه

ص: ٣٩٣

---

١- إزاله الحظر عن جمع بين الصالاتين في الحضر: ١٢٠-١١٦.

أضفى على الشريعة مرونه قابلة للتطبيق على مر العصور وفي كافة صُعد الحياة مهما تطورت.

إنَّ من يحس بواقع الحياة المتطورة العصر الحاضر وتعقيداتها، يقف على أنَّ التفريق بين الصالاتين - خصوصاً الظهر والعصر - أمر شاق على العمال والموظفين بنحو قد ينتهي بهم، إما إلى تحمل المشقة الكبيرة، أو إلى ترك الصلاة من رأس، وربما ينجرِّ الأمر إلى الإعراض عن الفريضه.

ومن هنا ينبغي لفقهاء السنَّه الوعيين أن يأخذوا بنظر الاعتبار السماحة التي نادى بها الإسلام، في اجتهاداتهم، والسعه التي جاءت بها الأخبار في حساباتهم، وأن يعلنو للملأ بصراحته أنَّ الجمع بين الظاهرين والعشرين أمر مرنّح فيه موافق للشريعة، وإن كان التوقيت أفضل، فمن فرق فله فضل التوقيت، ومن جمع فقد أدى الفريضه.

إن هذه الروايات التي قارب عددها الثلاثين، تدل على أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم قام بأمر من صاحب الشريعة بالجمع بين الصالاتين لأجل رفع الحرج عن المسلمين والتيسير عليهم، وأنهم على خيار بين التفريق والجمع، وليس الثاني أداءً للصلاه في غير وقتها بل في غير وقت الفضيله، وقد عرفت أن هذا المذهب يؤيده الذكر الحكيم، كما في قوله تعالى : (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ) . وقوله: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ) [\(١\)](#).

فاللازم العمل بالكتاب والسنَّه المطهوره، مكان الجمود والتعصب للمذاهب الفقهيه.

ص: ٣٩٤

إن كاتب الرسالة زعم أنّ أئمّه أهل البيت عليهم السلام قالوا بعزمي التفريق وحرمه الجمع إلّا في موارد خاصّه، واستشهد بالروايات المرويّة عنهم لبيان وقت الفضيّله، وأغفل ما دل على الترخيص اختياراً وبلا عذر، ولأجل ذلك نأتى بما عليه الإماميّة في وقت الصلوات، مع ذكر روایات أئمّه أهل البيت صلّى الله عليه وآلّه وسلام في مجال الجمع.

أقول: إنّ فنّقت الإماميّة على الجواز، وإنْ كان التفريق أفضل.

وليس معنى الجمع بين الصالاتين في مذهب الإماميّة الإتيان بإحدى الصالاتين في غير وقتها الشرعيّ، بل المراد الإتيان بها في وقت الإجزاء، ولكن في غير وقت الفضيّله، وإليك التفصيل:

قالت الإماميّة: إنّه إذا زالت الشمس دخل الوقتان - أي وقت الظهر والعصر - إلّا أنّ صلاة الظهر يؤتى بها قبل العصر، وعلى ذلك فالوقت بين الظهر والغروب وقت مشترك بين الصالاتين، غير أنّه يختص مقدار أربع ركعات من الزوال بالظهر، ومقدار أربع ركعات قبل الغروب بالعصر، وما بينهما وقت مشترك، فلو صلّى الظهر والعصر في أي وقت (من الزوال إلى الغروب) فقد أتى بهما في وقتهم، وذلك لأنّ الوقت مشترك بينهما، غير أنّه يختص بالظهر مقدار أربع ركعات من أول الوقت ولا تصح في صلاة العصر، ويختص بالعصر مقدار أربع ركعات من آخر الوقت ولا يصح الإتيان بصلاته الظهر فيه.

هذا هو واقع المذهب، فالجامع بين الصالاتين في غير الوقت المختص به آت بالفرضية في وقتها فصلاته أداء لا قضاءً .

ومع ذلك فلكل من الصالاتين - وراء وقت الإجزاء - وقت فضيله.

فوق فضيله الظاهر يبدأ من أول الزوال إلى أن يبلغ ظل الشاخص الحادث بعد الانعدام أو بعد الانتهاء منه، ووقت فضيله العصر من المثل إلى المثلين عند المشهور.

وبذلك يعلم وقت صلاتي المغرب والعشاء، فإذا غربت الشمس دخل الوقتان إلى نصف الليل، وتختص صلاة المغرب بأوله بمقدار أدائها، وصلاة العشاء بآخره كذلك، وما بينهما وقت مشترك، ومع ذلك فلكل من الصالاتين وقت فضيله، فوق فضيله صلاة المغرب من المغرب إلى ذهاب الشفق وهي الحمراء المغربية، ووقت فضيله العشاء من ذهاب الشفق إلى ثلث الليل.<sup>(١)</sup>

وأكثر من يستغرب جمع الشيعه الإماميه بين الصالاتين لأجل أنه يتصور أن الجامع يصلى إحدى الصالاتين في غير وقتها، ولكنه عزب عن باله أنه يأتي بالصلاه في غير وقت الفضيله، ولكنه يأتي بها في وقت الإجزاء، ولا غرو أن يكون للصلاه أوقاتاً ثلاثة.

أ. وقت الاختصاص كما في أربع ركعات من أول الوقت وآخره، أو ثلاث ركعات بعد المغرب وأربع ركعات قبل نصف الليل.

ب. وقت الفضيله، وقد عرفت تفصيله في الظهرين والعشاءين.

ج. وقت الإجزاء، وهو مطلق ما بين الحدين إلا ما يختص بإحدى الصالاتين، فيكون وقت الإجزاء أعم من وقت الفضيله وخارجه.

ص: ٣٩٦

---

١- لاحظ: العروه الوثقى: ١٧١، فصل في أوقات اليوميه.

وقد تضافرت الروايات عن أئمّه أهل البيت أنّه إذا زالت الشمس دخل الوقتان إلّا أنّ هذه قبل هذه.

وبما أنّ كاتب الرساله أغفل أكثر ما روى عن أئمّه أهل البيت عليهم السلام في جواز الجمع بين الصالاتين في الحضر اختياراً، كما أغفل بيان نظريه المذهب في الجمع بين الصالاتين، وأنّه ليس بمعنى إقامه إحدى الصالاتين في وقت الأُخْرِي، بل جمع بينهما في وقت الإجزاء، وأن دلوک الشمس إلى غروبها وقت للصالاتين كما هو الظاهر من آيه الدلوک (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتَدْلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ) فلذلك نذكر ما هو مذهب أئمّه البيت عليهم السلام في ذلك عبر الروايات، حتّى يتبيّن أنّ الكاتب ينتقى من الأحاديث ما ينفعه بظاهره، ويترك ما يضره بصريرحة.

١. محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زراره عن أبي جعفر عليه السلام قال:

إذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر، فإذا غابت الشمس دخل المغرب والعشاء الآخره.[\(١\)](#)

٢. عن القاسم بن عروه، عن عبيد بن زراره، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن وقت الظهر والعصر، فقال: إذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعاً، إلّا ان هذه قبل هذه، ثم أنت في وقت منها جميعاً حتّى تغيب الشمس.[\(٢\)](#)

٣. عن معاويه بن عمّار، عن الصباح بن ستابه، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصالاتين.[\(٣\)](#)

٤. عن منصور بن يونس، عن العبد الصالح عليه السلام قال: سمعته يقول: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصالاتين.[\(٤\)](#)

ص: ٣٩٧

١- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقف، الحديث ١.

٢- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقف، الحديث ٥.

٣- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقف، الحديث ٨.

٤- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقف، الحديث ١٠.

٥. عن إسماعيل بن مهران قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: ذكر أصحابنا أنه إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر والعصر وإذا غربت دخل وقت المغرب والعشاء الآخرة، لأن هذه قبل هذه في السفر والحضر، وإن وقت المغرب إلى ربع الليل. فكتب كذلك الوقت، غير أن وقت المغرب ضيق.[\(١\)](#)

٦. عن مالك الجهنى قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن وقت الظهر، فقال: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين.[\(٢\)](#)

٧. عن عبدالله بن بكر، عن زراره، عن أبي جعفر عليه السلام قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس الظهر والعصر حين زالت الشمس في جماعه من غير عله.[\(٣\)](#)

٨. عن عبيد بن زراره عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا غربت الشمس دخل وقت الصلاتين إلى نصف الليل، لأن هذه قبل هذه، وإذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين إلى نصف الليل.[\(٤\)](#)

٩. عن سفيان بن السمح، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين.[\(٥\)](#)

١٠. عن داود بن فرقان عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر حتى يمضى مقدار ما يصلى المصلى أربع ركعات، فإذا مضى ذلك، فقد دخل وقت الظهر والعصر حتى يبقى من الشمس مقدار ما يصلى (المصلى) أربع ركعات، فإذا بقى مقدار ذلك فقد خرج وقت

ص: ٣٩٨

١- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقف، الحديث ٢٠.

٢- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقف، الحديث ١١.

٣- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقف، الحديث ٥.

٤- جامع أحاديث الشيعة: ٤/١٣١، الباب ٣ من أبواب مواقيت الصلاة، الحديث ١١.

٥- الوسائل: ٤، الباب ٤ من أبواب المواقف، الحديث ٩.

هذه عشره كامله تدل بوضوح على أن بين الحدين - الدلوك والغروب - وقت للصلاتين إلّاما استثنى مقدار أربع ركعات من أول الوقت وآخره، كما أن بين الغروب وانتصاف الليل (الغسق) وقت للصلاتين إلّاما استثنى، كما في الظهرين، فبأى دليل ترك أصحاب (المبئه) أحاديث آل البيت وراءهم ظهريًا، واقتصرت على ما دل على أفضلية التفريق مستندين منها، العزيمه، والتعين؟ أليس عملهم هذا يجسد قول القائلين: (نُؤْمِنُ بِعَيْنِنَا وَنَكْفُرُ بِعَيْنِنَا) [\(٢\)](#)؟

إنّ من الأسباب الدافعه إلى صلاحيه الإسلام للبقاء والخلود، مرونه أحکامه التي تمكّه من أن يواكب جميع الأزمنه والحضارات.

ومن العوامل الموجبه لمرونه هذا الدين وانطباقه على جميع الحضارات الإنسانيه، وجود القوانين الخاصه التي لها دور التحديد والرقابه بالنسبة إلى عامه شريعته، وقد تمثلت تلك القوانين بنفي الحرج والضرر، قال سبحانه: (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) [\(٣\)](#)، وقال سبحانه: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُشْرَ) [\(٤\)](#).

وقال صلي الله عليه و آله و سلم: «لا ضرر ولا ضرار» [\(٥\)](#).

وقال رسول الله صلي الله عليه و آله و سلم: «إنّ هذا الدين متين فأوغلو فيه برفق، ولا تكرهوا عباده الله إلى عباد الله...» [\(٦\)](#).

ص: ٣٩٩

- 
- ١- . جامع أحاديث الشيعة: ٤/١٣٣، الباب ٣ من أبواب مواقيت الصلاه، الحديث ١٩.
  - ٢- . النساء: ١٥٠.
  - ٣- . الحج: ٧٨.
  - ٤- . البقره: ١٨٥.
  - ٥- . مسند أحمد: ٥/٣٢٦.
  - ٦- . الكافي: ٢/٨٦، باب الاقتصاد في العبادة؛ مسند أحمد: مسند أحمد: ٣/١٩٩؛ سنن البيهقي: ٣/١٨ و ١٩؛ كنز العمال: ٣/٤٠ برقم ٥٣٧٨.

وقال صلی الله علیه و آله و سلم فی حديث لعثمان بن مظعون: «يا عثمان لم يرسلنی الله تعالی بالرهبانيه ولكن بعثنی بالحنفیه السهلة السمحه...».<sup>(١)</sup>

فهذه الآيات والروايات تعرب عن أن الإسلام دین الوسط بين التحّجر والجمود، والانحلال ورفض القيود، ولذلك نرى أن كثيراً من الأحكام إنما تجري على المكلفين بشرط أن لا يكون ضرریاً أو حرجیاً أو غير ذلك.

هذا من جانب، ومن جانب آخر أنه سبحانه كما يحب أن يؤخذ بعذاته يحب أن يؤخذ براحته، وقد عرفت أن الصادع بالحق جمع بين الصالاتين في الحضرة من دون سفر ولا عليه بل لتسهيل الأمر على الأمة، وقد تضافر ذلك بل توافق عنه ضمن ما يقارب ثلاثة روايات كما مرّ، فالإعراض عن الشريعة السهلة السمحاء وعدم الاعتداد بما ورد من الترخيص ينافي روح التسليم لما قضى الله ورسوله به، يقول سبحانه: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنٌ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرُهُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا) <sup>(٢)</sup> وقال عز من قائل: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُو فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) <sup>(٣)</sup>.

كل ذلك ينبغي أن يبعث فقهاء الجمهور على أن يدرسوا مسألة الجمع بين الصالاتين من دون رأي مسبق ومن دون تقليد لأئمه الفقه، بل في جو هادئ مجرد عن التعصب والتقليل. لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً خصوصاً أن النبي صلی الله علیه و آله و سلم الذي قام بتحديد مواقيت الصلوات الخمس، هو نفسه صلی الله علیه و آله و سلم الذي

ص: ٤٠٠

- 
- ١- الكافي: ٥/٤٩٤ ح ١، باب كراهي الرهبانية؛ تفسير الرازي: ٣٢/٤٧؛ شرح نهج البلاغة: ١٥/١٤٤.
  - ٢- الأحزاب: ٣٦.
  - ٣- النساء: ٦٥.

جمع بين الصالاتين لرفع الحرج عن أمتة، ولم يترك ذلك للأجيال الآتية حتى يقوم الفقهاء بتحديدها في ضوء ما دل على عدم الحرج في الدين.

وهناك أمر مهم نعطف نظر الفقهاء إليه، وهو أن إيقاع الصلاة في المواقف الخمسة وإن كان مقوياً بالفضيله إلا أن الإصرار عليها في عامة الظروف صار سبباً لترك الصلاة من قبل كثير من العمال والموظفين والشباب الجامعيين خصوصاً في أوروبا وأمريكا وغيرها من بلاد الغرب، لأن ظروف الحياة وكيفية العمل والاستعمال لا تسمح لهم بأداء الصلاة في أوقات مختلفة، كل ذلك من نتائج الإصرار على حفظ مواقف الصلوات الخمس وعدم المبالغ بالرخص الواردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته في غير واحد من الموارد. وعلى ذلك فإن مغبة ترك الصلاة من قبل هؤلاء ستقع على عاتق هؤلاء المصرين على أن لكل صلاه وقتاً خاصاً لا غير.

\*\*\*

٤٠١: ص

إنَّ فِي الْكِتَابِ أُمُورًاً تَحْتَاجُ إِلَى إِيْضَاحٍ:

١. يقول مؤلف الكتيب نشأت في بيئه يرفع الأذان من بعض مآذنها ثلاث مرات، ومن البعض الآخر خمس، وتولدت في نفسي تساؤلات - إلى أنَّ قال: إنَّ الاقتصار على ثلاثة أوقات أقل ما فيه أنَّ يَدْعُ الْمُسْلِمُ فِي شَكٍّ مِّن صَحَّةِ أَدَاءِ أَعْظَمِ أَعْمَالِ الدِّينِ مَهْمَا كَانَتْ دَرْجَةُ هَذَا الشَّكِّ، أَمَا تَفْرِيقُ الصلوات عَلَى أَوْقَاتِهَا فَإِنَّهُ يَقْطَعُ هَذَا الشَّكَّ، وَيَبْعَثُ فِي النَّفْسِ الْطَّمَانِيَّهُ وَالْأَرْتَاحِ.<sup>(١)</sup>

الجواب: إنَّ مَنْ أَقْفَلَ بَابَ الْاجْتِهادِ عَلَى نَفْسِهِ وَلَمْ يَدْرِسْ مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّهِ حَوْلَ أَوْقَاتِ الصَّلَاهِ، رَبِّما يَعْرُضُ لِهِ الشَّكَّ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحْتَاطَ بِالتَّفْرِيقِ، لَأَنَّ وَظِيفَهُ الْجَاهِلُعِنَدِ الشَّكِّ فِي الْمَكْلُوفِ بِهِ هُوَ الْاحْتِياطُ، وَالاشْتَغَالُ الْيَقِينِيُّ يَقْتَضِي الْبَرَاءَهُ الْيَقِينِيَّهُ.

وَأَمَّا مَنْ فَتَحَ بَابَ الْاجْتِهادِ عَلَى مَصْرَاعِيهِ، وَأَمْعَنَ النَّظرَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّهِ وَامْتَشَلَ قَوْلَ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ: (أَفَلَا يَتَبَرَّوْنَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهِ) <sup>(٢)</sup> وَضَمَّ مَا فَهَمَهُ مِنَ الْكِتَابِ، إِلَى مَا وَرَدَ فِي السُّنَّهِ الْمَطْهُرِهِ، وَمَا رُوِيَ عَنْ أَئِمَّهُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَعْدَالُ الْكِتَابِ وَقَرْنَائِهِ فِي حَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ، فَيُلْزَمُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ بِمَا صَدَعَ بِهِ الْحَقُّ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّهِ وَقَدْ عَرَفَتْ دَلَالَتَهُمَا عَلَى سَعْهِ الْوَقْتِ وَعَدْمِ ضَيْقِهِ، وَأَنَّ بَيْنَ الدَّلْوَكِ وَالْمَغْرِبِ وَقْتَ الْصَّلَاتَيْنِ، كَمَا أَنَّ طَرْفَى النَّهَارِ أَوْقَاتُ الْصَّلَاهِ، وَدَلَلتِ السُّنَّهُ الْمُحَمَّدِيَّهُ عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ بَيْنِ الْصَّلَاتَيْنِ بِلَا عَذْرٍ وَلَا عَلَهُ لِئَلَّا

ص: ٤٠٢

١- نحو وحدة إسلامية حقيقية «مواقف الصلاة» نموذجاً: ١٢.

٢- محمد: ٢٤.

يخرج أمته، فالجامع إذاً بين الصلاتين على بيته من ربه بفضل كتابه وسنة نبيه.

ثم إن التفريق إذاً كان موافقاً للاحتياط، فإنه مخالف له من جانب آخر، وذلك أن إلزام الناس بالتفرق صار سبباً - كما قلنا - لترك الصلاة في كثير من البلدان بين الشباب والعمال الموظفين حيث لا تسمح لهم الظروف بالتفرق، ووزر هؤلاء في ترك عمود الدين على ذمه هؤلاء المفتين المنغلقين على أنفسهم.

\*\*\*

٢. لو سألت أي عالم عن جمع الصلوات وتفريقها: أيهما أفضل: الجمع، أم الإفراد، لأجاب: إن الإفراد أفضل فلماذا نترك الأفضل؟

الجواب: لاشك أن الإفراد أفضل، وليس ثمة ما يمنع من الإفراد، ولكن الإصرار على التفريق، والقول بأن من جمع بين الصلاتين كمن ترك الصلاتين، بدعه وضلاله، لأن إفتاء على خلاف الكتاب وعلى خلاف ما تضافر عن أئمه أهل البيت عليهم السلام بأنه إذا زالت الشمس دخل الوقتان إلا أن هذه قبل هذه.

فأى العملين أقرب إلى الضلال: عمل من جمع بين الصلاتين ركوناً إلى الكتاب والسنة، أم من ترك هدايه الكتاب والسنة في مورد الجمع، وأفتي ببطلان الصلاة عند الجمع؟ فما لكم كيف تحكمون؟

٣. لا- بأس بالجمع بين الصلاتين في السفر والمطر والبرد الشديد أو في القتال ففي مثل هذه الحالات الاستثنائية ومنها الحرج وأسبابه كثيرة، فإذا زالت هذه الأسباب، وانتهت الحالة الاستثنائية نرجع إلى ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الحالات الاعتيادية.[\(١\)](#)

الجواب: إن الكاتب لم يُعن في الروايات الواردة عن الرسول

ص: ٤٠٣

---

١- نحو وحدة إسلامية حقيقية «مواقف الصلاة» نموذجاً: ٦٧.

الأعظم صلی الله علیه و آله و سلم فی سبب الجمع حیث يدّعی أن الجمع كان أمراً استثنائیاً وأن النبی صلی الله علیه و آله و سلم جمع عند وجود الحرج، فعلينا أيضاً ان نجمع عنده ونفرق عند عدمه، وغفل عن أن النبی صلی الله علیه و آله و سلم جمع عندما لم يكن شيء من أسباب الحرج لا المطر ولا الوحل ولا الخوف ولا القتال ولا السفر وإنما جمع عند الراحة، وما هذا إلّايفهم الأئمّة أن التفریق ليس عزیمه بل هو رخصه، فلذلك ترك التفریق مع عدم الحرج لإنّما جمع هذا التشريع.

فعلى ضوء ما ذكرنا لم يكن الجمع حاله استثنائيه في الشريعة الإسلامية بل كان تشيّعاً إلى جنب تشريع آخر (أى التفریق) فمن أراد الأفضل فليفرق ومن أراد غيره فليجمع.

هذه جمله من التساؤلات التي طرحتها المؤلف وغيره.

ثم إن الكاتب ضمّ إلى الكتيب فصلاً نسبه إلى أحد الشیعه المقيمين في حی الودھ بمحافظه القادسيه، ووصف ذلك الفصل بأنّه قيم يزيد القارئ نوراً على نور، وها نحن نذكر شيئاً مما ورد في الفصل حتى نقف على قيمته:

١. إن الرجل ذكر الروایات الوارده في الجمع بين الصلاتین لعذر وترك كثیراً ممّا ورد عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم وأهل بيته عليهم السلام حول الجمع بين الصلاتین لا لعذر، وليس هذا طریق التحقيق وتحری الحقیقه.

٢. إنّه تصور أن الدليل الوحید على الجمع بين الصلاتین، هو حديث ابن عباس ولذا حاول الإجابة عنه، ثم خرج بالنتیجه التالية: إن الجمع في حديث ابن عباس حصل بطريقه تسمی في الفقه بـ(الجمع الصوری). وهو أن يؤخر الظهر إلى آخر وقتها فيصلّيها، ثم يقدّم العصر إلى أول وقتها فيصلّيها بعد أن صلّى الظهر مباشره.<sup>(١)</sup>

ص: ٤٠٤

---

١- نحو وحده إسلامیه حقیقیه «مواقت الصلاه» نموذجاً: ٨٩

ثم قال: إنَّ هذا الجمع الصورى قد فعله النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَيْ لَا يُحْرِجَ أَمْهَأَيْ أَرَادَ الرَّسُولُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَعْلَمَ الْأَمْهَأَيْ أَنَّهُ عِنْدَ وُجُودِ حَرْجٍ مَا مِنْ أَيْ نُوْعٍ كَانَ هَذَا الْحَرْجُ [سَفَرٌ، مَطْرٌ أَوْ أَيْ حَرْجٍ آخَرٌ] قَدْ يَحْدُثُ بِتَطْوِيرِ الْحَيَاةِ وَتَغْيِيرِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ] فَيُجُوزُ الْجَمْعُ فِي مَثَلِ هَذَا الظَّرْفِ.<sup>(1)</sup>

يلاحظ عليه بوجهين:

١. إنَّ الجمع الصورى بين الصالاتين لم يكن رهن دليل خاصٍ من قول النبي أو فعله، حتَّى أَنَّهُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَوْلَمْ يَفْعَلْ لَكَفْتُ أَدَلَّهُ التَّوْقِيتُ فِي جَوَازِ هَذَا الْجَمْعِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا حَدَّدَتْ وَقْتَ الظَّهَرِ إِلَى صَيْرُورَهُ الظَّلِّ مُثَلَّهُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ إِلَى صَيْرُورَتِهِ مُثَلِّيهِ، فَلَمْ يَمْسِكْ بِإِطْلَاقِ الدَّلِيلِ، وَيَصْلِي الظَّهَرَ فِي آخِرِ وَقْتِ الظَّهَرِ، وَالْعَصْرَ فِي أَوَّلِهِ، فَإِذَا كَانَتْ أَدَلَّهُ التَّوْقِيتِ تَرَكَّصَ لَنَا هَذَا النُّوْعُ مِنَ الْجَمْعِ، فَمَا هِيَ الْحَاجَةُ إِلَى جَمْعِ الرَّسُولِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الصَّلَوَاتِ، وَعَنْ أَيَّهِ الْحَفَاظُ الْأَثَبَاتُ بِنَقلِ ذَلِكَ.

إنَّ عَمَلَ الرَّسُولِ يَشَهِّدُ أَنَّهُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ بِصَدْدِ بَيَانِ حَكْمٍ جَدِيدٍ غَيْرَ مَفْهُومٍ مِنْ أَدَلَّهُ التَّوْقِيتِ، وَلَيْسَ هُوَ إِلَّا جَمْعٌ حَقِيقِيٌّ لِلصَّورِيِّ أَيْ الْجَمْعُ فِي الْوَقْتِ لَا الْجَمْعُ عَمَلاً.

٢. ما زال يُرِيدُ بِقُولِهِ «إِذَا مَرَّ فَرَدٌ مِنَ الْأَمْمَهُ بِظَرْفٍ يُحْرِجُهُ فَيُجُوزُ لَهُ أَنْ يَجْمِعَ الصَّلَاهَ جَمِيعًا صُورِيًّا» أَلَيْسَ هُوَ إِحْرَاجًاً فَوْقَ إِحْرَاجِ التَّفْرِيقِ، لِمَا مَرَّ مِنْ أَنْ مَعْرِفَهُ آخِرُ الْوَقْتِ وَأَوَّلُهُ، أَمْ أَصْعَبُ مِنَ التَّفْرِيقِ.

وَخَتَامًا نَقُولُ: إِنَّ القارئ النابه يجد أنَّ الاتجاه العام لكتيب الدكتور طه الدليمي، يغلب عليه جانب الانتقاء والاحتمال، والتعمييف في فهم معانى الأخبار، الذي أدى في بعض الأحيان إلى تحريف بعض الفاظها، كما في حديث

ص: ٤٠٥

---

١- نحو وحدة إسلامية حقيقية «مواقف الصلاة» نموذجاً: ٩١.

كما يجد فيه القارئ محاولات للتمويه على القراء، منها: إيراد الأخبار السقيمية، وغضّ الطرف عمّا قاله نقاد السنّة في أسانيدها.

وممّا يوجب الاستغراب أنّه يورد مثل هذه الأخبار التي تؤيد أنّ الجمع الذي فعله رسول الله صلى الله عليه وآلـه و سلم كان جمعاً صوريّاً، من أجل أن يصل إلى ختام يقيني في المسألة، حسب تعبيره [\(٢\)](#)!!!

وهاك الأخبار الثلاثة التي جعلها ختاماً يقينياً في المسألة، مع بيان قيمتها عند نقاد الحديث:

- أخرج النسائي في الكبري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: (صليت مع النبي صلى الله عليه وآلـه و سلم بالمدينه ثمانين جميعاً وسبعيناً جميعاً، آخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء).

- عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه و سلم: (من جمع بين صلاتين من غير عذر، فقد أتى بباباً عظيماً من أبواب الكبائر).

- عن عائشه رضي الله عنها قال: ما صلّى رسول الله صلى الله عليه وآلـه و سلم الصلاه لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله عزوجل.[\(٣\)](#)

أقول: أما الخبر الأول، فقد مضى قول الشيخ الألباني فيه: صحيح دون قوله (آخر الظهر... الخ) فإنه مدرج، كما مرّ عليك.

وأنت تعلم أن الغاية من إيراد هذا الخبر، هو القول المذكور، فإذا تبيّن أنه

ص: ٤٠٦

---

١- لاحظ: الفصل ٧ (تأويل النصوص لنصره المذهب) من هذه الرساله.

٢- نحو وحده إسلاميه حقيقية «مواقف الصلاه» نموذجاً: ٨٩

٣- نحو وحده إسلاميه حقيقية «مواقف الصلاه» نموذجاً: ٩٢

مُدرج وأنه من كلام بعض الروايات، ولم يصدر عن ابن عباس، انتقضت الغاية من إيراده.

وإذا نظرنا إلى الخبر الثاني، فسنجد في إسناده (حنش)، مما هو حال هذا الرواية عند نقاد الحديث؟

قال الترمذى الذى أخرج هذا الخبر: وحنش هذا هو: (أبو علي الرحبى)، وهو: (حسين بن قيس)، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه [أحمد وغيره](#).<sup>(١)</sup>

وعن [أحمد بن حنبل](#): ليس حديثه بشيء، لا أروى عنه شيئاً.

وعن [يحيى بن معين](#): ضعيف. وفي روايته أخرى عنه: ليس بشيء.

وقال [أبو زرعة](#): ضعيف.

وقال [البخارى](#): أحاديثه منكره جداً، ولا يكتب حديثه.

وقال [النسائي](#): متروك الحديث.<sup>(٢)</sup>

وأما الخبر الثالث، فقال عنه الترمذى: هذا حديث حسن غريب، وليس إسناده بمتصل.<sup>(٣)</sup>

وفي سنته [إسحاق بن عمر](#). قال ابن أبي حاتم: مجهول.<sup>(٤)</sup>

وقال [الذهبي](#): تركه الدارقطنى.<sup>(٥)</sup>

وإذا كان طريق الوصول إلى الخاتمة اليقينى ، هو هذه الأخبار السقيمه، التي

ص: ٤٠٧

---

١- سنن الترمذى: ٧٣ برقم ١٨٨، تخریج وترقیم وضبط صدقی جمیل العطار.

٢- انظر: تهذیب الکمال: ٦/٤٦٥ برقم ١٣٣٠.

٣- سنن الترمذى: ٦٨ برقم ١٧٤.

٤- تهذیب الکمال: ٢/٤٦١ برقم ٣٧٣.

٥- میزان الاعتدال: ١/١٩٥ برقم ٧٧٥.

يهدف الكاتب من ورائها إقناع القارئ بموضوعه، بما ظنّيك، بما جاء قبل الختام من كلام مزخرف، واحتمالات بعيدة، وتحريفات مقصوده أو غير مقصوده؟!

(قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَذْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَهِ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ) [\(١\)](#).

جعفر السبحاني

قم - مؤسس الإمام الصادق عليه السلام

ظهيره يوم الحادى عشر من شهر

ذى الحجه الحرام ١٤٣٠ هـ ق

ص: ٤٠٨

---

١- يوسف: ١٠٨.

اشاره

دراسه تحليليه لحكم الخمس فى الكتاب

العزيز والسنن المطهره

ص: ٤٠٩

قال الله تعالى:

(وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِيَتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ هُمْ سَهُولٌ وَلِتَذَكَّرِ الْفَرْبَى وَالْبَيْتَامِي وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمِنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

الأنفال: ٤١.

(فَاتَّ ذَا الْفُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرُ الَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ )

الروم: ٣٨.

ص: ٤١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد وعلى آله الطيبيين الطاهرين.

شكّل الدور التاريخي المؤثر لعلماء الإسلام في حياة الأمة، تحدياً سافراً للأعداء الطامعين بها، والمتربيصين بها الدوائر.. فلقد أثبتت الأحداث الجمّة التي مرت على العالم الإسلامي ، أن القيادة العلمائية، هي الأجدر بتحمّل مسؤولية الحفاظ على المبادئ والقيم التي آمنت بها الأمة، والدفاع عن كيانها، وصون كرامتها وعزّتها.

إن ما قام به العلماء من دور فاعل في مقارعه الاستعمار الغربي بشتى وجوهه، وفي مواجهه قوى الإلحاد والطغيان والاستبداد، أمر لا يمكن أن ينكره أحد يحترم الحقائق، كيف ؟ وهذه صفحات التاريخ المعاصر، قد سُطرت بأحرف من نور مواقفهم الجريئة والحكيمه في التصدي للمشروع الاستعماري البغيض، وقدراتهم الجباره في تعبيه الجماهير باتجاه هذا الهدف المقدس، وسعّيهم الدائب لفضح مؤامراتهم ومخططاتهم الشيطانية الراميه إلى خداع الأمة عن دينها ومبادئها وتطلعاتها وأمالها، وإلى تحطيم مقوّمات وحدتها وقوتها ومنعتها.

ولم يكتفي العلماء بذلك، بل قادوا جموع التائرين، وانضمّوا إلى صفوف

المقاتلين في ساحات الجهاد، للنَّزُود عن الدين والشرف والوطن، وتحرير البلاد وتطهيرها من دَنسهم.

وبرز هذا الدور بشكل أكبر في أواخر القرن الهجري الماضي، ومطلع هذا القرن عندما هَلَّ هلامُ الفتح والنصر على العالم الإسلامي ، بتأسيس دولة إسلامية، تهدف إلى تحكيم القرآن المجيد والسنّة الشريفة، وإحلال الأحكام الشرعية محل القوانين الوضعية الغربية، وذلك بفضل ثوره، قادها علماء الإسلام ومراجع الدين، وبمسانده قطاعات الشعب المختلفة، التي التفت حولهم، من أجل تطبيق الشريعة في كافة نواحي الحياة: السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، الثقافية، وغيرها.

وقد أوجد هذا الحدث الفذ هزةً عنيفةً في العالم، وأحدث زلزالاً كبيراً في المنطقه (على حد وصف رئيس الوزراء الصهيوني آنذاك)، أربك المستكبرين وصنائعهم، من الكيان الصهيوني، والأنظمة الجائرة الحاكمة في بعض البلدان الإسلامية، لما تحمله هذه الثوره من مشروع تغييري شامل، يحقق طموح الناس للعيش في أحياء حياء حرّه كريمه طيبة، بعدما ذاقوا مرارة الحرمان، وذُلّ الهوان في ظلٍّ من يحموم الأنظام التابعه للشرق أو للغرب.

ولمّا أحسّ الأعداء وأذنابهم، بأنّ أثر هذه الثوره المباركه قد امتدّ إلى سائر الشعوب الإسلامية، بل إلى الشعوب المستضعفة، وأن الصحوه الإسلامية أخذت توسيع، والوعي الديني والسياسي بدأ ينمو في أوساط الأُمّه، جنّ جنونهم، وانهمكوا في وضع الخطط والبرامج لإيقاف هذا الزحف الميمون، أو للحدّ من تقدّمه، وذلك بإشعال نار الفتنة الداخلية، والحصار الاقتصادي، والغزو الفكري والثقافي، ودفع بعض الحمقى وأعوانهم ممّن تحكم بهم العُقد الطائفية، والروح الفرعونية إلى معاده الثوره ومحاربتها إعلامياً وسياسياً، وشنّ

الحرب العسكرية ضدّها.

ولمّا لِمْ تأتِ هذه الأساليب أُكْلَها كما يشتهون ضمّوا إليها أسلوبًا آخر، لعلّهم يتوصّلون به إلى تحقيق مآربهم الشريرة، وقد تمثّل هذا الأسلوب في توجيه ضرباتٍ للمرجعية الدينية، والكيان الحوزوي، باعتبارهما قمّة الهرم في التحرّك الجماهيري الواعي والمتنّ، والعمل على فكّ الارتباط والالتحام بين المرجعية الدينية وبين القاعدة الشعبية العريضه التي تؤمن بقيادتها، وتستجيب لتجيئاتها وإرشاداتها.

وسعيًا وراء تحقيق هذا الغرض، كرس الأعداء، وأصحاب المطامع والأهواء، ومن خسرت صفتّهم في سوق العقل والدليل والبرهان، كرسوا جهودهم لتشويه صوره المرجعية الرشيدة، وإشاره الشبهات حولها، وتوجيه سهام الانتقادات إليها، ومحاوله تجفيف منابعها الماليه التي تستعين بها على إقامه أمر الدين، وتعزيز الوجود الإسلامي، وإنعاش حياد المسلمين المحرومين.

إنّ المرء ليعجب من كثرة الكتابات التي تطرّحها المطابع كل أسبوع، وبمختلف اللغات، وتُنشر على نطاق واسع، ولا غایه لها سوى تهميش وإلغاء دور المرجعية الدينية وكيانها المتمثل في العلماء المخلصين، وعزل الجماهير عنها، ليسهل لهم فيما بعد تمرير سياساتهم التي تضادّ مصالح الأُمّة، وتنفيذ مآربهم في السيطره على ثرواتها، والتحكم بمقدراتها.

ومن نماذج هذه الإصدارات كتاب نشر تحت عنوان: «الخمس بين الفريضه الشرعيه والضربيه الماليه»، تأليف سليمان بن صالح الخراشي. وكان هذا الكتاب قد نُشر - من قبل - على موقع (فيصل نور) الإلكتروني، كما تم تلخيصه وطبعه باسم «الخمس جزء العصر»، وزعم أن مؤلفه شخص يُدعى :

السيد علاء عباس الموسوي.

والكتاب يدل على أن المؤلف ليس فقيها حتى في مذهبه الحنبلى ولا- عارفاً بالفقه الشيعي، والشاهد عليه وجود التناقض فى عباراته، فتارة ينكر وجوب الخمس فى غير الغنائم، وأخرى يقرّ به ولكن يذكر وجود الدليل على دفعه إلى الفقهاء، وثالثة يصرّ على أن أئمته أهل البيت عليهم السلام قد أحلوه فى زمان الغيبة، إلى غير ذلك من المشاغبات العديدة فى كلامه.

وقد كشف المؤلف حسب زعمه فى الفصل الأول عن ثمان حقائق، اعتبرها خطيرة ومفيده، ويبدو أن أكثر ما ألقى المؤلف هو دفع الخمس إلى الفقهاء، وإنما فلا نراه يبالغ فيما إذا دفع الخمس إلى الساده وسائر المستحقين، مباشره وهذا يشير إلى ان الهدف هو تضييف المرجعية، التى هى سند النهضة الإسلامية وعمادها الرصين.

وبما أن القارئ الكريم سيقف على زيف هذه الحقائق - التى هي أشبه بالاوهام - لذا نترك البحث فيها، وندخل فى صلب الموضوع على النحو التالى:

١. الخمس فى كتاب الله وسننه النبى صلى الله عليه و آله و سلم وأحاديث أئمته أهل البيت عليهم السلام.
٢. تفسير ما دلّ على حلّيه الخمس فى موارد أو فتره خاصّه.
٣. جهاز الوکاله فى عصر الحضور.
٤. فرضيه الخمس وتولّى الفقهاء.
٥. تشريح الكتاب وما فيه من خزايا وخطايا.
٦. خاتمه: الأسئله التى طرحتها الكاتب، واجوبتها.

نسأل الله سبحانه أن يوفقنا لما فيه رضاه، وأن يجمع شمل المسلمين، ويقطع ألسنه المفربين الذين لا هم لهم سوى إثارة الفتنة والأحقاد بين أبناء الجسد الإسلامي الواحد، لكي يُرضوا أسيادهم وأولياء نعمتهم.

اشاره

سوف نتطرق في هذا الفصل إلى ما جاء في الكتاب والسنة، مما يدل على وجوب الخمس في كل ما يغنم الإنسان ويفوز به.

الخمس في الكتاب العزيز

اشاره

الأصل في ضرivity الخمس هو قوله سبحانه: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِرَسُولِ وَلِإِئْدِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمُسَاكِينِ وَابْنِ السَّيِّلِ إِنْ كُنْتُمْ آمُمْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) (١).

لا شك في أن الآية نزلت في مورد خاص، أعني يوم الفرقان، يوم التقى الجمعان وهو غزوه «بدر» الكبرى، لكن الكلام في أن قوله (ما غَنِمْتُمْ) هل هو عام لكل ما يفوز به الإنسان في حياته، أو خاص بما يظفر به في الحرب من السلب والنهب؟

وعلى فرض كونه عاماً، فهل المورد مخصوص أو لا؟

فيقع الكلام في مقامين:

**الأول: الغنيمة مطلق ما يفوز به الإنسان:**

أمّا الأول فالظاهر من أئمّة اللغة أنّه في الأصل أعمّ مما يظفر به الإنسان في ساحات الحرب، بل هو لغه لكلّ ما يفوز به الإنسان وإليك بعض كلماتهم:

ص: ٤١٥

١ - قال الأَزْهَرِيُّ: «قَالَ الْلَّيْثُ: الْغَنْمُ: الْفُوزُ بِالشَّيْءِ، وَالْأَغْتِنَامُ انتِهازُ الْغَنْمِ». [\(١\)](#)

٢ - قال الراغب: الغنم معروف... والْغُنْمُ: إصابته والظفر به، ثم استعمل فى كل مظفور به من جهة العِدَى وغيرهم قال: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ) (فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا) والمغنم: ما يُغنم وجمعه مغانم، قال: (فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرٌ). [\(٢\)](#)

٣ - قال ابن فارس: «غنم» أصل صحيح واحد يدل على إفاده شيء لم يملك من قبل، ثم يختص بما أخذ من المشركين [\(٣\)](#).

٤ - قال ابن منظور: «الْغُنْمُ» الفوز بالشيء من غير مشقة. [\(٤\)](#)

٥ - قال ابن الأثير: في الحديث: «الرهن لمن رهن، له غُنمه وعليه غُرمه، غنمته: زيادته ونماؤه وفاضل قيمته» [\(٥\)](#).

٦ - قال الفيروز آبادى: «الْغَنْمُ» الفوز بالشيء لا بمشقة، وأغنته كذا تغنيماً نفله إياه، واغتنمه وتعنمه، عدّه غنيمه [\(٦\)](#).

وهذه النصوص تعرب عن أن الماده لم توضع لما يفوز به الانسان فى الحروب، بل معناها أوسع من ذلك، وإن كانت لا تستعمل فى العصور المتأخرة عن نزول القرآن إلّا فى ما يظفر به فى ساحه الحرب.

ولأجل ذلك نجد أن الماده استعملت فى مطلق ما يفوز به الانسان فى الذكر الحكيم والسنّة النبوية.

٤١٦ ص

١ - لاحظ: تهذيب اللغة: ماده «غنم».

٢ - لاحظ: المفردات: ماده «غنم».

٣ - لاحظ: مقاييس اللغة: ماده «غنم».

٤ - لاحظ: لسان العرب: ماده «غنم».

٥ - لاحظ: نهاية اللغة: ماده «غنم».

٦ - لاحظ: قاموس اللغة: ماده «غنم».

لقد استعمل القرآن لفظه «المغنم» فيما يفوز به الإنسان، وإن لم يكن عن طريق القتال، بل كان عن طريق العمل العادي الدنيوي، أو ما يناله من نعيم في الآخرة إذ يقول سبحانه:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَ لَا - تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَغْتُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرٌ) [\(١\)](#).

والمراد بالمخانم الكثيرة: هو أجر الآخرة، بدليل مقابله لعرض الحياة الدنيا، فيدل على أن لفظ المغنم لا يختص بالأمور والأشياء التي يحصل عليها الإنسان في هذه الدنيا وفي ساحات الحرب فقط، بل هو عام لكل مكسب وفائدة.

ثم إنّه قد وردت هذه اللفظة في الأحاديث وأُريد بها مطلق الفائده الحاصله للمرء.

روى ابن ماجه في سننه: أنه جاء عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مَغْنِمًا وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْرِمًا» [\(٢\)](#).

وفى مسنند أحمد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «غنيمه مجالس الذكر الجنة» [\(٣\)](#).

وفى وصف شهر رمضان عنه صلى الله عليه و آله و سلم: «غم للمؤمن» [\(٤\)](#).

وفى نهاية ابن الأثير: الصوم في الشتاء الغنيمه البارده، سماه غنيمه لما فيه من الأجر والثواب [\(٥\)](#).

ص: ٤١٧

١- النساء: ٩٤

٢- سنن ابن ماجه: كتاب الزكاه، باب ما يقال عند اخراج الزكاه، الحديث ١٧٩٧.

٣- مسنند أحمد: ٢/٣٣٠ و ٣٧٤ و ٥٢٤.

٤- مسنند أحمد: ١٧٧.

٥- النهايه في غريب الحديث والأثر: ماده «غم».

فقد بان ممّا نقلناه من كلمات أئمّة اللغة وموارد استعمال تلك المادّة في الكتاب والسنّة، أنّ العرب تستعملها في كل مورد يفوز به الإنسان، من جهة العدّى وغيرهم، وإنّما صار حقيقه متشرّعه في خصوص ما يفوز به الإنسان في ساحه الحرب في الأعصار المتأخرّه، وبعد نزول الآيه في أول حرب خاضها المسلمين تحت لواء رسول الله صلّى الله عليه وآلّه و سلم، ولم يكن الاستعمال إلّا تطبيقاً للمعنى الكلي على مورد خاص.

#### الثاني: المورد لا يخصّص:

إذا كان مفهوم اللّفظ عاماً يشمل كافّه ما يفوز به الإنسان، فلا يكون وروده في مورد خاص، مختصّاً لمفهومه ومضيقاً لعموه. وإذا وقفتا على أن التشريع الإسلامي فرض الخمس في الركاز والكتز والسيوب أولاً، وأرباح المكاسب ثانياً، فيكون ذلك التشريع مؤكّداً لإطلاق الآيه، ولا يكون وروده في الغنائم الحربيّه رافعاً له.

#### استدلال الفقهاء بالآيه في غير مورد الغنيمه

ما يدل على أن الغنيمه في الآيه بمعنى مطلق ما يفوز به الإنسان وإن لم يكن عن طريق الحرب، هو استدلال الفقهاء على وجوب الخمس في المعادن.

قالت الحنفيه والمالكيه بوجوب الخمس على ما يستخرج من المعادن.

قال الفقيه المعاصر وهبه الزحيلي: المعدن والركاز أو الكتز بمعنى واحد وهو كل مال مدفون تحت الأرض، إلّا أن المعدن هو ما خلقه الله تعالى في الأرض يوم خلق الأرض، والركاز أو الكتز هو المال المدفون بفعل الناس الكفار.

ثم ذكر أن المعادن ثلاثة أنواع، وذكر من النوع الأول ما هو جامد يذوب

وينطبع بالنار كالنقددين وال الحديد والنحاس والرصاص ويلحق به الزئبق.

وقال: ولا- يجب الخمس إلّا على هذا النوع سواء وجد في أرض خراجيه أو عشريه، ويصرف الخمس مصارف خمس الغنيمه، ولديهم الكتاب والسنة الصحيحه والقياس، أما الكتاب فقوله تعالى: (وَ اغْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ) [\(١\)](#)، ويعد المعدن غنيمه. [\(٢\)](#)

وغير خفي على النابه أن عد المعدن غنيمه لا يصح إلا إذا فسرت بكل ما يفوز به الإنسان، وإلا فلو خصت بما يفوز به الإنسان عن طريق الحرب، فليس المعدن من أقسامه.

نعم لو كانت المعادن في أراضي الكفار واستولى المسلمين عليها عن طريق الحرب، ربما يمكن عد المعادن من الغائم، ولكن ليس كل معدن كذلك، فإن كثيرا منها في البلاد الإسلامية التي حكمها الإسلام منذ أربعه عشر قرناً، ولا يعده استخراجه بعد هذه الحقه من الزمن استيلاً على مال الكفار.

ونقل ابن الأثير عن مالك في وجه الخمس في الركاز: إنه إنما هو دفن يوجد من دفن الجاهليه ما لم يطلب بمال ولم يتتكلف فيه نفقه، ولا كبير عمل ولا مؤونه، فأما ما طلب بمال وتتكلف فيه عمل كبير، فأصيب مره وأخطئ مره فليس برکاز. [\(٣\)](#)

وكأن ابن الأثير يريد إدخال الركاز العذى ورد فيه الخمس تحت عنوان الغنيمه إذا لم تتكلف فيه نفقه ولا كثير عمل ولا مؤونه، وهذا لا يصح إلا بتفسير الغنيمه بمطلق ما يفوز به الإنسان بسهولة.

ويؤيد ما ذكرنا ما رواه الصدوق عن الصادق عليه السلام عن آبائه في وصيه

ص: ٤١٩

١- الانفال: ٤١

٢- الفقه الإسلامي وأدلته: ٢/٧٧٦

٣- جامع الأصول من أحاديث الرسول: ٤٦٢٠

النبي صلى الله عليه و آله و سلم لعلى عليه السلام قال: «إن عبدالمطلب سنّ فى الجاهليه خمس سنن أجرها الله له فى الإسلام.. إلى أن قال صلى الله عليه و آله و سلم: «ووْجَدَ كِتْرًا فَأَخْرَجَ مِنْهُ الْخَمْسَ وَتَصَدَّقَ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: (وَ اغْنَمُوا أَنَّمَا عَنْمَتُمْ مِنْ شَئٍ إِنَّ اللَّهَ خَمْسَةً) [\(١\)](#)

ويؤيده عموم المعنى، التعبير عما يجب فيه الخمس بلفظه (مِنْ شَئٍ إِنَّمَا) التي هي كالصرحه في أن متعلقه كل شيء.

ولعل ما ذكرنا حول الآيه من القرائن وال Shawahed يكفى في الاستدلال به على وجوب الخمس في مطلق ما يفوز به الإنسان، فلنرجع إلى السننه الشريفه.

### الخمس في السننه النبويه

#### اشاره

تضافرت الروايات عن النبي الأعظم صلى الله عليه و آله و سلم على وجوب الخمس في الركاز والكتز والسيوب. وإليك النصوص أولاً ثم تبيين الفاظها ثانياً:

روى لفيف من الصحابه كابن عباس، وأبى هريره، وجابر، وعُباده بن الصامت، وأنس بن مالك، وجوب الخمس في الركاز والكتز والسيوب، وإليك قسماماً مما روى في هذا المجال:

١ - في مسنند أحمد وسنن ابن ماجه واللفظ للأول: عن ابن عباس قال:

قضى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في الركاز، [الخمس](#) [\(٢\)](#).

٢ - وفي صحيح مسلم والبخاري واللفظ للأول: عن أبي هريره قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

«العجماء جُرْحُها جُبَار» [\(٣\)](#)، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس»، وفي

ص: ٤٢٠

١ - الوسائل: ٦، الباب ٥ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٣.

٢ - مسنند أحمد: ١/٣١٤؛ سنن ابن ماجه: ٢/٨٣٩، طبعه ١٣٧٣ هـ.

٣ - جبار: هَدَر.

بعض الروايات عند أَحْمَدَ: البهيمه عقلها جبار<sup>(١)</sup>.

قال القاضى أبو يوسف: كان أهل الجاهلية إذا عطّب الرجل فى قليب <sup>(٢)</sup>جعلوا القليب عَقْلَه، وإذا قتله دابه جعلوها عَقْلَه، وإذا قتله معدن جعلوه عَقْلَه، فسأل سائل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن ذلك فقال: «العجماء جبار، والمعدن جبار، والبئر جبار، وفي الركاز الخمس» فقيل له: ما الركاز يا رسول الله؟ فقال: «الذهب والفضة الذى خلقه الله فى الأرض يوم خلقت»<sup>(٣)</sup>.

٣ - وفي مسنـد أَحْمَدَ: عن الشعـبـيـ عن جابرـ بنـ عبدـ اللهـ قالـ: قالـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ: «الـسـائـمـهـ جـبـارـ،ـ وـالـجـبـبـ جـبـارـ،ـ وـالـمـعـدـنـ جـبـارـ،ـ وـفـيـ رـكـازـ الـخـمـسـ»ـ قالـ الشـعـبـيـ:ـ الرـكـازـ الـكـثـرـ العـادـيـ<sup>(٤)</sup>.

٤ - وفيه أيضـاًـ عنـ عـبـادـهـ بـنـ الصـامـتـ،ـ قالـ:

من قضاء رسول الله صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ أـنـ المـعـدـنـ جـبـارـ،ـ وـالـبـئـرـ جـبـارـ،ـ وـالـعـجـمـاءـ جـرـحـهـاـ جـبـارـ،ـ وـالـعـجـمـاءـ جـبـارـ،ـ وـالـبـهـيـمـهـ منـ الأـنـعـامـ وـغـيـرـهـاـ،ـ وـالـجـبـارـ هوـ الـهـدـرـ الـذـىـ لـاـ يـغـرـمـ،ـ وـقـضـىـ فـيـ الرـكـازـ الـخـمـسـ<sup>(٥)</sup>.

٥ - وفيه: عن أنسـ بنـ مـالـكـ قالـ: خـرـجـناـ مـعـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ إـلـىـ خـيـرـ فـدـخـلـ صـاحـبـ لـنـاـ إـلـىـ خـرـبـهـ يـقـضـىـ حاجـتـهـ،ـ فـتـنـاـوـلـ لـبـنـهـ لـيـسـتـطـيـبـ بـهـ فـانـهـارـتـ عـلـيـهـ تـبـراـ،ـ فـأـنـذـهـاـ فـأـتـىـ بـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ فـأـخـبـرـهـ بـذـلـكـ،ـ قالـ: «زـنـهـاـ»ـ فـوزـنـهـاـ إـلـاـ مـائـاـتـاـ درـهـمـ فـقـالـ النـبـيـ:ـ «هـذـاـ رـكـازـ وـفـيـ الـخـمـسـ»ـ<sup>(٦)</sup>.

ص: ٤٢١

- 
- ١ - صحيح مسلم: ١٢٧/٥، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار، من كتاب الحدود؛ وصحيف البخاري: ١/١٨٢، باب في الركاز الخمس.
  - ٢ - القليب: البئر.
  - ٣ - الخراج: ٢٢.
  - ٤ - مسنـدـ أـحـمـدـ:ـ ٣٣٥ـ/ـ٣ـ.
  - ٥ - مسنـدـ أـحـمـدـ:ـ ٣٢٦ـ/ـ٥ـ.
  - ٦ - مسنـدـ أـحـمـدـ:ـ ١٢٨ـ/ـ٣ـ.

٦ - وفيه: أَنْ رجلاً من مزينه سأَلَ رَسُولَ اللَّهِ مَسَائِلَ جَاءَ فِيهَا: فَالْكَتْرُ نَجْدَهُ فِي الْخَرْبِ وَفِي الْأَرَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِيهِ، وَفِي الرَّكَازِ الْخَمْسِ». [\(١\)](#)

٧. وقال القاضى أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلى : فأما الرّكاز، فهو كُلّ مال وُجد مدفوناً من ضرب الجاهلية، وفي موات، أو طريق سابل، يكون لواجده وعليه [الْخَمْس](#). [\(٢\)](#)

٨ - وفي النهاية ولسان العرب وتاج العروس فى ماده «سَيِّب» واللفظ للأول: وفي كتابه - أى كتاب رسول الله - لوائل بن حجر: «وفي السُّيُوب الْخَمْس». السُّيُوب: الركاز.

قالوا:

«السُّيُوب»: عروق من الذهب والفضة تُسَيِّب في المعدن، أى تتكون فيه وتظهر» والسيّوب: جمع سَيِّب، يريده به - أى يريد النبي بالسيّب - المال المدفون في الجاهلية، أو المعدن لأنّه من فضل الله تعالى وعطائه لمن أصابه» [\(٣\)](#).

### تفسير ألفاظ الأحاديث:

العجماء: الدابه المنفلته من صاحبها، فما أصابت في انفلاتها فلا غرم على صاحبها، والمعدن جبار يعني: إذا احتفر الرجل معدناً فوق فيه إنسان فلا غرم عليه، وكذلك البئر إذا احتفرها الرجل للسبيل فوق فيها إنسان فلا غرم على صاحبها، وفي الركاز [الْخَمْس](#)، والركاز: ما وُجد من دفن أهل الجاهلية، فمن وجد ركازاً أَدَى منه الخمس إلى السلطان وما بقى له. [\(٤\)](#)

والآرام: الأعلام وهي حجاره تُجمع وتنصب في المفاواه يُهتدى بها،

ص: ٤٢٢

- 
- ١ - مسنـد أـحمد: ١٨٦/٢ .
  - ٢ - الأـحكـام السـلطـانـية: ١٤٣ .
  - ٣ - النـهاـيـة لـابـنـالأـثـيرـ: مـادـهـ «ـسـيـبـ».
  - ٤ - سنـنـ التـرمـذـيـ: ٦/١٤٥ ، بـابـ ماـ جاءـ فـيـ العـجمـاءـ.

واحدها إِرَم كعنب. وكان من عاده الجاهليه أَنَّهُمْ إِذَا وَجَدُوا شَيْئاً فِي طَرِيقِهِمْ لَا يَمْكُنُهُمْ اسْتَصْحَابُهُ، تَرَكُوا عَلَيْهِ حَجَارَهُ يَعْرُفُونَهُ بِهَا حَتَّى إِذَا عَادُوا أَخْذُوهُ<sup>(١)</sup>.

وفي لسان العرب وغيره من معاجم اللغة: رَكَزَهُ يَرْكُزُهُ رَكَزًا: إذا دفنه.

والركاز: قطع ذهب وفضة تخرج من الأرض أو المعدن، واحده الركزة كأنه ركز في الأرض.

وفي نهاية اللغة: والركزة: القطعة من جواهر الأرض المركوزة فيها وجمع الركزة الركاز.

إن هذه الروايات تعرب عن كون وجوب الخمس في الكنز والمعادن، ضريبة غير الزكاة، وقد استند إليها أستاذ الفقهاء أبو يوسف في كتابه «الخارج».

وإليكم نصه:

### كلام أبي يوسف في المعدن والركاز:

قال أبو يوسف: في كل ما أُصيب من المعادن من قليل أو كثير، الخمس، ولو أنّ رجلاً أصاب في معدن أقل من وزن مائة درهم فضّه أو أقل من وزن عشرين مثقالاً. ذهباً فإنّ فيه الخمس، وليس هذا على موضع الزكاة إنّما هو على موضع الغنائم<sup>(٢)</sup>، وليس في تراب ذلك شيء إنّما الخمس في الذهب والفضة والخالص والفضة الخالصه وال الحديد والنحاس والرصاص، ولا يحسب لمن استخرج ذلك من نفقة عليه شيء، وقد تكون النفقة تستغرق ذلك كله فلا يجب إذا فيه خمس عليه، وفيه الخمس حين يفرغ من تصفيته قليلاً كان أو كثيراً، ولا يحسب له من

ص: ٤٢٣

- ١- النهاية لابن الأثير: مادة «أرم».
- ٢- ترى أنّ أبي يوسف يعد الخمس الوارد في هذا الموضع من مصاديق الغنيمة الوارد في آيه الخمس وهو شاهد على كونها عامه مفهوماً.

نفقته شيءٌ من ذلك وما استخرج من المعادن سوى ذلك من الحجاره - مثل الياقوت والفيروزج والكحل والرثيق والكبريت والمغزه - فلا خمس في [\(١\)](#) شيءٌ من ذلك، إنما ذلك كله بمتزله الطين والتربا.

قال: ولو أنَّ الَّذِي أَصَابَ شَيْئًا مِّنَ الْذَّهَبِ أَوِ الْفَضَّةِ أَوِ الْحَدِيدِ أَوِ الرَّصَاصِ أَوِ النَّحَاسِ، كَانَ عَلَيْهِ دِينٌ فَادِحٌ لَمْ يُبْطَلْ ذَلِكَ الْخَمْسُ عَنْهُ، أَلَا - تَرَى لَوْ أَنَّ جَنَدًا مِّنَ الْأَجْنَادِ أَصَابُوا غَنِيمَةً مِّنْ أَهْلِ الْحَرْبِ خَمْسَتْ وَلَمْ يَنْظُرْ أَعْلَيْهِمْ دِينٌ أَمْ لَا، وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِمْ دِينٌ لَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ مِنَ الْخَمْسِ.

قال: وأَمَّا الرَّكَازُ فَهُوَ الْذَّهَبُ وَالْفَضَّةُ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ يَوْمَ خَلْقِهِ، فِيهِ أَيْضًا الْخَمْسُ، فَمَنْ أَصَابَ كَثْرَةً عَادِيًّا فِي غَيْرِ مَلْكِ أَحَدٍ - فِيهِ ذَهَبٌ أَوْ فَضَّةٌ أَوْ جَوْهِرٌ أَوْ ثِيَابٌ - فَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْخَمْسَ وَأَرْبَعَهُ أَخْمَاسَهُ لِلَّذِي أَصَابَهُ وَهُوَ بِمَتْزِلِهِ الْغَنِيمَةِ يَغْنِمُهَا الْقَوْمُ فَتَخْمَسُ وَمَا بَقِيَ فِلَهُمْ.

قال: ولو أنَّ حَرِيبًا وَجَدَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ رَكَازًا وَكَانَ قَدْ دَخَلَ بِأَمَانٍ، نَزَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْهُ وَلَا يَكُونُ لَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ كَانَ ذَمِيًّا أَخْذَ مِنْهُ الْخَمْسَ كَمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْمُسْلِمِ، وَسَلَّمَ لَهُ أَرْبَعَهُ أَخْمَاسَهُ. وَكَذَلِكَ الْمُكَاتِبُ يَجِدُ رَكَازًا فِي دَارِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ لَهُ بَعْدَ الْخَمْسِ... [\(٢\)](#).

### خمس أرباح المكاسب في الحديث النبوى:

يظهر من غير واحد من الروايات أنَّ النَّبِيَّ الْأَكْرَمُ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ الْخَمْسِ مِنْ مَطْلُقِ مَا يَغْنِمُ الْإِنْسَانُ مِنْ أَرْبَاحِ الْمُكَاسِبِ وَغَيْرِهَا. وإِلَيْكَ بَعْضُ مَا وَرَدَ فِي الْمَقَامِ:

ص: ٤٢٤

- 
- ١ - هذا رأى أبى يوسف، وإطلاق الآية يخالفه مضافاً إلى مخالفته لروايات أئمَّه أهل الْبَيْتِ، فإنَّها تفترض الْخَمْسَ فِي الْجَمِيعِ.
  - ٢ - الخراج:

١ - لما وفد عبد القيس لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقالوا: «إِنَّ بَيْتَنَا وَبَيْنَكُمْ الْمُشْرِكُينَ وَإِنَّا لَا نُصْلِحُ إِلَيْكُمْ إِلَّا فِي الْأَشْهَرِ الْحُرْمَةِ، إِنَّ عَمَلَنَا بِهِ دَخَلَنَا جَنَّةَ وَنَدَعُوكُمْ إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا» فقال صلى الله عليه و آله و سلم: «آمِرُكُمْ بِأَرْبِيعِ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعِ، آمِرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَهُلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ، شَهَادَهُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَتَعْطُوهُ الْخَمْسَ مِنْ الْمَغْنِمِ»<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم أنّ النبي صلى الله عليه و آله و سلم لم يطلب من بنى عبد القيس أن يدفعوا غنائم الحرب، كيف؟ وهم لا يستطيعون الخروج من حيثهم في غير الأشهر الحرم، خوفاً من المشركين. فيكون قد قصد المغنم بمعناه الحقيقي في لغة العرب وهو ما يفوزون به فعليّهم أن يعطوا خمس ما يربّحون.

وهناك كتب ومواثيق، كتبها النبي وفرض فيها الخمس على أصحابها، وستتيّن لك - بعد الفراغ من نقلها - دلالتها على الخمس في الأرباح، وإن لم تكن غنيمه مأخوذة من الكفار في الحرب، فانتظر.

٢ - كتب لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ... هَذَا... عَهْدُ مِنَ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ لِعُمَرَ بْنِ حَزْمٍ حِينَ بُعْثِثَ إِلَى الْيَمَنِ، أَمْرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي أَمْرِهِ كُلِّهِ، وَأَنْ يَأْخُذُ مِنَ الْمَغَانِمِ خَمْسَ اللَّهِ، وَمَا كَتَبَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الصَّدَقَةِ مِنَ الْعَقَارِ عُشْرَ مَا سُقِيَ الْبَعْلُ وَسُقِيَ السَّمَاءُ، وَنَصْفُ الْعُشْرِ مِمَّا سُقِيَ الْغَرْبُ»<sup>(٢)</sup>.

والبعل ما سُقِيَ بعروقه، والغرب: الدلو العظيمه.

ص: ٤٢٥

---

١ - صحيح البخاري: ٤/٢٥٠، باب «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ» من كتاب التوحيد، وج ١/١٣ و ١٩، وج ٣/٥٣؛ صحيح مسلم: ٣٦-٣٥/١، باب الأمر بالإيمان؛ سنن النسائي: ٣٣٣/١؛ مسند أحمد: ٣١٨/١؛ الأموال: ١٢ وغيرها.

٢ - لاحظ: فتوح البلدان للبلاذري: ١/٨١، باب اليمن؛ السيره النبويه لابن هشام: ٤/٢٦٥؛ تنوير الحوالك في شرح موطن مالك: ١/١٥٧

٣ - كتب إلى شرحبيل بن عبد كلال ونعميم بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال قيل [\(١\)](#) ذي رعين، ومعاشر وهمدان:

«أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ رَجَعَ رَسُولُكُمْ وَأُعْطِيْتُمْ مِنَ الْمَغَانِمِ خَمْسَ اللَّهَ»[\(٢\)](#).

٤ - كتب إلى سعد هذيم من قضايعه، وإلى جذام كتاباً واحداً يعلمه فرائض الصدقة، ويأمرهم أن يدفعوا الصدقة والخمس إلى رسوليه: أبى وعنبره أو من أرسلاه.[\(٣\)](#)

٥ - كتب للفجيع ومن تبعه:

«مِنْ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ لِلْفَجَيْعِ، وَمِنْ تَبْعَهُ... وَأَسْلَمَ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ، وَأَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَعْطَى مِنَ الْمَغَانِمِ خَمْسَ اللَّهَ...»[\(٤\)](#).

٦ - كتب لجناده الأزدي وقومه ومن تبعه:

«مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوَا الزَّكَاةَ وَأَطَاعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَسَهَمَ النَّبِيِّ، وَفَارَقُوا الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ لَهُمْ ذَمَّةً إِلَّا وَذَمَّةُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»[\(٥\)](#).

٧ - كتب لجهينه بن زيد فيما كتب:

«إِنَّ لَكُمْ بَطْوَنَ الْأَرْضِ وَسَهْوَلَهَا وَتَلَاعَ الْأَوْدِيَهُ وَظَهُورَهَا، عَلَى أَنْ تَرْعَوْنَ نَبَاتَهَا وَتَشْرُبُوْنَ مَاءَهَا، عَلَى أَنْ تَؤَدُّوْنَ الْخَمْسَ»[\(٦\)](#).

ص: ٤٢٦

١ - قيل، جمعه اقيال، قال في لسان العرب: القيل: الملك من ملوك حمير... ومنه الحديث: «إلى قيل ذي رعين» أي ملكها وهي قيله من اليمن تنسب إلى ذي رعين.

٢ - الوثائق السياسية: ٢٢٧، برقم ١١٠، طبعه بيروت.

٣ - الطبقات الكبرى لابن سعد: ١/٢٧٠.

٤ - الطبقات الكبرى: ٤/٣٠٥-٣٠٦.

٥ - الطبقات الكبرى: ٢٧٠.

٦ - الوثائق السياسية: ٢٦٥، برقم ١٥٧.

٨ - كتب لملوك حمير فيما كتب:

«وآتىكم الزكاء، وأعطيتم من المغانم: خمس الله، وسهم النبي وصفاته، وما كتب الله على المؤمنين من الصدقة». [\(١\)](#)

٩ - كتب لبني ثعلبة بن عامر:

«من أسلم منهم، وأقام الصلاه وآتى الزكاه، وأعطى خمس المغنم، وسهم النبي والصفى». [\(٢\)](#)

١٠ - كتب إلى بعض أفراد جهينة:

«من أسلم منهم، وأقام الصلاه وآتى الزكاه، وأطاع الله ورسوله، وأعطى من الغنائم الخمس» [\(٣\)](#).

### إيضاح الاستدلال بهذه المكاليم:

يتبيّن - بجلاء - من هذه الرسائل أنّ النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم لم يكن يطلب منهم أن يدفعوا خمس غنائم الحرب التي اشتراكوا فيها، بل كان يطلب ما استحقّ في أموالهم من خمس وصيّده.

ثم إنّه كان يطلب منهم الخمس دون أن يشترط - في ذلك - خوض الحرب واكتساب الغنائم.

هذا مضافاً إلى أنّ الحاكم الإسلامي أو نائبه، هما اللذان يليان بعد الفتح قبض جميع غنائم الحرب وتقسيمها بعد استخراج الخمس منها، ولا يملك أحد من الغزاه شيئاً من ذلك سوى ما يسلبه من القتيل، وإنّما كان سارقاً مغلّاً.

ص: ٤٢٧

١ - فتوح البلدان: ١/٨٢؛ السيره النبوية لابن هشام: ٤/٢٥٨.

٢ - الإصابة: ٢/١٨٩؛ أسد الغابة: ٣/٣٤.

٣ - الطبقات الكبرى لابن سعد: ١/٢٧١.

فإذا كان إعلان الحرب وإخراج خمس الغنائم على عهد النبي صلى الله عليه وآلها وسلم من شؤون النبي صلى الله عليه وآلها وسلم فماذا يعني طلبه الخامس من الناس وتأكيده في كتاب بعد كتاب، وفي عهد بعد عهد؟

فيتبيّن أنّ ما كان يطلبه لم يكن مرتبطاً بغنائم الحرب. هذا مضافاً إلى أنّ لا يمكن أن يقال: إنّ المراد بالغنيمة في هذه الرسائل هو ما كان يحصل الناس عليه في الجاهلية عن طريق النهب، كيف وقد نهى النبي صلى الله عليه وآلها وسلم عن النهب بشدّه، ففي كتاب الفتن باب النهي عن النهب عنه صلى الله عليه وآلها وسلم:

«من انتهب نهبه فليس منّا»<sup>(١)</sup>، وقال: «إنّ النهب لا تحلّ»<sup>(٢)</sup>، وفي صحيح البخاري ومسند أحمد عن عباده بن الصامت: «يا يعنى النبي صلى الله عليه وآلها وسلم على أن لا نهيب»<sup>(٣)</sup>.

وفي سنن أبي داود، باب النهي عن النهي، عن رجل من الأنصار قال:

خرجنا مع رسول الله، فأصاب الناس حاجه شديده وجهه، وأصابوا غنماً فانتهبوها، فإنّ قدورنا لتغلّى، إذ جاء رسول الله يمشي متتكأً على قوسه فأكفا قدورنا بقوسه، ثمّ جعل يُرمل اللحم بالتراب ثمّ قال: «إنّ النهب ليست بأحلى من الميتة»<sup>(٤)</sup>.

وعن عبد الله بن زيد: نهى النبي صلى الله عليه وآلها وسلم عن النهي والمثله<sup>(٥)</sup>.

إلى غير ذلك من الأحاديث التي وردت في كتاب الجهاد.

ص: ٤٢٨

١- سنن ابن ماجه: ١٢٩٨، كتاب الفتن، برقم ٣٩٣٧.

٢- سنن ابن ماجه: ١٢٩٨، كتاب الفتن، برقم ٣٩٣٧ و ٣٩٣٨.

٣- صحيح البخاري: ٢٤٨، باب النهب بغير إذن صاحبه.

٤- سنن أبو داود: ١٢/٢.

٥- رواه البخاري في الصيد، راجع: التاج: ٤/٣٣٤.

وقد كانت النهبيه والنهبي عندهم تساوق الغنيمه والمغنم - فى مصطلح يومنا هذا - الذى يستعمل فىأخذ مال العدو.

فإذا لم يكن النهب مسماً به فى الدين، وإذا لم تكن الحروب التى يقوم بها أحد بغیر إذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جائزه، لم تكن الغنيمة فى هذه الوثائق تعنى دائمًا ما يؤخذ فى القتال، بل كان معنى الغنيمة الواردة فيها، هو ما يفوز به الناس من غير طريق القتال بل من طريق الکسب وما شابهه، ولا محيسن حيئن من أن يقال: إن المراد بالخمس الذى كان يطلب النبى صلى الله عليه وآله و سلم هو خمس أرباح الکسب والفوائد الحاصله للإنسان من غير طريق القتال، أو النهب الممنوع فى الدين.

وعلى الجمله: أن الغنائم المطلوب فى هذه الرسائل النبوية أداء خمسها، إما أن يراد بها ما يستولى عليه أحد عن طريق النهب والإغاره، أو ما يستولى عليه عن طريق محاربه بتصوره الجهاد، أو ما يستولى عليه عن طريق الکسب والکد.

والأول ممنوع، بنص الأحاديث السابقة فلا معنى أن يطلب النبي صلى الله عليه وآله و سلم خمس النهبيه.

والثاني يكون أمر الغنائم فيه بيد النبي صلى الله عليه و آله و سلم مباشره، فهو الذى يأخذ كل الغنائم ويضرب لكل من الفارس والراجل ما له من الأسمهم، بعد أن يستخرج الخمس بنفسه من تلك الغنائم، فلا معنى لأن يطلب النبى صلى الله عليه و آله و سلم من الغزاه، فيكون الثالث هو المتعيين.

### الخمس فى روايات أئمه أهل البيت عليهم السلام

#### اشارة

قد وردت فى وجوب الخمس روايات عن أئمه أهل البيت عليهم السلام فى غير مورد الغنيمه المأخوذة من الكفار فى الحرب نشير إلى عناوينها وشىء من أدلةها:

## ١. المعادن

يجب الخمس في المعادن، روى محمد بن مسلم، عن أبي جعفر [الباقر] عليه السلام قال: سأله عن معادن الذهب والفضة والصفر والحديد والرصاص؟

فقال: «عليها الخمس جميعاً»<sup>(١)</sup>.

## ٢. الكثر

وممّا يجب فيه الخمس الكثر المذى يُعثر عليه، روى الحلبى أنه سأله أبا عبد الله [الصادق] عليه السلام عن الكثر، كم فيه؟ فقال: «الخمس»...<sup>(٢)</sup>

## ٣. ما يخرج من البحر بالغوص

وممّا يجب فيه الخمس ما يخرج من البحر بالغوص فيما لو كان ذا قيمه نفيسه، روى الحلبى قال: سأله أبا عبد الله [الصادق] عليه السلام عن العبر وغوص اللؤلؤ؟ فقال: «عليه الخمس».<sup>(٣)</sup>

## ٤. أرض الذمى إذا اشتراها من مسلم

وممّا يجب فيه الخمس الأرض التي يشتريها الذمى من المسلم، روى أبو عبيده الحذاء قال: سمعت أبا جعفر [الباقر] عليه السلام يقول: «أيما ذمى اشترى من مسلم أرضاً، فإن عليه الخمس»<sup>(٤)</sup>.

ص: ٤٣٠

- 
- ١- الوسائل: ٦، الباب ٣ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.
  - ٢- الوسائل: ٦، الباب ٥ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.
  - ٣- الوسائل: ٦، الباب ٧ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.
  - ٤- الوسائل: ٦، الباب ٩ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.

## ٥. الحلال المختلط بالحرام

إذا اخالط الحلال بالحرام على وجه لا يُعرف مقدار الحرام كما لا يُعرف صاحبه، فلابد في تطهيره من دفع خُمسه، روى الحسن بن زياد عن أبي عبد الله [الصادق] عليه السلام قال: «إن رجلاً أتى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين، إِنِّي أصبت مالاً لا أعرف حلاله من حرامه، فقال له: أخرج الخمس من ذلك المال، فإنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ قد رضى من المال بالخمس، واجتنب ما كان صاحبه يُعلم». [\(١\)](#)

## ٦. أرباح التجارة والصناعات والزراعة

مما يجب فيه الخمس ما زاد من أرباح التجارة والصناعات والزراعة بعد إخراج مؤونه السنن منها، وهذا هو المسمى بأرباح المكاسب، وقد وردت الإشارة إليه في تعاليم الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم التي أوصى بها الوافدين عليه من قبيله عبد القيس.

وإليك ما ورد عن أئمه أهل البيت عليهم السلام في هذا الصدد:

### الخمس في كلام الإمام الصادق عليه السلام

١. روى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كتب إلىه في الرجل يهدى إليه مولاه والمنقطع إليه هدية تبلغ ألفي درهم أو أقل أو أكثر، هل عليه فيها الخمس؟ فكتب عليه السلام: «الخمس في ذلك»، وعن الرجل يكون في داره البستان فيه الفاكهة يأكله العيال إنما يبيع منه الشيء بمائه درهم أو خمسين درهماً، هل عليه الخمس؟ فكتب: «أمّا ما أكل فلا، وأما البيع فنعم، هو كسائر الضياع» [\(٢\)](#).

ص: ٤٣١

١- الوسائل: ٦، الباب ١٠ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.

٢- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١٠.

## الخمس في كلام الإمام الكاظم عليه السلام

٢. روى سماعه، قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن الخمس قال: «في كل ما أفاد الناس من قليل أو كثير»<sup>(١)</sup>.
٣. روى حماد بن عيسى عن رجل (من بعض أصحابنا) عن العبد الصالح عليه السلام قال: الخمس من خمسه أشياء: من الغنائم، والغوص، ومن الكنوز، ومن المعادن، ومن الملاحة.<sup>(٢)</sup>
- وما يعود إلى الإنسان من الملاحة فهو من أرباح المكاسب، ذكره الإمام بالخصوص لنكته، هي كونه محل ابتلاء السائل أو شيئاً مغفولاً عنه عنده.
٤. روى عمران بن موسى عن موسى بن جعفر عليه السلام قال: قرأت عليه آية الخمس فقال: «ما كان لله فهو لرسوله، وما كان لرسوله فهو لنا»، ثم قال: «والله لقد يسّير الله على المؤمنين أرزاقهم بخمسه دراهم، جعلوا لربهم واحداً وأكلوا أربعة أحشاء، ثم قال: هذا من حديثنا صعب مستصعب لا يعمل به ولا يصبر عليه إلّا ممتحن قلبه للإيمان».<sup>(٣)</sup>
- فإن قوله: «أرزاقهم» يشير إلى مطلق ما يفوز به الإنسان ويستفيده من عمله.

## الخمس في كلام الرضا عليه السلام

٥. روى الصدوق باسناده عن إبراهيم بن محمد الهمданى، أنّ فى توقعات الرضا عليه السلام إليه: «أن الخمس بعد المؤونة»<sup>(٤)</sup>.

ص: ٤٣٢

- 
- ١- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٦.
  - ٢- الوسائل: ٦، الباب ١ من أبواب قسمه الخمس، الحديث ٨.
  - ٣- الوسائل: ٦، الباب ١ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٦.
  - ٤- الوسائل: ٦، الباب ١٢ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٢.

والحديث ناظر إلى الأرباح التي يكسبها الإنسان من عمله، وأن الخمس يتعلق بما زاد على المؤونه أى مؤونه الكسب أو مؤونه الإنسان، ولا يمكن حمل الروايه على الغنائم الحربيه لأنها من وظيفه الحاكم المسلم، والخطاب هنا لواحد من عame الناس.

٦. جاء في فقه الرضا قوله عليه السلام: كل ما أفاده الناس فهو غنيمه، لا فرق بين الكنوز والمعادن والغوص ومال الفيء الذى لم يختلف فيه وهو ما ادعى فيه الرخصه، وهو ربح التجاره، وغله الضيعه وسائر الفوائد من المكاسب والصناعات، والمواريث وغيرها، لأن الجميع غنيمه وفائدته ومن رزق الله عزوجل، فإنه روى أن الخمس على الخياط من ابرته، والصانع من صناعته، فعلى كل من غنم من الوجوه مالاً فعليه الخمس [\(١\)](#).

٧. كتب رجل من تجّار فارس من بعض موالي أبي الحسن الرضا عليه السلام يسأله الإذن في الخمس فكتب إليه: «إن الخمس علينا على ديننا وعلى عيالاتنا وعلى أموالنا، وما بذله ونشترى من أعرافنا من نحاف سطوطه، فلا تزروه علينا، ولا تُحرِّموا انفسكم دعاءنا ما قدرتم عليه، فإن إخراجه مفتاح رزقكم، وتمحیص ذنوبكم، وماتمهدون لانفسكم ليوم فاقتكم».[\(٢\)](#).

٨. عن محمد بن زيد قال: قدم قوم من خراسان على أبي الحسن الرضا عليه السلام فسألوه أن يجعلهم في حل من الخمس، فقال: «ما محل هذا؟ تمحضوننا الموذه بالستكم، وتزروننا حقاً جعله الله لنا وجعلنا له، لا نجعل، لا نجعل، لا نجعل لأحد منكم في حل»[\(٣\)](#).

ص: ٤٣٣

- 
- ١- فقه الرضا عليه السلام: ٤٠؛ مستدرك الوسائل: ٧/٢٨٤، باب وجوب الخمس فيما يفضل عن مؤونه السنّة.
  - ٢- الوسائل: ٦ الباب ٣ من أبواب الانفال، الحديث ٢.
  - ٣- الوسائل: ٦، الباب ٣ من أبواب الانفال، الحديث ٣.

٩. كتب محمد بن الحسن الأشعري إلى الإمام الجواد عليه السلام وسئل عن الخمس، وقال: أخبرني عن الخمس أعلى جميع ما يستفيد الرجل من قليل وكثير من جميع الضرورب وعلى الصناع، وكيف ذلك؟ فكتب الإمام عليه السلام بخطه:

«الخمس بعد المؤونه»<sup>(١)</sup>.

ولعل القراءن كانت تشهد بأن السائل يسأل عن كيفية تعلق الخمس، فهل هو على جميع ما يستفيد أو عليه بعد إخراج المؤونه، فكتب الإمام عليه السلام:

«الخمس بعد المؤونه».

وكانت إمامه الإمام الجواد عليه السلام من سنه ٢٠٣-٢٢٠هـ، وهذا يدل على أن الحكم بلغ من الوضوح إلى درجه تعلق فيها السؤال بالكيفيه لا بالأصل.

١٠. كتب الإمام الجواد عليه السلام في رسالته لعلي بن مهزيار عام ٢٢٠هـ، قال:

«فَأَمِّا الْغَنَائِمُ وَالْفَوَائِدُ فَهِيَ وَاجِبَهُ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّنْ شَيْءٍ إِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِرَسُولِ وَلِإِئْدِي الْقُرْبَى وَالْأَيْتَامِ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آتَيْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) <sup>(٢)</sup>، (وَالْغَنَائِمُ وَالْفَوَائِدُ يَرْحَمُكُ اللَّهُ فِيهِ الْغَنِيمَهُ يَغْنِمُهَا الْمَرءُ وَالْفَائِدَهُ يَفِيدُهَا، وَالْجَائزَهُ مِنَ الْإِنْسَانِ لِلْإِنْسَانِ الَّتِي لَهَا خَطَرٌ، وَالْمِيرَاثُ الَّذِي لَا يَحْتَسِبُ مِنْ غَيْرِ أَبٍ وَلَا ابْنًا) <sup>(٣)</sup>.

ص: ٤٣٤

١- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١.

٢- الانفال: ٤١.

٣- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٥.

١١. روى على بن محمد بن شجاع النيسابوري ، قال سأله أبا الحسن الثالث عليه السلام عن رجل أصاب من ضيغته من الحنطة مائة كرّ ما يُزكّى ، فأخذ منه العشر عشره أكرار وذهب منه بسبب عماره الضيعه ثلاثون كرّاً وبقى في يده ستون كرّاً<sup>(١)</sup> ، ما الذي يجب لك من ذلك ؟ وهل يجب لأصحابه من ذلك عليه شيء ؟

فوق عليه السلام: «لِي مِنْهُ الْخَمْسُ مِمَّا يَفْضُلُ مِنْ مَوْنَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وكلام الإمام يرجع إلى عصر إمامته (من عام ٢٢١-٢٥٤هـ).

١٢. روى على بن مهزيار، قال: قال لى أبو على بن راشد قلت له عليه السلام:

أمرتني بالقيام بأمرك وأخذ حقيتك فأعلمت مواليك بذلك، فقال لي بعضهم: وأي شيء حقه؟ فلم أدر ما أجيئ به؟ فقال: يجب عليهم الخمس، فقلت: ففي أي شيء؟ فقال: في أمتعتهم وصناعتهم، قلت: والتاجر عليه والصانع بيده؟ فقال: إذا أمكنهم بعد مؤونتهم.<sup>(٣)</sup>

هذه اثنا عشر حديثاً اقتصرنا بها تيمّناً بهذا العدد المبارك وهي تدل بوضوح على لزوم الخمس في الفوائد والأرباح وكل ما يستفيده الإنسان.

ومن هنا يقف القارئ على كذب ما ذكره مؤلف الكتاب، حيث قال في الحقيقة الثالثة من حقائقه الشمان التي ادعى كشفها: «إن هذه النصوص يجعل حكم أداء الخمس للإمام نفسه وفي حال حضوره، الاستحباب أو التخيير بين الأداء وتركه، وليس الوجوب».<sup>(٤)</sup>

ص: ٤٣٥

- 
- ١. الكر يساوي ٣٨٤ كيلو غرام.
  - ٢. الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٢.
  - ٣. الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٣.
  - ٤. الخمس جزء العصر: ٩.

وكان كاتب هذه الشبهات لم يقرأ هذه الأحاديث أو تجاهلها عمداً، أفيمكن تفسير قول الإمام الرضا عليه السلام بالاستحباب عندما سأله بعض الشيعه أن يجعلهم في حل من الخمس فأجابهم: ما محل هذا؟ تمضيوا الموذ بالستركم، وتروون عن حفاظ جعله الله لنا وجعلنا له، لا نجعل، لا نجعل لأحد منكم في حل [\(١\)](#).

وأما ما تشبث به في عدم وجوب الخمس بما دل على تحليله للشيعه، فسيأتي تفسير هذه الروايات في الفصل التالي فانتظر.

ص: ٤٣٦

---

١- . مرّ برقم ٨

اشارة

قد مر أن الخمس فريضه شرعية، دلّ عليها الكتاب والسنة النبوية والأحاديث المروية عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام. وهذا الحكم الشرعي، لم ينسخ أبداً بل بقى على ما كان عليه في عصر الرسول صلّى الله عليه وآله وسلام، وليس لأحد بعد رحلته صلّى الله عليه وآله وسلام نسخ حكم شرعى أتى به.

وإذا كان الأمر كذلك، فكيف تفسّر الروايات الواردة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام، والدالّه على تحليل الخمس لشيعتهم؟  
والجواب: إن تحليله كان في ظرف خاص، ولمصلحة مؤقتة اقتضت تجميد العمل به، ولم يكن تصرّفاً في الحكم الشرعي؛ بل هو باقٍ على ما كان عليه، ولن يتغيّر أبداً.

وتكمّن هذه المصلحة في دفع الأخطار الناجمة عن تطبيق هذا الحكم الشرعي في بعض الأوقات، فلقد تعرّض الأئمّة عليهم السلام وشيعتهم في بعض الفترات الزمنية لمضايقات جمّه، ولفنون الظلم والاضطهاد على أيدي حكام الجور، الذين كانوا يبيّنون العيون والجواسيس، لمراقبهم واتصالاتهم ونشاطاتهم.

ولاشك في أنّ الحاكم المستبدّ، يجد في إيصال الأموال إلى الإمام المعصوم مصدر خطر كبير عليه وعلى نظامه، فبالإضافة إلى دور المال في

تعزيز القاعده الشعبيه للإمام، فإنه يرى فيه تعبيراً عن عدم الاعتراف بشرعية حكمه.

ومن هنا لم يجد الأئمه عليهم السلام بُيَّداً من تقديم الأهم على المهم ، فأجازوا لشيعتهم إبقاء الخمس في أيديهم، لما يتربّ على دفعه إليهم عليهم السلام من مخاطر وأضرار تلحق بهم جميعاً.

هذا هو السبب المهم ، وَثَمَّهُ أسبابٌ أخرى للتخليل، تتضح عند دراسه الروايات الداله على التخليل.

ثم إن الروايات الحاكيه عن التخليل على أقسام خمسه، هي:

### القسم الأول: تخليل خمس الغنائم

كان المسلمين خلال حياه الأئمه عليهم السلام يخوضون حروباً لنشر الإسلام في كافة أرجاء العالم، وكانوا يرجعون بغنائم كثيرة (من إماء ومتاع وأموال)، وكانت تباع في الأسواق فتتداولها الأيدي بالبيع والشراء، وكان الشيعه - وهم جزء من هذا المجتمع - يشترون الأمتعه والإماء.

ومن المعلوم أن خمس الغنائم التي أوجبه الله وجعله من حق الله ورسوله كان لا يخرج من هذه الغنائم، ولا يدفع للإمام، والتکلیف بالخمس لم يكن متوجهاً للشیعه أولاً وبالذات، بل يتعلق بأموال وقعت في أيدي الشیعه، فأوجد هذا الأمر مشكله لهم. ولأجل رفع هذه المشكلة، أحلّ الأئمه لهم خمس الغنائم التي تقع بأيديهم، وأكثر ما يدل على التخليل راجع إلى هذا القسم، وسنذكر بعض ما ورد فيه:

1. روى الفضلاء - أبو بصير وزراره ومحمد بن مسلم، كلهم - عن أبي جعفر [الباقر] عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: «هلك الناس

فِي بَطْوَنِهِمْ وَفِرْوَجِهِمْ لَأَنَّهُمْ لَمْ يَؤْدُوا إِلَيْنَا حَقَّنَا، أَلَا وَإِنْ شَيْعَتْنَا مِنْ ذَلِكَ وَآبَاءِهِمْ فِي حَلٍّ».<sup>(١)</sup>

إن قوله عليه السلام: «فروجهم» راجع إلى الإمام فيكون قرينه على أن المراد من بطونهم هو ما يملكونه من غنائم الحرب.

٢. روى ضرليس الكناسى، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «أتدرى من أين دخل على الناس الزنا؟» فقلت: لا أدرى، فقال: «من قبل خمسنا أهل البيت عليهم السلام، إِلَّا لشيعتنا الأطبيين فإنهم محلل لهم ولميلادهم».<sup>(٢)</sup>

إن العبارات التالية:

١. «دخل على الناس الزنا».

٢. «لشيعتنا الأطبيين».

٣. «ولميلادهم».

أفضل دليل على أن مورد التحليل هو الإمام الذى يتداولها الناس بالبيع والشراء، وهى من الغنائم الحربية.

٣. روى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام [يعنى الباقر أو الصادق] قال:

«إن أشد ما فيه الناس يوم القيمة أن يقوم صاحب الخمس فيقول: يا رب خمسى، وقد طيئنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتركتوا أولادهم».<sup>(٣)</sup>

فإن قوله: «لتطيب ولادتهم» أصدق شاهد على أن التحليل يتعلق بالسرارى التى يشتريها الشيعة، وهى من الغنائم الحربية.

ص: ٤٣٩

١- الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ١.

٢- الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٣.

٣- الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٥.

فلنقتصر على هذا، ولنذكر شيئاً من الروايات التي تشير إلى تحليل هذا النوع:

ففي رواية الحارث بن المغيرة: «فلم أحللنا إذن لشيعتنا إللتقطيب ولا دتهم»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث فضيل: «إنا أحللنا أمهات شيعتنا لآبائهم ليطبو»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية زرارة: «حللهم من الخمس لتطيب ولا دتهم»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية إسحاق بن يعقوب: «لتطيب ولا دتهم ولا تخبت»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية الإمام العسكري عليه السلام: «لتطيب مواليد them ولا يكون أولادهم أولاد حرام»<sup>(٥)</sup>.

فالناظر إلى هذه الروايات يذعن بأن مصب التحليل فيها راجع لما يقع في أيدي الناس من المناكح التي لم تُخْمَس، واشتراكها الشيعه واستولدها.

يقول الشهيد الثاني: المراد بالمناكح السراري المعنومه من أهل الحرب في حالة الغيء، فإنه يباح لنا شراؤها ووطئها وإنْ كانت بأجمعها للإمام على القول بأنها من الأنفال، إذ كل جهاد مع العدو لم يكن بأذن الإمام، فالغنائم كلها للإمام عليه السلام على ما مرّ، أو بعضها - الخمس - على القول الآخر.<sup>(٦)</sup>

ص: ٤٤٠

١- الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٩.

٢- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١٠.

٣- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١٥.

٤- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١٦.

٥- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٢٠.

٦- مسالك الأفهام: ١/٥٧٥ أو ٤٧٥.

يظهر من بعض الروايات أن التحليل كان لطائفه خاصة من الناس الذين ضاق عليهم العيش، ويدل على ذلك:

١. ما رواه الصدوق في الفقيه عن يونس بن يعقوب، قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فدخل عليه رجل من القماطين فقال: جعلت فداك، يقع في أيدينا الأرباح والأموال وتجارات تعلم أن حنك فيها ثابت وإنما عن ذلك مقصرون، فقال أبو عبدالله عليه السلام: «ما أنصفناكم إن كلفناكم ذلك اليوم»<sup>(١)</sup>.

فظاهر الحديث أن ملاك التحليل، هو عسر السائل وكثرة ورود الظلم على الشيعه من جانب المخالفين، فاقتضت المصلحة رد الخمس إليهم أو تحليله لهم، ويشهد على ذلك قوله: «ما أنصفناكم إن كلفناكم». ويمكن أن تكون الرواية ناظره إلى القسم الثالث الآتي، إذ ربما تقع الأموال غير المخمسه في أيدي الشيعه عن طريق البيع والشراء، فتكليف الشيعه بإخراج خمسها كان إحراجاً لهم.

٢. ما رواه الشيخ في الصحيح عن علي بن مهزيار قال قرأته في كتاب لأبي جعفر عليه السلام من رجل يسئل أنه أن يجعله في حلّ من مأكله ومشربه من الخمس، فكتب بخطه: «من أعزوه شيء من حقه فهو في حلّ»<sup>(٢)</sup>.

### القسم الثالث: تحليل ما ينتقل إلى الشيعه من غير المخمس

يظهر من روایات أخرى أن ملاك التحليل أن أكثر الناس كانوا غير معتقدين بوجوب التخميس في الأرباح والمكاسب، فربما تقع أموالهم عن طريق البيع والشراء بيد الشيعه، وفيها حقهم عليهم السلام، وهذا هو الذي اباحه الأنامه

ص: ٤٤١

١- الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٦

٢- الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٢

للشيعه رفعاً للحجج والضرر، ويدل على ذلك ما رواه أبو سلمه سالم بن مكرم - وهو أبو خديجه - عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رجل وأنا حاضر: حلّ لى الفروج؟ ففزع أبو عبدالله عليه السلام، فقال له الرجل: ليس يسألك أن يعترض الطريق إنما يسألوك خادماً يشتريها، او امرأه يتزوجها، او ميراثاً يصيبه، او تجاره او شيئاً أعطيه، فقال: «هذا لشييعتنا حلال، الشاهد منهم والخائب، الميت منهم والحيّ، وما يولد منهم إلى يوم القيمة فهو لهم حلال، أما والله لا يحل إلّا مالمن أحلانا له، ولا والله ما أعطينا أحداً ذمّه، (وما عندنا لأحد عهد) ولا لأحد عندنا ميثاق». [\(١\)](#)

فالروايه مشتمله على موضوعين:

١. ما يقع في أيدي الشيعه من الغنائم، وهو قوله: «إنما يسألوك خادماً يشتريها أو امرأه يتزوجها».
٢. ما يقع في أيدي الشيعه من الأموال غير المخمسه وهو قوله: «أو ميراثاً يصيبه أو تجاره أو شيئاً أعطيه».

نعم يقع الكلام، هل التحليل يختص بأموال غير المعتقدين بالخمس، أو يعم الشيعه المعتقدين به ولكن يبيعون الأموال بلا تخميس؟

القدر المتيقن هو الأول وهو مصب الروايات، بقرينه التركيز على لفظ الشيعه.

#### القسم الرابع: التحليل لمرحلة زمنيه خاصة

تدل بعض الروايات على أن التحليل كان في فترة زمنيه معينه، كان إيصال الأموال فيها إلى أئمه أهل البيت عليهم السلام أمراً مشكلاً وحرجياً ربما يستعقب ما لا تحمد عقباه.

ص: ٤٤٢

---

١- الوسائل: ٦ الباب ٤ من أبواب الانفال، الحديث ٤.

ومن قرأ حياءً أئمه أهل البيت عليهم السلام وتضييق الحكماء الأمويين على الإمامين الباقي والصادق، وإحراج العباسين للإمام الصادق والكاظم، يقف على أن التضييق قد بلغ ذروته في بعض الفترات. وكانت السياسة العامة للأمويين وفتره من حكم العباسين، هي إشخاص الإمام ومساءلته، أو إلقاء القبض عليه وإيداعه السجن، ثم استحدث المأمون سياسة جديدة (سار عليها الحكم من بعده)، تقوم على نقل الإمام إلى عاصمة الملك، وإخضاعه للمراقبة الشديدة، وقد عانى من هذه السياسة الإمام الرضا عليه السلام والجواب والهادى والعسكرى عليهم السلام.

ولا- شك في أن الاتصال بالإمام عليه السلام في مثل هذا الظرف القاسي، ونقل الأموال إليه يورث الحرج والخطر عليه وعلى شيعته.

ويدل على هذا الخطر المحقق بالشيعة ما رواه الشيخ الطوسي في فصل عقده لذكر الممدودين من وكلاء الأئمة عليهم السلام، قال: ومنهم المعلى بن خنيس، وكان من قوام أبي عبد الله عليه السلام، وإنما قتله داود بن على بسببه وكان محموداً عنده (الإمام) ومضى على منهاجه، ولما قُتل عظيم ذلك على أبي عبد الله عليه السلام واشتد عليه، وقال له: «يادواود على ما قتلت مولاي وقيمي في مالي وعيالي؟ والله إنه لا وجه عند الله منك». [\(١\)](#)

ويدل عليه أيضاً، ما ورد في قصة محمد بن أبي عمير (وكان من خلص أصحاب الإمامين الكاظم والرضا عليهم السلام) فقد حبس في أيام الرشيد ليدل على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر عليه السلام.

وروى بائته: ضُرب أسواطاً بلغت منه، فكاد أن يُقرّ لعظيم الألم، فسمع محمد بن يونس بن عبد الرحمن، وهو يقول: اتق الله يا محمد بن أبي عمير، فصبر، ففرج الله. [\(٢\)](#)

ص: ٤٤٣

١- الغيبة للطوسى: ٣٤٧

٢- رجال النجاشى: ٢٠٤، برقم ٨٨٨

ويشهد على ما ذكرنا ما رواه حكيم مؤذن بنى عبس عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت له: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِرَسُولِهِ) [\(١\)](#) قال: هى والله الإفاده يوماً يوم إلأن أبي جعل شيعتنا من ذلك فى حل ليزكوا. [\(٢\)](#)

فإن قوله عليه السلام: «إِنَّمَا أَنَّمَا جَعَلَ شَيْعَتَنَا مِنْ ذَلِكَ فِي حَلٍّ»، يدل على أن الحل كان راجعاً إلى فتره خاصه، وأما الإمام الصادق عليه السلام نفسه فقد سكت عن ذلك مشعراً بأن الحكم باق على فعليته، ولعله كان راجعاً إلى الفتره التي حصل فيها بعض الانفراج السياسي، بسبب سقوط الدوله الأمويه على ايدي العباسين وما نشب خلال ذلك من صراع بينهما.

والنماذج التي حوتها كتب التاريخ كثيرة.

وبما أن الظروف المختلفه التي أدت إلى تحليل الخمس للشيعه تاره، وأخذه تاره أخرى، صارت سبباً للإبهام، قام الإمام الجواب عليه السلام برفع الشبهه، وذلك ببيان قاطع، إذ كتب إلى بعض أصحابه، قائلاً: «إِنَّمَا أَوْجَبْتُ فِي سَنَتِ هَذِهِ، وَهَذِهِ سَنَةُ عَشْرَيْنِ وَمَائَتَيْنِ، فَقَطْ لِمَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى، أَكَرِهَ تَفْسِيرَ الْمَعْنَى كُلَّهُ خَوْفًا مِنَ الْإِنْتَشَارِ، وَسَأَفِسِّرُ لَكَ بَعْضَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِنَّ مَوَالِيَ - أَسْأَلُ اللَّهَ صَلَاحَهُمْ - أَوْ بَعْضَهُمْ قَصَّرُوا فِيمَا يُجَبُ عَلَيْهِمْ، فَعَلِمْتُ ذَلِكَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَظْهِرَهُمْ وَأَزْكِيَّهُمْ بِمَا فَعَلْتُ فِي عَامِي هَذَا مِنْ أَمْرِ الْخَمْسِ»، إلى أن قال: «فَأَمَّا الْغَنَائِمُ وَالْفَوَائِدُ فَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ ...) وَالْغَنَائِمُ وَالْفَوَائِدُ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - فَهِيَ الْغَيْمَةُ الْمُغَنِمَةُ الْمُفَوِّدَةُ، وَالْجَائزَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَى الْإِنْسَانِ الَّتِي لَهَا خَطْرٌ، وَالْمِيرَاثُ الَّذِي لَا يَحْتَسِبُ مِنْ غَيْرِ أَبٍ وَلَا ابْنَ...)، إِلَى آخر ما ذكره. [\(٣\)](#)

ص: ٤٤٤

١- الأنفال: ٤١.

٢- الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الأنفال، الحديث ٨

٣- الوسائل: ٦، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٥.

وهذه الروايات التي يفسر بعضها بعضاً، تدلّ على أن مسأله الخمس صارت تثير المشاكل في حين دون حين، ولذلك رخص الأئمّه عليهم السلام في تركه، ولما كثر السؤال عنه في عصر الإمام الجواد عليه السلام كتب هذه الرسالة وأعلن وجوب دفع الخمس في الموارد التي ذكرها.

### القسم الخامس: تحليل الأنفال

إن الغنائم الحربيّة هي من نصيب المجاهدين، بعد إعطاء خمسها لأصحابه، وأما الأنفال اعنى كل أرض ملكت بغیر قتال، وكل موات، ورؤوس الجبال، وبطون الأودية، والآجام والغابات، وميراث من لا وارث له، وكافه ما يغنم المقاتلون بغیر إذن الإمام، وكافه المياه العامة والأحراش الطبيعية والمراتع التي ليست حریماً لأحد، وقطاع الملوك وصفاياتهم غير المغصوبه، فالكل لله ورسوله وبعده للإمام، وقد مرّ معنى كون الأنفال للرسول والإمام فلا يجوز التصرف فيها إلّا باذن.

هذا من جانب ومن جانب آخر، فإن بعض هذه الأمور تقع في متناول الشيعه، وهذا ما أحّله الأئمّه عليهم السلام لهم خصوصاً ما يرجع إلى الأرض، ويدل عليه ما رواه أبو سيّار مسّمع بن عبد الملك، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّي كنت وليت الغوص فأصبت أربعين ألف درهم، وقد جئت بخمسها ثمانين ألف درهم، وكرهت أن أجبسها عنك وأعرض لها، وهي حلك الذي جعل الله تعالى لك في أموالنا، فقال: «وما لنا من الأرض وما أخرج الله منها إلّا الخمس؟ يا أبو سيّار، الأرض كلها لنا، فما أخرج الله منها من شيء فهو لنا» قال: قلت له: أنا أحمل إليك المال كلّه؟ فقال لي: يا أبو سيّار، قد طيناه لك وحللناك منه، فضمّ إلىك المال، وكلّ ما كان في أيدي شيعتنا من الأرض فهم فيه محللون، ومحلل لهم ذلك إلى أن يقوم قائمنا فيجب لهم طرق ما كان في أيدي سواهم، فإنّ كسبهم

من الأرض حرام عليهم حتى يقوم قائمنا، فيأخذ الأرض من أيديهم ويخرجهم منها صغره».<sup>(١)</sup>

لقد ظهر من هذا البحث الضافي أنّ روایات التحلیل - التي قد وقعت ذریعه بآيدي بعض المناوئین لأنّه أهل البيت عليهم السلام وشیعهم، لاسیما المرجعیه الدينيه التي تتولی قياده الشیعه في حیاتهم الفردیه والاجتماعیه - لا صله لها بما يرتؤیه البعض من تحلیل الخامس في عامه الموارد وفي جميع الأزمنه، بل هي تدور حول الموضوعات التالية:

١. خمس الغنائم في الحروب التي خاضتها الدولتان (الأمویه والعباسیه).
٢. خمس مال من ضاق عليه معاشه.
٣. خمس الأموال غير المخمسة المتقلله إلى الشیعه.
٤. تحلیل الخامس في فتره خاصه، كان إيصاله إلى الأئمه عليهم السلام يشكل خطراً عليهم.
٥. تحلیل الأنفال التي ترجح إلى الله ورسوله والإمام من بعده فأذنوا فيها للشیعه، خصوصاً ما يتعلّق بالأراضی الموات منها.

### الخمس بدل الزکاه لبني هاشم

لقد حرم الله سبحانه الزکاه على فقراء بنى هاشم وجعل مكانها الخامس على ذلك اتفقت كلّه الفقهاء، من غير فرق بين الشیعه والسنّه.

قال الإمام الكاظم عليه السلام: «إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ هَذَا الْخَمْسَ خَاصَّهُ لِهُمْ دُونَ مَسَاكِينِ النَّاسِ وَأَبْنَاءِ سَبِيلِهِمْ عَوْضًا لَّهُمْ مِّنْ صَدَقَاتِ النَّاسِ، تَنْزِيهًا مِّنَ اللَّهِ لَهُمْ لِقَرَابَتِهِمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَكَرَامَهُ مِنَ اللَّهِ لَهُمْ عَنْ أَوْسَاخِ النَّاسِ، فَجَعَلَ لَهُمْ

ص: ٤٤٦

---

١- الوسائل: ٦، الباب ٤ من أبواب الأنفال، الحديث ١٢.

خاصه من عنده ما يغنيهم به عن أن يصيرون فى موضع الذل والمسكنه، ولا بأس بصدقات بعضهم على بعض، وهؤلاء الذين جعل الله لهم الخمس هم قرابه النبي صلى الله عليه و آله و سلم الذين ذكرهم الله فقال: (وَأَنْبِرْ عَثَّيْرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ) [\(١\)](#) وهم بنو عبدالمطلب أنفسهم الذكر منهم [والأنشى](#)[\(٢\)](#).

فإذا كانت حيات فقرائهم معتمده على الخمس، فكيف يمكن لأئمه أهل البيت عليهم السلام تحليله فى عامه الازمنه إلى قيام القائم، إذ أن لازم ذلك إما أن يموتوا جوعاً أو أن يعتمدوا على الزكاه المحرمه عليهم.

إذا عرفت ذلك فهلم معى نسأله مؤلف كتاب «الخمس جزء العصر» حيث يقول في الحقيقة الثانية التي يدعى اكتشافها - وكأنه اكتشف كنزًا - إن كثيراً من النصوص الواردة عن الأئمه تسقط الخمس عن الشيعه وتبين لهن خصوصاً في زمن الغيبة إلى حين ظهور المهدى المنتظر عليه السلام.

يلاحظ عليه أولاً: أنه لو صحي ما زعم من دلاله النصوص، فهى ناظره إلى عصر الظهور لا إلى عصر الغيبة لأنها مرويه عن الإمام الباقي والصادق والكاظم عليهم السلام فكيف تكون ناظره إلى عصر الغيبة.

ثانياً: قد عرفت أن مفاد النصوص لا- يمت إلى ما يرتؤيه بعض بصره، فأين الروايات التي تُدعى دلالتها على تحليل الخمس بأنواعه (الغذاء، الكتب، الغوص، المعادن، الحلال المختلط بالحرام، الأرض التي يشتريها الذمى من المسلم، خمس الارباح والفوائد)، مطلقاً في جميع الأزمنه والفترات إلى يومنا هذا، فمن ادعى ذلك ونسبه إلى أئمه أهل البيت عليهم السلام، فهو إما جاهل أو متتجاهل.

ص: ٤٤٧

١- الشعراء: ٢١٤.

٢- الوسائل: ٦، الباب ١ من أبواب قسمه الخمس، الحديث ٨.

### اشاره

انتهت السلطان: الأمويه والعباسيه فى معظم فترات حكمهما، سياسه القمع والبطش، ومصادره الحريات، لاسيما تجاه أتباع مدرسه أهل البيت عليهم السلام، الذين كان يصعب عليهم الاتصال بأئمتهم، لما يسببه لهم من مشاكل ومخاطر فى حياتهم، قد تُفضى بهم أحياناً إلى الهلاك.

ولأجل التخفيف من وطأه هذه المخاطر، وتسهيل حاجات الشيعه، تم إنشاء جهاز الوكاله، العذى يضم مجموعه من الوكلاء، يتم توزيعهم على مختلف المناطق، ليقوموا بمهامه تعليم الأحكام، وتسلّم أموال الفرائض المالية، وغير ذلك من الأعمال.

وكان الأصل المهم فى الوكاله، كون الرجل ثقه عادلاً تسكن إليه النفوس، وقد حفل تاريخ الأئمه عليهم السلام بذكر وكلائهم فى أعصارهم، حتى أن بعض هؤلاء الوكلاء قد استشهدوا بسبب وكيالتهم للأئمه عليهم السلام. وها نحن نذكر أسماء عدد ممن كانوا مرجعاً لتعليم الأحكام، وأخذ الفرائض المالية:

### ١. المعلى بن خنيس

كان المعلى بن خنيس أحد وكلاء الإمام الصادق عليه السلام فيأخذ الحقوق الشرعية، ولما وقف على ذلك داود بن على (والى المدينة من قبل العباسين)، أمر بقتله. روى الكشى عن ابن أبي نجران عن حماد الناب عن المسمعي، قال:

لما أخذ داود بن على المعلى بن خنيس حبسه وأراد قتله، فقال له المعلى بن

خنيس: أخرجنى إلى الناس فإن لى دينًا كثيراً وماً حتى أشهد بذلك، فأخرجه إلى السوق، فلما اجتمع الناس، قال: يا أيها الناس أنا معلى بن خنيس فمن عرفني فقد عرفني، أشهدوا أن ما تركت من مال من عين أو دين أو أمه أو عبد أو دار أو قليل أو كثير، فهو لجعفر بن محمد عليه السلام. قال: فشدَّ عليه صاحب شرطه داود فقتله. قال: فلما بلغ ذلك أبا عبد الله عليه السلام خرج يجر ذيله حتى دخل على داود بن علي، وإسماعيل ابنه خلفه، فقال: يا داود قلت مولائي وأخذت مالي.

فقال: ما أنا قتله ولا أخذت مالك. فقال: والله لأدعون الله على من قتل مولائي وأخذ مالي.<sup>(١)</sup>

وروى المجلسي: لما ولى داود المدينة من قابل أحضر المعلى وسأله عن الشيعة، فقال: ما أعرفُهم. فقال: اكتبهم لى، وإنما ضربت عنقك. فقال: أبالقتل تهدّنى، والله لو كانت تحت أقدامى ما رفعتها عنهم. فأمر بضرب عنقه وصلبه.

فلما دخل عليه الصادق عليه السلام قال: ياداود قلت مولاي ووكيلي وما كفاك القتل حتى صلبته.<sup>(٢)</sup>

## ٢. حمران بن أعين

يتمنى حمران (أخو زراره بن أعين) إلى بيت عريق في العلم، والموالاه لأهل البيت عليهم السلام، وكان من أصحاب الباقي والصادق عليهما السلام.

جاء في رسالته أبي غالب الزراري التي ألّفها في أحوال آل أعين: أن حمران بن أعين لقي سيدنا سيد العابدين على بن الحسين عليهما السلام، وكان من أكبر مشايخ الشيعة المفضلين الذين لا يُشكّ فيهم، وكان أحد حملة القرآن، ومن يُعدّ ويذكر اسمه في القراءات، وروى أنه قرأ على أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام.<sup>(٣)</sup>

ص: ٤٤٩

١- رجال الكشي: ٣٢٣، برقم ٢٤١.

٢- بحار الأنوار: ١٨١/٤٧؛ الغيبة للشيخ الطوسي: ٣٤٧، برقم ٣٠٠.

٣- رسالته أبي غالب الزراري: ١٢٩-١٣٠. وانظر: غایه النهایه في طبقات القراء: ١/٢٦١، برقم ١١٨٩.

وكان مع ذلك عالماً بالنحو واللغة، وقد ذكر الكشى في رجاله روایات عديدة في مدحه.[\(١\)](#)

وعده الشيخ الطوسي من وكلاء الأئمة المحمودين.[\(٢\)](#)

وهذا يدل على أن جهاز الوكالة كان موجوداً في عصر الباقر عليه السلام أيضاً، بل ربما يستفاد من بعض الروایات وجوده في حياة الإمام الحسن السبط عليه السلام.

روى الإربلي في كشف الغمّة: أن رجلاً جاء إلى الحسن عليه السلام وسألـه حاجـه... إلى أن قال: فدعـا الحـسن عـلـيـه السـلام بـوـكـيلـه وجعلـ يـحاـسـبـه عـلـى نـفـقـاتـه حـتـى اـسـتـقـصـاـهـاـ، قـالـ: هـاتـ الفـاضـلـ مـنـ الـثـلـاثـمـائـهـ أـلـفـ دـرـهـمـ.[\(٣\)](#)

### ٣. نصر بن قابوس اللكمي

ذكره الشيخ الطوسي في وكلاء الإمام الصادق عليه السلام وقال: روى أنه كان وكيلًا لأبي عبدالله عليه السلام عشرين سنة ولم يعلم أنه وكيل، وكان خيراً فاضلاً.[\(٤\)](#)

### ٤. عبد الرحمن بن الحجاج

قال الشيخ الطوسي: هو أحد الفقهاء في عصر الإمام الصادق عليه السلام أخذ عنه الفقه، وكان وكيلًا له ومات في عصر الإمام الرضا عليه السلام على ولايته.[\(٥\)](#)

### ٥. المفضل بن عمر الجعفي

كان المفضل بن عمر من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام وقد أملى عليه الإمام رسالته التوحيد في مجالس. روى الشيخ الطوسي عن هشام بن الأحرmer قال:

ص: ٤٥٠

- 
- ١- رجال الطوسي: ١٨١ (في الهاشم).
  - ٢- الغيبة للطوسى: ٣٤٦.
  - ٣- بحار الأنوار: ٤٣/٣٤٧.
  - ٤- الغيبة للطوسى: ٣٤٧، برقم ٣٠٢؛ بحار الأنوار: ٤٧/٣٤٣.
  - ٥- الغيبة للطوسى: ٣٤٧، برقم ٣٠٢، بحار الأنوار: ٤٧/٣٤٣.

حملت إلى أبي إبراهيم عليه السلام إلى المدينة أموالاً، فقال: رُدّها فادفعها إلى المفضل بن عمر، فرددتها إلى الجعفى فحفظتها على باب المفضل.<sup>(١)</sup>

وروى أيضاً عن موسى بن بكر قال: كنت في خدمه أبي الحسن عليه السلام فلم أكن أرى شيئاً يصل إليه إلا من ناحية المفضل، ولربما رأيت الرجل يجيء بالشيء فلا يقبله منه ويقول: أوصله إلى المفضل.<sup>(٢)</sup>

#### ٦. عبد الله بن جندي البجلي

قال الشيخ الطوسي: ومنهم (يعنى الوكلاء) عبد الله بن جندي البجلي، وكان وكيلًا لأبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهم السلام وكان عابداً رفيع المنزله لديهما على ما روی في الأخبار.<sup>(٣)</sup>

#### ٧. محمد بن سنان

ذكره الشيخ الطوسي ضمن وكلاء الأئمه عليهم السلام وقال: روی عن على بن الحسين بن داود، قال: سمعت أبي جعفر الثاني عليه السلام يذکر محمد بن سنان بخير ويقول: «رضي الله عنه برضائى عنه فما خالفنى وما خالفنى أبي قط».<sup>(٤)</sup>

#### ٨. على بن مهزيار

كان على بن مهزيار من وكلاء الإمام الجواد عليه السلام ويدل على مكانته و منزلته ما مرّ من الروايات حيث كاتب الإمام وكتبه هو.

ذكره الشيخ الطوسي ضمن وكلاء الإمام أبي جعفر الثاني.<sup>(٥)</sup>

ص: ٤٥١

- 
- ١- الغيبة للطوسى: ٣٤٧، برقم ٢٩٨.
  - ٢- الغيبة للطوسى: ٣٤٧، برقم ٢٩٩؛ بحار الأنوار: ٣٤٢/٤٧.
  - ٣- الغيبة للطوسى: ٣٤٨، برقم ٣٠٢؛ بحار الأنوار: ٤٩/٢٧٤.
  - ٤- الغيبة للطوسى: ٣٤٨، برقم ٣٠٤؛ بحار الأنوار: ٤٩/٢٧٥.
  - ٥- الغيبة للطوسى: ٣٤٩، برقم ٣٠٦؛ بحار الأنوار: ٥٠/١٠٥.

## ٩. أیوب بن نوح بن دراج

روى الشيخ في غيبة عن عمرو بن سعيد المدائني، قال: كنت عند أبي الحسن العسكري عليه السلام بصرى<sup>(١)</sup> إذ دخل عليه أیوب بن نوح ووقف قدماه، فأمره بشيء ثم انصرف.<sup>(٢)</sup>

## ١٠. على بن جعفر الهمانى

قال الشيخ الطوسي في الفصل المذى عقده لبيان وكلاء الأئمه عليهم السلام: كان فاضلاً مرضياً من وكلاء أبي الحسن وأبي محمد عليهما السلام. ثم نقل أنه حج أبو طاهر من بلال فنظر إلى على بن جعفر وهو ينفق النفقات العظيمة، فلما انصرف كتب بذلك إلى أبي محمد عليه السلام فوجع في رقبته:

قد كنا أمرنا بمائه ألف دينار، ثم أمرنا له بمثلها فأبى قبوله (قوبلها) إبقاء علينا، ما للناس والدخول في أمرنا فيما لم ندخلهم فيه، قال: ودخل على أبي الحسن العسكري عليه السلام فأمر له بثلاثين ألف دينار.<sup>(٣)</sup>

## ١١. أبو على الحسن بن راشد

ذكره الشيخ الطوسي ضمن وكلاء الأئمه، وروى عن محمد بن عيسى أن الإمام العسكري عليه السلام كتب إلى الموالي ببغداد والمدائن والسوداد وما يليها: قد أقمت أبا على بن راشد مقام على بن الحسين بن عبد ربه ومن قبله من وكلائى، وقد أوجبت في طاعته طاعتي، وفي عصيانه الخروج إلى عصياني.<sup>(٤)</sup>

روى عن أبي على بن راشد أنه قال: قلت لأبي الحسن الثالث عليه السلام: إنما

ص: ٤٥٢

- 
- ١- قريه أسسها موسى بن جعفر عليه السلام ثلاثة أميال من المدينة (مناقب ابن شهرآشوب: ٤/٣٨٢).
  - ٢- غيبة الطوسي: ٣٤٩، برقم ٣٠٧.
  - ٣- الغيبة للطوسي: ٣٥٠، برقم ٣٠٨؛ بحار الأنوار: ٢٢٠/٥٠.
  - ٤- الغيبة للطوسي: ٣٥٠، برقم ٣٠٩؛ بحار الأنوار: ٥٠/٢٢٠.

نؤتي بالشيء فيقال: هذا كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟ فقال: ما كان لأبي عليه السلام بسبب الإمام فهو لي، وما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسننه نبيه.<sup>(١)</sup>

#### ١٢. صالح بن محمد بن سهل الهمданى

روى الشيخ الطوسي عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه قال: كنت عند أبي جعفر الثاني عليه السلام إذ دخل عليه صالح بن محمد ابن سهل الهمدانى - وكان يتولى له - فقال له: جعلت فداك اجعلنى من عشره ألف درهم فى حلّ فإنّى أنفقتها، فقال له أبو جعفر عليه السلام: أنت فى حلّ.<sup>(٢)</sup>

#### ١٣. على بن أبي حمزه البطائنى

#### ١٤. زياد بن مروان القندي

#### ١٥. عثمان بن عيسى الرواسى

نقل الشيخ الطوسي عن محمد بن إسماعيل وعلى بن محمد الحسنين:

كلهم كانوا وكلاء لأبي الحسن موسى عليه السلام وكان عندهم أموال جزيله، فلما مضى أبوالحسن موسى عليه السلام وقفوا طمعاً في الأموال، ودفعوا إمامه الرضا عليه السلام وجحدوه.<sup>(٣)</sup>

#### ١٦. عثمان بن سعيد العمري

روى الشيخ الطوسي بسنده عن محمد بن إسماعيل وعلى بن عبد الله الحسنين قالا: دخلنا على أبي محمد الحسن عليه السلام بسر من رأى وبين يديه

ص: ٤٥٣

١- الوسائل: ٦، الباب ٢ من أبواب الانفال، الحديث ٦

٢- الغيبة للطوسي: ٣٥١، برقم ٣١١.

٣- الغيبة للطوسي: ٣٥٢، برقم ٣١١.

جماعه من أوليائه وشيعته حتى دخل عليه بدر خادمه، فقال: يا مولاي بالباب قوم شعثُ غُبر، فقال لهم: هؤلاء نفر من شيعتنا باليمن (في حديث طويل يسوقانه) إلى أن ينتهي إلى أن قال الحسن عليه السلام لبدر: فامض فائتنا بعثمان بن سعيد العمري فما ليثنا إلّايسيراً حتى دخل عثمان، فقال له سيدنا أبو محمد عليه السلام:

امض يا عثمان، فإنك الوكيل والثقة المأمون على مال الله، واقبض من هؤلاء النفر اليمنيين ما حملوه من المال.

ثم ساق الحديث إلى أن قال: ثم قلنا بأجمعنا: ياسيّدنا، والله إنّ عثمان لمن خيار شيعتك، ولقد زدتنا علمًا بموضعه من خدمتك، وإنّه وكيلك وثقتك على مال الله تعالى. قال: نعم، وشهدوا أن عثمان بن سعيد العمري وكيلي، وأن ابني محمداً وكيل ابني مهديكم.[\(١\)](#)

## ١٧. أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري

روى الشيخ الطوسي عن أبي نصر هبه الله قال: وجدت بخط أبي غالب الزراري (رحمه الله وغفر له) ان أبا جعفر محمد بن عثمان العمري رحمه الله مات في آخر جمادى الأولى سنة خمس وثلاثمائة... إلى أن قال: إنّه كان يتولى هذا الأمر نحوً من خمسين سنة، يحمل الناس إليه أموالهم ويخرج لهم التوقيعات بالخط الذي كان يخرج في حياة الحسن عليه السلام إليهم بالمهمات في أمر الدين والدنيا.[\(٢\)](#)

## ١٨. الحسين بن روح النوبختي

روى الشيخ الطوسي بسنده عن أبي عبدالله جعفر بن محمد المدائني المعروف بابن قردا، قال: كان من رسمي إذا حملت المال الذي في يدي إلى

ص: ٤٥٤

١- الغيبة للطوسى: ٣٥٥-٣٥٦، برقم ٣١٧؛ بحار الأنوار: ٥١/٣٤٥.

٢- الغيبة للطوسى: ٣٦٦، برقم ٣٣٤.

الشيخ أبي جعفر محمد بن عثمان العمرى قدس سره أن أقول له ما لم يكن أحد يستقبله بمثله: هذا المال وبلغه كذا وكذا للإمام عليه السلام، فيقول لي: نعم دعه فأراجعه، فأقول له: تقول لي: إنه للإمام؟ فيقول: نعم للإمام عليه السلام فيقبضه.

فصرت إليه آخر عهدي به قدس سره ومعي أربعمائه دينار، فقلت له على رسمي، فقال لي: امض بها إلى الحسين بن روح، فتوقفت فقلت: تقبضها أنت مني على الرسم؟ فرد على كالمنكر لقولي وقال: قم عافاك الله فادفعها إلى الحسين بن روح. إلى أن قال: فعدت إلى أبي القاسم بن روح وهو فى دار ضيقه فعرّفته ما جرى فسرّ به وشكر الله عزوجل ودفعت إليه الدنانير، وما زلت أحمل إليه ما يحصل فى يدي بعد ذلك (من الدنانير).<sup>(١)</sup>

إن هؤلاء كانوا وكلاء أئمه أهل البيت عليهم السلام وقد حفظ التاريخ أسماء وأحوال قليل منهم، فإن طبيعة الحال تقتضى أن يكون جهاز الوكالة أوسع من ذلك، وقد عرفت وجوده من عصر الإمام الحسن المجتبى إلى نهاية الغيبة الصغرى، فهل يجتمع ذلك مع تحليل الفريضه الماليه المسماه بـ«الخمس» فى عامه الظروف والاحوال؟

ص: ٤٥٥

---

١- الغيبة للطوسى: ٣٦٧-٣٦٨، برقم ٣٣٥؛ بحار الأنوار: ٣٥٢/٥١.

اشاره

قد تبين من الفصل السابق وجوب الخمس في الأنواع السبعة، وأن شيعه أهل البيت عليهم السلام كانوا يدفعون تلك الفرضية إلى أنتمهم أو إلى وكلائهم عبر قرون، إنما الكلام في وجوب دفعه إلى المرجع الديني في عصر الغيبة، وهذا هو الذي ألقى الكاتب، وجعله محور البحث في كتبه. ومن المعلوم أن وراء تلك الكلمة سياسة مُغرضة، ترمي إلى تضليل المرجعية ومن ثم تضليل الشيعة، لأن القائم بأمور الدين والدنيا في عصر الغيبة هم الفقهاء الذين هم أمناء الأمة وزعماء الدين، والزعامة تتوقف على إمكانات مالية تُيسّر إنجاز مسؤولياتها حيال الفرد والمجتمع.

وبما أن هذا الأمر صار هو الهدف الأصلي للكاتب وأسياده، فهو يركّز عليه أكثر من كل شيء، ويثير الشكوك حوله، ويقول بأنه لا دليل على وجوب إعطاء الخمس للفقيه، وليس المهم عنده إخراج الخمس أو عدم اخراجه، بل ما يهمه هو عدم وجوب إعطائه للفقيه.

وبما أن المؤلف بعيد عن دراسة الفقه الإمامي، فلذا زعم أن المسألة تفقد الدليل. وإليك - عزيزي القارئ - البيان:

يقسم الخمس إلى ستة أسماء:

سهم لله سبحانه، وسهم للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وسهم للإمام عليه السلام، فما كان لله ولرسول فهو للإمام الحى .  
وثلاثة أسماء أخرى هي للأيتام والمساكين وأبناء السبيل، من الهاشميين.

وقد اختلفت كلمات الفقهاء في النصف الآخر أعني ما يصرف في مورد الأيتام والمساكين وابن السبيل، بعد اتفاقهم على وجوب صرف سهامهم عليهم في عصر الغيبة، فقال بعضهم بأنه يجوز للملك دفعها إليهم بنفسه.

غير أن قسماً من الفقهاء قالوا بأن الأحوط فيه أيضاً الدفع إلى المجتهد أو بإذنه، لأنّه أعرف بموقعه والمرجحات التي ينبغي ملاحظتها. وسيوافيك أنّ مقتضى الأدلة تولى نائب الإمام ذلك، فانتظر.

هذا كله في النصف الثاني، وأما النصف الأول فالمشهور هو دفعه إلى المرجع الديني، وهذا هو الذي أثار حفيظه الكاتب، وأصر مؤكداً أنه لا دليل على دفعه إلى الفقيه.

وأكثر ما عنده من الدليل أن الشيخ المفيد وتلميذه الشيخ الطوسي لم يذكرا ذلك، ولو كان دفع هذه الأسماء الثلاثة إلى الفقيه أمراً لازماً لتبهها عليه.

يلاحظ عليه: أولاً: بأنه كيف جعل قول الشیخین دليلاً على المدعى ولم يعتد بفتوى الآخرين الذين جاءوا بعدهما وأقاموا صرحاً بالفقه وأكملاه. وما هذا إلا لأن ما استنتاجه من قول العلمين موافق لرأيه وفكرة، ولذلك اهتم برأيهما ولم يعتد بالآخرين.

ثانياً: ان استنتاجه من كلام العلمين غير صحيح جداً، حيث مرّ على كلامهما مروراً عابراً، أو اعتمد في ذلك على نقل الآخرين.

فأما الشيخ المفيد، فقد اختار في نصيب الإمام الإيصاء إلى من يثق به إلى أن يظهر الإمام، ولم يقل بصرفة في مورد. وإليك نص عبارته: وبعضهم يرى عزله لصاحب الأمر عليه السلام، فإن خشى إدراك المتيه قبل ظهوره، وصيى به إلى من يثق به في عقله وديانته، ليسّمه إلى الإمام عليه السلام إن أدرك قيامه، وإنّ وصيى به إلى من يقوم مقامه في الثقة والديانة. ثم على هذا الشرط إلى أن يظهر إمام الزمان عليه السلام.

وقال: هذا القول عندى أوضح من جميع ما تقدم. إلى أن قال: فوجب حفظه عليه إلى وقت إيابه، أو التمكّن من إيصاله إليه.<sup>(١)</sup>

ترى أن الشيخ المفید أفتى بالحفظ لا بالصرف، ومع هذا لا يبقى موضوع للدفع إلى الفقيه أو إلى غيره، حتى يتخد عدم ذكره دليلاً على عدم لزومه.

أفلا يصيّح بعد هذا عدّ الشيخ المفید ممن لا يعتبر لزوم الإعطاء للفقیه؟

وبعبارة أخرى: إن كلامنا على القول بعدم سقوط سهم الإمام ولزوم صرفه، فعلى هذا الأصل يقع الكلام في لزوم الدفع إلى الفقيه وعدمه، وأما إذا كان القائل قد اختار لزوم الحفظ فلا يبقى موضوع للبحث والاستناد إلى كلامه.

ومنه يظهر مقصود الشيخ الطوسي حيث إنه اختار أحد الأمرين، الدفع أو الوصاية حيث قال: ولو أن إنساناً استعمل الاحتياط، وعمل على أحد الأقوال المتقدم ذكرها من الدفن أو الوصاية، لم يكن مأثوماً.<sup>(٢)</sup>

ترى أن الشيخ اختار مذهب أستاذه بوجه أوسع، حيث ضم الدفن إلى الوصاية، ومعه لا يبقى موضوع للبحث عن وجوب دفعه إلى الفقيه، أو تولي صاحب المال تقسيمه بنفسه.

وأنت ترى التمويه وإسدال الستر على الحقائق لإثبات مطلبه، حيث استدل بكلام العلمين على ضد المشهور عند الإمامية، مع أن كلامهما خارج عن موضوع البحث.

إذا عرفت ذلك، نقول: إن فطاحل الشيعة وفقهاءهم الذين يرون صرف الخمس في حاله من غير فرق بين سهم السادة وسهم الإمام، يصررون على وجوب دفعه إلى الفقيه، خصوصاً فيما يرجع إلى سهم الإمام، وإن كان الأمر في

٤٥٨:

٢٨٦ - المقنعه:

٢٠١ . النهاه:

سهم الساده أسهل في نظر بعضهم، وها نحن نذكر بعض مَنْ وقفنا عليه فإن الاستقصاء يورث الملل:

١. قال أبو الصلاح (٤٤٧-٣٧٤هـ) يجب حمل الزكاه والخمس إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبله تعالى أو إلى من ينصبه لقبض ذلك من شيعته ليضعه في مواضعه فإن تعدد الأمران فإلى الفقيه المأمون [\(١\)](#).

٢. يقول ابن حمزه (المتوفى حوالي ٥٥٠هـ): الرابع: أن يكون إلى الإمام أن كان حاضراً، وإلى من وجب عليه الخمس إن كان الإمام غالباً وعرف صاحبه المستحق وأحسن القسمة (فبها) وإن دفع إلى بعض الفقهاء الديانين ليتولى القسمة كان أفضل، وإن لم يحسن القسمة وجب عليه أن يدفع إلى من يحسن القسمة من أهل العلم بالفقه. [\(٢\)](#)

ولعل كلامه ظاهر في مجموع السهام لا في خصوص نصيب الإمام.

٣. وقال المحقق الحلبي (٦٧٦-٦٠٢هـ) في الشرائع: يجب أن يتولى صرف حصه الإمام - في الأصناف الموجودين - مَنْ إليه الحكم بحق النيابه، كما يتولى أداء ما يجب على الغائب [\(٣\)](#).

٤. وقال العلّامة الحلبي (٧٢٦-٦٤٨هـ) في القواعد: ومع حضوره عليه السلام يجب دفع الخمس إليه، ومع الغيبة يتخير المكلّف بين الحفظ بالوصيّه إلى أن يسلّم إليه، وبين صرف النصف إلى أربابه وحفظ الباقي، وبين قسمه حقه على الأصناف، وإنما يتولى قسمه حقه عليه السلام الحاكم. [\(٤\)](#)

٥. وقال في التحرير: الثامن: يجب أن يتولى صرف حصه الإمام في

ص: ٤٥٩

١- الكافي: ١٧٢. ونقله الشهيد عنه في البيان: ٢٠٠.

٢- الوسيط: ١٣٧.

٣- شرائع الإسلام: ١/١٣٨.

٤- قواعد الأحكام: ١/٣٦٥.

**الأصناف الموجودةين من إليه الحكم بحق النيابة، كما يتولى أداء ما يجب على الغائب.**(١)

فالمحقق والعلامة قائلان بوجوب صرف سهم السادة في أنفسهم، وصرف سهم الإمام في تلك الأصناف أيضاً، لأن المتولى في الصرف هو من إليه الحكم» وفسر «من له الحكم» في المختلف بالفقية المأمون الجامع لشراط الفتوى والحكم، فإنْ تولى ذلك غيره كان ضامناً.(٢)

٦. وقال الشهيد الأول، محمد بن مكي العاملى (٧٣٤-٧٨٦هـ) في الدروس: والأقرب صرف نصيب الأصناف عليهم والتخير في نصيب الإمام بين الدفن والإيصاء، وصله الأصناف مع الإعواز بإذن نائب الغيبة، وهو الفقيه العدل الإمامى الجامع لشراط الفتوى.(٣)

إن الشهيد وسع الأمر في نصيب الإمام، وضم إلى الدفن والإيصاء، الصرف في الأصناف الثلاثة مع إعوازهم، وجعل المتولى هو الفقيه.

٧. وقال ابن فهد الحلبي (المتوفى ٨٤١هـ): وفي حال الغيبة يصرف النصف إلى مستحقه ويصرف مستحقه عليه السلام إلى الأصناف مع قصور كفایتهم ويتولى ذلك الفقيه.(٤)

٨. وقال المحقق الثاني، عبدالعالى الكركى (المتوفى ٩٤٠هـ): «وإنما يتولى قسمه حقه عليه السلام الحاكم.

٩. وقال الشهيد الثاني، زين الدين بن على العاملى (المتوفى ٩٦٦هـ):

وليس له - صاحب المال - أن يتولى إخراجه بنفسه إلى الأصناف مطلقاً، ولا لغير

ص: ٤٦٠

١- تحرير الأحكام: ١/٤٤٥.

٢- المختلف: ٣٥٤-٣٥٥.

٣- الدروس: ١/٢٠٦.

٤- الرسائل العشر: ١٨٤.

٥- جامع المقاصد: ٣/٥٦

الحاكم الشرعي، فإن تولاه غيره ضمن.[\(١\)](#)

١٠. وقال العلّام المجلسي (المتوفى ١١١٠هـ) في زاد المعاد: وأكثر العلماء قد صرّحوا بأنّ صاحب الخمس لو تولى دفع حصّه الإمام عليه السلام لم تبرأ ذمته، بل يجب عليه دفعها إلى العالم المحدث العادل، وظني أنّ هذا الحكم جار في جميع الخمس.[\(٢\)](#)

١١. وقال المحقق أحمد النراقي (المتوفى ١٢٤٥هـ): لا تشترط مباشره النائب العام - وهو الفقيه العدل - ولا إذنه في تقسيم نصف الأصناف على الحق للأصل خلافاً لبعضهم فاشترط ونسبه بعض الأجله إلى المشهور.

وهل تشترط مباشرته (الفقيه) في تقسيم نصيب الإمام كما هو صريح جماعه، أم لا؟ والحق هو الأول، إذ قد عرفت أن المناط في الحكم بالتقسيم هو الإذن المعلوم بشاهد الحال، وثبوته عند من يجوز التقسيم، إجماعي ولغيره غير معلوم، لاسيما مع اشتهر عدم جواز تولي الغير، بل الإجماع على عدم جواز توليه التصرف في المال الغائب، الذي هذا أيضاً منه، خصوصاً مع وجود النائب العام، الذي هو أعرف بأحكام التقسيم وأبصر بمواعده.[\(٣\)](#)

١٢. وقال السيد محمد كاظم الطباطبائي (المتوفى ١٣٣٧هـ) في العروه:  
الأحوط الدفع إلى المجتهد أو بإذنه؛ لأنّه أعرف بموقعه والمرجحات التي ينبغي ملاحظتها.[\(٤\)](#)

إلى غير ذلك من الكلمات الدالة على لزوم دفع نصيب الإمام، أو كله إلى

ص: ٤٦١

١- الروضه البهيه: ٢/٧٩.

٢- الحدائق الناصره: ١٢/٤٦٨؛ جواهر الكلام: ١٦/١٧٨.

٣- مستند الشيعه: ١٠/١٣٦.

٤- العروه الوثقى: ٤٤٧، الفصل الثاني من كتاب الخمس، المسأله ٧.

الحاكم، والمهم هو بيان الدليل عليه.

### بيان ما يدل على تولى الفقيه

١. إن الخمس في عامة الأنواع ليس ملكاً شخصياً للرسول أو الإمام، وإنما هو ملك للمنصب الذي يتقلده الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والإمام عليه السلام من بعده، وبعبارة أخرى هو ملك لمقام الإمامة والزعامة، التي يتقلدها الأئمة واحداً بعد الآخر، ويidel على ذلك صحيح أبي على بن راشد، قال: قلت لأبي الحسن الثالث عليه السلام:

إنا نؤتى بالشىء فيقال هذا كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟ فقال: «ما كان لأبي عليه السلام بسبب الإمامة فهو لي، وما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسنة نبيه»<sup>(١)</sup>.

فإذا كان الخمس راجعاً لمقام الإمامة، وهو أمر غير قابل للتعطيل، فإن من يقوم مقام الإمامة ويشغل هذا المنصب - يكون نائباً عنه في شؤون الإمامة كافه، ومنها ما يتعلق بالخمس. وليس إلّا الفقيه العارف بالكتاب والسنة.

ان تعطيل ما يرجع إلى شؤون الإمامة يؤدى إلى محق الدين وذهاب الشریعه، فإن الإمام وإن غاب لكن وظائف الإمامه ليست منقطعة عن الأئمه، ففرض التعليم، ونشر الدين، ومكافحة البدع، وإرشاد الناشئه إلى الحق المبين، وصيانتهم من تأثير التيارات الإلحاديه والفلسفات الماديّه، كل ذلك من وظائف الإمامه المستمره والتى قوامها بذل المال فى سبيل تحقق هذه الأهداف.

إن الأموال في عصر الحضور كانت تجلب إلى الأئمه عليهم السلام، بما أنّهم كانوا هم القائمين بوظائف الإمامه في عصرهم، فمقتضى نيابة الفقهاء كونه كذلك في غيابهم، واحتمال اختصاص ذلك بعصر الحضور ينافي القول

ص: ٤٦٢

١- الوسائل: ٦، الباب ٢ من أبواب الأنفال، الحديث ٦

باستمرار وظائف الإمامه وإن انقطعت.

٢. إن تولى أرباب الأموال تقسيم الخمس بأنفسهم يستلزم الهرج، من دون أن يصرف المال في موقعه الصحيحه والتي تصب في صالح وظائف الإمامه.

٣. إن الإمام الصادق عليه السلام جعل الفقيه العارف بأحكام الله الناظر في الحلال والحرام حاكماً على الشيعه، وقال: «ينظران [إلى] من كان منكم ممن روی حدیثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا، فليرضوا به حكماً فإني قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحکمنا فلم يقبل منه فإنما استخفّ بحکم الله، وعليها رد، والرّاد علينا راد على الله، وهو على حد الشرك بالله»<sup>(١)</sup>.

لقد نصب الإمام الصادق عليه السلام، الفقيه حاكماً، نظير الحكام المنصوبين من جانب الخلفاء، ومن الواضح أن الفرائض المالية كالزكاه والخمس والخرج كانت بيد حكامهم، فكل شيء كان أمره بيد الحاكم في الخلافه العباسية، فهو بيد الفقيه لتنتزيله متزلاً للحاكم عندهم، فيدل الحديث بمقتضى عموم التنزيل أن الفرائض المالية بيد الفقهاء الأمانة على الدين والدنيا.

٤. نفترض أنه ليس هناك دليل على دفع الخمس أو نصفه إلى الفقيه القائم بأمور المجتمع، وعلى ذلك فيدور الأمر بين صرف كل شخص سهم الإمام وسهم الساده في مصارفهم، وبين دفعه إلى المجتهد القائم بأمور المجتمع ليصرفه في مظانه.

فأيهما أقرب إلى الصواب؟

٥. ان صرف الفرائض المالية يُتصوّر على وجوه ثلاثة:

ص: ٤٦٣

---

١- .أصول الكافي: ١/١٢١، باب اختلاف الحديث، الحديث ١٠.

أ. دفعها إلى الملوك والأمراء ليصرفوها كما شاءوا.

ب. صرفها من قبل المكلّف نفسه في الموارد المذكورة.

ج. دفعها إلى الفقيه التقى، الذي تقلد زعامته الأُمّة وتدبير أمورها.

فأى هذه الوجوه يقبله العقل الحصيف.

يقول المحقق أحمد النراقي: لاشك أن مع وجود أمين الشخص وخليفته وحّجه والحاكم من جانبه ووارثه، الأعلم بمصالح أمواله، والأبصر بمواقع صرفة، الأبعد عن الأغراض، الأعدل في التقسيم ولو ظناً، لا يعلم الإذن - إذن الإمام الغائب - في تصرف الغير و مباشرته، فلا يكون جائزًا.

نعم لو تعذر الوصول إلى الفقيه جاز تولي المالك، كما استظرفه بعض المتأخرین، وزاد: أو تعسر.<sup>(١)</sup>

ع. أن كل من يقول بجواز صرف الفريضه الماليه فى مظانها مباشره، من دون أن يكون هناك جهاز عام ينجز هذا الأمر، قد نظر إلى الإسلام نظره قاصره، فإن الإسلام دين عالمي، وما هو كذلك فلابد أن يكون متكامل الأركان، ومن أركانه المهمه وجود القدرة الماليه لدى الحكم، ليستطيع من خلالها القيام بمسؤولياته الهامه تجاه المجتمع الإسلامي، وليس هو عند الشيعه سوى الفقيه.

إن المسؤوليه ليست منحصره في دفع عليه الفقير والمسكين وابن السبيل من الهاشميين، حتى يقوم كل بواجبه بل المسؤوليه الكبرى هي الالتفات إلى كافة الجوانب المتعلقة بتقدم المجتمع ورفاهه، فالمجتمعات تحتاج إلى جامعات ومدارس ومراكم أبحاث ومستشفيات ومصانع ومؤسسات إداريه وخدّميه، وغير ذلك، وتحقيق هذه الأمور رهن توفر إمكانات ماديّه كبيرة، ومنها

ص: ٤٦٤

نصيب الخمس الراجع إلى منصب الإمامه.

٧. الأمر دائير بين التعين والتخير، فإذاً أن يكون الدفع إلى الفقيه أمراً متعيناً أو يكون صاحب المال مختاراً بين دفعه إليه وبين صرفه بنفسه في الموارد المذكورة، وفي مثله يحكم العقل بالأول، لأن فيه الامتثال القطعي بخلاف الثاني فالامتثال فيه محتمل، فإذا دار الأمر بين الامتثالين، فالقطعي هو المتعيناً.

وبذلك تظهر ضالله ما ذكره مؤلف الكتيب إذ يقول: إن دفع الخمس إلى الإمام أمر مستحب، فكيف ارتفقت درجة أدائه إلى الفقيه فصار الدفع إلى الفقيه أمراً واجباً، فكيف تغير الحكم وارتفع من درجه الاستحباب إلى الوجوب؟<sup>(١)</sup>

أقول: إن دفع الخمس إلى الإمام كان أمراً واجباً وبقى على وجوبه إلى زماننا هذا ولم يتبدل إلى الاستحباب، وأما كون الدفع إلى الفقيه واجباً فإنما هو مقتضى كونه نائباً عنه، فمقتضى المنطق أن يكون حكم الدفع إليهما على نحو سواء، فلو كان الدفع إلى الفقيه أمراً مستحباً لانتقض المنطق.

### بانت الحقيقة بأجل صورها

لقد ظهر مما ذكرنا أن الخمس فرضه ماليه يتولاها الإمام في حياته، ونائبه في غيبته، وقد ثبتت نيابة الفقيه عن الإمام في غيبته في ما يرجع إلى وظائف الإمامه، فإن الإمامه وإن انقطعت ولكن الوظائف بعده مستمرة، فالقائم بها هو الفقيه.

فكمما أنهم عليهم السلام يتولونه في حال حضورهم، فإن نوابهم من الفقهاء يتولونه عند الغيبة.

وأما ما نقل عن القدماء من الدفن أو الإيصاء إلى من يثق به، فإن كل ذلك

ص: ٤٦٥

١- الخمس جزء العصر: ١٠.

كان مبنياً على أن الإمام الغائب عليه السلام سيظهر قريباً، فلذلك أفتوا بهذين الأمرتين، ولو كانوا واقفين على أنه ستطول غيبته لما أفتوا بذلك.

وبذلك يعلم أن فتوى كل من المفيد والطوسى بالوصاية أو الدفن كانت مبنية على تلك الفكرة، ولذلك توقفا عن صرف نصيب الإمام، ولو كانا شاهدين لما نشاهد، لما أفتيا بذلك.

وأما إفباء كثير من العلماء بتولى صاحب المال تقسيم نصيب الساده عليهم، فذلك مبني على زعم أنه فريضه فردية، وليس راجعاً إلى منصب الإمام، وأمّا على ما ذكرنا فلا فرق بين نصيب الساده ونصيب الإمام حسب روایه أبي على بن راشد<sup>(١)</sup> في أن المتولى هو الإمام أو من يقوم مقامه.

وإذا كان المؤلف يعتمد على قول الشيخ الطوسى، فلينظر إلى قوله فيمن يقول بالتحليل، حيث قال قدس سره: وأما التصرف فيه على ما تضمنه القول الأول (الترخيص لشيعتهم التصرف فى حقوقهم مما تعلق بالأختام وغيرها) فهو ضد الاحتياط، والأولى اجتنابه حسب ما قدمناه.<sup>(٢)</sup>

ص: ٤٦٦

---

١- لاحظ: الوسائل: ٦، الباب ٢ من أبواب الأنفال، الحديث ٦.

٢- النهاية: ٢٠١.

اشاره

إن كتاب «الخمس جزء العصر»، قد نُشر لغایات سیاسیه لا علمیه، إذ لم يكن الكاتب مؤهلاً للخوض في هذه المسائل، وإنما جمعه من كتابین لشخصین خرجا عن المنهج السليم في البحث العلمي:

أحدھما: «الشیعه والتصحیح» لموسى الموسوی [\(١\)](#).

الثانی: «تطور الفكر السياسي الشیعی من الشوری إلى ولایه الفقیه» لأحمد الكاتب.

وقد اعتمد على ذینک الكتابین فی تألیف هذه الرساله اعتماداً کاملاً، كما اعتمد على قضائهما فی مورد الخمس ومصارفه وأدله.

ولعل المؤلف لا- يعرف بعده هذین الكتابین عن الموضوعیه والحياد فی البحث العلمی ، ولا يعرف نزاعاتهما، ولا منزلتهما عند الشیعه.

وسنخّص ص هذا الفصل لتشريح الكتاب وبيان خصوصیاته، حتی تقف عزیزی القارئ - على أخطائه وأوهامه، ومواطن ضعفه، وتهافت أفکاره، بعون الله تعالى ، ويقع ذلك ضمن أمور:

\*\*\*

ص: ٤٦٧

---

١- ولا ندرى من أين استعار صاحب الكتاب لقب الدكتوراه للمؤلف ووصفه به عند ذكر المصادر.

ذكر المؤلف أنَّ السيد الشهيد محمد الصدر قد ذكر صدر الحديثين ولم يذكر ذيلهما، وقد اتهمه بأنَّه بتر الحديثين لأجل أن الصدر ينفعه دون الذيل.

أقول: ما ذكره سوء ظن بعالم كبير، وقف نفسه لإصلاح الأُمَّة حتى استشهد في سبيل ذلك، لأن تقطيع الحديث أمر راجٍ بين الفقهاء حيث إنَّه يأتي بما له صله بمقصوده.

ثم إنَّه اتهمه باتهامه أشنع، وهي اختراع روایتین وليس منهما أثر في المصادر الروائية القديمة الأربعه.[\(١\)](#)

أقول: فمن جانب يتهم السيد الشهيد باختراع الحديث ومن جانب يقول:

«لم أجده...»، كأن عدم وجده دليل على العدم!! ثم إنَّ المصادر غير منحصرة بالقديمه فقط. وإليك نص الروایتین مع الإشاره إلى مصادرهما:

١. «من أكل من مالنا شيئاً فإنما يأكل في بطنه ناراً وسيصلى سعيراً». [\(٢\)](#)

٢. «لعنة الله والملائكة والناس أجمعين على كل من أكل من مالنا درهماً حراماً». [\(٣\)](#)

«ما هكذا تورد يسعد الابل».

\*\*\*

ص: ٤٦٨

- 
- ١- الخمس جزية العصر: ٤١.
  - ٢- الوسائل: ٦، الباب ٣ من أبواب الأنفال، الحديث ٧. وراجع: كمال الدين للصدوق: ٥٢٢؛ الاحتجاج للطبرسي: ٤٧٩.
  - ٣- الوسائل: ٦، الباب ٣ من أبواب الأنفال، الحديث ٨. وراجع: كمال الدين: ٥٢٢ برقم ٥١؛ الاحتجاج: ٤٨٠.

ربما يظن القارئ أن ما نسبه إلى الشهيد الصدر كان هفوه أو زله قلم، ولم يكن عن قصد وعنادٍ، ولكنه عندما يصل إلى ما نسبة إلى الشيخ الطوسي من الرأى الساقط ثم يقارنه بفتوى السيد الخوئي ويحكم بأن بين الرأيين بوناً شاسعاً واختلافاً غير قابل للجمع، ولكنه عندما يصل إلى ذلك يذعن بأن الأول كالثانى نابع عن الجهل بالواقع أو سوء الفهم. وإليك البيان.

لقد نسب إلى الشيخ الطوسي الرأى التالى:

يقسم الطوسي الخمس قسمين:

قسم مصدره مكاسب وأرباح التجارات والمساكن والمناكن، يختار هو إباحته وإسقاطه.

والقسم الآخر هو الذي يرد مما تبقى من أنواع المال والكنوز وغيرها كما يعبر الطوسي، وهذا يرجح قسمته أيضاً نصفين، والنصف العذى هو حق الإمام لا يجوز التصرف به لأى كان، بل إما يدفن أو يوصى به والنصف الآخر هو لبني هاشم: أيتامهم ومساكينهم وأبناء سبيلهم، مرجعه إلى المالك مع ترجيح قسمته عليهم من قبله».

أقول: إنّه ارتكب في كلامه خطأين:

الأول: إنّ الشيخ أفتى بحلّيه التصرف في المناكن والمتاجر والمساكن فقط، ومراده من المناكن الإمام والسراري التي يغنمها الغزاء، كما أنّ مراده من المتاجر الأموال والأمتعة التي يستولى عليها المجاهدون ثم تداول في أيدي الناس ومنهم الشيعة، ولا يزيد بها أرباح المكاسب. ومراده من المساكن الأنفال، كالمملوكه بغير قتال وغيرها.

والذى يدلّ على ذلك أنه ذكر إباحه الخمس في الأمور الثلاثة في ذيل

القتال والجهاد، وقال: فإذا قاتل قوم أهل حرب من غير أمر الإمام فغنموا كانت غنيمتهم للإمام خاصّه دون غيره، وليس لأحد أن يتصرّف في ما يستحقّه الإمام من الأنفال والأخماس إلّا بذنه، فمن تصرّف في شيء من ذلك، كان عاصيًّا...

إلى أن قال: هذا في حال ظهور الإمام، وأما في حال الغيبة فقد رخصوا لشيعتهم التصرّف في حقوقهم مما يتعلّق بالأخماس وغيرها فيما لا بد لهم منه من المناكح والمتأجر والمساكن، فأمّا ما عدا ذلك فلا يجوز له التصرّف فيه على حالٍ<sup>(١)</sup>.

فنلتفت نظر القارئ إلى الأمور التالية:

١. إن مصْبَب البحث في كلامه الغنائم الحربيّة، ولو كان هناك استثناء وإباحه فإنما يرجع إليها أو إلى ما يناسبها كالأطفال في المساكن.

٢. إن الشیخ الطوسي وصف المستثنى من الخمس - أعني المناكح والمتأجر والمساكن - بقوله: «ممّا لا بد لهم منه»، وهو أقوى قرینه على ما ذكرنا، حيث إن الشیعه كان يعيشون مع إخوانهم السنّه جنباً إلى جنب، فلم يكن لهم بدّ من شراء الإمام أو الأmente المغنوّمه، غير المخمّسه، فأين هذا من إباحه أرباح المكاسب والمتأجر التي يمارسها الشیعه أنفسهم؟

وبما أن الكاتب كان جاهلاً بالمصطلح، وضع مكان «المتأجر» في عباره الشیخ لفظه «مكاسب وأرباح التجارات». وقد فسر غير واحد من فقهاء الشیعه المصطلحات الثلاثة في كتبهم:

يقول المحقق الحلّي: ثبتت إباحه المناكح والمساكن والمتأجر في حال الغيبة.

ويقول الشهید الثانی: المراد بالمناكح السراري المغنوّمه من أهل الحرب

ص: ٤٧٠

---

١- . النهاية: ٢٠٠

فى حال الغيبة، فإنه يباح لنا شراؤها وإن كانت بأجمعها للإمام، أو بعضها على القول الآخر.

والمراد بالمساكن، ما يتخذه منه فى الاراضى المختصه به عليه السلام كالمملوكه بغير قتال ورؤوس الجبال.

والمراد بـ«المتاجر» ما يشتري من الغنائم المأخوذه فى الحرب حاله الغيبة أو ما يشتري ممن لا يعتقد الخمس.<sup>(١)</sup>

وممّا يدل على ذلك هو أنّ الشيخ بعد مافرغ من حلّيه الموضوعات الثلاثة بدأ الكلام في غيرها، وقال: «وما يستحقونه من الأخماس، في الكنوز وغيرها في حال الغيبة، فقد اختلف قول أصحابنا فيه».

ومراده «من غيرها» هو ما ذكره في أول الفصل العذى عقده باسم «باب الخمس والغنائم» وقال: الخمس واجب في جميع ما يغنمه الإنسان، ثم عدّ منها:

١. الغنائم أى كل ما يؤخذ بالسيف من أهل الحرب.

٢. أرباح التجارة والزراعة.

٣. الكنوز المدخرة.

٤. الذمئ إذا اشتري من المسلم أرضاً.

إلى غير ذلك مما ورد في كلامه.<sup>(٢)</sup>

الثاني: ما قاله من أنه لم يورد ذكر الفقيه في كل تفاصيل الفتوى أبداً، بل صرخ الشيخ الطوسي إن المتولى لذلك ليس بظاهر.

يلاحظ عليه: أولاً: أن قول الشيخ الطوسي: «إن المتولى لذلك ليس

ص: ٤٧١

١- مسالك الأفهام: ٤٧٥-٤٧٦.

٢- النهاية: ١٩٦-١٩٨.

بظاهر» راجع إلى النصف الآخر المذى هو لبني هاشم فقط، ويشهد على ذلك قوله: «لأن هذه الثلاثة أقسام مستحقها ظاهر، وإن كان المتولى لتفريق ذلك فيهم ليس بظاهر». فتوسيع كلامه إلى مطلق النصفين خطأ ظاهر.

وثانياً: أنه لم يذكر الفقيه في النصف الأول، لأجل أنه اختار فيه الدفن أو الإيداع، ومعه لا يبقى موضوع لذكر الفقيه، فإن تولى الفقيه مبني على القول بصرفه في مظانه، وأما على القول بعدم الصرف، فلا يكون وجه لذكر الفقيه و عدمه.

وبذلك يظهر أن ما صوره من الجدول وقارن فيه بين فتوى الشيخ الطوسي وبين فتوى السيد الخوئي، مستنبطاً مخالفتهما، مبني على استنتاجاته الخاطئة من كلام الطوسي، وبذلك ذهب جهوده في الجدول سدىً ، ولا حاجه للتفصيل.

وأمّا قوله في آخر الجدول: «لاحظ أن فتوى الخوئي مخالفه جمله وتفصيلاً لفتوى الشيخ الطوسي» فليس بشيء، والمخالفه الجزئية بين الفقهاء أمر راجع.

\*\*\*

### الثالث: «حقائق ثمانية» أو انبطاعات خاطئه !!

#### اشاره

قدّم الكاتب في ديباجه كتابه أموراً ثمانية زعم أنه اكتشفها بعد ما كانت خافية عن أنظار العالمين، وكأنه يتبيّح بذلك، وهذا نحن نذكر خلاصه تلك الحقائق !!! حتى يتمّنها القارئ:

١. أنّ أداء خمس المكاسب إلى الفقيه لا- يستند إلى أي دليل ولا- أصل له بتاتاً في أي مصدر من المصادر الحديثيه الشيعيه المعتمده.

٢. أنَّ كثيراً من النصوص الواردة عن الأئمَّة تُسقط الخمس عن الشيعة وتبين لهم، خصوصاً في زمن الغيبة.
٣. أنَّ هذه النصوص تجعل حكم أداء الخمس للإمام نفسه في حال حضوره الاستحباب أو التخيير بين الأداء وتركه، وليس الوجوب.
٤. أنَّ أحداً من علماء المذهب الأقدمين لم يذكر قط مسألة إعطاء الخمس للفقهاء.
٥. أنَّ حكم أداء الخمس إلى الإمام في كثير من الروايات المعتبرة الاستحباب، وصار أداؤه إلى الفقيه واجباً.
٦. أنَّ الخمس في أصل تكوينه يقسم إلى قسمين: النصف الأوَّل حق الله تعالى ورسوله وذى القربى، وأمِّا النصف الآخر، فهو لليتامى والمساكين وابن السبيل، إلَّا أنَّ الواقع المشاهد أنَّ الفقيه يأخذ الخمس كلَّه.
٧. أنَّ نصف الخمس لفقراء بنى هاشم لا للأغنياء، مما يفعله هؤلاء (الأغنياء) من أخذ الأموال باسم الخمس باطل.
٨. أنَّ إخراج الخمس وإعطاؤه للفقهاء لا يستند إلى أي نص.
- فلندرس تلك الحقائق الهامة التي أخذ الكاتب يركز عليها ويناور بها وهي في الحقيقة أمِّا ادعاءات متكرره أو متناقضه أو انطباعات خاطئه.
- أمِّا الأوَّل: أعني التكرار، فالحقيقة الأولى، والثانية، وهكذا الرابعة، كلَّها في الواقع ادعاء واحد، وهو عدم الدليل على إعطاء الخمس للفقيه، غایه الأمر يدعى في الأوَّلى والثانية عدم الدليل في الكتاب والسنة، وفي الرابعة عدم الفتوى بين الأقدمين، ومرجع الجميع واحد.

أمِّا الثاني: أعني التناقض فيدعى في الحقيقة الثانية سقوط الخمس عن الشيعة، ولكنَّه في الحقيقة السادسة يسلِّم بوجوب الخمس، وأنَّه يقسم قسمين:

الصنف الأول ورسوله وذى القربي، والنصف الآخر لبني هاشم: أيتامهم ومساكينهم وأبناء سبيلهم، ولكنه يعترض على أداءه للفقيه، الذى يأخذ - فى زعمه - الكل دون مراعاه هذه القسمة. وهذا هو نفس التناقض.

وأماماً الثالث: أعني انطباعاته الخاطئة، فنذكرها واحداً بعد الآخر:

### ١. عدم الدليل على إعطاء الخمس للفقيه

إن الرسالة تهدف إلى التشكيك في صلاحية الفقيه لأخذ الخمس، وهو قلق من هذا الموضوع، ونحن نلتف نظره إلى الفصل الثاني، حيث ذكرنا دلائل وجوب إعطائه للفقيه تحت عنوان «بيان ما يدلّ على توّلي الفقيه».

### ٢. خلو القرآن والسنة عن ذكر الخمس

يذكر هو في الحقيقة الثانية سقوط الخمس عن الشيعة، ولكن في ثابتا الكتاب ينكر وجوب الخمس في الشريعة الإسلامية المقدسة ويقول: لقد خلا القرآن الكريم وخلت سنته النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسيرته وكذلك سيره الخلفاء الراشدين وغيرهم من حكام المسلمين من ذكر «الخمس» ولم نجد في تاريخ الإسلام ولا غيره ضرر فيه كانت تفرض على أموال الناس وتتجاراتهم بهذا القدر.<sup>(١)</sup>

كترت كلمه تخرج من افواههم، وكأنه لم يقرع سمعه قوله سبحانه:

(وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِيتُم مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِرَسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ...).<sup>(٢)</sup>

أو لم يقرأ شيئاً من أحاديث الرسول حيث قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الركاز الخمس.<sup>(٣)</sup>

ص: ٤٧٤

١- الخمس جزية العصر: ٨١

٢- الانفال: ٤١

٣- مسند أحمد: ١/٣١٤؛ سنن ابن ماجه: ٢٠/٨٣٩، طبعه ١٣٧٣ هـ.

وقوله صلى الله عليه و آله و سلم (لما وفد إليه عبدالقيس وقالوا: إن بيننا وبينك المشركين وإننا لا نصل إليك إلّا في الأشهر الحرم فمرنا بحمل الأمر): آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع. ثم ذكر الأربع بقوله: شهاده أن لا إله إلّا الله وإقام الصلاه وإيتاء الزakah وتعطوا الخمس من المغنم. وقلنا في محله إن المراد مطلق ما يفوز به الإنسان.

أليس من الصلافه، قوله: لقد خلا القرآن الكريم وخلت سنّة النبي وسيرته وكذلك سيره الخلفاء الراشدين وغيرهم من حكام المسلمين من ذكر الخمس.<sup>(١)</sup>

### ٣. ارتقاء الحكم من الاستحباب إلى الوجوب

يذكر في الحقيقة الخامسة أن أداء الخمس في كثير من الروايات المعتبرة إلى الإمام نفسه مستحب، ولكنه ارتفع درجة أدائه إلى الفقيه فصار واجباً !!

يلاحظ عليه: بأن ما ذكره كلام شعرى يستحسن ذوقه وشعوره، فإن حكم الخمس لم ينزل واجباً ولم يتبدل حكمه إلى الآن وبقى أداؤه إلى الفقيه على الحكم السابق، وأمّا الترجيح للشيعة فقد عرفت أنه بين ما لا يمتنع ما لا يمتنع إلى الخمس المصطلح (ارباح المكاسب) بصلة، أو ما يرجع إليه ولكنه أُحل لهم بسبب الظروف القاسية، التي كان إيصاله فيها إلى الإمام ينجم عنه مخاطر ومشاكل كبيرة للشيعة وللأئمة أنفسهم.

### ٤.أخذ الفقيه الخمس كلّه

يقول: إن الخمس يقسم إلى: نصفين نصف للإمام ونصف للسادة، إلّا ان الفقيه يأخذ الخمس كله من دون مراعاه هذه القسمة<sup>(٢)</sup>.

ص: ٤٧٥

- 
- ١- الخمس جزء العصر: ٨١
  - ٢- الخمس جزء العصر: ١١.

لا- ادري أين شاهد ذلك مع أن عامه الرسائل العملية والكتب الاستدلاليه تصرح بأن الخمس يقسم إلى نصفين على النحو المذكور حتى أن كثيراً من الفقهاء، قالوا بوجوب صرف نصيب الإمام في حاجات بنى هاشم: أيتامهم ومساكينهم وأبناء سبليهم، وقد عرفت أن المحقق الحلى وغيره، تبنا هذا. ولو أخذه الفقيه كله، فإنما يأخذه ليصرفه في مصارفه كالإمام المعصوم نفسه، لكونه زعيم الشيعة.

## ٥. أخذ أغنياء بنى هاشم الخمس

ادعى في الحقيقة السابقه أن الاغنياء من بنى هاشم يأخذون الأموال باسم الخمس بحجه النسب. وهو يدعى أن هذه الحقيقة مجهولة من قبل عامه من يقول بدفع الخمس، إذ يدفعون الخمس لكل من يدعى النسبة.<sup>(١)</sup>

أقول: إن أهل البيت ادرى بما فيه، وفي المثل السائر «أهل مكة ادرى بشعابها» فإن المؤمنين يمسكون عن دفع المال إلا بعد إحراز الفقر وال الحاجه، ولو أقدم بعضهم على دفع الخمس بلا- تحقيق، فلا- يكون ذلك دليلاً على العموم، على أن ذلك اجنبى عن البحث العلمي، ولعل الكاتب لا يعرف منهج البحث العلمي.

## ٦. لم يذكر أحد المتقدمين تولى الفقيه

قال في الحقيقة الرابعة: ان أحداً من علماء المذهب الأقدمين، لم يذكر قط مسألة إعطاء الخمس للفقهاء بل لم يخطر لهم على بال.

كيف يقول ذلك مع ان الشيخ أبا الصلاح الحلبى (٤٤٧-٣٧٤) يقول في الكافي: يجب على من تعين عليه فرض زكاه أو فطره أو خمس أو أنفال ان

ص: ٤٧٦

يُخرج ما وجب عليه من ذلك إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبله سبحانه (الإمام المنصوب) أو إلى من يُنصبه لقبض ذلك من شيعته ليضعه مواضعه (النواب الخاصه)، فإن تذر الأمران فإلى الفقيه المأمون، فإن تعذر تولى ذلك نفسه.<sup>(١)</sup>

والشيخ الحلبي أقدم من الطوسي ولاده ووفاه، وقد ذكره الطوسي في رجاله فلاحظ.

#### الرابع: مصدر شرعية الخمس

يستمد الخمس شرعيته من الكتاب والسنة حسب ما عرفته في الفصل الأول، وأن جميع الفقهاء يستدلون على وجوب الخمس بما ورد في الكتاب والسنة النبوية وأحاديث العترة الطاهرة، غير أن الكاتب نسب إلى بعض علماء الشيعة أنه يدافع عنأخذ الخمس بأنها تصرف على المدارس الدينية والحو زات العلمية والشئون المذهبية الأخرى<sup>(٢)</sup>.

أقول: إن المؤلف كالغريق يتثبت بكل طلب، ولم يجد مصدراً صالحًا سوى ما أشار إليه في الهاشم، ومؤلف لم يعتمد عليه، وهو معروف لدى الأوساط التي يعيش فيها بأنه لا يعتمد بمؤهّلات كريمه يجعله صالحًا لأن يكون مصدراً في القضايا العلمية الإسلامية، والعاقل تكفيه الإشاره.

وياليته اشار إلى فقيه اعتمد في ايجاب الخمس على شرعية المصرف، ومن ذكرها فإنما ذكرها كمصرف للخمس، دون أن تكون شرعية المصرف دليلاً على وجوب الخمس. ثم إن الخمس راجع إلى مقام الإمامه، ومن شؤون الإمامه

ص: ٤٧٧

١- الكافي: ١٧٣.

٢- الخمس جزء العصر: ٤٢، نقله عن كتاب «الشيعه والتصحیح» لموسى الموسوى.

قياده المجتمع روحياً ودينياً، وهى رهن إعداد الدعاة والمبلغين لنشر الإسلام في العالم، وبذلك يظهر أن إطنابه في هذا الموضوع فضول من الكلام، لا يليق أن يُنقض ويُردد.

\*\*\*

#### الخامس: مهمات الشرع رهن الدليل القاطع

عقد الكاتب فصلاً لغايه إثبات أن مهمات الشرع رهن أدله واضحة قطعية الدلاله، غير قابله للرد أو التأويل كالصلاه والزكاه وبرّ والدین وحرمه الربا وحرمه الزنا حتّى يكون الطريق مسدوداً أمام الراغبين في التفلت من التكاليف الشرعية، ولكن خمس المكاسب لم تثبت بمثل هذه الأدله أى النصوص القرآنية، والأدله القاطعه، ثم بدأ بتفسير آيه الخمس وأن موردها الغنائم المأخوذة من الكفار المحاربين.

أقول: إن الكاتب يُركّز على خمس المكاسب دون سائر أنواع الخمس كالمعدن والكتز والغوص والمال الحالى المختلط بالحرام والأرض التي اشتراها الذمى من المسلم إلى غير ذلك، لأن موارده قليله لا تنتفع به المرجعية الدينية في أداء وظائفها الملقاء على عاته، وإنما تنتفع بأرباح المكاسب، فلذلك يصرّ على عدم الدليل على لزوم الخمس فيها.

ولكنه نسى أنه قد سلم في بعض الحقائق الشمانية بلزوم الخمس، وإنما انكر وجوب دفعه إلى الفقيه، وعلى كل تقدير، فمن قرأ الآية برأي مسبق، يخصّها بالغنائم المأخوذة من الكفار، وأما من قرأها مجرّداً عن ذلك، ومن دون أن يتأثر بالمناقشات المذهبية، فسيجد دلالتها على لزوم الخمس في كل ما يفوز به الإنسان أمراً واضحاً بشهاده أنه سبحانه يقول: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا عِنْدَمُّ مِنْ شَئِءٍ...) فلفظه الشيء نكرة تشمل كل ما يغنم، وقد أثبت العلماء في محله أن

المورد لا يخصّص إذا كانت القاعدة كليّة، ولذلك اعتمد على الآية فقهاء الأحناف في ثبوت الخمس في المعادن.[\(١\)](#)

ونظراً لعزوفه عن سائر المصادر، فإنه لم يقف على مصادر الخمس في السنّة النبوية، وقد ذكرنا شيئاً من ذلك في الفصل الأول، كما أنه أسدل الستار على أحاديث العترة الطاهرة الذين هم أعدال الكتاب وقرناؤه وأحد الثقلين الذين بهما تناثر سعاده الإنسان في الدارين، وقد ذكرنا اثنى عشر حديثاً تدلّ بوضوح على وجوب الخمس في الأرباح والمكاسب.

(فَيَأْتِي حَدِيثٌ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ) [\(٢\)](#)

\*\*\*

## السادس: تكرر ذكر الزكاه دون الخمس

اعتمد الكاتب على نفي وجوب الخمس إلى تكرر ذكر الزكاه في عشرات الآيات، بينما لم يرد لخمس المكاسب ذكر في القرآن الكريم.

أقول: جاءت كلمه الزكاه (٣٢) مره في القرآن الكريم، (١١) مره منها في سور المكية، والباقي في سور المدنية، والجميع يدعوا إلى تزكيه المال وليس جميع هذه الآيات تشير إلى الزكاه المصطلحه في الكتب الفقهية، ولذلك لأن الزكاه بالمعنى الخاص فرضت في المدينة في السنة الثانية للهجرة الشريفة، فلا يمكن أن يكون الجميع ناظراً لما لم يشرع ولم تُبيّن كيفيةه، بل وجبت صدقه الفطره قبل وجوب الزكاه بالمعنى الخاص.

يقول ابن حجر: وثبت عند أحمد وابن خزيمه أيضاً والنسائي وابن ماجه

ص: ٤٧٩

١- الفقه الإسلامي وأدله للدكتور وهبة الزحيلي: ٢/٧٧٦.

٢- الأعراف: ١٨٥.

والحاكم في حديث قيس بن سعد بن عباده. قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصدقه الفطر قبل أن تنزل الزكاة ثم نزلت فريضه الزكاه فلم يأمرنا ولم ينها ونحن نفعله.

وقال: اسناده صحيح رجال الصحيح. ثم قال: وهو دليل على أن فرض صدقه الفطر، كان قبل فرض الزكاه، فيقتضى وقوعها بعد فرض رمضان.<sup>(١)</sup>

وعلى هذا فقد وجّب صوم شهر رمضان فوجّبت صدقه الفطر ثم وجّبت الزكاه بالمعنى الخاص ، كل ذلك يلزمـنا بأنـ كثيـراً من موارد استعمال الزكاه القرآن المجيد يراد بها تزكـيه المـال، وهو بالمعنى الجـامـع يـشـمـل فـريـضـه الـخـمـسـ، وـصـدـقـه الـفـطـرـ، وـالـزـكـاهـ بل يـشـمـل سـائـرـ ما يـجـبـ علىـ الـمـسـلـمـ منـ الـفـرـائـضـ الـمـالـيـهـ حتـىـ الـكـفـارـاتـ. نـعـمـ الـآـيـاتـ تـدـلـ عـلـىـ التـزـكـيهـ بالـمـعـنىـ الـجـامـعـ، وـأـمـاـ الـخـصـوـصـيـاتـ فإـنـماـ وـرـدـتـ فـىـ السـنـةـ النـبـويـهـ شـيـئـاـ فـشـيـئـاـ.

ومـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ الزـكـاهـ فـىـ الذـكـرـ الـحـكـيمـ يـرـادـ بـهـ مـطـلـقـ تـطـهـيرـ الـمـالـ، لـاـ. الزـكـاهـ بـالـمـعـنىـ الـخـاصـ وـرـوـدـ وـجـوبـهاـ فـىـ الشـرـائـعـ السابـقـهـ، كـمـاـ يـنـقـلـ سـبـحـانـهـ عـنـ لـسـانـ عـيـسـىـ آـنـهـ قـالـ: (وـأـوـصـانـىـ بـالـصـلـاـهـ وـالـزـكـاهـ مـاـ دـمـتـ حـيـاـ).<sup>(٢)</sup>

كـمـاـ يـنـقـلـ عـنـ لـسـانـ إـسـمـاعـيلـ قـولـهـ: (وـكـانـ يـأـمـرـ أـهـلـهـ بـالـصـلـاـهـ وـالـزـكـاهـ وـكـانـ عـنـدـ رـبـهـ مـرـضـيـاـ).<sup>(٣)</sup>

ونـحـنـ نـسـأـلـ الـكـاتـبـ هـلـ الـآـيـاتـ الـوـارـدـهـ فـىـ السـوـرـ الـمـكـيـهـ وـقـبـلـ وـجـوبـ فـريـضـهـ الـزـكـاهـ تـهـدـفـ إـلـىـ الـمـعـنىـ الـعـامـ، فـيـدـخـلـ الـخـمـسـ فـىـ ضـمـنـهـ؟ـ أوـ أـنـهـ تـهـدـفـ إـلـىـ الـزـكـاهـ بـالـمـعـنىـ الـخـاصـ قـبـلـ إـيـجابـهـ، وـهـوـ مـمـاـ لـاـ يـتـفـوـهـ بـهـ فـقـيـهـ.

عـلـىـ أـنـ درـاسـهـ الـآـيـاتـ التـالـيـهـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـ الشـرـيعـهـ المـقـدـسـهـ تـأـمـرـ بـإـنـفـاقـ ما

ص: ٤٨٠

١- .فتح الباري: ٣/٢٦٦، ط. دار المعرفة.

٢- . مريم: ٣١.

٣- . مريم: ٥٥

زاد، قال تعالى : (وَيَسْأَلُونَكَ مَا ذَا يُفْقِدُونَ) [\(١\)](#)، وقال سبحانه : (خُذِ الْعُفْوَ وَ أَمْرُ بِالْعُرْفِ ...). [\(٢\)](#)

نقل الطبرى فى تفسير قوله : (خُذِ الْعُفْوَ) أى خذ العفو من أموال الناس وهو الفضل، وأمر بذلك قبل نزول الزكاه. [\(٣\)](#)

سُئل عبد الله بن عمر عن تفسير قوله تعالى : (فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ \* لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) [\(٤\)](#): أهى الزكاه ؟ فقال: إن عليك حقوقاً سوى ذلك، ونقل عن الشعبي أنه قال: إن في المال حقاً سوى الزكاه، وعن الأعمش عن إبراهيم قال:

في المال حق سوى الزكاه. [\(٥\)](#)

وعلى ضوء ما ذكرنا، فلفظه الخمس وإن لم ترد في القرآن الكريم إلا أن المضمون بشكل عام قد ورد في غير واحد من الآيات المكية وحتى المدنية.

وأخيراً نقول إن من يدرس الموضوع على ضوء عقائده المسبقة لا يستطيع أن ينظر بواقعية وموضوعية للأدلة التي ذكرناها. وأما من يدرس الموضوع بعيداً عن العصبية المذهبية والطائفية، فيكتفيه قليل مما ذكرنا من الأدلة على وجوب الخمس في الأرباح.

\*\*\*

ص: ٤٨١

- 
- ١. البقرة: ٢١٩.
  - ٢. الإعراف: ١٩٩.
  - ٣. جامع البيان (تفسير الطبرى): ٩/٢٠٥، برقم ١٢٠٦٥، طبعه دار الفكر، ١٤١٥ هـ.
  - ٤. المعارج: ٢٤-٢٥.
  - ٥. جامع البيان (تفسير الطبرى): ٢٩/٩٩، برقم ٢٧٠٧٩ و ٢٧٠٨٠.

اشارة

يقول: إن الله عزوجل يفرض على أغنىائنا ربع العشر من أموالهم أي من كل اربعين واحداً ومن كل مائة، اثنين ونصف إذا بلغت النصاب وهو ما يعادل عشرين مثقالاً من الذهب مره واحده في العام... وفي الوقت نفسه يجب على عباده في الأرباح والفوائد الخمس وهو يزيد على فريضه الزكاه بكثير.. ولو بلغ رأس ماله عشرين ديناراً يجب عليه دفع أربعة دنانير لأجل الخمس ونصف دينار لأجل الزكاه، فكيف فرض الأقل (الزكاه) بالأدلة القاطعه ولم يفرض الأكثر (الخمس) بهذه الطريقة بل ولا يذكره ولو مره واحدة مع أنه أضخم منها وأكبر اضعافاً مضاعفه؟!<sup>(١)</sup>

يلاحظ عليه: أنه وإن ذكر الأقل - حسب فرضه - غير مره، ولكنه ذكر الأكثر أيضاً بمثله، لما عرفت من أن الآيات الدالة على تزكيه الأموال آيات عامه تشمل كل فريضه ماليه ولا- تختص بالزكاه بالمعنى الخاص على أن السنن النبوية وأحاديث العترة الطاهره فرضت ذلك بالأدله القاطعه.

هلّم معى نستعرض الخلط المدى وقع فيه، حيث تصور أن فريضه الزكاه في الدينار أقل من فريضه الخمس، لأن فريضه هناك وهنا ولكنه غفل عن أمرين:

الأول: أن زكاه النقادين تُخرج قبل إخراج المؤونه السنويه، بخلاف الخمس الذي يتعلّق بما فضل عن المؤونه، وقد تضافر عنهم قولهم: الخمس بعد المؤونه.

فإخراج الأقل حسب فرضه واجب على من ملك النصاب سواء كان فقيراً أو غنياً. دائمأ أو غير دائم، مالكاً لمؤونه سنته أو لا بخلاف الخمس فإنّه يُخرج

ص: ٤٨٢

١- الخمس جزء العصر: ٥٤

إذا لم يكن فقيراً، مالكاً لمؤونه سنه، غير دائن.

الثاني: ان الزكاه تتعلق بالنقدين في كل عام مالم ينزل عن النصاب فلو ملك أربعين ديناراً فيجب عليه في كل سنه اعطاء من باب الزكاه حتى ينزل عن النصاب ويصير ١٩ ديناراً، بخلاف الخمس فلو دفع ثمانية دنانير مره واحده في العمر صار المال مُخَمَّساً والمُخَمَّس لا يُخَمِّس، فعندئذ تنعكس الأقلية والأكثرية، وترتفع فريضه الزكاه على فريضه الخمس. كل ذلك بشرط أن يكون المال جامعاً لشراط وجوب الخمس بأن زاد على مؤونه سنه ولم يكن دائناً في نفس السنه إلى غير ذلك من الشروط.

### تمثيل باطل للمقارنة!!

إن الكاتب حاول أن يكتب فريضه الخمس ويصغر فريضه الزكاه في الكميه في الفقه الشيعي، فافتراض مثلاً، وقال:  
لو افترضنا أن رجلاً يمتلك بيته وبستانه وسياره ومالاً على شكل نقد، فما مقدار الزكاه الواجبه عليه، وما مورد الخمس ؟

ثم قال: الزكاه

البيت: لا زكاه عليه.

السياره: كذلك لا زكاه عليها.

البستان: لا زكاه إلا على ثماره عند جنيها إذا بلغت النصاب.

النقود: إذا لم تكن بالغه النصاب فلا زكاه عليها، والنصاب ما يعادل عشرين مثقال ذهب.

فلو أن رجلاً ملك هذه الأموال وبلغت نقوده مليون دينار، وحال عليه الحول، فيجب عليه خمسه وعشرون الف دينار هذا هو حال الزكاه في فقه الإماميه.

أمّا الخامس، لو فرضنا أن قيمه كل من البيت والبستان والسياره ثلاثة ملايين وكان عند هذا الرجل قيمه النصاب مليون دينار، فيكون المجموع عشره ملايين دينار. خمسها في الفقه الشيعي يساوى مليونين أى ما يعادل الزكاه الواجبه عليه ثمانين مره. هذا كلامه.

ونقول: طوبى لك يا فقيه الأمه وفقيه الإسلام وفقيه المذاهب الإسلامية! ما هذه العبريه في الحساب؟! وما انت وفقه الإماميه؟ عجبأً انه ينقض ويبرم، وهو لا يعرف أبيجديه فقه الطائفه!!

وذلك: ان البيت لا خمس عليه، لأنه من المؤونه.

والسياره: كذلك لا خمس عليها لأنها من المؤونه أيضاً.

أما البستان، فلا خمس على رقبته إذا كان من محاويج الرجل ولا على ثماره إذا كانت كذلك، إلا إذا فضلت عن مؤونه سنته ومؤونه عياله.

فلم يبق إلأنقوده التي فرضها مليون دينار.

فالخمس وإن كان يزيد على الزكاه في الظاهر، لكنه لا يزيد عليها في الواقع، إن لم يكن الأمر على العكس لما عرفت من أن الخمس يجب مره واحدة في العمر، والزكاه في كل سن حتى ينزل المال عن النصاب.

فالخمس في مليون دينار يكون مئتي الف دينار بشرطه، ولكن الزكاه - لأجل أنه يجب عليه كل سن إعطاء من النقد الموجود حتى لا يبقى منه إلا ١٩ ديناً - تبلغ إلى ٩٨١,٠٠٠ دينار على مر السنين، وعند ذلك تتعكس القضية.

أضف إلى ذلك أن ما ذكره إطاحه بالوحى فإن المسلم من يسلّم الأمر إلى الله سبحانه، ولرسوله. يقول عز اسمه: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمُنُوا لَا تُقْدِّمُوا بَيْنَ يَدِي

اللّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللّهَ إِنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ )[\(١\)](#).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «إِلَّا وَانِّي لَعَوْلَنَا ادْرَاكُ الْمَلَائِكَةِ الشَّرِيعَةِ وَالْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ، حَتَّى نَمْشِي عَلَى ضَوْئَهَا، وَيَصِبَّ الْخَمْسَ فَرِيقَهُ بِاهْظَهَهُ وَالزَّكَاهُ فَرِيقَهُ عَادِلَهُ فِي مَقِيسَنَا نَحْنُ؟!»

قد تعرفت على موقع خطئه في المقارنة بين الزكاة والخمس ومع ذلك، ولأجل المقارنة بين الزكاة والخمس في الفقه الشيعي رسم الكاتب جدولًا على حسب الأخطاء الماضية وهو نحن نأتي بجدوله الخاطئ ثم نردده بالجدول الصحيح حتى تتميز مواضع خطئه. وإليك جدول الكاتب:

ص: ٤٨٥

---

١- الحجرات: ١.



وإليك مواضع الخطأ في الجدول المذكور، الذي لا يعكس الرأي الشيعي في باب الزكاة والخمس.

### أخطاؤه حول «الزكاه» في الفقه الشيعي

١. يشترط لها حوالان الحول.

ما ذكره صحيح في زكاه الأنعام والنقددين، وأما المستخرج من الأرض كالمعادن والكنز والغلات، فلا يشترط فيها حوالان الحول.

٣. قال: على الأغنياء فقط.

أقول: على الأغنياء والفقراة. فمن تعلقت به الزكاه خصوصاً فيما لا يشترط فيه حوالان الحول يجب عليه اخراجها، وإن كان فقيراً في آخر السنن، ويعيش - عند الفقر - على حساب بيت المال.

٤. قال: لاحق فيها إلالمحتاج.

أقول: لا حق فيها لمحتاج إلّا في المؤلفه قلوبهم فلا يشترط فيهم الفقر، لأن الغاية من إعطائهم، هي تأليف قلوبه، ودرء شرّهم عن المسلمين.

٥. قال: مهممه لا يهتم بها، مع أن الله أكده عليها كل هذا التأكيد.

أقول: مهمهم بها عبر الأعصار، و المناسبه إلى الإماميه افتراء عليهم، فإن الفقهاء يذكرون الزكاه إلى جانب الخمس، ولا تجد كتاباً فقهياً يذكر فيه الخمس دون الزكاه.

وأما العنايه الخارجيه، فإن الناس يسلّمون أطيب أموالهم إلى الفقهاء من دون أن يكون هناك جهاز إدراي أو ضغط خارجي يجبر الناس على دفع الفرائض المالية.

ونحن لا ننسى أنه كان في بعض البلاد جهاز خاص لجمع الزكوات

وإيصالها إلى أهلها، وفي هذا الإطار قام الشيخ على أكبر الارديلي<sup>(١)</sup> (الحاكم الإسلامي في تلك المحافظة) بتأسيس جهاز لجمع الزكوات، تأديه لواجبه الشرعي.

### أخطاؤه حول «الخمس» في الفقه الشيعي

١. قال: لا نصاب إلّا في الكنز والمعدن.

أقول: هذا غير صحيح لوجود النصاب في الغوص أيضاً.

٢. قال: في جميع الأصناف حتّى الهدايا والمسكن والأثاث.

هذا غير صحيح لعدم تعلق الخمس بالمسكن والأثاث لأن الجميع من المؤونه، والخمس بعد المؤونه. وأما الهدايا فإنّما يجب فيها الخمس عند البعض إذا كانت خطره.

٣. قال: على مكاسب الأغنياء والفقراء.

أقول: هذا من زلاته إذ لم يقل أحد بتعلق الخمس بالفقير، وإنّما يجب الخمس على من يملك مؤونه سنته.

٤. قال: يعطى لصنف واحد وهم الفقراء أو السادة.

أقول: هذا خطأ واضح لأن الخمس يصنف إلى صفين، والفقير يؤمّن عيله السادات، وربّما يصل إليهم أكثر مما يصل إلى الصنف الآخر.

٥. قال: يعطى للفقير أو السيد بغض النظر عن كونه محتاجاً أو لا.

أقول: هذه زلة واضحة، فاما الفقير فيعطي له بما أنّه زعيم الشيعة وإليه يرجع المحتاجون من عامة الناس، وأما السيد فإنّما يعطى له إذا كان محتاجاً.

ص ٤٨٨

١- توفي قدس سره عام ١٣٤٦ هـ، اقرأ ترجمته في موسوعة «طبقات الفقهاء»: ١٤١/٤٦٢.

٦. قال: لم يرد ذكره أبداً في القرآن الكريم، اللهم إلّا خمس الغنائم.

أقول: هذا خطأ، لما قلنا من عدم اقتصار الخمس الوارد في الآية الكريمة على الغنائم، ولو وروده بمحظاه لا بلفظه في الآيات الدالة على لزوم تزكية الأموال.

٧. قال: يؤكّد عليه تأكيداً بالغاً مع أن الله أهمله ولم يذكره.

أقول: الصحيح أن يقول: مع أن الله تعالى قد ذكره في كتابه وأكّدت عليه أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأئمّة أهل البيت عليهم السلام.

هذه هي أخطاؤه في الجدول الذي رسمه ليبيان موقف الفقه الشيعي من الزكاة والخمس، وقد عرفت أنه أخطأ في كلا الموردين.

ولإيقاف القارئ على ما هو الصحيح عند الشیعه فلينظر إلى الجدول التالي:



وأنت أيها القارئ الكريم إذا قارنت هذا الجدول الذي عليه فقه الشيعه مع ما رسمه الكاتب ترى فرقاً شاسعاً بينهما، وبذلك يتبيّن ان أكثر انباطاعاته عن الروايات وأقوال العلماء، مبنيٌ على رأى مسبق يحفظه إلى تفسير الآيات والروايات بما يعتقده ويهتم به.

### الأمر الثامن: الخمس سياسه يوسفه لا فرعونيه!

إن آخر ما كان في كتابه الكاتب من السهام المسمومه، تشبيه الخمس بالسياسه الفرعونية، قال: جاء في الكتاب المقدس، فاشترى يوسف جميع أراضي المصريين لفرعون، لأن المصريين باعوا كل واحد منهم حقله لأن المجاعة اشتدت عليهم فصارت الأرض لفرعون. وأما الشعب فاستعبده من أقصى حدود مصر إلى أقصاها.

وقال يوسف للشعب: إنني اشتريتكم اليوم أنتم وأراضيكم لفرعون فخذلوا لكم بذرًا تزرعونه في الأرض، فإذا خرجم الغلال تعطون منها الخمس لفرعون والأربعه أخماس تكون لكم بذرًا للحقول، وطعامًا لكم، ولأهل منازلكم، وطعامًا لعيالكم.

قالوا: قد أحياتنا، فلتليل حظوه في عيني سيدنا ونكون عبيداً لفرعون، فجعل يوسف ذلك فريضه على أرض مصر إلى هذا اليوم.<sup>(1)</sup>

ص: ٤٩١

---

١- الكتاب المقدس، سِفِر التكوين الفصل ٤٧، الآيات ٢٠-٢٦.

هذا نص التوراه في سفر التكوين ثم إن المؤلف بعد ذكر هذا النص - مع وجود الاختلاف بين الموجود في التوراه وما نقله - رتب عليه قوله: إن فرعون على طاغوتيه - واستكباره - لم يستحل أخذ الخمس من مكاسب شعبه <sup>إلا</sup>بعد أن اشتراهم واحتلوا أراضيهم فصاروا عبيداً له وصارت أراضيهم ملكاً له، فحينما أخذ الخمس عاملهم معاملة السيد مع عبيده. وكأن الخمس في شريعة فرعون لا يؤديه إلـالله المملوک تجاه السيد المالك.

فهل شريعة فرعون أرحم وأرقى نظره إلى الإنسان من شريعة محمد صلى الله عليه وآله وسلم السماويه التي حررت البشرية من قيود العبوديه.<sup>(١)</sup>

أقول: أولاً: لو صح ما جاء في التوراه وصح الاستناد إليه في القضاء، فإن الإشكال يعود على فقهاء السنّة، لإيجابهم الخمس في المعدن والكتز.

روى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «وفي الركاز الخمس»<sup>(٢)</sup> والركاز يشمل الكتز والمعدن - على قول - فهل تعاملت الشريعة المحمدية مع أصحاب المعدن والكتوز معاملة السيد والعبد، مع ان تلك الشريعة قد حررت البشرية من الظلم وقيود العبوديه ؟

ثانياً: إن السياسة التي ذكرتها التوراه تنسبها إلى يوسف لا إلى فرعون، وإن القائم بذلك هو يوسف النبي المعصوم عليه السلام الذي اشتراه رضا الله تبارك وتعالى بالزوج في السجن بضع سنين، فهل يعمل النبي - في نظر الكاتب - لصالح الطاغي أو لصالح الشعب ؟

والكاتب لم يمعن النظر في هذه السياسة يوسفية التي تحدثت عنها التوراه، فإنه عليه السلام لم يتمكن من توزيع ما عنده من الغلات على الناس مجاناً وبلا

ص: ٤٩٢

- 
- . الخامس جزء العصر: ٨٣
  - . أخرجه البخاري، فتح الباري: ٣٦٤ ط. السلفية.

مقابل، ولذا قام بتوزيعها مقابل النقود، وبعد أن نفدت النقود التجأ إلى توزيعها مقابل أراضيهم، ثم بعد ان نفدت قام ببيعها عليهم مقابل استعبادهم.

لقد اتبع عليه السلام هذه السياسه حتى ينجي الشعب من المجائـعـه التي عمـتـ أراضـىـ مصرـ، وقد استطاع بهذه السياسـهـ إرجـاعـ أراضـىـهـ إليـهـ وتمـليـكـهـ لهمـ معـ الاحـفـاظـ بأـربعـهـ أـخـمـاسـ غـلـاتـهـ، فـيـ مقابلـ إـعطـاءـ الخـمـسـ لـخـرـانـهـ فـرعـونـ، وـكـانـتـ هـذـهـ سـيـاسـهـ إـلـهـيـهـ لـكـىـ يـصـبـحـواـ مـالـكـيـنـ لـأـرـاضـىـهـ وـتـعـودـ سـيـادـتـهـمـ عـلـيـهـاـ.

وبهـذاـ يـظـهـرـ أـدـاءـ الخـمـسـ لـيـسـ عـلـامـهـ لـكـونـ المعـطـىـ عـبـدـاـ وـالـآخـذـ سـيـداـ، وـإـنـماـ وـضـعـتـ هـذـهـ الضـرـيـبـهـ فـيـ هـذـهـ الـظـرـوـفـ الـقـاسـيـهـ، إـذـ لـمـ يـمـكـنـ هـنـاكـ حـلـ لـلـمـشـكـلـهـ إـلـاـبـاتـبـاعـ هـذـهـ الـطـرـيـقـهـ التـيـ اـبـتـكـرـهـ يـوـسـفـ عـلـيـهـ السـلـامـ.

فالكاتب بدل أن ينسب هذه السياسـهـ إـلـيـ يـوـسـفـ، قدـ نـسـبـهـ إـلـيـ فـرعـونـ حتـىـ يـصـوـرـ فـيـ ذـهـنـ القـارـئـ أـنـ الخـمـسـ ضـرـيـبـهـ فـرعـونـيـهـ ظـالـمـهـ.

عقد المؤلف فصلاً خاصاً أسماه: «خمس المكاسب بين النظريه والتطبيق» وطرح فيه أسئله. وإليك دراسه ما يستحق منها الذكر:

١. قال: إن الاعتقاد بأن الخمس من حق ذريه أهل البيت عليهم السلام وأقارب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوجب على من يستلم هذه الأموال أن يقوم بعمل إحصائي في كل حي من الأحياء ومن يسكنه ممن ينتمي إلى أهل البيت عليهم السلام، لا سيما الفقراء منهم من أجل تقسيم الخمس عليهم، وليس ذلك بمستحيل [\(١\)](#).

أقول: ما اقترحه من القيام بعمل إحصائي كان أمراً رائجاً في القرون الإسلامية الأولى، وكان للطلابين نقابه خاصه، وقد تولى الشريف الرضي (٣٥٩ - ٤٠٦ هـ) مثلاً النقابه لمده تزيد على العشرين سنة، ثم تولّها أخوه المرتضى (٤٣٦-٣٥٥ هـ) واستمرت النقابه إلى عصر السيد ابن طاووس (المتوفى ٦٦٤ هـ)، ولما سقطت الخلافه العباسيه على يد هولاكو، وجاء دور الملوك انخفض دور النقابه بشكل واضح، وعلى الرغم من ذلك ففي كل بلد من بلدان الشيعه يوجد علماء يرجع إليهم السادة الفقراء فيأخذ حقوقهم ونصيبهم من الخمس.

والعجب ان الكاتب يصف الخمس بأنه سياسه فرعونيه ثم يأتي هنا بوضع برنامج لتوزيعه على مستحقيه، فهل هناك أكثر شناعة من هذا التناقض.

٢. قال: الواقع المشاهد أن كل مجتهد يحق له استلام الخمس دون النظر

ص: ٤٩٤

إلى كونه ينتمي إلى بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أم لا، بل دون النظر حتى في كونه عربياً أم أعمياً، مع أن نص الآية يذكر قيد «ذى القربى» لا «ذى الفتوى» فبأى حق يكون له نصيب فيه؟

أقول: ما ذكره يعرب عن عدم إمامته بالفقه الشيعي، لما ذكرنا من أن الخمس يقسم إلى قسمين: الأول منه يصرف في فقراء آل البيت ومساكينهم وأبناء سبيلهم.

والقسم الثاني - الذى هو لله وللرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولذوى القربى - يسلم إلى الإمام فى عصر الحضور، وإلى نائبه فى عصر الغيبة، وبذلك يظهر لك ضعف منطقه - حيث يقول:

من دون النظر فى كونه عربياً أم أعمياً، وكان العرب شرط لليابه، والأعمى مانعه عنها.

وافحش من ذلك قوله: أن نص الآية يذكر قيد ذى القربى لا ذى الفتوى.

نعم انه سبحانه يقول الأول دون الثاني ولكن غيه ذى القربى سبب لان يقوم مقامه ذو الفتوى وهو المجتهد الجامع للشرائط.

٣. قال: هل كان الفقهاء فى زمان الخليفة الراشد على عليه السلام فى المناطق البعيدة كالحجاز ومصر وخراسان يأخذون خمس مكاسب الناس فى تلك الامصار باعتبارهم نواباً للإمام.

أقول: قد عرفت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد رکز على دفع الخمس من المغنم والغئمه، وقد تبين أن المراد ليس الغنائم المأخوذة من الكفار.

وأما عدم أخذ الخمس فى عصر الخليفة الراشد عليه السلام إذا صحي ، وأيده الدليل التاريخي - مع أن الكاتب لم يذكر دليلاً - فعل ذلك لأجل أن الخلفاء قبله قد أسقطوا سهم الله ورسوله وسهم ذى القربى من خمس الغنائم، وبذلك خالفوا

الكتاب العزيز، أفيمكن بعد ذلك إلزام الناس بدفع الخمس من أرباح المكاسب وغيرها؟

ولتكنك عرفت وجود جهاز مالى لأنّمه أهل البيت عليهم السلام يستلمون الخمس من الناس.

٤. قال: ولنا سؤال آخر: إذا كان المقلد يعطى (خمسه) إلى الفقيه، فلمن يعطى الفقيه (خمسه)، إذا لم يكن من ذريه (أهل البيت)؟ أو كان أعمجياً ليس بعربي؟!

أقول: يجب علينا أن نمر على هذا السؤال وعلى ما يتبعه من أسئله تبع عن حقده على العلماء، وبالخصوص إذا كانوا غير عرب.

فما ذكره عصبيه جاهليه لا تمت للإسلام بصلة، وأنا أضمن بوقتي وبأوراقى من أن أقوم بالاجابه على هذه الأسئله، التي منها افتراءات على الفقهاء والعلماء، والله سبحانه يؤاخذه بها ويحاسبه عليها.

وها نحن نجمع بالقلم عن الإفاضه فى مناقشه هذا الكتاب.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

جعفر السبحانى

قم / مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

٢٠ شهر رمضان المبارك ه ١٤٢٩

ص: ٤٩٦

اشاره

دراسه فقهيه، تاريخيه، وبيئيه تبحث عن مشروعه أعمال التوسيع الجاريه فى الوقت الحاضر للمسعى

ص: ٤٩٧

وصلت الأخبار بأنّ الحكومة السعودية بقصد توسيع المسعى من الجانب الشرقي فقمنا بتأليف هذه الرسالة لبيان حكم هذه المسألة، فنقول: قال الله سبحانه:

(إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِمْ) (البقرة: ١٥٨).

السعى أحد أركان العمره والحج، فعلى المعتمر أو الحاج إذا فرغ من الطواف إتيان المسعى والسعى فيه على سبعه أشواط مبتدأً من الصفا ومحتملاً بالمروه.

إن الصفا والمروه جبلان معروفان؛ فالصفا جزء من جبل أبي قبيس، والمروه جزء من جبل قعيقان.<sup>(١)</sup>

وقد خص الله سبحانه المبدأ والمنتهى بعلامتين طبيعيتين غير متغيرتين عبر العصور والقرون، لكي لا يطرأ التغيير على تلك الفريضه، من جهة المبدأ والمنتهى.

ذكر القاضي محمد بن أحمد بن على الحسني الفاسي نزيل مكه (المتوفى ٨٣٢هـ) أن طول المسعى (أربعائه وخمسه أمتار) وعرضه (في بعض المواضع عشره أمتار وفي البعض الآخر اثنا عشر متراً).<sup>(٢)</sup> هذا ما ذكره الفاسي حسب ما نقله عنه رفعت باشا في كتابه «مرآة الحرمين» و الذي زار مكه بين عام ١٣٢١-١٣١٨هـ مره بعد أخرى. وأمّا في الوقت الحاضر فإن عرضه يبلغ ٢٠ متراً ويبلغ طوله من الداخل  $\frac{394}{5}$  متراً، وأمّا ارتفاع الطبقه الأولى فهو ١٢ متراً والطبقه الثانيه ٩ أمتار، ولعل الاختلاف في العرض نشأ بسبب إزالة المحلات والبيوت التي كانت موجوده على الجانب الشرقي للمسعى، والتي كنت قد

ص: ٤٩٩

- 
- ١- تهذيب النوى على ما نقله في الجواهر: ٤٢١/١٩.
  - ٢- مرآة الحرمين لإبراهيم رفعت باشا: ٣٢١/١. نقلًا عن شفاء الغرام للفاسي، وهذا التقدير هو ما ذكره الفاسي مقيساً بالذراع ثم حول إلى الأمتار باعتبار طول الذراع ٤٩ سنتيمتراً.

شاهدتها مقفلة أيام موسم الحجّ عند تشرفنا بزياره بيت الله الحرام عام ١٣٧٥ هـ.

لا شكّ أنه لم يطأ على المسعى أى تطور في جانب الطول، لما عرفت من أن الجبلين الشامخين ثابتين في مكانهما، إنما الكلام في جانب العرض فهل المسعى في عصر الرسول كان محدوداً بهذا العرض المعين، أو كان أوسع من الموجود حالياً؟

وهذا ما يتطلب لنفسه التتبع الواسع وجمع القرائن على دعم أحد الاحتمالين، خصوصاً أن الحجاج في كثره وازدياد. فسهيل الأمر من جانب وبيان الحكم الشرعي من جانب آخر يستدعيان البحث والتتبع والتحقيق في ذلك.

فلنذكر ما وقفنا عليه من خصوصيات المسعى في العصور السابقة، فهذا هو أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي (المتوفى بعد عام ٢٢٣ هـ) يشرح لنا كيفية المسعى في ذلك العصر:

١. ذرع ما بين الركن الأسود إلى الصفا فصار ٢٦٢ ذراعاً و ١٨ اصبعاً.

٢. ذرع ما بين المقام إلى باب المسجد الذي يخرج منه إلى الصفا فكان ١٦٤/٥ ذراعاً.

٣. وذرع ما بين باب المسجد الذي يخرج منه إلى الصفا إلى وسط الصفا، فكان ١١٢/٥ ذراعاً.

٤. وذرع ما بين العلم الذي على باب المسجد إلى المروه فكان ٥٠٠/٥ ذراعاً.

٥. وذرع ما بين الصفا والمروه فكان ٧٦٦/٥ ذراعاً.

٦. وذرع ما بين العلم الذي على باب المسجد إلى العلم الذي بحذائه على

وفي حاشية البجيرمي ما يقرب مما ذكره الأزرقى فقد جاء فيه: وقدر المسافة بين الصفا والمروه بذراع الآدمي ٧٧٧ ذراعاً، وكان عرض المسعي ٣٥ ذراعاً، فأدخلوا بعضه في المسجد.<sup>(٢)</sup> وهذا القولان لا يختلفان إلا في نصف الذراع في طول المسعي وعرضه كما هو واضح.

ويظهر من كلمات المؤرخين أنه حصل التغيير في أيام المهدى العباسى عام ١٦٠هـ، فقد قال القطبي: أما المكان الذى يُسعى فيه الآن فلا يتحقق أنه بعض من المسعي الذى سعى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو غيره، وقد حَوَّل عن محله كما ذكره الثقات.<sup>(٣)</sup>

وقال صاحب الجواهر: حكى جماعة من المؤرخين حصول التغيير في المسعي في أيام المهدى العباسى وأيام الجراكسة على وجه يقتضى دخول المسعي في المسجد الحرام، وأن هذا الموجود الآن مسعي مستجد، ومن هنا أشكال الحال على بعض الناس باعتبار عدم إجزاء السعى في غير الوادى الذى سعى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كما أنه أشكال عليه إلحاچ أحكام المسجد لمن دخل منه فيه.

ولكن العمل المستمر من سائر الناس في جميع هذه الأعصار يقتضي خلافه، ويمكن أن يكون المسعي عريضاً قد أدخلوا بعضه وأبقوا بعضه كما أشار إليه في «الدروس».<sup>(٤)</sup>

ص: ٥٠١

١- .أخبار مكه: ١١٩/٢.

٢- .حاشية البجيرمي: ١٢٧/٢.

٣- .تاريخ القطبي: ٩٩.

٤- .الجواهر: ٤٢٢/١٩.

وحاصل هذه الكلمات: أن التضييق قد حصل في جهة المسجد لا في الجهة الأخرى بمعنى أن الساعي إذا وقف على الصفا متوجهًا إلى المروه فإن المسجد الحرام يقع على يساره، وأمامًا الجانب الشرقي فعلى يمينه، فالتغيير العذى طرأ فإنما طرأ على جانبه الأيسر فدخل جزء من المسعى في المسجد، وأمامًا الجانب الآخر فلم يعلم حدوث أي تغيير فيه.

وبذلك يعلم مفاد ما رواه الشيخ عن معاويه بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام حيث قال: «ثم انحدر ماشيًّا وعليك السكينة والوقار حتى تأتي المنارة، وهي طرف المسعى، فاسع ملء فروجك، وقل: بسم الله والله أكبر، وصلي الله على محمد وآلها» وقل: «الله أرحم وارحمنا واعف عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم» حتى تبلغ المنارة الأخرى، قال: وكان المسعى أوسع مما هو اليوم، ولكن الناس ضيقوا.<sup>(١)</sup>

وقد نقله العلّام في «التذكرة»<sup>(٢)</sup>، وفي «المنتهي»<sup>(٣)</sup>، والبحرياني<sup>(٤)</sup>، وصاحب الرياض<sup>(٥)</sup>. إلا أنهم لم يعلّقوا على الحديث بشيء إلا البحرياني العذى قال: إن المفهوم من الأخبار أن الأمر أوسع من ذلك، فإن السعى على الإبل العذى دلت عليه الأخبار، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يسعى على ناقته لا يتفق فيه هذا التضييق، من جعل عقبه يلصقه بالصفا في الابداء وأصابعه يلصقها بالصفا موضع العقب بعد العود، فضلًا عن ركوب الدرج، بل يكفي فيه الأمر العرفي، فإنه يصدق

ص: ٥٠٢

- 
- ١- الوسائل: ٩، الباب ٦ من أبواب السعى، الحديث ١.
  - ٢- تذكرة الفقهاء: ٨/١٣٥.
  - ٣- منتهي المطلب: ٤١١/١٠.
  - ٤- الحدائق الناصرة: ٢٧١/١٦.
  - ٥- رياض المسائل: ٩٤٧.

وبما أن الإمام الصادق عليه السلام قد عاصر الدولتين وتوفي (عام ١٤٨هـ)، أى في عصر المنصور قبل أن يتسم المهدى ملك بنى العباس، وكان التغيير قد حصل أيضاً قبل عام ١٦٠هـ، فهذا يعرب عن أن الناس قد بناوا أبنية طول المسعى الملائقة بالمسجد فضيّقوا المسعى، كما أشار إليه الإمام الصادق عليه السلام. وقام المهدى العباسي بتهديم البيوت وجعل أرضها جزءاً من المسجد الحرام.

ويظهر من الأزرقى أن المساحة بين المسجد والمسعى قد بنيت فيها دور لبعض المكين.

قال: ولل Abbas بن عبد المطلب أيضاً الدار التي بين الصفا والمرور التي ييد ولد موسى بن عيسى التي إلى جنب الدار التي ييد جعفر بن سليمان ودار العباس هي الدار المنقوشه التي عندها العلم الذي يسعى منه من جاء من المرور إلى الصفا...، ثم إنه يقول: ولهم أيضاً دار أم هانى بنت أبي طالب التي كانت عند الحناظين عند المنارة فدخلت في المسجد الحرام حين وسعه المهدى في الهدم الآخر سنة سبع وستين ومائه.[\(٢\)](#)

وهذا يدل على أن التوسيع التي حصلت في عهد المهدى كانت من جانب المسجد وأنه هدم البيوت التي كانت مبنية على أرض المسعى.

\*\*\*

وقد بلغتنا الأخبار بأن السعوديين بقصد توسيع المسعى بإحداث مسيرين متزايدين ذهاباً وإياباً، ويظهر مما نشره المشرفون على التوسيع أنها مبنية على أن يكون القديم للآت من المرور إلى الصفا ويكون الجديد للنازل من

ص: ٥٣

١- الحدائق الناضره: ٢٦٥/١٦. ولاحظ رياض المسائل: ٩٤/٧.

٢- أخبار مكه: ٢٣٣-٢٣٤/٢، ولاحظ بقية الصفحات.

الصفا ذاهباً إلى المروه. وتقع التوسيعه في الجانب الشرقي للمسعى لا في جانب المسجد.

وشكل الجبلين الموجود حالياً ربما يلزمه كون المسعى الجديد خارجاً عن التحديد بما بين الصفا والمروه.

ومع ذلك كله فهناك قرائن تدل على أن المسعى كان أوسع حتى من الجانب الآخر الذي يقابل المسجد. وهذه القرائن عباره عن:

١. أن الصفا جزء من جبل أبي قبيس كما أن المروه جزء من جبل قعيقان، فمن بعيد أن يكون طول الجبل وامتداده حوالي ٢٠ متراً من غير فرق بين الصفا والمروه، وهذا يدل على أن الامتداد الحالى ليس هو كما فى السابق لحصول الحفريات على جانبيه.

٢. توجد حالياً بقايا من جبل المروه خارج المسعى في الجانب الشرقي، وهذا يدل على امتداده سابقاً ولكنه حفر لإيجاد الطريق.

٣. يظهر من الحكم فى ترجمة الأرقام بن أبي الأرقام المخزومى قوله: إن دار الأرقام - و هى الدار التي كان النبي صلى الله عليه و آله وسلم يدعى الناس فيها إلى الإسلام وأسلم فيها قوم كثير - أن داره كانت على الصفا وتصدق بها الأرقام على ولده، فقرئت نسخه صدقة الأرقام بداره: «بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قضى الأرقام فى ربعة ما حاز الصفا أنها صدقة بمكانها من الحر لتابع ولا تورث».

إلى أن قال الحكم: فلم ترل هذه الدار صدقة قائمه، فيها ولده يسكنون ويؤجرون وياخذون عليها حتى كان زمن أبي جعفر. قال محمد بن عمر:

فأخبرنى أبي، عن يحيى بن عمران بن الأرقام قال: إنى لأعلم اليوم الذى وقع فى نفس أبي جعفر أنه يسعى بين الصفا والمروه فى حججه حججه ونحن على ظهر الدار فيمرا تحتنا، لو شئت أن آخذ قلنسوته لأنحتها، وأنه لينظر

إلينا من حين يهبط الوادي حتى يصعد إلى الصفا.[\(١\)](#)

وهذه الوثيقه التاريخيه تدفعنا إلى القول: إن المسعي من جانب الشرقي كان أوسع مما عليه الآن.

يحفظ المشرفون على التوسيعه الجديده بصوره فتوغرافيه قديمه لمنطقه الصفا والّتي تظهر - كما يقولون - أن هناك امتداداً شرقياً لجبل الصفا كان موجوداً قبل أعمال الهدم وأنباء عمليه الإزالة وبعد الإزالة.

٤. أن دار الأرقام صارت في السنوات السالفة مكاناً لما يسمى «دارالحديث المكّي» ولو بذلت جهود لسؤال المسئين والمعمرين الذين شاهدوا دار الحديث قبل التوسيعه وحدّدوا مقدار الفاصله بينه وبين المسعي الحالى لكن ذلك دليلاً للموضوع.

هذا وقد نشر المشرفون على التوسيعه مخططاً أوضحوه في أن دار الأرقام بن أبي الأرقام «دار الحديث» كما ورد في المصادر التاريخيه كانت تقع في المسعي وهي الآن تبعد عن المسعي الحالى مقدار ٢١/١٨ متراً. وبما أن مشروع التوسيعه الجديد يمتد إلى شرق المسعي مسافة ٢٠ متراً فيكون هذا الامتداد واقعاً ضمن المسعي الواقعي.[\(٢\)](#)

وهذا الذي يعني منه العلماء والمحقّقون اليوم هو أحد النتائج السلبية التي سببها هدم الآثار التاريخيه المتعلقة بعصر النبي صلى الله عليه و آله و سلم و صدر الإسلام والّتي تعرض له الكثير من المعالم الإسلامية في مكه والمدينه المنوره.

ولو كانت التوسيعه مقرونه بحفظ معالم الإسلام وآثاره لما ضاع علينا معرفه حدود المشاعر الإسلامية.

ص:٥٠٥

١- المستدرک على الصحيحين: ٥٠٣-٣/٥٠٢.

٢- لاحظ الخارطة في نهاية الرساله.

٥. نقل الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان شهاده عده من المعمرین والمسنین المطلعين على وضع الصفا والمروه نقل هنا بعض تلك الشهادات:

قرر فوزان بن سلطان بن راجح العبدلى الشريف، وهو من مواليد عام ١٣٤٩هـ، أمام المحكمه العامه المنعقده لدراسه وضع جبل الصفا والمروه قائلاً: إننى أذكر أنّ جبل المروه يمتد شمالاً متصلًا بجبل قعيقان وأمّا من الجهة الشرقيه فلا أتذكر وأمّا موضوع الصفا فإنّىأتوقف.

كما حضر الدكتور عويد بن عياد بن عايد الكحيلى المطوفى وهو من مواليد عام ١٣٥٣هـ، وقرر قائلاً: إنّ جبل المروه كان يمتد شرقاً من موقعه الحالى بما لا يقل عن ثمانية وثلاثين متراً، وأمّا الصفا فإنه يمتد شرقاً بأكثر من ذلك بكثير.

كما حضر فضيله كبير سدنه الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن القادر شيبى وهو من مواليد عام ١٣٤٩هـ، فقرر قائلاً: إنّ جبل المروه يمتد شرقاً وغرباً وشمالاً ولا أتذكر تحديد ذلك بالметр، وأمّا الصفا فإنه يمتد شرقاً بمسافه طويله حتى يقرب من القشاشيه بما لا يزيد عن خمسين متراً.

كما حضر حسني بن صالح بن محمد سابق وهو من مواليد عام ١٣٥٧هـ، وقرر قائلاً: إنّ جبل المروه يمتد غرباً ويمتد شرقاً بما لا يقل عن اثنين وثلاثين متراً. وكنا نشاهد البيوت على الجبل ولما أزيلت البيوت ظهر الجبل وتم تكسيره في المشروع، وأمّا جبل الصفا فإنه يمتد من جهة الشرق بأكثر من خمسة وثلاثين أو أربعين متراً.

كما حضر مدير جامعه الملك عبد العزيز السابق معالي الأستاذ الدكتور محمد بن عمر بن عبد الله زبير وهو من مواليد عام ١٣٥١هـ، وقرر قائلاً:

إنّ المروه لا علم لي بها وأمّا الصفا فالذى كنت أشاهده أنّ الذى يسعى كان

ينزل من الصفا ويدخل في برحه عن يمينه، وهذه البرحة يعتبرونها من شارع القشاشيه ثم يعود إلى امتداد المسعي بما يدل على أن المسعي في تلك الأماكن أوسع.

كما حضر الدكتور درويش بن صديق بن درويش وهو من مواليد عام ١٣٥٧هـ، فقرر قائلاً إن بيتنا سابقاً كان في الجهة الشرقية من نهاية السعي في المروه وكان يقع على الصخور المرتفعة التي هي جزء من جبل المروه، وقد أزيل جزء كبير من هذا الجبل بما في ذلك المنطقة التي كان عليها بيتنا وذلك أثناء التوسيع التي تمت في عام ١٣٧٥هـ، وهذا يعني امتداد جبل المروه شرقاً في حدود من خمسة وثلاثين إلى أربعين متراً شرق المسعي الحالي، وأمام الصفا فإنها كانت منطقة جبلية امتداداً متصلةً بجبل أبي قبيس ويعتبر جزءاً منه وكانت أصعد من منطقة السعي في الصفا إلى منطقة أجياد خلف الجبل.

كما حضر محمد بن حسين بن محمد سعيد وهو من مواليد عام ١٣٦١هـ، وقرر قائلاً إن جبل المروه كان يمتد من الجهة الشرقية والظاهر أنه يمتد إلى المدعى، وأمام جبل الصفا فإنه يمتد شرقاً أيضاً أكثر من امتداد جبل المروه. فأمرت بتنظيم صك بذلك وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم. حرر في ١٤٢٧/١٢/٢٤هـ (١).

٦. ما ذكرنا من الدراسة يؤيد امتداد جبل الصفا حوالي ٢٠ متراً إلى الشرق، إنما الكلام في امتداد جبل المروه بهذا المقدار ولم نقف على ما يؤيد امتداد جبل المروه لهذا المقدار، حتى أن الباحثين في السعودية صرّحوا بذلك وقالوا:

لم يوضح المسح التاريخي للصور الامتداد الشرقي لجبل المروه وإن ثبتت أحاديث كبار السن والمعمرين من سكان المنطقة وجود امتداد شرقى لسفح

ص: ٥٧

---

١- توسيعه المسعي عزيمه لا رخصه للدكتور عبدالوهاب إبراهيم: ٥٥-٥٧.

جبل المرwoه يقدر بحوالى ٤٠ مترًا بنيت عليه البيوت إلى شارع «المَدْعِي» الموجود جزء منه حالياً.

ولكن الذى يهون الخطب هو وجود الارتفاع الطبيعى المحسوس فى الجانب الشرقى بامتداد شعيره المرwoه قبل التوسيعه الجديده (عام ١٤٢٨هـ) بحيث يؤيد نظرية كون المرwoه وسيعه من الجانب الشرقى.

٧. بالاعتماد على المسح الجيولوجي لمنطقه جبل المرwoه ثبت أن امتداد الجبل يستمر إلى مسافه ٣١ مترًا، وهذا ما أشار إليه المشرفون فى تقريرهم حيث قالوا: إن هناك ردميات من البطحاء تظهر فى القطاعات المرفقه. كما نجد امتداد الجبل السطحي الموضح فى الخريطة الجيولوجيه المرفقه يقارب (٣١ مترًا) شرقاً، وهو ما تم تأكيد وجوده من نتائج الحفر.

٨. أكدت الدراسات التاريخيه والجغرافية والجيولوجيه التي قامت بها اللجان المشرفة على توسيعه المسمى أن هناك امتداداً سطحياً لجبل المرwoه بما لا يقل يقيناً عن ٢٥ مترًا من الناحيه الشرقيه، وهذا ما ثبت بعد دراسه عينات الصخور التي أخذت من الناحيه الشرقيه لجبل المرwoه والتي ظهرت مشابهتها لصخور المرwoه.

وقال الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان - أحد علماء مكه المكرمه الذي تلقينا أكثر معلومات هذا البحث عن طريقه - في رسالته إلى : والذى عاصرته من هذا المشعر بعد التوسيعه السعوديه للمسعى والحرم الشريف وقبل ذلك، أن الصفا امتداد لجبل أبي قبيس من الناحيه الشمالية الشرقيه، وكان هذا الامتداد ظاهراً متصلًا، تعاقب عليه التطور لتخفيط مكه المكرمه فقد كان الجبل الذي يمتد منه الصفا ظاهراً، وطريقاً مرتفعاً تمر منه السيارات، هو الطريق

الوحيد في تلك الجهة الذي يربط شمال مكه بجنوبها، ومشعر الصفا في جزء منخفض منه.

ثم قال: وألفت نظر سماحتكم إلى الصوره رقم ١٩٣، ص ٣٤٤ من الجزء الخامس من كتاب «التاريخ القويم» وعسى أن يكون ضمن مكتبه الحوزه العامره لمشاهده واقع هذا الامتداد قبل الإحداثات الأخيرة.

أما المروه فكما جاء في «التاريخ القويم»: (٣٥٣/٥):

«المروه في الشمال الشرقي للمسجد الحرام وهي منتهي السعي من أصل جبل قعيقان...».

وقد ظهرت في الكتاب الآنف الذكر صوره المؤلف رحمه الله في المروه عند هدمها وهي بالفعل امتداد للجبل المذكور. ولعل سماحتكم شاهد جزءاً مما تبقى من الجبلين في الصفا والمروه، فكلاهما امتداد للجبل حذاه.

هذه معلومات ووثائق حول الموضوع أضعها في متناول المحققين حتى تكون نواه للبحث والدراسه الموسّعه.

جعفر السبحاني

قم - مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام

ص: ٥٠٩







الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيرًا وجعلهم النبي صلى الله عليه وآله و سلم أعدال الكتاب وقرناؤه، فقال صلی الله عليه و آله و سلم: «إنّي تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدى أبداً»، فأنّي بعدهما سعاده المسلمين وهدايتهم في الدنيا والآخرة.

أمّا بعد:

فقد وقفت على كُتّيب باسم: «فقه المزار عند الأئمّة عليهم السلام»، قد تقنّع مؤلّفه باسم مستعار هو «عبدالهادى الحسينى»، كما تقنّع ناشروه باسم كاذب وقالوا:

نشر مركز إحياء تراث آل البيت، فلا المؤلف شيعي يوالى أهل البيت، ولا الناشر يسعى لإحياء تراثهم عليهم السلام، وإنما قام بإصدار هذا الكتّيب مجموعه من الحاقدين الذين خلت قلوبهم عن الموده لأهل القربي لو لم نقل امتلأت بالنصلب البغيض لهم.

وقد حاول الكاتب عرض أفكار الوهابيه ودعها بروايات أهل البيت عليهم السلام دون أن يعرف أهل البيت عليهم السلام وآراءهم وأخبارهم وما تَعْنى رواياتهم، فقد نظر إلى الروايات نظره سطحيه برأى مسبق فخرج بنتائج لا تعلو ما قاله محمد بن عبد الوهاب ومن قبله ابن تيميه.

ثم إن علماء المسلمين من لدن ظهور الضلال في أوائل القرن الثامن رددوا على تلك الأفكار الساقطة التي لا تهدف إلى الحط من مقامات الأنبياء والأولياء أولاً، وهدم كل أثر ديني بقى من عصر الرساله إلى يومنا هذا تحت شعار التوحيد ثانياً.

ولذلك قمنا بنقد هذه الرساله نقداً موضوعياً بناءً نهدف من ورائه بيان الحقيقه وإتمام الحجه على الكاتب ومن على رأيه.

وستكون دراستنا للموضوع ضمن الفصول التالية:

١. زيارة القبور وآثارها البناءه في الكتاب والسنه.
٢. صيانه مراقد الأنبياء والأئمه.
٣. حجج المؤلف وذرائعه.
٤. بناء المساجد جنب المشاهد.
٥. البكاء على الميت وإقامه العزاء عليه.
٦. خاتمه المطاف: تضخيم بعض الممارسات.

وسوف نركز في هذه الفصول - غالباً - على ما روی عن أئمه أهل البيت عليهم السلام - حتى يتبيّن أن الأخبار الواردة عنهم تضاد تماماً مع ما عليه الوهابيه في كافه المجالات.

قال الله تعالى: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَذْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَهُ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ) [\(١\)](#)

والله من وراء القصد

ص: ٥١٤

اشاره

الزياره - لغه - بمعنى الفقصد، فقد جاء في «المصباح المنير»: زاره، يزوره، زياره، وزوراً: قصده، فهو زائر.<sup>(١)</sup> والمزار يكون مصدراً، أو موضع الزيارة، والزيارة في العرف قصد المزور إكراماً له واستئناساً به.

وربما تطلق الزيارة في السن العاشه على ما يقرأه الزائر أو يتكلم به مادح المزور وواصفاً له ومسلماً عليه، إلى غير ذلك من الكلمات والجمل الوارده في زيارة الأولياء وغيرهم.

إن صله الإنسان بآبائه وأجداده وأرحامه وأصدقائه في حياتهم أمر واضح، وعندما يفترق عنهم ملده معينه يجد في نفسه شوقاً لزياراتهم والحضور عندهم والاستئناس بهم، ولذلك أمرنا الله سبحانه وبصله الأرحام وحرّم قطع الرحم، وكأنه بإيجابه هذه الصلة أكّد ما عليه الإنسان صاحب الفطره السليمه.

ثم إذا مات هؤلاء ودفنتهم لا يرضي الإنسان أن تقطع صلته بهم ويجد في نفسه دافعاً إلى زيارة قبورهم، ولذا تراه يقوم بتعميرها وصيانتها حفاظاً عليها من الاندراس، كل ذلك نابع عن فطره خلق الإنسان عليها.

فلو دل دليل على كراهه تجديد القبر، فلأجل عنوان ثانوي وهو طرء

ص: ٥١٥

---

١- المصباح المنير: ٣١٥، ماده «زور».

الصيق على الناس في الأرض التي تخصص لدفن الأموات.

ومن الواضح أن الدين الإسلامي لا يتعارض مع مقتضيات الفطرة، بل أنه يضع أحكامه وفقها، ولذا أمر بالعدل والإحسان ونهى عن خلافهما، وهكذا سائر الأحكام الأساسية الواردة في الكتاب والسنة، والتي لا تتغير بمرور الزمان وتبقى سائدة ما دام للإنسان وجود على الأرض وشريعة الإسلام حاكمة، قال سبحانه: (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) [\(١\)](#).

### الآثار الإيجابية للزيارة

حينما يطل الإنسان بنظره على وادي الصمت (المقابر) يرى عن كثب وادياً يضم أجساد الفقراء والأغنياء والصغار والكبار جنباً إلى جنب، يراهم قد باتوا في سبات عميق وصمت مخيف، قد سلبت عنهم قدراتهم وأموالهم، وما سخروه من الخدم، ولم يأخذوا معهم إلا الكفن.

وهذه النظرة تدهش الإنسان وتدفعه إلى التفكير في مستقبله ومصيره وربما يحدث نفسه بأن حياته هذه عاقبتها، وأياماً هذه نهايتها لا تستحق الحرص على جمعه للأموال، والاستيلاء على المناصب والمقامات، خصوصاً فيما لو كان الزائر موحداً مصدقاً بالمعاد، وأنه سوف يحاسب بعد موته على أعماله وأفعاله وما اكتنز من الكنوز واقتني من الأموال وتقلد من مناصب، فهل كان ذلك عن طريق مشروع دون أن يكون فيه هضم للحقوق وتجاوز على الأعراض والآفوس.

ص: ٥١٦

١- الرؤوم: ٣٠

هذا هو الأثر التربوي لزياره القبور على الإطلاق سواء أكان القبر للأئبياء والأولياء أم للأرحام والأصدقاء، أم لم يكن واحداً منهم، وإلى هذا الأثر التربوي يشير الرسول صلى الله عليه وآله و سلم في الحديث المروي عنه: «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة».<sup>(١)</sup>

وفي حديث آخر قال صلى الله عليه وآله و سلم: «نهيتم عن زياره القبور، فزوروها فإن لكم فيها عبره».<sup>(٢)</sup>

وقد استفاد أهل البيت عليهم السلام من التذكير بالقبور وما يقول إليه أصحابها، في الوعظ والتربية حتى مع طواغيت عصرهم وهم في قمة حالات الزهو والبطر والتمادي، وهذا ما نلاحظه جلياً في الآيات التي أنسدتها الإمام الهادى عليه السلام للمتوكل العباسى، وهو من أعتى طواغيت بنى العباس وأشدّهم حقداً على أئمه أهل البيت عليهم السلام.

روى المسعودى بأنه سمع إلى المتكىء على الإمام عليه السلام وقيل له: إن في منزله سلاحاً وكتباً وغيرها من شيعته، فوجبه إليه ليلاً من الأتراك وغيرهم من هجم عليه في منزله على غفله ممّن في داره، فوجد في بيته وحده مغلقاً عليه وعليه مدرعه من شعر، ولا بساط في البيت إلّا الرمل والحصى، وعلى رأسه ملحفه من الصوف، متوجّهاً إلى ربّه يتربّأ بآيات من القرآن، في الوعد والوعيد، فأخذ على ما وجد عليه وحمل إلى المتكىء في جوف الليل، فمثُل بين يديه والمتكىء يشرب وفي يده كأس، فلما رأه أعظمه وأجلسه إلى جنبه ولم يكن في منزله شيء مما قيل فيه، ولا حاله يتعلّل عليه بها، فناوله المتكىء الكأس الذي في يده، فقال عليه السلام له: «ما خامر لحمى ودمى قطّ فاعفني منه» فأعفاه، وقال: أنسدني شرعاً استحسن، فقال عليه السلام: «إنّى لقليل الرواية»

ص: ٥١٧

١- سنن ابن ماجه: ١/٥٠٠، الحديث ١٥٦٩.

٢- كنز العمال: ٦٤٧/١٥، الحديث ٤٢٥٥٨.

للبأشعار» فقال: لابد أن تنشدني فأنشده عليه السلام:

باتوا على قل الأجيال تحرسهم غلب الرجال فما أغمتهم القلل

واستنزلوا بعد عز عن معاقلهم فأودعوا حفرًا يا بشّ ما نزلوا

ناداهم صارخ من بعد ما قبروا أين الأسرة واليungan والحلل

أين الوجه التي كانت معممة من دونها تضرب الأستار والكلل

فأفسح القبر عنهم حين ساء لهم تلك الوجوه عليها الدود يقتتل

قد طال ما أكلوا دهراً وما شربوا فأصبحوه بعد طول الأكل قد أكلوا

وطال ما عمروا دوراً ليتحصنهم ففارقو الدور والأهلين وانتقلوا

وطال ما كنزوا الأموال وادخروا فخلفوها على الأعداء وارتاحلوا

أضحت منازلهم فقراً معطلة وساكنوها إلى الأجداث قد رحلوا<sup>(١)</sup>

### زيارة مراقد العلماء والشهداء

ما ذكرناه من الأثر التربوي هو نتيجة لزيارة قبور علماء الناس، حيث إنها تورث العبرة، وتذكّر بالآخرة، وتحظى من الأطماء، وتقلل من تعقّل الإنسان بالدنيا وما فيها.

وأمّا زيارة مراقد العلماء فلها وراء ذلك شأن آخر، حيث إنها تهدف إلى تكريم العلم وتعظيمه، وبالتالي تحث الجيل الناشئ لتحسين العلم، حيث يرى بأمّ عينيه تكريم العلماء أحياء وأمواتاً.

كما أنّ لزيارة مراقد الشهداء - الذين ذبوا بدمائهم عن دينهم وشرعيتهم المقدسة - أثراً آخر وراء العبرة والاعتبار، وذلك لأنّ الحضور عند مراقدتهم بمنزله عقد ميثاق وتعهد من الحاضرين في مواصلة الخط الذي ساروا عليه،

وهو خط الانتصار الحقيقى والسبيل الإلهى لتحقيق الأهداف السامية.

قال سيد قطب فى تفسيره لقوله تعالى: (إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) : والناس يقصرون معنى النصر على صوره معينه معهوده لهم، قريبه الرؤيه لأعينهم، ولكن صور النصر شتى. وقد يتلبس بعضها بصور الهزيمه عند النظره القصيرة... إبراهيم عليه السلام وهو يُلقى في النار فلا يرجع عن عقيدته ولا عن الدعوه إليها، أكان في موقف نصر أم في موقف هزيمه ؟

ما من شك - في منطق العقيدة - أنه كان في قمة النصر وهو يُلقى في النار، كما أنه انتصر مره أخرى وهو ينجو من النار.

هذه صوره وتلك صوره. وهما في الظاهر بعيد من بعيد، فأما في الحقيقة فهما قريب! [\(١\)](#)

ولايصال الحال نأتي بمثال: أن الفقهاء أفتوا باستحباب استلام الحجر الأسود عند الطواف، وعندئذ يسأل الزائر عن سر هذا العمل، وما هي الفائد من وضع اليد على الحجر واستلامه ؟ إلأأنه لو تأمل في تاريخ بناء البيت الحرام يجد أن إبراهيم الخليل عليه السلام قد تولى إعاده بناء بيت الحرام بعد طوفان نوح عليه السلام، وبأمر من الله عز وجل وضع الحجر الأسود - الذي كان جزءاً من جبل أبي قبيس - داخل حائطه.

ثم إن وضع اليد على الحجر هو نوع من أنواع التعاهد مع بطل التوحيد عليه السلام ونبي الإسلام صلى الله عليه وآله وسلم في أن يحارب كل نوع من أنواع الشرك والوثنيه، وأن لا ينحرف عن التوحيد في جميع مراحل حياته.

ولذا فإن الهدف من استلامنا للحجر الأسود هو أن نباعي الله والأنباء على

ص: ٥١٩

---

١- . فى ظلال القرآن: ١٨٩/٧، تفسير الآية ٥١ من سوره غافر.

الثبات على التوحيد، وقد ورد أن ذلك من مستحبات الطواف، كما روى عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «ضع يدك على الحجر وقل: «أمانتي أديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاه».<sup>(١)</sup>

«يقول ابن عباس رحمه الله: واستلامه اليوم بيعه لمن لم يدرك بيعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».<sup>(٢)</sup>

ومنه نستنتج أن استلام الحجر تجسيد عملي لمعاهده قلبية مركبها روح الإنسان وداخله، وفي الحقيقة أن زائر بيت الله الحرام بهذا العمل يعكس عملياً تلك المعاهدة القلبية بشكل ملموس محسوس.

وما ذكرناه من حكمه لهذا العمل هي ذات السبب للحضور عند مرافق شهداء بدر وأحد وكربلاء، وغيرها، فإن الزائر بحضوره لديهم وبوضع يده على مراقدهم، كأنه يعتقد ميثاقاً مع أرواحهم في مواصله الأهداف التي لأجلها ضحوا بدمائهم، وقتلوا في سبيلها، فإن زيارة قبور الشهداء تكريماً وتعظيم لهم ونوع تعهد في مواصله أهدافهم.

كما أن الجدير ذكره أن كثيراً من السلفيين ربما يعتذرون عن استلام الحجر بما أثر عن الخليفة الثاني من أن تقيله له لأجل أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبله، ولو لا تقيله لما فعل، ولكن غفل عن سرّ تقبيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وقد أُشير إليه في الحديث التالي:

روى عبد الرحمن بن كثير الهاشمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «مَرَّ عمر بن الخطاب على الحجر الأسود فقال: والله يا حجر إننا لنعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، إِلَّا أَنَا رأينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحيطك فنحن نحيطك». فقال أمير المؤمنين عليه السلام:

ص: ٥٢٠

١- الوسائل: ١٠، الباب ١٣ من أبواب الطواف، الحديث ١٧.

٢- علل الشرائع: ٤٢٧، الحديث ١٠.

كيف يابن الخطاب، فوالله ليبعثنه الله يوم القيامه وله لسان وشفتان، فيشهد لمن وفاه، وهو يمين الله عزوجل في أرضه يباع بها خلقه. فقال عمر: لا أبقانا الله في بلد لا يكون فيه على بن أبي طالب».<sup>(١)</sup>

### زيارة قبر النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم في الروايات الشريفة

تضارفت الروايات من الفريقين - على استحباب زيارة قبر النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم وانها من متّمامات الحج، وإليك طائفه منها:

١. عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من زار قبرى وجبت له شفاعتى».<sup>(٢)</sup>

٢. وقال صلى الله عليه و آله و سلم: «من جاءنى زائراً (لا- تحمله) حاجه إلمازيارتى كان حقاً على أن أكون له شفيعاً يوم القيامه».<sup>(٣)</sup>

٣. وقال صلى الله عليه و آله و سلم: «من حجّ فزار قبرى بعد وفاتى، كان كمن زارنى فى حياتى».<sup>(٤)</sup>

هذا ما تيسير ذكره مما ورد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم وأيضاً ما ورد عن أئمّه أهل البيت عليهم السلام فهو كثير نختصر منه ما يلى:

٤. عن أمير المؤمنين على عليه السلام قال: «أتموا برسول الله حجّكم، إذا خرجمت إلى بيت الله، فإنّ تركه جفاءً وبذلك أمرتم، وأتموا بالقبور التي ألمكم الله زيارتها وحقّها».<sup>(٥)</sup>

٥. روى عبد الرحمن بن أبي نجران قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن زار قبر

ص: ٥٢١

١- علل الشرائع: ٤٢٦، الحديث ٨؛ الوسائل: ١٠، الباب ١٢ من أبواب الطواف، الحديث ١٣.

٢- شفاء السقام في زيارة خير الأنام: ٨١

٣- شفاء السقام: ٨٣

٤- شفاء السقام: ٨٩

٥- الخصال للشيخ الصدوق: ٤٠٦/٢

النبي صلى الله عليه و آله و سلم متعمداً؟ قال: «يدخله الله الجن إن شاء الله»[\(١\)](#).

وقوله: «متعمداً» أي يكون مجئه لمحض الزياره لا لشيء آخر تكون الزياره مقصوده بالطبع.

٦. روى ابن قولويه بسنده عن أبي حجر الأسلمي قال: قال رسول الله صلی الله عليه و آله و سلم: «من أتى مكه حاجاً ولم يزرنى بالمدينه جفوته يوم القيامه، ومن زارنى زائراً وجبت له شفاعتي»[\(٢\)](#).

ومراده من الجفاء هو عدم الشفاعه.

وقد أورد ابن قولويه في هذا الباب أزيد من عشرين حديثاً في استحباب زيارة قبر النبي صلی الله عليه و آله و سلم.

وما هذا إلّا لأنّ الحضور لدى قبره الشريف نوع تقدير وعرفان لجميل ما بذله في سبيل هدايه الأجيال وما تحمل في سبيل ذلك من الجهد المضنيه.

٧. إنّ للإمام الرضا عليه السلام كلامه قيمه في زيارة مرافق القادة المعصومين كالنبي صلی الله عليه و آله و سلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام حيث قال: «إنّ لكل إمام عهداً في عنق أوليائه وشيعته، وإنّ من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم»[\(٣\)](#).

هذا وكأنّ الزائر في حرم النبي صلی الله عليه و آله و سلم يخاطب رسول الله صلی الله عليه و آله و سلم بقوله: لو إنّ الأنصار بايعوك في العقبة الثانية لأنّ يذبّوا عنك كما يذبّون عن أنفسهم وأولادهم، أو أنّ المهاجرين والأنصار بايعوك تحت الشجرة للذب عن رسالتكم، فهنا أنا أبايعك في حرمك للذب عن المثل العليا في رسالتكم السماوية المقدّسه بما أوتيت من حول وقوه من الله سبحانه ناشراً ألوية التوحيد في ربوع العالم، محظماً أوتاد الشرك وأصنامه.

ص: ٥٢٢

١- . كامل الزيارات: ٤٣، الباب ٢، الحديث ٣.

٢- . كامل الزيارات: ٤٤، الباب ٢، الحديث ٩.

٣- . الوسائل: ١٠، الباب ٤٤ من أبواب المزار، الحديث ٢.

فلو كان السياح يجوبون الأرض لزياره المواقع التاريخيه والمناظر الطبيعية الجميله، فها أنا قطعت الفيافي لزياره مرقدك، فإن لم  
أتتمكن من تقبيل يدك فأنا أقبل تربه القبر الذي ضم جسدك الشريف.

### رأى ابن القيم في زياره قبر النبي صلى الله عليه و آله و سلم

قد عَدَ الشِّيخُ ابْنُ الْقِيمِ (الْمُتَوَفِّى ٧٥١ هـ) زِيَارَةَ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ كَمَا جَاءَ فِي  
قَصِيدَتِهِ الْمُشْهُورَةِ بِالْتُّونِيَّةِ:

إِذَا أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ النَّبُوِيَّ صَلْ - لِيْنَا التَّحْيَةَ أَوْلَأَ ثَنَانَ

بِتَمَامِ أَرْكَانِهَا وَخُشُوعَهَا وَحُضُورِ قَلْبِ فَعْلِ ذِي الْإِحْسَانِ

ثُمَّ انشَيْنَا لِلزِّيَارَةِ نَقْصَدَ الْ - قَبْرَ الشَّرِيفِ وَلَوْ عَلَى الْأَجْفَانِ

فَنَقْوَمُ دُونَ الْقَبْرِ وَقَفَهُ خَاصِّعًا مُتَذَلِّلًا فِي السَّرِّ وَالْإِعْلَانِ

فَكَانَهُ فِي الْقَبْرِ حَيٌّ نَاطِقٌ فَالْوَاقِفُونَ نَوَّا كَسَ الْأَذْقَانِ

مُلْكَتُهُمْ تَلْكَ الْمَهَابِهِ فَاعْتَرَتْ تَلْكَ الْقَوَائِمِ كَثْرَهُ الرِّجْفَانِ

وَتَفَجَّرَتْ تَلْكَ الْعَيْوَنَ بِمَائِهَا وَلَطَالِمَا غَاضَتْ عَلَى الْأَزْمَانِ

وَأَتَى الْمُسْلِمُ بِالسَّلَامِ بِهِيَهِ وَوَقَارَ ذِي عِلْمٍ وَذِي إِيمَانٍ

لَمْ يَرْفَعْ الْأَصْوَاتَ حَوْلَ ضَرِيحِهِ كَلاً وَلَمْ يَسْجُدْ عَلَى الْأَذْقَانِ

كَلاً وَلَمْ يُرِ طَائِفًا بِالْقَبْرِ أَسْ - بَوْعًا كَأَنَّ الْقَبْرَ بَيْتُ ثَانٍ

ثُمَّ انشَيْنَا بِدُعَائِهِ مُتَوجَّهًا لِلَّهِ نَحْوَ الْبَيْتِ ذِي الْأَرْكَانِ

هَذِي زِيَارَهُ مِنْ غَدًا مُتَمَسِّكًا بِشَرِيعَهِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ

مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ هَاتِيكَ الْزِيَارَهُ وَهِيَ يَوْمُ الْحَسْرِ فِي الْمِيزَانِ<sup>(١)</sup>

ص: ٥٢٣

١- زيارة النبي، محمد بن علي المالكي: ٩٥-٩٦.

إن الذكر الحكيم يحث المسلمين أو طائفه منهم على الحضور عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليستغفر لهم بعد استغفارهم، قال سبحانه: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَإِنْسَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا) [\(١\)](#)

ويقول سبحانه في موضع آخر: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوْفَا رُؤْسِهِمْ وَرَأَيْتُهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ) [\(٢\)](#).

والآية وإن وردت والنبي على قيد الحياة إنما المورد لا يخصه ص، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حي يرزق؛ وكيف لا يكون حيًّا وهو يريد سلام من صلى عليه؟! وكيف لا يكون حيًّا وهو نبي الشهداء، وهؤلاء أحياء عند ربهم يرزقون؟! فمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وطلب منه الاستغفار سوف يكون قد عمل بالآية الشريفة.

وقد فهم أئبب الأمة وعقلاً وها أن الآية لا تشير إلى مدة حياته، بل تعم الدنيا إلى آخرها، لذلك كتبت هذه الآية فوق قبره الشريف لكى لا يغفل الزائرون عن هذه النعمة العظيمة.

ثم إن العلامة السبكى نقل في «شفاء السقام» [\(٣\)](#) فتاوى فقهاء المذاهب، وإن الجميع متყون على استحباب زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ونقل أيضاً عن فقيه الحنابلة ابن قدامة المقدسي [\(٤\)](#) أنه قال به، وكذلك نصّ عليه المالكيه أيضاً؛ كما وذكر قول أبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلواذناني الحنبلي في كتاب «الهداية» في آخر باب صفة الحجّ: وإذا فرغ من الحجّ استحب له زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ص: ٥٢٤

- 
- ١- النساء: ٦٤.
  - ٢- المنافقون: ٥.
  - ٣- شفاء السقام: ١٥٧-١٦٣.
  - ٤- المغني: ٣/٥٥٨.

وقال أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين بن أحمد بن القاسم بن إدريس السامرّي في كتاب «المستوعب»: باب زيارة قبر الرسول صلى الله عليه و آله و سلم، وإذا قدم مدینه الرسول صلى الله عليه و آله و سلم استحب له أن يغسل لدخولها، ثم يأتي مسجد الرسول عليه الصلاه والسلام ويقدم رجله اليمنى في الدخول، ثم يأتي حائط القبر، فيقف ناحيه، ويجعل القبر تلقاء وجهه، والقبله خلف ظهره، والمنبر عن يساره... وذكر كيفيه السلام والدعاء إلى آخره.

ومنه: اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك صلى الله عليه و آله و سلم: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاوَكَ ...) [\(١\)](#)، وإنى قد أتيتنبيك مستغفراً، فأسألوك أن توجب لي المغفرة، كما أوجبتها لمن أتاه في حياته، اللهم إننيأتوجه إليك بنبيك صلى الله عليه و آله و سلم... وذكر دعاء طويلاً.

ثم قال: وإذا أراد الخروج عاد إلى قبر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فودع.

انظر عزيزى القارئ إلى هذا المصنف وهو من الحنابلة - ومؤلف كتاب «فقه المزار» متمذهب بمذهبهم -، كيف نص على التوجّه إلى الله تعالى بالنبي صلى الله عليه و آله و سلم! [\(٢\)](#)

### اهتمام العلماء بزيارة النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم

اتفق فقهاء الفريقين على استحباب زيارة قبر النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم فقد جاء في كتاب «الفقه على المذاهب الأربع»: زيارة قبر النبي صلى الله عليه و آله و سلم أفضل المندوبات، وردت فيها أحاديث. [\(٣\)](#)

وقد اعنى العلماء - قد يهمهم ومتاخرهم - عنايه عظيمه بزيارة قبر النبي

ص: ٥٢٥

١- النساء: ٦٤.

٢- شفاء السقام في زيارة خير الانام: ١٥٨.

٣- الفقه على المذاهب الأربع: ٥٩٠/١.

الأَكْرَم صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَلْفُوا فِي ذَلِكَ كِتَاباً كَثِيرَه فِي بَيَانِ فَضْلِ الْزِيَارَه وَآدَابِهَا وَمَنَاسِكِهَا، وَثَوَابِ شَدِ الرَّحَالِ إِلَى زِيَارَه قَبْرِه الشَّرِيفِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَبِيَانِ الْآثارِ الاجْتِمَاعِيهِ لِهَذِهِ الْعِبَادَه الشَّرِيفَه، وَإِلَيْكَ عَنَاوِينَ عَدَدِ مَا أَلْفَهُ اخْوَانَنا عُلَمَاءِ أَهْلِ السَّنَه:

١. الشَّفَا بِتَعرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى، لِلْعَلَّامِ القَاضِي أَبِي الْفَضْلِ عَيَاضَ بْنِ مُوسَى الْيَحْصُبِي الْأَنْدَلُسِيِّ (الْمَتَوْفِي: ٥٤٤ هـ).

٢. شَفَاءُ السَّقَامِ فِي زِيَارَه خَيْرِ الْأَنَامِ، لِلإِمامِ الْعَلَّامِ تَقْىِ الدِّينِ عَلَى بْنِ عَبْدِ الْكَافِي السَّبْكِيِّ (الْمَتَوْفِي: ٧٥٦ هـ).

٣. إِتحافُ الزَّائِرِ وَإِطْرَافُ الْمَقِيمِ السَّائِرِ فِي زِيَارَه النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، لِلإِمامِ الْعَالَمِ أَبِي الْيَمِنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْوَهَابِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ هَبَّهُ اللَّهُ الْقَرْشَى الْدَّمْشَقِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ عَسَاكِرٍ (الْمَتَوْفِي: ٥٧١ هـ).

٤. رفع المنارة لتخریج أحادیث التوسل والزيارة، للمحدث الشيخ محمود سعيد ممدود.

٥. الجوهر المنظم في زيارة القبر النبوى الشريف المكرّم، للمحدث الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي (المتوفى: ٩٧٣ هـ).

٦. تحفه الزوار إلى قبر النبي المختار، لابن حجر الهيثمي.

٧. الدره الثمينه فيما لزائر النبي صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَه، لِلْعَلَّامِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْغُنَى الْمَدْنِيِّ الدَّجَانِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْقَشَاشِيِّ (الْمَتَوْفِي: ١٠٧١ هـ).

٨. نفحات الرضا والقبول في فضائل المدينة وزيارة سيدنا الرسول صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، للمحدث المؤرخ الشيخ أحمد بن محمد الحضراوي المكي (المتوفى ١٣٢٧ هـ).

٩. الذخائر القدسية في زيارة خير البرية، للعلامة الشيخ عبد الحميد بن محمد على قدس المكى (المتوفى ١٣٣٥هـ).

١٠. التوسل والزيارة، للشيخ محمد الفقى.

١١. مشارق الأنوار في زيارة النبي المختار صلى الله عليه وآله وسلم، للإمام المحدث الشيخ حسن العدوى المالكى.

١٢. الزيارة النبوية بين الشرعية والبدعية، للسيد محمد بن علوى المالكى الحسنى.

### زيارة القبور في السنة النبوية

اتفق أهل السيره على أنّ النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم كان يخرج من آخر الليل إلى البقيع، فيقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون، غداً مؤجلون، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقى الغرقد». [\(١\)](#)

ولم يقتصر صلى الله عليه وآله وسلم بل علم كيفيه الزيارة لزوجته، روى مسلم في صحيحه عن عائشه في حديث طويل قالت: قلت كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم:

«قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين وال المسلمين، ورحم الله المستقدمين منّا والمستأخرين، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون». [\(٢\)](#)

ومع ذلك نرى أنّ الحكومة السعودية قد أغلقت باب البقيع بوجه النساء، فمنعت دخولهن إليه، مع أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أدخل زوجته البقيع وعلّمها صيغة الزيارة.

وقد جاء في الآثار أنّ بنت المصطفى التي هي أفضل نساء العالمين

ص: ٥٢٧

١- صحيح مسلم: ٣/٦٣؛ سنن النسائي: ٤/٩٤.

٢- صحيح مسلم: ٣/٦٤، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلهما.

تذهب إلى زياره القبور، كما تذهب إلى زياره قبر عمها حمزه وتصلّى عنده في حياء أبيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.<sup>(١)</sup>

هذه هي سيره النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا سلوك بنته، فما هذا التناقض بينها وبين عمل الوهابيه؟!  
هذا وقد زارت عائشه قبر أخيها عبد الرحمن وكان قد مات بالجُبْشى - والجُبْشى على اثنى عشر ميلًا من مكة، هكذا في كتاب ابن أبي شيبة عن ابن جريج - فحمل حتى دفن بمكة، فقدمت عائشه من المدينة، فأتت قبره فوقفت عليه، فتمثلت بهذين البيتين:

وكان كندمانى جديمه حقبه من السهر حتى قيل: لن يتصدّعا

فلما تفرقنا كأنّى ومالّا طول اجتماع لم نبت ليه معا

أما والله لو شهدتك ما زرتك، ولو شهدتك ما دفتك إلّافي مكانك الذي مت فيه<sup>(٢)</sup>.

وحصيله الكلام: أن استحباب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر اتفق عليه قاطبه الفقهاء.

حتى أن مفتى الديار السعوديه السابق عبدالعزيز بن باز أفتى باستحبابها ونشرت جريده «الجزيرة» فتواه في عددها ٦٨٢٦، وبتاريخ ٢٤ / ذى العقد الحرام / عام ١٤١١هـ.

وقد ذكر العلّام السبكي ماروا في المقام من الأحاديث فانهاها إلى

ص: ٥٢٨

١- المستدرك على الصحيحين للحاكم: ٣٧٧/١.

٢- شفاء السقام في زيارة خير الأنام: ١٩٤، ناقلاً عن المصنف لابن أبي شيبة: ٣/٢٢٤، كتاب الجنائز، الحديث ٨.

خمسة عشر حديثاً وتتكلم في أسنادها،<sup>(١)</sup> كما نقل نصوص كبار علماء المسلمين على استحباب زياره قبر الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم، وقد بين أن الاستحباب أمر مجمع عليه بين المسلمين.

كما أن العلّامة الراحل الشيخ الأمين رحمه الله قد نقل ما دل على استحباب زياره النبي صلى الله عليه و آله و سلم وذكر ما يتجاوز الأربعين قوله من أقوال علماء السنّة التي فات السبكي الوقوف عليها.<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

### حديث لا تشد الرحال

ربما يمكن أن يقال: إن زياره النبي صلى الله عليه و آله و سلم أمر مستحب في نفسه، لأن السفر لتلك الغاية غير جائز لما رواه مسلم في صحيحه:

إن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال: «لا- تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى».<sup>(٣)</sup>

إلا أن الإمعان في الحديث يعرب عن أن الكلام مشتمل على المستثنى دون المستثنى عنه، ويسمى هذا الاستثناء في اصطلاح اللغويين بالاستثناء المفرغ، فلا بد من تعين المستثنى منه ثم دراسه الحديث. وهناك احتمالات ثلاثة:

إن المقدّر هو المكان أو القبر، أو المسجد.

فعلى الأول يكون المقصود: لا تشد الرحال إلى مكان من الأمكنة إلى ثلاثة مساجد.

ص: ٥٢٩

---

١- لاحظ: شفاء السقام في زياره خير الأنام: ٦٥-١١٥.

٢- لاحظ: الغدير: ٥/١٠٩-١٢٥.

٣- صحيح مسلم: ١٢٦، ٤، باب شد الرحال.

وعلی الثاني يكون المقصود: لا تشد الرحال إلى قبر من القبور إلّا إلی ثلاثة مساجد.

وعلی الثالث يكون المقصود: لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد إلّا إلى ثلاثة مساجد.

أما الأول فهو باطل شرعاً وعرفاً لبديه جواز السفر للتجارة والزيارة والدراسة والسياحة إلى غير ذلك من الغايات المباحة شرعاً.

أما الثاني فهو يجعل المستثنى منقطعاً لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه، إذ يصبح الكلام ركيكاً جداً، والنبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم أفصح العرب، فكيف يتكلّم بما يُعد عيناً عند الفصحاء والأدباء؟!

إذن يتعين الثالث وهو: لا تشد الحال إلى مسجد من المساجد إلا إلى ثلاثة مساجد.

لعدم وجود المزية في غير هذه المساجد الثلاثة، فتصبح شد الرحال أمراً لغوياً.

فالمسجد الجامع في البصرة من حيث الثواب نفسه في الكوفة فالسفر من البصرة إلى الكوفة لغاية درك فضيله اقامه الصلاه في المسجد الجامع في الكوفه أمر لا طائل تحته لإمكان الزائر أن يناله بالصلاه في جامع البصره.

ولعمرى أنَّ الحديث واضح لا شبهه فيه. وعلى ما ذكرنا لا يشمل مَن يشد الرحال ويتجوَّه لمرقد رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لزيارتِه وتجدید البيعه معه لخروجه عن مصب الحديث في جانبي المستثنى والمستثنى منه.

هذا على القول بصحح سند الحديث، وبما أنه ورد في الصحيحين أبي الفقهاء عن المناقشه في مضمونه، وإنما فيمكن نقض القاعدة بما تضaffer من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يزور مسجد قباء في كل سبت [\(١\)](#)، ومنطقه قباء تبعد عن المدينة

ص: ٥٣٠

١- صحيح مسلم ١٢٧٤؛ صحيح البخاري: ٧٦/٢

مسافه تستوجب السفر وشدّ الرحال.

### شدّ الرحال إلى المساجد السبع

إن حجاج بيت الله الحرام يقصدون المساجد السبع في المدينة المنورة، مضافاً إلى المساجد الثلاثة الأخرى كمسجد ردم الشمس (الفضيحة)، والاجابة، وبلال، فكيف يبرر هذا السفر مع نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن شد الرحال إلى المساجد ثلاثة.

الجواب: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن السفر إلى غير هذه المساجد لأجل العباده والصلاه فيها، لكون السفر أمراً لغوياً لعدم مزيه مسجد آخر مثله. وأما سفر الحجاج إلى هذه المساجد فليس لغايه إقامه الصلاه فيها وإن كانوا يصلون بمجرد الدخول فيها، بل الغايه من السفر هو التعرّف على البطولات التي قام بها المسلمين في وجه المشركين وما قدّموا من التضحيات في طريق إرساء أسس الإسلام ونشر رايته التوحيد، وكل ذلك لا يعلم إلا بالحضور في تلك المشاهد حتى يتعرف الإنسان على ما جرى عليهم في تلك الحقبه من الزمن، وذلك واضح لكل من له إلمام بالسفر إلى هذه المساجد. ولم يكن السفر إليها لأجل اقامه الصلاه فيها بل التعرف على تاريخ الإسلام وبطولات رجاله.

والعجب أن الحكومه السعوديه بسبب ضغط هئيه الامرين بالمعروف قد وضعت العراقيل أمام حجاج بيت الله الحرام العذين يقومون بزيارة هذه المشاهد، بإيقاف بعض هذه المساجد والمنع عن الآخريات، وما ذلك إلاقطع صله المسلمين بآثار نبيهم.

### صيانة آثار الصالحين

إن كل ظاهره دينيه أو اجتماعيه إذا تجرّدت عن الآثار الداله على وجودها

على أرض الواقع قد تصبح بمرور الأجيال عرضه للتشكيك والترديد.

ولأجل ذلك نرى أن الدعوه النصرانيه أصبحت فى الغرب - بالأخص عند شبابهم - ظاهره مشكوكه، وذلك لأنّه ليس لسيدنا المسيح أثر ملموس يستدل على وجوده ودعوته، إذ ليس للمسيح عندهم مقام يزار، ولا لأصحابه قبور تقصد، ولم يجدوا كتاباً مصوناً من التحريف والدس، إذ أنّ ما بين أيديهم ما يقارب من 24 أنجيلاً يُضاد بعضها ببعضًا، على أنّ كثيراً منها حافل بحياة سيدنا المسيح، وكأنّ إنساناً غيره قد كتب ترجمة حياته إلى أنّ صلب ودفن وخرج من قبره بعد عده أيام.

كل ذلك مما سبب تولد التشكيك في أصل الدعوه النصرانيه، وأنه من المحتمل أن تكون من الأساطير والروايات كأسطورة قيس ومعشوقة ليلي العامريين.

ولأجل ألا تتبلّى الأمة الإسلامية بما ابتلت به الأمم السابقة يجب على أبنائها صيانه كل أثر يرجع إلى النبي الأكرم صلى الله عليه وآله و سلم وأولاده الطيبين عليهم السلام وأصحابه الميمانين وكل ما يمت بصلة إليهم حتى يصبحوا عند الأمم المتحضرة شامخ الرؤوس، وانهم اتباع دين قيم ونبي عظيم، فيقولون هذا مولده، وهذا مهبط وحيه، وهذه قبور أولاده وأصحابه، وهذه أماكن بطولاتهم وفتوحاتهم، إلى غير ذلك مما يدل على وجود هذه الدعوه وواقعيتها.

ومن العوامل التي تساعد على صيانه الآثار شد الرحال إلى زياره قبر النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم وقبور أولاده وأصحابه، الذين بذلوا مهجهم في إرساء أسس الدين، فلو تركت الأمة الإسلامية زيارتهم ولم يتعاهدوا تلك الأماكن المشرفة المنتشره في أرجاء البلدان الإسلامية ل تعرضت إلى الاندراس والزوال، ولم يبق منها أثر شاهد.

لقد أمر الله سبحانه المسلمين برفع بعض البيوت التي يذكر فيها اسمه ويسبح له فيها بالغدو والآصال.

قال تعالى: (فِي بَيْوَتٍ أَذَنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبَّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ \* رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةً وَلَا يَبْغُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ) (١).

فلنبحث في البيوت التي عنتها هذه الآية، فهناك قولان:

١. المساجد.

٢. بيوت الأنبياء والأولياء.

أما الأول فغير صحيح جدًا، لأنَّ البيت غير المسجد، فالبيت عباره عن المكان الذي يسكن فيه الرجل وأهله ويأوي إليه من الحر والبرد، وهو ميته، لذا يجب أن يكون له سقف فلا يطلق على المكسوف بيته، قال سبحانه: (وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُبُوْتُهُمْ سُقُفًا مِنْ فِضَّهِ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ) (٢).

وتفسير ذلك هو أنَّه لو لا أنَّ مشيئته تعلقت بأن يكون الناس أُمَّةً واحدة لجعل سقوف بيوت الكافرين من فضه، وهذا يدل على أنَّ السقف من لوازم البيت مع أنَّ المساجد لا يشترط فيها السقف، وهذا هو المسجد الحرام مكسوف غير مسقف.

ولذا يتعين الثاني وهو الذي يؤيده ما أثر عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، روى

ص: ٥٣٣

١- النور: ٣٦-٣٧.

٢- الزخرف: ٣٣.

السيوطى فى تفسير الآيه قال: أخرج ابن مردويه عن أنس بن مالك وبريد قال:

قرأ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم هذه الآيه (فِي بُيُوتِ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ ...) فقام إليه رجل فقال: أى بيوت هذه يا رسول الله ؟ قال: «بيوت الأنبياء»، فقام إليه أبو بكر فقال: يا رسول الله هذا البيت منها - بيت على وفاطمه - ؟ قال: «نعم، من أفضلهما».<sup>(١)</sup>

والمراد من الرفع إما الرفع المادى أو الرفع المعنى، فعلى الأول يجب تعميرها عند طروع الحوادث المخربة.

وعلى الثانى يجب تعظيمها وتنظيفها مما يشينها.

ثم إن هذه البيوت ربما تكون بيتاً للنبي وآلته فتزيد شرفاً وتكسب فضلاً كما هو الحال فى مرقد النبي صلى الله عليه و آله و سلم، ومرقد الإمامين الهمامين الهدى والعسكرى عليهمما السلام فقد دفنا فى بيتهما وكانا يسبحان له بالغدو والآصال.

ومن المؤسف أن يبلغ الجهل بالإنسان درجه يرى فيها أن تخريب هذه البيوت عباده يتقرب بها إلى الله، وفريضه يثاب عليها.

ألا قاتل الله الجهل أولاً، والعصبيه الطائفية ثانياً، فإن المخربين يعلمون بأنّ البيت المذى قاموا بتخربيه هو مرقد العترة الراهره التى أمر الله سبحانه بموذتهم فى قوله تعالى: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى) <sup>(٢)</sup>.

ص: ٥٣٤

---

١- الدر المنشور: ٦/٢٠٣.

٢- الشورى: ٢٣.

### اشاره

تعرفت في الفصل الأول على الفوائد والآثار الإيجابية المرتبة على زياره مطلق القبور، مضافاً إلى الآثار الخاصة لزياره قبور الأنبياء والأولياء، وكل ذلك بشكل موجز.

ولندرس هنا ضروره حفظ قبورهم وصيانتها من الخراب والتدمير على ضوء الكتاب والسنه.

وبما أننا في هذه الرساله بقصد نقد كتاب «فقه المزار» حيث إن مؤلفه حاول تطبيق أحاديث أئمه أهل البيت عليهم السلام على أقوال الوهابيين وآرائهم، لذلك نركز البحث على رواياتهم ولا نعتمد على غيرها إلّا قليلاً.

إن فكره هدم القبور والآثار المقدسه قد أرسى قواعدها أحمد ابن تيميه (٦٦٢-٧٢٨هـ)، وبعد مضي أربعه قرون نفذ هذه الفكرة محمد بن عبدالوهاب النجدي (١١١٥-١٢٠٦هـ)، وذلك بعد أن عرض هذه الفكرة على كبير قبيله آل سعود (محمد بن سعود)، فاتفقا على نشر الفكره وتعزيز الدعوه في الربوع التي يسكنونها، واشترطا أن يتولى ابن عبدالوهاب الأمور الدينية، ويتولى ابن سعود الأمور السياسيه والاجتماعيه، وأن يسلم كل أمره إليه.

لقد خاب أحمد بن تيميه في دعوته لأنّه نشر الفكره في أوساط مكتظه

بالعلم والفقاهه والتاريخ ولذلك أخذوه وزوجوه بالسجن، حتى مات فيه.

بخلاف الثاني الذي طرح هذه الفكره معتمداً على سلطه عشيره آل سعود في بيته يندر فيها العلم والفقه، فلا علم ناجع ولا معرفه بموازين التوحيد والشرك، لذا تبعت أعراب نجد قول ابن تيميه ونفذوا ما أمرهم به محمد بن عبدالوهاب، وساعد على ذلك أنَّ هذه الدعوه كانت مقرونه بشن الغارات على القرى والمدن فصاروا يغتنمون كل ما تقع أيديهم عليه من أموال وممتلكات، فكان الخامس للشيخ، والأربعه أحmas هى للمهاجمين.

وقد اعتمد الشيخ في دعوته على كلمتين براقتين هما:

البدعه

الشرك

وكأنَّه لا يوجد في منطقه ومنهجه إلآهاتين الكلمتين، بدون أن يضعوا ميزاناً للبدعه وملائكاً للشرك في العباده، وسوف ندرس في هذا الفصل تعريفهما وبيان ملائكتهما.

## حد التوحيد والشرك

لم نزل نسمع من أعضاء الهيئة المسماه بـ«الآمرین بالمعروف» أن البناء على القبور شرك، فيجب هدمها، وقد سمعت شخصياً أحدهم يقول في وصف محمد بن عبدالوهاب: «أنَّه قد دَمَرَ الشرك»، ولو كان هؤلاء باحثين واقعيين كان عليهم تعريف التوحيد والشرك في العباده بشكل منطقى يكون جاماً ومانعاً حتَّى تكون الضابطه ملائكاً لتميز أحدهما عن الآخر، فيما أنَّهم قصرروا في هذا الميدان، سوف نقوم نحن بذكر الميزان الجامع لهما فنقول:

إنَّ للشرك مراتب ولكن مراد القائلين بالشرك في المقام هو الشرك في

العبد، وأنّ من بنى بيتاً على قبر نبى أو ولی فقد أشرك بالله سبحانه أي بمعنى عبد غيره، فلندرس هذه الفكرة.

إن العباده سواء أكانت لله سبحانه أم لغيره كالأصنام والأوثان أو الأجرام السماويه، تُقييد بقيدين:

الأول: الخضوع بالجوارح بنحو من الأنحاء إما بالركوع أو بالسجود أو بالانحناء، أو باللسان، وغير ذلك مما يستكشف منه الخضوع.

الثانى: مبدأ الخضوع ومصدره وهو قائم بالقلب وحقيقة عباره عن اعتقاد الخاضع بأنّ المخضوع له إما خالق للسموات والأرض أو مدبر للكون كما هو الحال في عباده الموحدين، أو من بيده مصير الخاضع ومستقبله قليلاً أو كثيراً، كما هو الحال في عباده المشركيين، حيث كانوا خاضعين أمام أربابهم باعتقاد أنّ بيدهم الأمور التالية:

١. غفران الذنوب ٢. الشفاعة ٣. العزّة والذلة، ٤. الانتصار في الحرب، ٥. نزول المطر.

قال سبحانه: (وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيُكُونُوا لَهُمْ عِزًّا) [\(١\)](#). وقال أيضاً:

(وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُنْصَرُونَ) [\(٢\)](#). روى ابن هشام في سيرته، أنّ عمرو بن لحيّ - أحد رؤساء مكة - قد رأى في سفره إلى البلقاء من أراضي الشام أناساً يعبدون الأوثان، وعندما سألهم عما يفعلون قالاً:

ما هذه الأصنام التي أراكم تعبدونها؟

قالوا: هذه أصنام نعبدها فنستمطرها فتُمطرنا، ونستنصرها فتنصرنا!

فقال لهم: أفلاتعطونني منها فأسير به إلى أرض العرب فيعبدوه ؟

ص: ٥٣٧

---

-١. مريم: ٨١

-٢. يس: ٧٤

وهكذا استحسن طريقتهم واستصحب معه إلى مكة صنماً كبيراً باسم «هبل» ووضعه على سطح الكعبة المشرفة، ودعا الناس إلى عبادته.<sup>(١)</sup>

والذى يعرب عن أنَّ المشركين في العبادة كانوا يعتقدون في آلهتهم قدره غبيبه مستقله عن الله مؤثره في توفير حوائجهم ما يلي.

١. قوله سبحانه: (وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ) <sup>(٢)</sup>.

ترى أنَّ الآلهة المزعومه تتمتع بأمررين:

أ. كونها أنداداً لله.

ب. أنها محبوبه عندهم كحب الله.

ومن المعلوم أنَّ أى كائن موجود لا يكون مثلاً لله ونداً له إلَّا إذا صار يتصرف في الكون بإرادته الشخصيه من دون إراده الله تعالى.

٢. قوله سبحانه: (اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَ رُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ) <sup>(٣)</sup>.

فقد فرضوا أمر التشريع والتحليل والتحريم بيد الأئمَّة والرهبان، فلو دل الكتاب المقدّس على حرمه شيء، وقال الأئمَّة والرهبان بحليته، تراهم يقدّمونه على نص الكتاب، فلذلك صاروا مشركين في أمر التشريع.<sup>(٤)</sup>

٣. قوله سبحانه حاكياً عن المشركين حيث يصرحون بعقيدتهم بالآلهة يوم القيمة بقولهم: (إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) <sup>(٥)</sup>، ولازم التسويف كون الآلهة يتصرفون في الكون بصورة مستقله بإرادتهم الشخصية.

ص: ٥٣٨

١- السيره النبوية لابن هشام: ١/٧٩.

٢- البقره: ١٦٥.

٣- التوبه: ٣١.

٤- لاحظ التفاسير حول الآيه، وأخص بالذكر مجمع البيان للطبرسي.

٥- الشعراء: ٩٨.

إلى هنا خرجنا بالنتيجه التالية: أن العباده تتقوّم بأمرین: أحدهما: يتعلّق بالجوارح وهو الخضوع. والثانی: يرجع إلى الجوانح وهو الاعتقاد بكون المخصوص له خالق أو رب، أو بيده مصير الخاضع في أمر من الأمور، كغفران الذنوب والعزه في الحياة والانتصار في الحرب ونزل بركات السماء أو غير ذلك.

وعلى ضوء ما ذكرنا فلو كان هناك خضوع مجرد عن كل عقيده خاصه بالنسبة للمخصوص له، إلّا أنّه عبد لله تبارك وتعالى رسول من رسله أو ولی من أوليائه، فلا- يعد الخضوع له عباده أبداً ولا يصير الخاضع بعمله مشركاً، وهذا هو يعقوب النبي وأولاده سجدوا ليوسف، قال سبحانه: (وَخَرُّوا لَهُ سُجَّداً) [\(١\)](#)، كما أنّ الملائكة في بدء الخلق سجدوا للأدم خاضعين لكرامته وشرفه ولعلمه بالأسماء دونهم، [\(٢\)](#) ولم يوصف عملهم هذا عباده لأدم.

والآن يدل على ذلك، أنّه سبحانه علق الأمر بالعباده على عنوان الرب وقال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [\(٣\)](#) ومن المعروف أنّ تعليق الحكم بالوصف مشعر بالعليه، فلو قال: أكرم عالماً، يستفاد منه أنّ وجوب الإكرام لأجل علمه، فيستفاد من الآيه أنّ العباده من شؤون الربويه، فالعباده خاصه بمن هو رب يدير الكون وبيده مصير الإنسان دون غيره.

فإذا خضع الإنسان في مقابل من هو رب واقعاً أو هو رب - حسب زعم الخاضع - فيوصف عمله بالعباده، دونما إذا خضع مجرداً عن أيه عقيده ترتبط بالربويه.

ص: ٥٣٩

١- يوسف: ١٠٠.

٢- لاحظ: البقره: ٣٤-٣٥.

٣- البقره: ٢١.

وهذا هو القرآن الكريم يأمر بالتدليل أمام الوالدين ويقول: (وَ اخْفِضْ لَهُمَا جنَاحَ الذَّلَّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَ قُلْ رَبُّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْا نِيَّا صَغِيرًا) [\(١\)](#).

إذا عرفت ذلك فنقول: إن البناء على قبرنبي أو ولد أو غيرهما من عامة الناس يعد تكريماً للميت، وتبجيلاً له لأنه لم يعمل ذلك باعتقاد أنه خالق أو رب أو مدبر للكون أو غافر للذنوب أو متزل للمطر أو بيده الشفاء والشفاعة إلى غير ذلك من الأمور التي هي بيد الله سبحانه.

نعم مجرد عدم كونه عباده لا يلزم كونه عملاً مباحاً، بل ربما يستنبط حكم العمل من حيث الحرمه والحلية من أدله أخرى، وسيوافيك عدم وجود دليل على الحرمه، وبذلك يتضح أن تقبيل الأضرحة وأبواب المشاهد التي تضم أجساد الأنبياء والأولياء ليس عباده لصاحب القبر والمشهد لفقدانها العنصر الثاني ولا يعد شركاً.

## البناء على القبور والبدعه

### اشارة

تعرّض اللغويون لتعريف البدعه في مصنّفاتهم، قال الخليل: البدع:

إحداث شيء لم يكن له من قبل خلق ولا ذكر ولا معرفه. [\(٢\)](#)

وقال الراغب: الإبداع إنشاء صنعه بلا احتذاء ولا اقتداء. [\(٣\)](#)

أقول: البدعه بهذا المعنى موضوع للفقه حيث يبحث عن حليه الأشياء وحرمتها، فربما يكون الأمر البدع حلالاً وربما يكون حراماً.

فقد حدثت في العصر الحاضر أمور لم يكن لها مثيل كالألعاب الرياضية، فهذا هو من الموضوعات الفقهية التي يبحث الفقيه عن حكمه الذاتي، ونظير ذلك المجالس التي يختلط فيها الرجال والنساء المتبرجات وهذا هو أيضاً

ص: ٥٤٠

١- الإسراء: ٢٤.

٢- العين: ٥٣/٢.

٣- مفردات الراغب: ٣٨-٣٩.

يرجع إلى الفقيه. فيفتى بحلّيه الأولى وحرمه الثانية.

وكلامنا في المقام في إحداث الأمر البديع في الدين فقد عرّفه الشريف المرتضى بقوله: الزياده في الدين أو النقصان منه مع اسناده إلى الدين.<sup>(١)</sup> وعرفه ابن حجر العسقلاني بقوله: ما أحدث وليس له أصل في الشرع، وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس بدعه.<sup>(٢)</sup> إلى غير ذلك من التعريف التي تدل على أنّ البدعه تتقوم بأمور ثلاثة أساسية:

١. التدخل في الدين والتصرف فيه عقиде أو حكمًا بزياده أو نقصنه.

٢. أن لا تكون لها جذور في الشرع يدعم جوازها إما بالخصوص أو بالعموم.

٣. أن تكون هناك إشاعه بين الناس.

وعلى ذلك فكل عمل يصدر من الإنسان ويشيعه بين الناس من دون أن يتسم بكونه من الدين كله كره القدم والسله والطائره خارج عن حدّ البدعه، لأنّ لاعبها والناشر لها لا يقوم بذلك باسم الدين، فعلى الباحث في الأمور المبتدهعه أن يُفرق بين ما يفعل من دون أن يكون له سمه الدين والأعمال التي يقوم بها باسم الدين وأنّه جزء منه.

فالأول منه يوصف بالبدعه لغويًّا ويطلب حكمه من الفقه، فربما يكون حلالاً وربما يكون حراماً.

والبدعه بالمعنى الثاني أنساب بالعقيدة وله صله تامه بالمتكلمين، الذين يبحثون عن التوحيد والشرك.

إذا علمت ذلك فلنرجع إلى الموضوع فنقول:

أولاً: إنّ البناء على القبور ليس أمراً مبتداعاً، بل كانت له جذور في الأمم

ص: ٥٤١

---

١- رسائل الشريف المرتضى: ٣/٨٣

٢- فتح الباري: ٥/١٥٦

السابقه فهذه قبور الأنبياء في الشامات والعراق وإيران فقد بنى عليها البناء قبل بعثه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

ثانياً: إنّ البانى لا يقوم بالبناء بما أئنه جزء من الدين وأنّ الرسول أمر به، وإنما يقوم به من عند نفسه تكريماً للميّت واحتراماً له.

نعم مجرد عدم كونه بدعة لا يسبب الحليه، بل للفقيه أن يبحث عن حكمه في الكتاب والسنّة، وأنه هل هو محكوم بالحرمه أو بالحليه مع قطع النظر عن عنوان البدعه؟

وبذلك يظهر مفاد ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أما بعد فإنّ أصدق الحديث كتاب الله، وأفضل الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلاله»[\(١\)](#).

فإنّ الحديث ناظر إلى عمل من يتدخل في الدين ويزيد فيه أو ينقص منه شيئاً، ومنه يعلم أنّ تقسيم البدعه إلى حسنة وسيئة أمر باطل حسب المعنى الثاني، فإنّ التدخل في الدين قبيح عقلاً حرام شرعاً وليس لأحد أن يتدخل فيه.

نعم روى البخاري في صحيحه: عن عبد الرحمن بن عبد القارئ، قال:

خرجت مع عمر بن الخطاب ليه رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون... فقال عمر: إنّي أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب، ثم خرجت معه ليه أخرى والناس يصلون بصلاته قارئهم.

فقال عمر: نعم البدعه هذه.[\(٢\)](#)

ص ٥٤٢

---

١- مسند أحمد: ٣١٠؛ سنن ابن ماجه: ١/١٧، الباب ٧، الحديث ٧٥.

٢- فتح الباري: ٤/٢٠٣؛ عمده القارئ: ٦/١٢٥؛ صحيح البخاري: ٣/٥٨، كتاب الصوم، باب فضل قيام شهر رمضان.

فلو كان لإقامة صلاة التراويح أصل في الكتاب والسنّة، فيصلح توصيفها بالبدعه الحسنة بالمعنى اللغوي، وأمّا لو لم يكن لها أصل فيها كما هو الحق، لأنّها بالكيفية الحاضرها لم تنقل عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم حتى في فترة من خلافه عمر فعندئذ تكون بدعه تشريعيه، محضه.

فخر جنا بالنتيجه التالية: أنّ البناء على قبور الأنبياء والأئمه والأولياء حتّى العاديين من الناس لا يوصف بالعباده لهم ولا بكونه بدعه أى تصرفاً في الدين.

نعم يبقى هناك شيء آخر وهو مراجعه الفقيه لمعرفه الحكم الشرعي من حيث الحلية والإباحه من الكتاب والسنّة، وهذا ما سنتناوله في البحث التالي.

## ١. حكم البناء على القبور في الكتاب

يستفاد من بعض الآيات القرآنية أنّ البناء على القبور كان أمراً رائجاً بين الأمم السالفة، ومن هذه الآيات ما تحدّث عن اتفاق من عثروا على أصحاب الكهف على البناء على قبورهم وإن اختلفوا في كيفية البناء، فقال جماعه منهم:

نبني عليهم بنياناً فـإِنَّهُمْ أَبْنَاءُ آبَائِنَا، وَقَالَ الْمُوَحَّدُونَ: نَحْنُ أَحْقَ بِهِمْ هُمْ مِنْنَا بَنَى عَلَيْهِمْ مسجداً نصلي فِيهِ وَنَعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ، قَالَ سَبَّاحَهُ حَاكِيًّا عَنْهُمْ: (إِذْ يَتَنَازَّ عَوْنَ بَنَيَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَحَذَّنَ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا)،<sup>(١)</sup> والمراد من الغلبه هي غلبه الموحدين على المشركين في ظل التطور الفكري الحاصل في عقول الناس.... ولذلك نرى أنّ الطبرى ينسب القول الأول إلى المشركين والثانى إلى المسلمين.<sup>(٢)</sup> وسيوافيك تفصيل ذلك في الفصل الثالث.

وعلى كلّ تقدير فالآية تنقل كلا القولين من دون أن يردّ حتى على الأول

ص: ٥٤٣

١- الكهف: ٢١.

٢- تفسير الطبرى: ٢٧٧/٩.

منهما فكيف على الثاني، وهذا يدل على أنه كان أمراً مرضياً عند الله سبحانه، وإنما فلو كان من مظاهر الشرك لما مر عليه الذكر الحكيم بلا نقد.

## ٢. البناء على القبور وإظهار الموذن

يعتبر البناء على قبور ذوي القربى أحد مصاديق التوعد، لقوله سبحانه: (قُلْ لَا أَسْتُكْمُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى) [\(١\)](#) والبناء على قبور عظام المجتمعات الإنسانية يعد احتراماً وتكريماً لهم نابعاً عن الموده وعرفان الجميل.

فإذا كان البناء على القبور تكريماً مشعرأ بالموذن فيكون مما دعا إليه الكتاب العزيز بصوره عامه.

ولذلك نجد أن الأمم السابقة انطلقاً من هذا الأصل فبنوا على قبور أنبيائهم أبنيه شامخه باقيه إلى يومنا هذا، ولم يقتصروا بذلك بل عينوا لهم سدنه وخدماً يحافظون على البناء ويهتمون به.

## ٣. موقف الخلفاء من البناء على قبور الأنبياء

حدثنا التاريخ أن الجيوش الإسلامية المحرره حينما فتحت بلاد الشام لم ت تعرض إلى تلك القبور المشرفه للأنبياء بأى سوء، ولم ينقل لنا التاريخ أية محاولة إساءه أو اعتداء على تلك البقاع الشريفه بل لم ييد المسلمين أية رد فعل سليه اتجاهها، فأقرّوا خدمتها والمشرفين عليها على ما هم عليه وأوصوا بالحفظ عليها وصيانتها، فلو كان البناء على قبور الأنبياء والأولياء حراماً ومنافياً للتوحيد، لسعى المسلمين الفاتحون - وبأمر من الخلفاء - لتخريبها وإزالتها من الوجود ولم يتركوا لها أثراً يذكر، والحال أننا نجد المسلمين لم يتعرضوا لها بل

ص: ٥٤٤

---

١- الشورى: ٢٣.

أبقوها كما هي عليه من دون أي تغيير. ولقد بقى تلوك القباب عامره إلى هذه اللحظه حيث تحظى باهتمام خاص وعناته فائقه من الموحدين في جميع أقطار العالم.

وقد اعترف ابن تيميه بوجود هذه القباب قبل الإسلام وبقائهما بعده، قال:

وقد كانت البنية التي على قبر إبراهيم عليه السلام مسدودة لا يدخل إليها إلى حدود المائة الرابعة.<sup>(١)</sup>

نفترض أنّ ما ذكره ابن تيميه صحيح وأنّها كانت مسدودة، ولم يذكر له أى مصدر فلو كانت البنية على قبر الخليل شركاً بواحًا، فلماذا لم يهدمها أحد في القرون الثلاثة التي هي عند السلفيين خير القرون، كما ينقلون على الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «خير القرون قرنى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».<sup>(٢)</sup>

وإليك نموذجًا آخر وهو قول ابن جبير في رحلته: وبهذه القرية [يعنى جده] آثار قديمه تدل على أنها كانت مدینة قديمة، وأثر سورها المحقق بها باق إلى اليوم، وبها موضع فيه قبة مشيد بعتيقه، يذكر أنه كان منزل حواء أم البشر، صلى الله عليه، عند توجهها إلى مكة، فبني ذلك المبنى عليه تشهيرًا لبركته وفضله.<sup>(٣)</sup>

#### ٤. سيره المسلمين والبناء على القبور

قد جرت سيره المسلمين من عصر رحيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على البناء على قبور الأولياء والصلحاء ومن كان لهم أيادي الفضل على الأمة. وكانت السيره سائد في الحرمين الشريفين إلى أن استولت الوهابيه عليهم فهدمتها بمعاول

ص: ٥٤٥

- 
- ١- اقتضاء الصراط المستقيم: ٣٣١، طبعه مكتبه الرباط الحديثه.
  - ٢- عمده القارئ: ١٨٠/١٤؛ تفسير ابن كثير: ٣٣١/٣؛ الصواعق المحرقة: ٥.
  - ٣- رحله ابن جبير: ٦٨، طبعه دار الكتاب اللبناني.

الظلم والتعصب، وها نحن نذكر نماذج من هذه الأبنية والقبور التي عليها صخور وخطوط لتظهر أنَّ السيره على خلاف ما يدعيه ابن تيميه وتلميذه المقتات على فضلات مائدته الفكريه.

وقد كانت هذه السيره سائده فى القرون الثلاثه التى يتباهى بها السلفيون وعلى رأسهم ابن تيميه، ويظهر ذلك لمن يقرأ شيئاً من كتب التاريخ والرحلات التى كتبها الرحالة إلى بلاد الحجاز ومصر وغيرهما.

قال المسعودى: توفى أبو عبد الله جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب عليهم [رضى الله عنهم] سنہ ثمان وأربعين ومائه ودفن بالبقيع مع أبيه وجده وله خمس وستون سنہ وقيل أنه سُمِّ ، وعلى قبورهم في هذا الموضع من البقيع رخامه عليها مكتوب:

«بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مبدئ الأمم ومحيي الرمم، هذا قبر فاطمه بنت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم سيده نساء العالمين وقبر الحسن بن على بن أبي طالب وعلى بن الحسين بن على ومجده بن على وجعفر بن محمد رضى الله عنهم أجمعين». [\(١\)](#)

### مشاهدات الرحالة ابن جبير الأندلسى

ابن جبير، ذلك الرحالة المعروف (المولود ٥٤٠هـ) وقد شرع برحلته عام ٥٧٨هـ، يذكر مشاهداته في مصر وهي كثيرة نقل شيئاً يسيراً فعندما يذكر القاهره وآثارها العجيبة، يقول: فمن ذلك المشهد العظيم الشأن الذى بمدينه القاهره حيث رأس الحسين بن على بن أبي طالب رضى الله عنهم، وهو في تابوت فضه مدفون تحت الأرض، قد بني عليه بنيان حفيل يقصر الوصف عنه

ص: ٥٤٦

---

-١ . مروج الذهب: ١٣٢/٤، برقم ٢٣٧٧، منشورات الجامعه اللبنانيه، بيروت ١٩٧٣ م. وما ذكر عن قبر فاطمه فإنما هو قبر فاطمه بنت أسد أم أمير المؤمنين عليه السلام لا فاطمه بنت النبي صلى الله عليه و آله و سلم.

ولا يحيط الإدراك به، مجلل بأنواع الديباج... إلى آخر ما قال. ثم يذكر ما أمكنه مشاهدته: ومنها قبر ابن النبى صالح، وقبر روبيل بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن، صلوات عليهم أجمعين، وقبر آسيه امرأه فرعون رضى الله عنها، ومشاهد أهل البيت رضى الله عنهم أجمعين. مشاهد أربعه عشر من الرجال، وخمس من النساء، وعلى كل واحد منها بناء حفيف، فهى بأسها روضات بدائعه الإتقان عجيبة البنيان، قد وُكّل بها قومٌ يسكنون فيها ويحفظونها، ومنظرها منظر عجيب، والجرایات متصلة لقوامها فى كل شهر.<sup>(١)</sup>

ثم ذكر مشاهد أهل البيت رضى الله عنهم، قال: مشهد على بن الحسين بن علي رضى الله عنه، ومشهدان لابنی جعفر بن محمد الصادق رضى الله عنه، ومشهد القاسم بن محمد بن جعفر الصادق بن محمد بن علي زین العابدین المذكور رضى الله عنه، ومشهدان لابنیه الحسن والحسین (رضي الله عنهم)، ومشهد ابنه عبد الله بن القاسم رضى الله عنه ومشهد ابنه يحيى بن القاسم، ومشهد على بن عبد الله بن القاسم رضى الله عنه، ومشهد أخيه يحيى ابن عبد الله رضى الله عنه، ومشهد... الحسين بن علي (رضي الله عنهم)، ومشهد جعفر بن محمد من ذریه على بن الحسين رضى الله عنه ثم ذكر مشاهد الشریفات العلویات (رضي الله عنهم)، وقال: مشهد السیده أم کلثوم ابنه القاسم بن محمد بن جعفر (رضي الله عنها)، ومشهد السیده زینب ابنه يحيى بن زید بن على بن الحسين (رضي الله عنها)، ومشهد أم کلثوم ابنه محمد بن جعفر الصادق (رضي الله عنها)، ومشهد السیده أم عبد الله بن القاسم بن محمد (رضي الله عنها)، وهذا ذکر لما حصله العیان من هذه المشاهد العلویه المکرمه، وهي أكثر من ذلك. وأخبرنا أنّ في جملتها مشهداً مباركاً لمريم ابنه على بن أبي طالب رضى الله عنه، وهو مشهور، لكننا لم نعاينه.<sup>(٢)</sup>

ص: ٥٤٧

١- رحله ابن جبیر: ٤٨ و ٤٩.

٢- رحله ابن جبیر: ٤٩.

ولنقتصر بما ذكر فإنّ ذكر مشاهده من الأنبياء على قبور الأنبياء والصحابه والشهداء كثير لا يسع المجال لنقله.

### مشاهدات الرحاله ابن النجار (٥٦٤٣-٥٧٨)

إنّ الرحاله المعروف محمد بن محمود بن النجار يذكر في كتابه: «أخبار مدینه الرسول صلی الله علیه و آله و سلم» مشاهدته للقبه الرفيعه في أول البقیع، وأنّ عليها بابان يفتح أحدهما في كل يوم للزيارة.<sup>(١)</sup>

### مشاهدات ابن الحجاج (المتوفى ٥٣٩١)

هذا ابن الحجاج البغدادي - وهو من شعراء العراق - وقد دخل النجف الأشرف وزار قبر باب مدینه الرسول صلی الله علیه و آله و سلم على أمیر المؤمنین عليه السلام وأنشأ قصیده في حرمہ مستهلاً بالبيت التالي:

يا صاحب القبه البيضاء في النجف من زار قبرك واستشفي لديك شُفَى

وذلك يشهد على وجود القبه خلال خير القرون على قبر الإمام على عليه السلام.

إلى غير ذلك من النصوص التي تكشف عن وجود هذه القباب في مختلف البقاع من بلاد المسلمين من غير أن ينكر عليه أحد لا- في خير القرون ولا- بعده، حتى جاء ابن تيميه وأفني بتحريم البناء ولم يقتصر على ذلك بل تمادى ووصفه بأنه من مظاهر الشرك.

وهناك سؤال هو: أن إجماع الامم في عصر من العصور دليل قطعى على ما اجمعوا عليه، فلو كان في المسألة دليل ظنى واجمعت الامم على مضمونه يرتفع به الحكم الظنى إلى الحكم القطعى ويصير حكمًا واقعياً، فإذا كان هذا هو

ص: ٥٤٨

---

١- . راجع كتاب: «أخبار مدینه الرسول صلی الله علیه و آله و سلم»: ١٣٥، تحقيق صالح محمد جمال طبع مکه المکرمه، ١٣٦٦

الأصل فلائي دليل يطرح هذا الإجماع ؟

ونعم ما قاله سيد الطائفه السيد محسن الأمين في القصيدة المسمى بـ «العقود الدرية في رد شبهات الوهابية»:

دفن النبي المصطفى في حجره شأت الكواكب في العلي والسؤدد

وال المسلمين تجد في تعظيمها ما بين بان منهم ومشيد

من ذلك العهد القديم ليومنا تعظيمهم لضريحه لم ينفد

لم يهدم الأصحاب حجره أحمد وهم الدهاد وقدوه للمقتدى

بل لم تزل مبنيه وبناؤها في كل عصر لم يزل يتجدد

إن لم يجز فوق القبور بناؤها لم لم تهدم قبل حجره أحمد

ما كان ممنوعاً لنا إحداثه ابقاءه عن ذاك غير مجرد

مع أنهم قد احدثوا بنيانها متتابعاً من بعد دفن محمد

زوج النبي بنت عليها حائطاً بين القبور وبينها لم يعهد

وابن الزبير لها بني وكذلك الفاروق ثم سميه فلنقتد

جهلوا تراهم ماعلمتم أم غدوا متساهلين وأنتم بتشدد

وتتابع الباقون في بنيانها وغدت لأصل الدين اعظم مقصد

لضريح أحمد حرمه ما ردها غير الجهول وغير ذي الطبع الردى

لو لم يكن شرف القبور في الذي يدعوا إلى هذا المقيم المقعد

وكذا ضرائح آلها الذي لضريح جدهم برغم الحسد<sup>(١)</sup>

ص: ٥٤٩

---

١- العقود الدرية في رد شبهات الوهابية: ٣٩٥، المطبوعة مع كشف الارتياح في اتباع محمد بن عبد الوهاب.

قد سبق أن مؤلف كتاب «فقه المزار» تطرق للروايات الواردة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام وحاول أن يطبق عنهم على ما عليه الوهابيون، ولذلك نحن سندرس رواياتهم في هذا المضمار فنقول:

إنّ الروايات الواردة عنهم على أصناف:

### الأول: ما يدل على استحباب تعمير القبور

روى الشيخ الطوسي في التهذيب بطريقه عن أبي عامر واعظ أهل الحجاز ما هذا نصّه: قال أتيت أبا عبد الله عليه السلام فقلت له: ما لمن زار قبره (يعنى أمير المؤمنين عليه السلام) و عمر تربته؟ قال: «يا أبا عامر حدثني أبي عن أبيه عن جده الحسين بن علي عن عليه السلام أنّ النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال له: والله لتقتلن بأرض العراق وتُدفن بها، قلت: يا رسول الله ما لمن زار قبورنا و عمرها و تعااهدها؟ فقال لي: يا أبا الحسن إنّ الله جعل قبرك و قبر ولدك بقاعاً من بقاع الجنة و عرصه من عرصاتها، وإنّ الله جعل قلوب نجاء من خلقه و صفوته من عباده تحنّ إليكم و تحتمل المذلة والأذى فيكم، فيعمرون قبوركم ويكترون زيارتها تقرّباً منهم إلى الله، موده منهم لرسوله، أولئك يا على المخصوصون بشفاعتي والواردون حوضي، وهم زواري غداً في الجنة.

يا على من عمر قبوركم و تعااهدها فكأنما أعاد سليمان بن داود على بناء بيت المقدس، ومن زار قبوركم عدل ذلك له ثواب سبعين حجه بعد حجه الإسلام، وخرج من ذنبه حتى يرجع من زيارتكم كيوم ولدته أمه، فأبشر وبشر أولياءكم ومحبيكم من النعيم وقرّ العين بما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ولكن حثاله من الناس يعيرون زوار قبوركم بزيارةكم

كما

تعير الزانيه بزناها، أولئك شرار أمّتى، لا نالتهم شفاعتي، ولا يردون حوضى». [\(١\)](#)

فهل ترى أنّ الحديث يحث على تعمير قبور الأولياء وصيانتها عن الدمار والخراب، وما لمعمرها عند الله من الأجر والثواب، أو يكون - هذا الحديث - مؤيداً لموقف ابن تيمية وابن عبد الوهاب اللذين اتفقا على محو آثار الأنبياء والأولياء وهدم الأنبياء وجعل القبور معرضاً لجريان السيول والأمطار وتردد الحيوانات عليها؟!

## الثاني: آداب الزيارة تدل على وجود البناء

قد ورد عنهم عليهم السلام روايات تعلم المسلمين آداب الزيارة وكيفيتها، وذلك يحكي بوضوح على أنّ المشاهد كانت مشتملة على البناء والأبواب في عصورهم عليهم السلام، وإليك بعض هذه العبارات:

١. روى الكليني عن الحسين بن ثوير، قال: كنت أنا ويونس بن طبيان والمفضل بن عمر وأبو سلمة بن السراج جلوساً عند أبي عبد الله عليه السلام وكانت المتكلّم يونس بن طبيان وكان أكبر منا سنًا، فقال له: جعلت فداكك إذا أردت زيارة الحسين كيف أصنع، وكيف أقول؟ فقال له: «إذا أتيت أبا عبد الله عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات وألبس ثيابك الطاهره، ثم امش حافياً فإنك في حرم الله وحرم رسوله، وعليك بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله كثيراً، والصلاه على محمد وأهل بيته حتى تصير إلى باب الحائر ثم تقول: السلام عليك يا حجه الله وابن حجته، السلام عليكم يا ملائكة الله...». [\(٢\)](#)

أقول: والhair عباره عن ١٢ متراً من الجوانب الأربع للقبر الشريف،

ص: ٥٥١

١- تهذيب الأحكام: ٢٢/٦؛ الوسائل: ١٠، الباب ٢٦ من أبواب المزار، الحديث ١.

٢- الكافي: ٤/٥٧٦، أبواب الزيارات، لاحظ: تهذيب الأحكام: ٦/٥٤، الباب ١٨، الحديث ١٠.

والعبارة (حتى تصير إلى باب الحائر) تحكى عن وجود باب فى ذلك الوقت.

٢. قال الشيخ الطوسي حاكياً عن الشيخ المفيد قال: وقد ذكر الشيخ المفيد فى مناسك الزيارات ترتيباً لزياره أبي عبد الله الحسين بن على عليهما السلام أحببت إيراده على وجهه، ذكر رحمة الله أنه إذا انتهيت إلى باب المشهد فقف عليه وكبر أربعاً ثم قل:.....[\(١\)](#)

ويطلق المشهد على الموضع الذى استشهد فيه الإمام وهذا يحكى عن وجود الباب وقت ذاك، والباب فرع أن تكون هناك جدران وسقف.

٣. قد ورد فى زياره أخي الإمام الحسين عليه السلام سيدنا العباس بن على عليهما السلام وهى التى وردت عنهم عليهم السلام: ثم امش حتى تأتى مشهد العباس بن على عليهما السلام، فإذا أتيته فقف على باب السقيفه وقل: سلام الله وسلام ملائكته المقربين....[\(٢\)](#)

٤. روى الصدوق بسنده عن موسى بن عبد الله النخعى قال: «قلت لعلى بن محمد بن على بن موسى (يريد الإمام الهادى): علمنى يابن رسول الله قوله بليغاً كاملاً. إذا زرت واحداً منكم، فقال: إذا صررت إلى الباب فقف وشاهد الشهادتين وأنت على غسل». [\(٣\)](#)

٥. روى ابن قولويه فى «كامل الزيارات» قال: روى عن بعضهم عليهم السلام أنه قال: «إذا أردت زياره قبر أبي الحسن على بن محمد وأبى محمد الحسن بن على عليهم السلام، تقول بعد الغسل إن وصلت إلى قبريهما وإلاً أو مات بالسلام من عند الباب الذى على الشارع - الشباك -». [\(٤\)](#)

ص: ٥٥٢

- 
- ١- التهذيب: ٥٦/٦، الباب ١٨، الحديث ١.
  - ٢- التهذيب: ٥٦/٦، الباب ١٨، الحديث ١.
  - ٣- التهذيب: ٩٥/٦، الباب ٤٦، الحديث ١.
  - ٤- مستدرك الوسائل: ٣٦٤/١٠.

٦. روى على بن محمد الخراز في كتاب «كتاب كفاية الأثر» بسنده عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أخبره بقتل الحسين عليه السلام... إلى أن قال: «من زاره عارفاً بحقه... ألا وإن الإجابة تحت قبته والشفاء في تربته والأئمه من ولده». [\(١\)](#)

٧. ومن أوضح الدلائل على وجود البناء في (خير القرون) ما روى عن تجربة المتكفل على قبر الإمام الحسين عليه السلام حيث قام بهدمه وتخربيه وأجرى الماء عليه. قال السيوطي: وفي سنة ست وثلاثين أمر [المتكفل] بهدم قبر الحسين، وهدم ما حوله من الدور، وأن يعمم مزارعه، ومنع الناس من زيارته، وخرب، وبقي صحراء. [\(٢\)](#)

### الثالث: الدعوه إلى زيارة المشاهد

هناك روايات متضاده أو متواتره تحت على زيارة قبر النبي الأكرم والعتر الطاهره صلوات عليهم أجمعين ولا يمكن لنا نقل شيء يسير منها - لكنها - بل نكتفى باثنين منها:

الأولى: روى الصدوق بسنده قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «أنتوا حجاجكم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا خرجتم إلى بيت الله، فإن تركه جفاء وبذلك أمرتم». [\(٣\)](#)

الثانية: روى ابن قولويه بسنده عن الوشائه أنه قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: «إن لكل إمام عهداً في عنق أوليائه وشيعته، وإن من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم». [\(٤\)](#)

نحن ندرس هذا القسم من الروايات من دون رأى مسبق ونقول:

ص: ٥٥٣

١- الوسائل: ١٠، الباب ٤٥ من أبواب المزار، الحديث ١٦.

٢- تاريخ الخلفاء: ٤٠٧.

٣- الخصال للصدوق: ٤٠٦/٢.

٤- الوسائل: ١٠، الباب ٤٤ من أبواب المزار، الحديث ٢؛ كامل الزيارات: ١٥٠.

إذا صحت هذه الروايات وكان إتمام الحج بزياره قبر النبى صلی الله عليه و آله و سلم، أو كان تمام الوفاء بالعهد بزيارة قبورهم فيلزم أن تсан قبورهم وتحفظ وتبقى شاخصه على مر الدهر والأيام حتى يتمكن المسلمين من زياره قبورهم، ولا- يتحقق ذلك إلّا بالبناء عليها وصيانتها من الحوادث الطبيعية.

فلو قام أحد المعاندين بتدمير هذه الأبنية بتهمه الشرك فقد عرض قبورهم للخراب والدمار وبالتالي منع الباقيين من القيام بهذه السنن.

وبكلمه قصیره دعوه الأئمۃ الاسلامیه إلى زيارة قبور النبی الأکرم وعترته الطاهره والشهداء لا يتحقق إلّا أن يكون هناك ضمان لبقاء هذه القبور والتعرف عليها، فلو تعرضت قبورهم للحوادث الطبيعية ولم يبق منها أثر فكيف يمكن إتمام الحج بزيارة النبی صلی الله عليه و آله و سلم، وتمام الوفاء بالعهد بزيارة الإمام.

إذا وقفت على ما ذكرنا من أصناف الروايات نقف أنّ ما عليه أئمۃ أهل البيت ينافي تماماً ما عليه الوهابيون من تهديم القبور وإزاله آثارها وتعریضها للخراب والدمار، فأین هذا من هذا ياترى ؟!!

اشاره

قد تعرفت على موقف أهل البيت عليهم السلام من البناء على القبور، فهم ندرس حجج الكاتب التي ذكرها لتشويش الأذهان، ولكن يتبين ما هو المقصود منها نقول: ما استند عليه على أصناف:

الأول: النهي عن زياده التراب على القبر

اشاره

يستفاد من الروايات أن قبر الميت يملأ بنفس التراب الذي أخرج منه ولا يزداد في ملء الحفر بشيء من الخارج، وإليك ما روى في ذلك:

١. روى السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «إن النبي نهى أن يزداد على القبر تراب لم يُخرج منه». [\(١\)](#)
٢. وروى عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «كل ما جعل على القبر من غير تراب فهو ثقل على الميت». [\(٢\)](#)
٣. وروى عنه عليه السلام قوله: «لا تطينوا القبر من غير طينه». [\(٣\)](#)

دراسه الروايات

أما الأولى والثالثة فقد وقع في سنديهما السكوني والنوفلي، وهما غير إماميين، وربما يستشهد برواياتهما، وأما الثانية فهي مرسلة.

ص: ٥٥٥

- 
- ١- الوسائل: ٢، الباب ٣٦ من أبواب الدفن، الحديث ١.
  - ٢- الوسائل: ٢، الباب ٣٦ من أبواب الدفن، الحديث ٣.
  - ٣- الوسائل: ٢، الباب ٣٦ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

هذا حول السنن وأما المضمون فلا صله له بما يرتبه الكاتب، فإن النهى عن زياده التراب على القبر لا صله له بالبناء على القبر حتى يستريح الزائر عند زيارته ويصان من الحر والبرد، فإن جدران البناء تقع حول القبر وأطرافه، ولا صله لها بالقبر نفسه.

على أن المضمون ينافي ما قام به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عندما دفن عثمان بن مظعون، حيث أعلم قبره بصخره.[\(١\)](#)

وقد روى السمهودي أن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أمر رجلاً بحمل صخرة، ليعلم بها قبر عثمان بن مظعون، ولم يستطع حملها فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذراعيه فوضعها عند رأسه وقال: «أعلم بها قبر أخي، وادفن إلية من مات من أهله».[\(٢\)](#)

أضعف إلى ذلك أن وضع الصندوق أو الضريح على القبر لا يزيد على القبر ثقلاً ولا وزناً، لأن جدران الصندوق أبعد من حدود القبر.

## الثاني: النهى عن البناء على القبور

### اشارة

مما وقع ذريعة في يد الكاتب ما روى عن أئمه أهل البيت عليهم السلام من النهى عن البناء على القبور، وإليك هذه الروايات:

١. روى على بن جعفر قال: سألت أبا الحسن موسى عليه السلام عن البناء على القبر والجلوس عليه هل يصلح؟ قال عليه السلام: «لا يصلح البناء عليه ولا الجلوس، ولا تجسيده ولا تطينه».[\(٣\)](#)

ص: ٥٥٦

- 
- ١- سنن ابن ماجه: ٤٩٨/١، الباب ٤٢ من أبواب الجنائز، الحديث ١٥٦١.
  - ٢- مستدرك الوسائل: ٣٤٤/٢؛ وفاة الوفا: ٨٩٤/٣، وفي طبعه أخرى لمؤسس الفرقان، في الصفحة ٢٧٢.
  - ٣- الوسائل: ٢، الباب ٤٤ من أبواب الدفن، الحديث ١.

٢. روى يونس بن طبيان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نهى رسول الله أن يصلّى على قبر أو يقعد عليه أو يُبنى عليه». [\(١\)](#)

٣. روى جراح المدائني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تبنوا على القبور ولا تصوّروا سقوف البيوت، فإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه و سلم كرّة ذلك». [\(٢\)](#)

### تحليل الروايات

أمّا الرواية الأولى فقد ورد فيها لفظه: «لا يصلح» وهو دليل على الكراهة لا الحرمة، وسوف يوافيك ما يزيل الكراهة. وكم من أمور توصف بالكراهة ولكن هناك ما يسبّب زوالها.

وأمّا الرواية الثالثة فقد ورد فيها النهي بلفظ: «لا تبنوا على القبور»، فهي محمولة على الكراهة أيضًا بقرينه الرواية الأولى.

أضف إلى ذلك: أن ما دلّ على جواز البناء على القبور فيما سبق أفضل دليل على حمل النهي في هذه الروايات على الكراهة.

وأمّا الرواية الثانية فقد وقع في سندّها راويان، هما: زياد بن مروان القندي، ويونس بن طبيان.

أمّا الأول فقد عرفه النجاشي بقوله: أبو الفضل وقيل أبو عبد الله الأنباري، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، ووقف في الرضا عليه السلام.

قال الطوسي: له كتاب، وروى الكشى ما يدلّ على خبته ووقفه.

وقال العلّامة: هو عندى مردود الرواية. [\(٣\)](#)

ص: ٥٥٧

١- الوسائل: ٢، الباب ٤٤ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٢- الوسائل: ٢، الباب ٤٤ من أبواب الدفن، الحديث ٣.

٣- الموسوعه الرجاليه الميسّره: ٢٠٢، برقم ٢٤٥٩.

وأمّا الثاني فقد قال النجاشي على ما حكى عنه القهباي: ضعيف جدًا، لا يلتفت إلى ما رواه، كل كتبه تخلط، وقال العياشى: متهم غال، وروى الكشى بسند صحيح روايه فى ذمه، متضمنه لعن أبي الحسن الرضا إياه، وقال الكشى:

ذكر الفضل ابن شاذان فى بعض كتبه، إنَّ من الكذابين المشهورين ابن سنان،[\(١\)](#) إلى غير ذلك من الكلمات الوارده فى حقه، [\(٢\)](#) فكيف يمكن الاستدلال بروايته؟!

ثم إنَّ مورد الروايات - إذا صحت أسنادها - هو عامة الناس، إذ لو بنى لكل ميت بناءً ، أو أنَّ كل أسره قامت بالبناء على أمواتهم ربما ضاقت الأرض، ولم يبق مكاناً لدفن أحد. يقول العلامة الحلبي في تفسير الروايات: لأنَّ في ذلك تضييقاً على الناس ومنعاً لهم عن الدفن، هذا مختص بالمواقع المباحة، أما الأماكن فلا.[\(٣\)](#)

وقد ورد نظير هذه الروايات في كتب أهل السنّة وحملها بعضهم على ما كان البناء للفخر. يقول مؤلف «الفقه على المذاهب الأربع»: يكره أن يبني على القبر بيت أو قبة أو مدرسة أو مسجد أو حيطان تحدق به، إذا لم يقصد بها الزينة والتفاخر، وإنْ كان ذلك حراماً، هذا إذا كانت الأرض غير مسلبة ولا موقوفة.

وال المسلبة هي التي اعتاد الناس الدفن فيها ولم يسبق لأحد ملكها، والموقوفة هي التي وقفها المالك بصيغه الوقف، أما المسلبة والموقوفة فيحرم فيها البناء مطلقاً، لما في ذلك من التضييق والتحجيم على الناس، ثم قال: الحنابلة: إنَّ البناء مكرر مطلقاً سواء كانت الأرض مسلبة أو لا، إنَّه في المسلبة أشد كراهة.[\(٤\)](#)

ويقول الشيخ الطوسي: ويكره تجصيص القبور والتزييل عليها، والمقام

ص: ٥٥٨

- 
- ١- رجال الكشى: ٥٠٧.
  - ٢- الموسوعه الرجالية الميسّرة: ٥١١، برقم ٦٧١٣.
  - ٣- منتهى المطلب: ٤٠٣/٧.
  - ٤- الفقه على المذاهب الأربع: ٤٢٠/١.

عندما، وتتجديدها بعد اندرايسها، ولا بأس بتطبيقها ابتداءً .[\(١\)](#)

وقال ابن حمزة: والمكره تسعه عشر... إلى أن قال: وتجخيص القبر، والتظليل عليه والمقام عنده، وتتجديده بعد الاندرايس.[\(٢\)](#)

وقال الشهيد في «الذكرى» المشهور كراهه البناء على القبر واتخاذه مسجداً، وكذا يكره القعود على القبر، وفي المبسط نقل الإجماع على كراهه البناء عليه.[\(٣\)](#)

ثم قال: هذه الأخبار رواها الصدوق والشیخان وجماعه من المؤاخرين فى كتبهم، ولم يستثنوا قبراً، ولا ريب أن الإماميه مطبقة على مخالفه قضيتين من هذه: إحداهما البناء، والأخرى الصلاه، - إلى أن قال: - فيمكن القدر فى هذه الأخبار لأنها آحاد، وبعضها ضعيف الاسناد، وقد عارضها أخبار أشهر منها، وقال ابن الجنيد: لا بأس بالبناء عليه، وضرب الفسطاط يصونه ومن يزوره....

إلى أن قال: [وتحصص هذه العمومات] بالأخبار الدالة على تعظيم قبورهم وعمارتها وأفضليه الصلاه عندها وهي كثيرة.[\(٤\)](#)

### الثالث: النهي عن التجخيص والتطبيق

لم يرد في النهي عن التجخيص والتطبيق إلّا روايّة واحدّة تقدّمت في الصنف الثاني من الروايات، وقد قلنا هناك: إنّ لفظ «لا يصلح» دليل على الكراهة، وقد مرّ أنّ الشيخ وأبا حمزة أفتيا بكرابتهما كما مرّ.

أضف إلى ذلك: أنه يعارض ما رواه الكليني رحمه الله عن يونس بن يعقوب

ص: ٥٥٩

- 
- ١- . النهاية: ٤٤
  - ٢- . الوسيط: ٦٩
  - ٣- . ذكرى الشيعه: ٣٥/٢؛ المبسط: ١٨٧/١
  - ٤- . ذكرى الشيعه: ٣٧/٢

قال: «لَمَّا رَجَعَ أَبُو الْحَسْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَغْدَادِ وَمَضَى إِلَى الْمَدِينَةِ مَاتَتْ لَهُ ابْنَهُ بِـ«فِيد» فَدَفَنَهَا وَأَمْرَ بَعْضِ مَوَالِيهِ أَنْ يَجْعَلَ قَبْرَهَا وَيَكْتُبَ عَلَى لَوْحٍ اسْمَهَا وَيَجْعَلَهُ فِي الْقَبْرِ». [\(١\)](#)

بل يمكن أن يقال: إن النهي عن التخصيص والتطيير راجع إلى داخل القبر لا خارجه، وذلك لاتفاق الأئمة الإسلامية على استحباب رفع القبر بمقدار شبر أو أربع أصابع منفرجات، وما ذلك إلاليقى ويعرف ويزار، ومن المعلوم أن رفع التراب فوق القبر لا يبقى إلآ بالتطيير والتخصيص خارج القبر.

#### الرابع: استحباب رفع القبر شبراً

لقد استفاضت الروايات من طرقنا ومن طرق أهل السنة أيضاً على استحباب رفع القبر بمقدار شبر أو أربع أصابع منفرجات، وإليك عدداً من هذه الروايات:

أ. روى الكليني بسنده عن قدامه بن زائده قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول:

«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَلَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنَهُ سَلَّ وَرَفَعَ قَبْرَهُ». [\(٢\)](#)

ب. روى الكليني عن عقبة بن بشير عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم على عليه السلام: «يا على ادفني في هذا المكان، وارفع قبرى من الأرض أربع أصابع، ورشّ عليه من الماء». [\(٣\)](#)

ج. وروى أيضاً عن الحلبى قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إِنَّ أَبِي أَمْرَنِي أَنْ أَرْفَعَ الْقَبْرَ مِنَ الْأَرْضِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ مَفْرَجَاتٍ». [\(٤\)](#)

ص: ٥٦٠

١- الوسائل: ٢، الباب ٣٧ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٢- الوسائل: ٢، الباب ٣١ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٣- الوسائل: ٢، الباب ٣١ من أبواب الدفن، الحديث ٣.

٤- الوسائل: ٢، الباب ٣١ من أبواب الدفن، الحديث ٦.

وهذه الروايات تأمر برفع القبر أربع أصابع أو شبراً ولا تنهى عن الزائد عليه، نعم ورد في رواية واحدة، أن الإمام موسى الكاظم عليه السلام نهى أن يرفع قبره أزيد من أربع أصابع، روى عمر بن واقد عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام - في حديث - أنه قال: «إذا حملت إلى المقبرة المعروفة مقابر قريش فألحدونى بها، ولا ترفعوا قبرى أكثر من أربع أصابع مفرجات».<sup>(١)</sup>

ووجه النهي أن الإمام الكاظم عليه السلام قد دفن في مقابر قريش والتي كان كل القرشيين، من العلوين والعباسيين يدفن فيها، فلو كان قبره يرفع أكثر من قبور غيره، لأثار حفيظه الآخرين، هذا وربما يتعرض القبر للإهانة.

فخرجنا بالنتيجة التالية: أن رفع القبر شبراً أو أربع أصابع أمر مستحب، وأما الزائد عليه، كما لم يثبت استحبابه، لم ثبت كراحته ولا حرمة.

## الخامس: تسوية القبور

### اشارة

روى الكليني عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة فقال: لا تدع صوره إلا محوتها، ولا قبراً إلا سويته، ولا كلباً إلا قتله».<sup>(٢)</sup>

روى مسلم عن أبي الهجاج الأسدى قال: قال لى علیٌّ بن أبي طالب: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أن لا تدع تمثلاً إلا طمسته، ولا قبراً إلا سويته».<sup>(٣)</sup>

ص: ٥٦١

١- الوسائل: ٢، الباب ٣١ من أبواب الدفن، الحديث ١١.

٢- الوسائل: ٢، الباب ٤٣ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٣- صحيح مسلم: ٦١/٣، كتاب الجنائز؛ سنن الترمذى: ٢٥٦/٢، باب ما جاء في تسوية القبر؛ سنن النسائي: ٤/٨٨، باب تسوية القبر.

نحن لا ندرس سند الحديث مطلقاً سواء الوارد من طرقنا أو طرقوهم، وإنما نركز البحث على مضمونه، فنقول:

أولاً: إنَّ ما ورد من طريقنا أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بعثَ عَلَيْاً عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْمَدِينَةِ، لَا يَخْلُو مِنْ احْتِمَالِيْنَ:

أ. أن يكون بعثه إلى المدينة قبل هجرته صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا.

ب. أن يكون بعثه بعد الهجرة.

أمَّا الأوَّلُ فباطلٌ قطعاً، إذ لم يكن لعلَى أي هجرةٍ إِلَى المدينه قبل الهجرة.

وأمَّا الثاني فهو بعيد جدًا، لأنَّ الظاهر أنَّ المراد من الصوره هو صوره الأصنام والأوثان التي يحافظ عليها في البيوت أو الأزقَّه، وهل يتحمل أن يكون لها وجود بعد انتشار الإسلام في المدينة وأطراها، وقد استقبلت الطائفتان (الأوس والخزرج) دعوه النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ برحابه صدر وطاعه؟!

ثانياً: إنَّ التسوية الواردة في الحديث من الطريقين تستعمل على وجهين:

1. أن يكون الفعل متعدياً لمفعول واحد فقط، كما في قوله سبحانه: (فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ) [\(١\)](#).

2. أن يكون الفعل متعدياً إلى مفعولين: أحدهما بلا واسطه، الآخر بواسطه حرف الجر، كما في قوله سبحانه: (إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) [\(٢\)](#).

أمَّا الوجه الأوَّل فتكون التسوية وصفاً لنفس الشيء لا بالمقاييس إلى غيره، كما في الآية المتقدمة حيث إنَّ المراد تسوية بدن آدم عليه السلام، ونظيره قوله سبحانه:

(الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى) [\(٣\)](#).

ص: ٥٦٢

١- الحجر: ٢٩.

٢- الشعراء: ٩٨.

٣- الأعلى: ٢.

والمراد أى سُوَى ما خلق. ويكون المقصود تسويه الشيء وإكماله ورفع الإعوجاج والنقص عنه.

وأمّا الوجه الثاني أى فيما لو أخذ مفعولين وتعدّى إلى المفعول الثاني بحرف الجر، تكون التسوية وصفاً للشيء بالإضافة إلى الأمر الآخر كما في الآية المتقدمة: (إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) .

قال سبحانه: (يَوْمَئِذٍ يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ عَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوِّيْ بِهِمُ الْأَرْضُ وَ لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا) (١). ترى أن التسوية هناك ليست وصفاً لنفس المعبد بما هو هو، بل له بالقياس إلى رب العالمين، ونظيره الآية الثانية فالتسوية صفة للكافرين بالقياس إلى الأرض.

إذا علمت واقع هذه الكلمة واختلاف مضمونها حسب وحده المفعول وكثرته فاعلم أنّ فعل التسوية في الحديث قد اكتفى بمفعول واحد فتكون التسوية وصفاً لنفس القبر، لاـ بالقياس إلى غيره كالأرض، فيكون المراد كون القبر مستوىً لاـ محدباً، ومسطحاً لا مسنيماً، فالحديث يدل على حرمه أو كراهه التنسيم، ويدل باللازم على استحباب التسطيح، وأين هذا من تخريب البناء على القبور، وادعاء حرمه البناء.

وقد فسّر النووي في شرحه على صحيح مسلم الحديث على نحو ما ذكرنا، وقال: قوله: «يأمر بتسويتها» وفي الرواية الأخرى: «ولا قبراً مشرفاً إلّا سويته».

فيه: أنّ السنّة أن القبر لا يرفع على الأرض رفعاً كثيراً ولا يسْنَم بل يرفع نحو شبر ويستطح، وهذا مذهب الشافعى ومن وافقه، ونقل القاضى عياض عن

أكثـر العـلـمـاء أـنـ الأـفـضـلـ عـنـهـمـ تـسـيـمـهـاـ وـهـوـ مـذـهـبـ مـالـكـ.[\(١\)](#)

هـذـاـ كـلـهـ يـعـودـ إـلـىـ إـيـضـاحـ مـتـنـ الـحـدـيـثـ.

ثـمـ إـنـ الـحـدـيـثـ نـقـلـ مـنـ طـرـقـنـاـ بـصـورـ مـخـلـفـهـ تـفـقـدـ الـاعـتمـادـ عـلـيـهـاـ وـهـيـ:

أـ. جـدـدـ قـبـراـ، بـ. حـدـدـ قـبـراـ، جـ. جـدـثـ قـبـراـ (دـفـنـ الـمـيـتـ فـيـ قـبـرـ غـيـرـهـ). دـ.

خـدـدـ قـبـراـ (أـيـ نـبـشـهـ).[\(٢\)](#)

أـفـيمـكـنـ الـاسـتـدـلـالـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ المـرـدـدـ بـيـنـ أـرـبـعـ صـورـ كـلـ يـخـالـفـ الـآخـرـ؟ـ!

إـلـىـ هـنـاـ تـمـ مـاـ اـتـخـذـهـ الـكـاتـبـ ذـرـيـعـهـ لـمـاـ يـبـنـاهـ مـنـ أـحـادـيـثـ الـعـتـرـهـ الطـاهـرـهـ، وـقـدـ عـرـفـتـ أـنـ الـأـدـلـهـ تـدـلـ بـوـضـوحـ عـلـىـ جـواـزـ الـبـنـاءـ وـاسـتـحـبـابـهـ بـالـنـسـبـهـ إـلـىـ قـبـورـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـأـوـلـيـاءـ، وـأـمـمـاـ مـاـ يـتـوـهـمـ مـنـ النـهـيـ فـهـوـ مـحـمـولـ عـلـىـ الـكـرـاهـهـ فـيـ فـتـرـاتـ خـاصـهـ أـوـ لـأـنـاسـ عـادـيـنـ.

وـبـهـذـاـ يـتـمـ الـكـلـامـ فـيـ هـذـاـ الـفـصـلـ، فـلـنـعـدـ إـلـىـ بـنـاءـ الـمـسـاجـدـ عـنـدـ الـمـشـاهـدـ، وـهـذـاـ مـاـ نـدـرـسـهـ فـيـ الـفـصـلـ التـالـىـ، إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ.

صـ: ٥٦٤

---

١ـ. شـرـحـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ لـلنـوـوـيـ: ٣٦/٧، الـبـابـ ٣١ـ الـأـمـرـ بـتـسوـيـهـ الـقـبـرـ، بـرـقـمـ ٩٦٨/٩٢ـ.

٢ـ. ذـكـرـ الـشـيـعـهـ: ٤٤٠/٢ـ.

اشاره

المسجد هو معبد الموحدين، يعبدون الله وحده ولا يدعون فيه أحداً إلّا الله، قال سبحانه: (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) [\(١\)](#)، والمراد من الدعوه هو العباده أى لا تعبدوا مع الله أحداً.

ذلك أن القرآن الكريم تاره يذكر العباده بلفظها، وأخرى يذكرها بلفظ الدعوه قال سبحانه: (وَقَالَ رَبُّكُمْ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيِّدُ الْخُلُقَنَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) [\(٢\)](#).

ترى أنه سبحانه قد عبر عن العباده بالدعاء في صدر الآيه، وهذا يدل على أن الدعاء المرادف للعباده مختص بالله سبحانه. وأما الدعاء المجرد عن عنوان العباده فأمر مباح أو مستحب أو واجب، وعلى كل تقدير فالمسجد مركز العباده الخاص بالله سبحانه.

نعم جرت السنّة منذ زمان على بناء المساجد في جنب المراقد تبركاً بوجود الأولياء، كما عمل به الموحدون الذين عثروا على أصحاب الكهف وقالوا: (لَتَتَخَذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا)، وسوف يوافيكم تفصيله.

ومن شاهد المؤمنين الذين يصلون في تلك المساجد التي بنيت جنب

ص: ٥٦٥

١- الجن: ١٨

٢- غافر: ٦٠

المراد يذعن بأنهم يعبدون الله وحده ويصلّون باتجاه القبلة التي كتبها الله عليهم حيث قال: (وَ حَيْثُ مَا كُتِّبَتْ فَوَلُوا وُجُوهَكُمْ شَطْرُهُ ) [\(١\)](#)، كما يرى أنهم يسجدون على الأرض من دون أن يتخدوا القبر قبله أو مسجوداً عليه أو غير ذلك، من الأمور المحرمة الموبقة.

وما يتصوره الغافل في حقهم أنهم يرتكبون الأمور التالية:

أ. جعل القبر قبله.

ب. جعله مسجوداً عليه.

ج. جعله مسجوداً له.

فكّلّها افتراضات لا صحة لها.

نعم أن الحافظ للصلاه في هذه المساجد هو التبرك بالنبي صلى الله عليه وآله و سلم أو بالإمام أو الولي المدفون هناك كما أمر المسلمين بالصلاه خلف مقام إبراهيم عليه السلام لتلك الغايه، قال سبحانه: (وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) [\(٢\)](#).

وإليكم ما يشهد على جواز بناء المساجد جنب المشاهد والصلاه فيها:

## ١. عمل الموحدين في عصر أصحاب الكهف

عشر الناس على أصحاب الكهف بعد مرور أكثر من ثلاثة مائة سنة، فوقع الخلاف بينهم، فقال المشركون: (أَبْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) [\(٣\)](#).

وقال الموحدون الذين يصفهم الله سبحانه بقوله: (قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِداً) [\(٤\)](#).

ص: ٥٦٦

١- البقره: ١٤٤.

٢- البقره: ١٢٥.

٣- الكهف: ٢١.

وهذا يدلّ على أنّ كلا الأمرين قد وقعا مورد رضا الله سبحانه. فلو كان أحد الأمرين منافيًّا للتوحيد لما ذكره سبحانه بلا نقد ورد.

ثم إنّ المحدث المعاصر الشيخ اللبناني الذي يقتفي أثر الوهابيين أول الآية في كتابه: «تحذير الساجد باتخاذ القبور مساجد» وقال - انطلاقاً من عقيدته المسبقة - ما هذا معناه: المقصود من قوله: (قالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) هو الأمراء والمنتفذون، ولم يعلم أنّهم كانوا رجالاً صالحين.<sup>(1)</sup>

ولتكن غفل عن أمرين ولو كان واقفاً عليهما لم يؤوّل كلام الله سبحانه تأييداً لعقيدته:

١. إنّ الضمير في قوله: (غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) يرجع إلى أصحاب الكهف لا إلى الطائفة الأولى الذين اكتفوا بالبناء عليهم، والمراد أنّ الذين عرفوا أصحاب الكهف حق المعرفة وعرفوا مقاماتهم عند الله سبحانه قالوا: (لَنَتَخَذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِداً).

وبعبارة أخرى: قوله: (قالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) في مقابل قوله الطائفة الأولى: (رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ) فاستنكروا حالهم وأحالوه إلى ربّهم، بخلاف الطائفة الأولى الذين عرفوهם وغلبوا على أمرهم وتسلّطوا على أحوالهم، فيكون المراد من الغلبة، هو التعرف على أحوالهم لا غلبه قوم على قوم.

٢. لو افترضنا أنّ المقصود من قوله: (غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ) هو الغلبة على الطائفة الأولى لكن المراد من الغلبة هو الغلبة الدينية، بشهادة ما رواه الطبرى حيث قال: وردَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْسَامِهِمْ مِنَ الْغَدِ حِينَ أَصْبَحُوا، فَبَعْثَوْا أَحَدَهُمْ بِوَرْقٍ يَشْتَرِي طَعَامًا، فَلَمَّا أَتَى بَابَ مَدِينَتِهِمْ، رَأَى شَيْئًا يُنْكِرُهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: بَعْنَى بِهَذِهِ الدِّرَاهِمِ طَعَامًا، فَقَالَ: وَمَنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا

ص: ٥٦٧

١- تحذير الساجد باتخاذ القبور مساجد: ٧٢.

الدرّاهم؟ قال: خرجت أنا وأصحابي لـأمس، فـآوانا الليل، ثم أصبهوا، فأرسلونـي، فقال: هذه الدرّاهـم كانت على عهـد مـلك فـلان، فـأـتـى لكـ بـهـ؟ فـرـفـعـهـ إـلـىـ الـمـلـكـ، وـكـانـ مـلـكـاـ صـالـحـاـ؟ فـقـالـ: مـنـ أـيـنـ لـكـ هـذـهـ الـوـرـقـ؟

قال: خرجت أنا وأصحابي لـأمس، حتـىـ أـدـرـكـناـ الـلـيلـ فـىـ كـهـفـ كـذـاـ وـكـذـاـ، ثـمـ أـمـرـونـىـ أـشـتـرـىـ لـهـمـ طـعـامـاـ، قـالـ: وـأـيـنـ أـصـحـابـكـ؟ قـالـ: فـىـ الـكـهـفـ، قـالـ: فـانـطـلـقـواـ مـعـهـ حتـىـ أـتـواـ بـابـ الـكـهـفـ، فـقـالـ: دـعـونـىـ أـدـخـلـ عـلـىـ أـصـحـابـيـ قـبـلـكـمـ، فـلـمـ رـأـوـهـ وـدـنـاـ مـنـهـمـ ضـرـبـ عـلـىـ أـذـنـهـ وـآذـنـهـمـ، فـجـعـلـوـاـ كـلـمـاـ دـخـلـ رـجـلـ أـرـعـبـ، فـلـمـ يـقـدـرـوـاـ عـلـىـ أـنـ يـدـخـلـوـاـ عـلـيـهـمـ، فـبـنـوـاـ عـنـدـهـمـ كـنـيـسـهـ، اـتـخـذـوـهـاـ مـسـجـدـاـ يـصـلـوـنـ فـيـهـ.[\(١\)](#)

## ٢. المسجد النبوى ومرقد الرسول صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ

تـوـفـىـ رـسـوـلـ الـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ فـىـ بـيـتـ إـحـدـىـ زـوـجـاتـهـ، وـانـجـرـ الأـمـرـ إـلـىـ دـفـنـهـ فـىـ نـفـسـ الـمـكـانـ الـذـىـ تـوـفـىـ فـيـهـ، وـقـدـ صـارـ بـيـتـهـ مـعـبـدـاـ لـزـوـجـتـهـ عـائـشـهـ بـقـيـهـ حـيـاتـهـ، وـلـمـ يـعـتـرـضـ أـحـدـ عـلـىـ صـلـاتـهـ فـىـ بـيـتـهـ وـالـقـبـرـ إـلـىـ جـانـبـهـ.

وـفـىـ السـنـةـ الثـامـنـةـ وـالـثـمانـينـ لـمـاـ ضـاقـ الـمـسـجـدـ عـلـىـ الـمـصـلـيـنـ -ـ حـيـثـ اـنـتـشـرـ الـإـسـلـامـ فـىـ رـبـوـعـ الـمـعـمـورـهـ -ـ أـمـرـ الـوـليـدـ بـنـ عـبـدـ الـمـلـكـ وـالـىـ الـمـديـنـهـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ بـأـنـ يـوـسـعـ الـمـسـجـدـ بـتـخـرـيـبـ بـيـوـتـ أـزـوـاجـ الـنـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ الـتـىـ كـانـتـ مـبـنـيـهـ حـولـ الـمـسـجـدـ، فـقـامـ هـوـ بـتـخـرـيـبـهـ جـمـيـعـاـ، وـعـنـدـئـىـ وـقـعـ مـرـقـدـ الـنـبـىـ فـىـ دـاـخـلـ الـمـسـجـدـ، وـلـمـ يـعـتـرـضـ عـلـىـ ذـلـكـ الـعـمـلـ أـحـدـ مـنـ التـابـعـينـ حتـىـ الـإـمـامـ زـيـنـ الـعـابـدـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـلـاـ سـائـرـ الـفـقـهـاءـ فـىـ ذـلـكـ الزـمـنـ، وـهـذـاـ يـحـكـىـ عـنـ أـنـ وـجـودـ الـمـرـقـدـ دـاـخـلـ الـمـسـجـدـ لـاـ يـعـارـضـ أـصـوـلـ التـوـحـيدـ وـلـاـ أـصـوـلـ الشـرـيعـهـ، إـذـ أـنـ الغـايـهـ هـىـ

ص: ٥٦٨

---

١- . تفسير الطبرى: ٢٦٥/١، ٢٦٦-٢٦٥، طبعه دار ابن حزم.

الترك بوجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد مر على ذلك أزيد من ثلاثة عشر قرناً ولم ينس أحدٌ بنت شفه. نعم روى عن سعيد بن المسيب أنه اعترض على التخريب ولم يعلم وجه اعتراضه، إذ يحتمل أن يكون أن أصحاب البيوت كانوا غير راضين، أو أن الاعتراض كان لأجل أثر البناء لهذه الأبنية التي هي من الخشب والطين، حتى يرى أبناء الأجيال التالية كيف عاش النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهله وعياله حياء بسيطه.[\(١\)](#)

### ٣. سيره المسلمين وبناء المساجد عند المشاهد

يظهر مما ذكره السمهودي في «تاريخ المدينة» وجود المساجد عند المشاهد كثيراً، وإليك بعض ما ذكره: وأمّا قبر فاطمة بنت أسد أمّ على بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهما، لما استقر بفاطمة وعلم بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام بقبرها فحفر في موضع المسجد الذي يقال له اليوم قبر فاطمة، ثم لحد لها لحداً ولم يصرح لها ضريحاً، فلما فرغ منه نزل فاضطجع في اللحد وقرأ فيه القرآن ثم نزع قميصه فأمر أن تكفن فيه ثم صلى عليها عند قبرها فكبر تسعأً.[\(٢\)](#)

يذكر البيهقي أن فاطمة سيدة نساء العالمين عليها السلام كانت تذهب إلى زياره قبر عمّها حمزه وتصلّى لديه.[\(٣\)](#)

نقل السيوطي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل في ليلة المعراج الأماكن التالية:

طيبة؛ طور سيناء، بيت لحم وقد أمره جبرائيل بالصلاه فيها.

ثم قال: أمّا طيبة فهى مهجرك، وأمّا طور سيناء فهو الموضع الذى كلام الله

ص: ٥٦٩

- 
- ١- اقرأ تفصيل توسعه المسجد في كتاب وفاء الوفا: ٢٦٢/٢، ٢٧٦-٢٦٢، طبعه مؤسسه الفرقان.
  - ٢- وفاء الوفا: ٨٩٧/٣، طبعه دار إحياء التراث العربي. و ٢٧٦/٣، طبعه مؤسسه الفرقان.
  - ٣- سنن البيهقي: ٧٨/٤؛ مستدرك الحاكم: ٣٧٧/١؛ وفاء الوفا: ٣٢٢/٣، طبعه مؤسسه الفرقان.

موسى، وأمّا بيت لحم فهو مولد عيسى المسيح عليه السلام.[\(١\)](#)

كل ذلك يدل على أن الصلاه تبركاً بالموضع التي مسها جسد نبي أو أحد الأولياء، كان أمراً مشروعاً لم ينكره أحد.

### الصلاه في المشاهد في أحاديث العترة الطاهره

وبما أن كاتب الرساله يريد أن يطبق أحاديث العترة على عقائد الوهابيين لذا يجب أن نذكر بعض ما روى عنهم لكي يظهر أن ما ادعاه من اتحاد النظرتين أمر باطل:

١. روى الكليني عن الحسن بن عطيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا فرغت من السلام على الشهداء فأت قبر أبي عبد الله عليه السلام فاجعله بين يديك ثم تصلي ما بدا لك».[\(٢\)](#)

٢. روى الشيخ عن المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في حديث طويل في زيارة الحسين عليه السلام: «ثم تمضي يا مفضل إلى صلاتك ولك بكل ركعه تركها عنده كثواب من حج ألف حجه».[\(٣\)](#)

٣. ما رواه الشيخ عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام، قال لرجل: «يا فلان ما يمنعك إذا عرضت لك حاجه أن تأتي قبر الحسين عليه السلام فتصلى عنده أربع ركعات».[\(٤\)](#) فقد أمر الإمام بالصلاه عند قبر الحسين عليه السلام.

وقد اقتصرنا على ما ذكر فإن ذكر الجميع يطول.

ص: ٥٧٠

١- الخصائص الكبرى: ١٥٤/١.

٢- الوسائل: ١٠، الباب ٦٩ من أبواب المزار، الحديث ١.

٣- الوسائل: ١٠، الباب ٦٩ من أبواب المزار، الحديث ٢.

٤- الوسائل: ١٠، الباب ٦٩ من أبواب المزار، الحديث ٣. ولاحظ بقيه الروايات التي تناهى العشر.

ويستفاد من الجميع أن الصلاة عند مشاهد الأئمه عليهم السلام أمر مشروع ومثاب عليه.

## ذرائع الكاتب وحججه

اتّخذ الكاتب في المقام بعض الروايات ذريعة لما يتبناه من حرمه بناء المساجد على القبور والصلاه فيها، ونحن نذكر تلك الذرائع واحده بعد الأخرى.

١. روى الصدوق مرسلاً عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: «لا تَتَخَذُوا قَبْرًا قَبْلَهُ وَلَا مَسْجِدًا، إِنَّ اللَّهَ لَعِنَ الْيَهُودَ حِينَ اتَّخَذُوا قَبُورَ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ».[\(١\)](#)

ترى أنّ الحديث يمنع عن أمرتين:

أ. اتّخاذ القبر قبله.

ب. اتّخاذ موضع القبر مسجداً.

وإليك دراسه كلا الأمرين:

إنّ في مضمون الحديث سؤالاً ربما يسبب الشك في صحته حيث يصف اليهود بأنّهم اتّخذوا قبور الأنبياء مساجد، وهذا من اليهود بعيد جداً، لأنّ اتّخاذ القبر مسجداً آية التكريم والتعظيم واليهود على النقيض من ذلك حيث اشتهروا بقتل الأنبياء، قال سبحانه: (سَنَكُتُبُ ما قَالُوا وَقَتَلُوهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ) [\(٢\)](#). وقال أيضاً: (فِيمَا نَقْصَهُمْ مِيثَاقُهُمْ وَكُفُرُهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ) [\(٣\)](#).

نحن نغض النظر عن هذا السؤال ونرجع إلى بيان معنى الحديث فنقول:

ص: ٥٧١

١- الوسائل: ٢، الباب ٦٥ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٢- آل عمران: ١٨١.

٣- النساء: ١٥٥.

الحاديـث ينـهى عنـ أمرـين:

أ. اتـخـاذ قـبـر النـبـى قـبـلـه.

ب. اتـخـاذ قـبـره مـسـجـداً.

أـمـا الـأـوـل فـلا شـك أـنـه مـنـ الـمـحـرـمـاتـ الـمـوـبـقـهـ فـقـد جـعـلـ اللـهـ سـبـحـانـهـ الـكـعـبـهـ هـىـ الـقـبـلـهـ دـوـنـ غـيـرـهـاـ فـالـنـهـىـ فـىـ مـحـلـهـ.

وـأـمـا الـثـانـى فالـمـرـادـ بـهـ هـوـ اـتـخـاذـ الـقـبـرـ مـسـجـداًـ بـمـعـنـىـ الـمـسـجـودـ عـلـيـهـ تـعـظـيمـاًـ لـهـ،ـ وـهـذـاـ أـيـضـاًـ مـنـ الـمـحـرـمـاتـ،ـ وـلـكـنـكـ لـاـ تـجـدـ أـحـدـاـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ يـصـلـىـ إـلـىـ الـقـبـرـ وـيـتـخـذـهـ قـبـلـهـ وـلـاـ مـنـ يـصـلـىـ وـيـسـجـدـ عـلـىـ الـقـبـرـ.

٢. روـيـ الشـيـخـ الطـوـسـيـ عـنـ الـإـمـامـ الرـضـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ:ـ «ـلـاـ بـأـسـ بـالـصـلـاـهـ بـيـنـ الـمـقـابـرـ مـاـ لـمـ يـتـخـذـ الـقـبـرـ قـبـلـهـ»ـ (١).

إـنـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ:ـ «ـمـاـ لـمـ يـتـخـذـ الـقـبـرـ قـبـلـهـ»ـ يـحـتـمـلـ وـجـهـيـنـ:

١. انـ يـصـلـىـ إـلـىـ الـقـبـرـ كـمـاـ يـصـلـىـ إـلـىـ الـكـعـبـهـ.

٢. انـ يـكـونـ الـقـبـرـ حـيـالـ وـجـهـهـ مـعـ كـوـنـهـ مـصـلـيـاًـ إـلـىـ الـكـعـبـهـ.

أـمـاـ الـأـوـلـ فـهـوـ حـرـامـ بـلـاـ شـكـ؛ـ وـأـمـاـ الـثـانـىـ فـمـحـمـولـ عـلـىـ الـكـراـهـهـ،ـ بـشـهـادـهـ أـنـ الـمـسـلـمـينـ يـصـلـّـونـ فـيـ الـمـسـجـدـ الـبـوـيـ فـيـ الصـفـهـ وـقـبـرـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ بـحـيـالـ وـجـهـهـمـ.

بـقـيـتـ هـنـاـ نـكـتـتـانـ:

١. إـنـ مـصـبـ الـرـوـاـيـهـ الـأـخـيـرـهـ هـوـ الـمـقـابـرـ الـعـامـهـ لـاــ الـمـشـرـفـهـ وـالـمـرـاقـدـ الـمـطـهـرـهـ،ـ الـتـىـ تـضـافـرـتـ الـرـوـاـيـاتـ عـلـىـ اـسـتـحـبـابـ الـصـلـاـهـ فـيـهـاـ بـلـاـ نـكـيرـ.

٢. إـنـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ أـخـيـرـهـ آـحـادـ لـاـ يـمـكـنـ الـاستـدـلـالـ بـهـاـ عـلـىـ حـكـمـ الـصـلـاـهـ

صـ:ـ ٥٧٢ـ

---

١ـ.ـ الـوـسـائـلـ:ـ ٣ـ،ـ الـبـابـ ٢٥ـ مـنـ أـبـوـابـ مـكـانـ الـمـصـلـيـ،ـ الـحـدـيـثـ ٣ـ.

في المشاهد ومرافق الأولياء، التي تضافرت الروايات على استحبابها، يقول صاحب الجوادر: إنّ قبور الأنبياء والأئمّة عليهم السلام لا تندرج في تلك الإطلاقات حتى تحتاج إلى استثناء، كما هو واضح، وأيضاً فاللائق استثناؤها من كراهيّة البناء على القبور كما في الذكرى وغيرها، والمقام عندها لا التمجيص والتجديف، اللهم إلّا أن يراد منها ذلك.<sup>(١)</sup>

ومن أراد التفصيل عليه مراجعه كتابينا التاليين:

١. الوهابيّة في الميزان.
٢. الوهابيّة بين المبنيّ الفكريّ والتائج العمليّ.

ص: ٥٧٣

---

١- جواهر الكلام: ٣٤٠ / ٤

اشاره

الحزن والتأثير عند فقدان الأحبة أمر مُجلبٌ عليه الفطرة الإنسانية، فإذا ابتلى انسانٌ بمصاب عزيز من أعزائه أو فلذاته من فلذات كبدته، أو أحدٍ من أرحامه يحس بحزن شديد يعقبه ذرف الدموع على وجنته، دون أن يستطيع أن يتمالك حزنه أو بكاءه.

ولا أجد أحداً ينكر هذه الحقيقة إنكاراً جديداً وموضوعية، ومن الواضح بمكان أن الإسلام دين الفطرة يجاريها ولا يخالفها.

قال سبحانه: (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا). (١)

ولا يمكن لتشريع عالمي أن يحرّم الحزن على فقد الأحبة والبكاء عليهم إذا لم يقترن بشيء يغضبه رب.

ومن حسن الحظ نرى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والصحابه الكرام والتابعين لهم بإحسان ساروا على وفق الفطره.

روى أصحاب السير والتاريخ، أنه لما احتضر إبراهيم ابن النبي، جاء صلی الله عليه وآله وسلم فوجده في حجر أمّه، فأخذه ووضعه في حجره، وقال: «يا إبراهيم إنا لن نغنى عنك من الله شيئاً - ثم ذرفت عيناه وقال: - إنا بك يا إبراهيم لمحزونون، تبكي العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط رب، ولو لا أنه أمرٌ حقٌ ووعدٌ صدق

ص: ٥٧٤

١- الرؤوم: ٣٠

وأنّها سبيل مأطيه، لحزننا عليك حزنًا شديداً أشدّ من هذا». [\(١\)](#)

وفي روايه أخرى أنّه صلى الله عليه و آله و سلم قال: «العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلّا ما يرضي ربنا، وإنّا بك يا إبراهيم لمحزونون». [\(٢\)](#)

وروى أيضاً أنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لما أُصيب حمزة رضي الله عنه وجاءت صفية بنت عبد المطلب (رضي الله عنها) تطلب، - فحال بينها وبينه الأنصار، قال صلى الله عليه و آله و سلم:

دعوها، فجلست عنده فجعلت إذا بكى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، وإذا نشجت نشج، وكانت فاطمة (رضي الله عنها) تبكي، ورسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كلما بكى يبكي، وقال: «لن أصاب بمثلك أبداً». [\(٣\)](#)

ولمّا رجع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من أحد بكى نساء الأنصار على شهدائهم ، بلغ ذلك النبي صلى الله عليه و آله و سلم فقال: «لكن حمزة لا بواكى له»، فرجع الأنصار فقالوا لنسائهم: لا تبكين أحداً حتى تبدأن بحمزة، قال: فذاك فيهم إلى اليوم لا يبكي ميتاً إلّا بدأن بحمزة. [\(٤\)](#)

وهذا هو النبي صلى الله عليه و آله و سلم ينعى جعفرأً، وزيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحه، وعيناه تذرفان. [\(٥\)](#)

وهذا هو صلى الله عليه و آله و سلم يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت ودموعه تسيل على خدّه. [\(٦\)](#)

وروى أيضاً أنّه صلى الله عليه و آله و سلم كان يزور قبر أمّه ويبكي عليها وقد أبكى من حوله. [\(٧\)](#)

ص: ٥٧٥

- 
- ١- السير الحلبية: ٢٤٨/٣.
  - ٢- سنن أبي داود: ٥٨/١؛ سنن ابن ماجه: ٤٨٢/١.
  - ٣- إمتناع الاسماع للمقرizi: ١٥٤.
  - ٤- مجمع الروايد: ١٢٠/٦.
  - ٥- صحيح البخارى: ١٨٤/٤، كتاب المناقب في علامات النبوة في الإسلام؛ سنن البيهقي: ٧٠/٤.
  - ٦- سنن أبي داود: ٦٣/٢؛ سنن ابن ماجه: ٤٤٥/١.
  - ٧- سنن البيهقي: ٧٠/٤؛ تاريخ الخطيب البغدادي: ٢٨٩/٧.

وشهد صلى الله عليه وآله وسلم يبكي على ابن لبعض بناته، فقال له عباده بن الصامت: ما هذا يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: «الرحمه التي جعلها الله في بني آدم، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء».<sup>(١)</sup>

كما أنّ بنت المصطفى سيده نساء العالمين فاطمه الزهراء عليها السلام قد وقفت على قبر أبيها الطاهر وأخذت قبضه من تراب القبر فوضعتها على عينها وبكت، وأنشأت تقول:

ما ذا على مَنْ شَمَ تربةِ أَحْمَدَ أَنْ لَا يَشَمَ مُدِيَ الزَّمَانِ غَوَالِيَا

صُبِّتْ عَلَى مَصَابِّ لَوْ أَنَّهَا صُبِّتْ عَلَى الْأَيَامِ صِرْنَ لِيَالِيَا

وهذا أبو بكر بن أبي قحافة يبكي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويرثيه بقوله:

يَا عَيْنَ فَابْكِي وَلَا تَسْأَمِي وَحْتَ الْبَكَاءِ عَلَى السَّيِّدِ

إنّ البكاء على فراق الأعزه من ثمرات الفطره الإنسانيه، ولذا نرى أنّ النبي يعقوب عليه السلام بكى على ولده يوسف حتى ابكيت عيناه، قال سبحانه: (وَإِيَّضَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ).<sup>(٢)</sup>

حتى ورد أنه يجوز شق الثوب في موت الأب والأخ. روى الصدوق رحمه الله قال: لما قبض على بن محمد العسكري عليهما السلام (يعنى الإمام الهادى) روى الحسن بن علي عليهما السلام وقد خرج من الدار وقد شق قميصه عن خلف وقدام.<sup>(٣)</sup>

وهذا يدلّ على مرونه حكم الإسلام بحيث يجيز عند شد المصاب ثوبه، لثلا يختنق بغضته.

ص: ٥٧٦

١- . سنن أبي داود: ٥٨/٢؛ سنن ابن ماجه: ٤٨١/١

٢- . يوسف: ٨٤

٣- . الوسائل: ٢، الباب ٨٤ من أبواب الدفن، الحديث ٤.

إلى هنا ظهر أن البكاء من دون أن يقترب بما يغضب رب أمر مطلوب دعت إليه الفطرة الإنسانية وأمضاء الشرع، بقى الكلام في إقامه العزاء والمآتم عليهم.

ويكفي في صحة ذلك ما نقلناه عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم حيث إنَّه لِمَا رأى اجتماع نساء الأنصار يبكين شهدائهن حاجت نفسه ورغبت في إقامه العزاء فقال: «أمّا حمزه فلا بواكى له»، فقام الأنصار بدعوه نسائهم للبكاء على حمزه.

والعجب أنَّ صاحب مجمع الزوائد يقول: فذاك فيهم إلى اليوم لا يبكين ميتاً إلَّا بدأن بحمزة.<sup>(١)</sup>

### إقامة العزاء على سيد الشهداء عليه السلام

إنَّ إقامه العزاء على سبط النبي صلى الله عليه وآله وسلم سيد الشهداء الحسين بن علي عليهما السلام هو إحياء لأصل من أصول الإسلام، وهو لزوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والوقوف في وجه الظالمين والمستكبرين الذين استولوا على ثروات الشعوب وإمكانياتهم، ونسوا المواساة والعدل بين الأمة.

فقد قام الحسين بن علي عليهما السلام في وجه طواغيت بنى أميه الذين أحلو حرام الله وهاجروا حرماً وصادروا الحرثيات، وهو سلام الله عليه قد صرخ بذلك في أحد خطبه عند مسيره إلى كربلاء، وقال: «أيها الناس إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال:

من رأى سلطاناً جائراً مستحلاً لحرام الله، ناكثاً لعهد الله، مخالفًا لسنة رسول الله، يعمل في عباد الله بالإثم والعداوة، فلم يغير عليه بفعل ولا قول، كان حقاً على الله أن يدخله مدخله، ألا وإنَّ هؤلاء قد لزموا طاعه الشيطان وتركوا طاعه

ص: ٥٧٧

الرحمن، وأظهروا الفساد، وعطلوا الحدود، واستأثروا بالفيء، وأحلوا حرام الله وحرّموا حلاله، وأنا أحق من غير». [\(١\)](#)

ثم إنّه عليه السلام كتب إلى أخيه محمد ابن الحنفيه قبل أن يترك المدينة وقال:

«إني لم أخرج أشرًا ولا بطراً ولا مفسداً ولا ظالماً وإنما خرجمت لطلب الإصلاح في أمّه جدّي وأبي، أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، فمن قبلي بقبول الحق فالله أولى بالحق، ومن رد على هذا أصبر حتى يحكم الله بيني وبين القوم بالحق وهو خير الحاكمين». [\(٢\)](#)

هذا هو أبوالشهداء عليه السلام يبين موقفه من ظلم الحكام، فعلى شيعته ومحبيه الاقتداء به واقتفاء خطاه.

ولأجل أن لا ينسى هذا المنهج الذي هو أصل من أصول الإسلام تخرج يوم عاشوراء أو قبله وبعده جماهير المحبيين يرددون شعارات حماسية وفي الوقت نفسه أشعاراً محزنة لكي يبقى هذا المنهج حياً نابضاً في نفوس المسلمين.

والذي يُسبب إثاره حفيظه الآخرين هو أنّ هذه المسيرات الجماهيرية منشأ لانتشار الصحوة الإسلامية في عامه البلاد وتتبّيه على ظلم الظالمين، هذا من جانب، ومن جانب آخر خوف أصحاب السلطة والمسند والمقام الحكومي وأصحاب الثروات الطائلة ذات الأرقام المليونية، من أن يثور الشعب ضدهم، ويؤسّسوا حكماً إسلامياً مبنياً على أساس من العدل والقسط، كلّ هذا صار سبباً لا تخاذ مصاد من هذه المراسيم والتعازى.

كما أنّ تخصيص العزاء باسم الإمام الحسين عليه السلام ليس الدافع له دافعاً

ص: ٥٧٨

١- تاريخ الطبرى: ٢٢٩/٦.

٢- بحار الانوار: ٣٢٩/٤٤.

شخصياً، وإنما طبيعة الثوره التي قادها سلام الله عليه لها من الخصوصيه ما يجعلها موضع اهتمام محبي العدل والمساواه من شيعه أئمه أهل البيت عليهم السلام الذين أوصوهم بإحياء ذكرى سيد الشهداء عليه السلام سنويأً، فهم بهذه المراسيم والتعازى يستجيبون لتعاليم قادتهم وأئمتهم عليهم السلام إحياءً لهذا المنهج الثوري وتحقيقاً لأهدافه الساميه.

لقد تحدث الكثير من العلماء والكتاب والقاده عن الإمام الحسين عليه السلام وثورته، ومن هذا البحر الخضم نختار قوله لأحد مفكّرى ومفسرى أهل السنّه في القرن الرابع عشر الهجري، ألا وهو سيد قطب حيث يقول:

والحسين - رضوان الله عليه - وهو يستشهد في تلك الصوره العظيمه من جانب، المفجعه من جانب! أكانت هذه نصراً أم هزيمه ؟ في الصوره الظاهره وبالمقياس الصغير كانت هزيمه، فأماماً في الحقيقة الحالشه وبالمقياس الكبير فقد كانت نصراً. فما من شهيد في الأرض تهتز له الجوانح بالحب والعطف، وتهفو له القلوب وتجيشه بالغирه والفداء كالحسين (رضوان الله عليه)، يستوى في هذا المتشيّعون وغير المتشيّعين، من المسلمين، وكثير من غير المسلمين!

وكم من شهيد ما كان يملك أن ينصر عقيدته ودعوه ولو عاش ألف عام، كما نصرها باستشهاده. وما كان يملك أن يودع القلوب من المعانى الكبيرة، ويحفّز الألوف إلى الأعمال الكبيره، بخطبه مثل خطبته الأخيرة التي يكتبها بدمه، فتبقى حافزاً محركاً للأبناء والأحفاد. وربما كانت حافراً محركاً لخطى التاريخ كله مدى أجيال.[\(١\)](#)

ص: ٥٧٩

---

١- . في ظلال القرآن: ١٨٩٧-١٩٠، تفسير الآية ٥١ من سوره غافر.

## اشاره

يركز المؤلف في آخر كتابه على أمور يصفها بأنها محرمات ترتكب عند القبور وليس في كيسه إلّا ما ذكره محمد بن عبد الوهاب وأتباعه، في حق محبى النبي وأهل بيته عليهم السلام، وأكثر هذه الأمور إمّا أكاذيب وافتراطات، أو أنها أمور جائزه، وإليك الكلام فيها:

## الأول: الاعتقاد بأنّ النبي والولي ينفع ويضر

إنّ الكاتب نسب إلى زائر قبور الأولياء بأنّهم يعتقدون بأنّ الأموات يضرّون وينفعون، مع أنه سبحانه هو الضار والنافع وحده، قال الله تعالى:

(وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلهَةً لَا - يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَ هُمْ يُخْلَقُونَ وَ لَا - يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَ لَا - نَفْعًا وَ لَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَ لَا حَيَاةً وَ لَا نُشُورًا). [\(١\)](#)

أقول: إنّ الكاتب لا يملك ذره من الإنصاف، كيف وقد حمل الآيات الواردة في حق المشركين الذين اتخذوا أصنامهم آلهه على الموحدين الذين لم يتخذوا غيره سبحانه إلّا ويرددون شهاده التوحيد على ألسنتهم ليل نهار. فأنت لا تجد على أديم الأرض من يقول بأنّ أولياء الله يضرّون وينفعون، وإنّما المؤثر هو الله سبحانه وآله هو الشافي، نعم يتولّون بهم كما كان المسلمون يتولّون بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته، قال سبحانه: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ طَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا). [\(٢\)](#)

ولو كان طلب الدعاء بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله وسلم شركاً وعبادة للمدعو، فليكن

ص: ٥٨٠

١- الفرقان: ٣.

٢- النساء: ٦٤.

كذلك شركاً وعباده له في زمان حياته صلى الله عليه وآله وسلم.

إنّ من الغباء تشبيه طلب الشفاعة والدعاء من الأنبياء والأولياء بدعائِ المشركيِن الذين تركوا عبادَة الله سبحانه واشتغلوا بعبادَة الأصنام حتّى يكون لهم العز في الحياة الدنيا والنصر في الحروب ونزوِل الموائد السماوية إليهم.

وبذلك يظهر أنّ ما أورده من الآيات الواردة في حق المشركيِن في هذا المورد دليل على جهله بعقائد المسلمين أو تجاهله أنّ منشأ جهله، تصور أنّ مطلق دعاء الأموات عباده لهم وإن كان مجرداً عن أيه عقиде بربوبيتهم وتأثيرهم في مصير الداعي.

## الثاني: اتخاذ أصحاب القبور شفعاء

قال المؤلف: إنّ زوار القبور يتخدُون أصحاب القبور شفعاء ووسائل تقربهم إلى الله، وقد ذم القرآن الكريم هذا العمل بقوله سبحانه وتعالى حكايه عن المشركيِن: (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُغَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ) [\(١\)](#).

أقول: جعل الأنبياء والأولياء وسائل بين الناس وبين الله على قسمين:

١. يعتقد بأنّهم عباد الله الصالحين يستجيب دعاءهم، فهذا عين التوحيد، فهذا عمر بن الخطاب استسقى بالعباس عام الرماده، لما اشتد القحط، فسقاهم الله تعالى به وأخصبت الأرض، فقال عمر: هذا والله الوسيط إلى الله والمكان منه، ولما سقى الناس طفقوا يتمسّحون بالعباس ويقولون: هنيئاً لك ساقى الحرمين. [\(٢\)](#)

ص: ٥٨١

١- الزمر: ٣.

٢- أسد الغابة في معرفة الصحابة: ١١١/٣، طبعه مصر.

فهذا النوع من العمل عين التوحيد، فلو طلب المؤمن نفس هذا الدعاء من أحد الأولياء بعد رحيله يمتنع أن يكون شركاً لأنَّ عملاً واحداً لا يمكن أن يكون على غرار التوحيد في حياة المتossl به وشركاً في مماته، وآخر ما يمكن أن يقال: إنَّ الميت لا يسمع فيكون التوسل لغواً لا ترکاً، وسيوافيك أنَّ الشهداء ونبيهم أحياء يسمعون كلامه.

٢. أن يتخدء إليها مؤثراً في مصير الداعي، يده النصر والعز والمغفرة إلى غير ذلك من أفعاله سبحانه، ثم يعبده ليتقرب بعبادته، ثم يجعله كواسطه للتقرب إلى الله تعالى، وهذا هو الذي تهدف إليه الآية بشهاده أنَّه سبحانه يقول: (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفِي) ،<sup>(١)</sup> فكيف يعطى القسم الثاني على القسم الأول وهو الذي يتسلل بدعائه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته ومماته من دون أن يصيّره معبداً من دون الله سبحانه، ولا يعتقد بربوبيته وتأثيره في مصيره.

ومن حكم بالتسوية بينهما فقد حكم بتساوي النور والظلم والعلم والجهل، وبذلك يظهر حال ما استدل به من الآيات النازلة بحق المشركيين.

### الثالث: الاستغاثة بأصحاب القبور

من التهم التي أصلقتها المؤلف بزائر قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبور أهل البيت الطاهرين عليهم السلام أنَّهم يدعون أصحاب القبور ويستعينون بهم من دون الله، ورتب على ذلك قوله: وهذا شرك بنص القرآن الكريم حيث قال تعالى: (وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ \* إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفُّرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُبَيِّنُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ) .<sup>(٢)</sup>

ص: ٥٨٢

١- الزمر: ٣.

٢- فاطر: ١٣-١٤.

والجواب: أن دعاء أصحاب القبور على قسمين:

الأول: دعاؤهم بما أنهم آله يعبدون وبيدهم النفع والضر وقضاء الحاجات مستقلين في أفعالهم، وهذه هي سيره المشركين إذ كانوا يسون آلهتهم برب العالمين، كما اعترفوا بذلك في قولهم الذي يذكره الله تعالى: (إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِيْنَ) [\(١\)](#).

وهذا النوع من الدعاء لا يصدر من مسلم موحد معتقد بأن الله سبحانه هو المدبر وأن بيده الخير وهو على كل شيء قادر.

الثاني: دعاؤهم بما أنهم عباد الله سبحانه، وأن النبي مقاماً مهوداً تستجاب دعوته، ولذلك يتسلل به حتى يدعو الله سبحانه لاستجيب دعاء المتسلل، وأين هذا من الشرك ياترى؟!

وما تمسّك به من الآيات لا صلة له بالمقام فإن المراد من: (وَالَّذِيْنَ تَدْعُوْنَ) هم الذين تعبدون من دون الله (ما يَمْلِكُوْنَ مِنْ قِطْمِيْرِ)، فالدعاء في هذه الآيات دعاء خاص مراده للعبادة لا مطلق الدعاء.

هذا هو أبو أيوب الأنباري يروى حاله الحكم في مستدركه، قال: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر، فأخذ برقبته وقال: أتدرى ما تصنع؟! قال: نعم، فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب الأنباري، فقال: جئت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم آت الحجر، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «فلا تبكوا على الإسلام إذا ولد أهله ولكن ابكوا عليه إذا ولد غير أهله» [\(٢\)](#).

كما أن الاستغاثة بأولياء الله بما أنهم عباد الله الصالحين هو مما نتعلم من

ص: ٥٨٣

١- الشعراء: ٩٨.

٢- المستدرك للحاكم: ٤/١٢، باب الفتنة والملائم، بسند صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي في تلخيصه عن داود بن أبي صالح.

سيرة نبينا الأعظم صلى الله عليه وآلها وسلم وذلك من خلال ما رواه الصحابي الجليل عثمان بن حنيف حيث قال: إنَّ رجلاً ضريراً أتى إلى النبي صلى الله عليه وآلها وسلم فقال: ادع الله أن يعافيني.

فقال صلى الله عليه وآلها وسلم: إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت، وهو خير؟ قال: فادعه، فأمره صلى الله عليه وآلها وسلم أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلى ركعتين ويدعو بهذا الدعاء:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ بْنَيِّكَ نَبِيَّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدَ إِنِّي أَتُوَجِّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِتُقْضِيَ، اللَّهُمَّ شَفِعْهُ فِي». (١)

قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا كأن لم يكن به ضر. (٢)

وأى استغاثة أظهر من الوارد في الجملتين التاليتين:

١. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ بْنَيِّكَ نَبِيَّ الرَّحْمَةِ.

٢. يَا مُحَمَّدَ إِنِّي أَتُوَجِّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي.

وأمّا سند الحديث فرجاله رجال الصحيحين، ولذلك رواه الحاكم في المستدرك وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشیخین ولم يخرّجاه، وأقره الذہبی في تلخیصه. (٣)

ثم إنَّ مؤلف الكتاب استدلَّ على تحريم الاستغاثة بما روى عن علي عليه السلام قال: «فَاسْأَلُوا اللَّهَ بِهِ وَتَوَجَّهُوا إِلَيْهِ بِحُبِّهِ، وَلَا تَسْأَلُوا اللَّهَ بِخَلْقِهِ، إِنَّهُ مَا تَوَجَّهُ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمُثْلِهِ». (٤)

ولكن خفى على المؤلف أنَّ المراد هو السؤال للأمور الدنيوية، أو كالذهب إلى أبواب الأغنياء وسؤالهم، وأين هذا من توسيط الأنبياء والأولياء

ص: ٥٨٤

١- سنن ابن ماجه: ٤٤١/١، برقم ١٣٨٥؛ مسنوناً حمداً: ١٣٨/٤.

٢- المستدرك للحاكم: ٣١٣/١.

٣- نهج البلاغة: ٩٢-٩١/٢.

إلى باب العزه حتى ينزل الله سبحانه على الناس من بركاته وعطياته التي لا نهاية لها.

وبما ذكرنا يظهر الجواب عمّا أوصى به الإمام على ابنه الحسن عليهما السلام وهو أنه قال: «وأرجئ نفسك في الأمور كلها إلى الله، فإنك تلجهها إلى كهف حريز ومنع عزيز، وأخلص في المسألة لربك فإن بيده العطاء والحرمان». [\(١\)](#)

وهكذا يكون جوابنا عن سائر ما استدل به من الروايات. كيف والتسلل بدعاة الأخ المؤمن الحى مما اتفقت الوهابية على جوازه، فلو كان سؤال غيره سبحانه ممنوعاً مطلقاً فكيف يجوز سؤاله في حياته؟!

#### الرابع: الذبح والنذر للقبور

قال المؤلف: إنهم ينذرون للقبور وأصحابها ويذبحون لها وهذا يدخل في ما أهل به لغير الله، قال سبحانه: (إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْكُنْتَةَ وَ الدَّمَ وَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَ مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ). [\(٢\)](#)

خفى على الكاتب ما هو المقصود من النذر لأصحاب القبور، وأن اللام في قوله: هذا للنبي غير اللام في قوله: «نذرت لله».

توضيحه: أن اللام في هذه الموضع على وجهين:

١. لام الغاية بمعنى التقرب إليه سبحانه كقوله تعالى على لسان امرأه عمران: (إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحرَرًا). [\(٣\)](#)

٢. لام الانتفاع كقوله سبحانه: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ). [\(٤\)](#)

فإذا قال: لله على إن قُضيت حاجتي أن أذبح كبشًا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فاللام في

ص: ٥٨٥

١- نهج البلاغة: ٣٩/٣ - ٤٠.

٢- البقرة: ١٧٣.

٣- آل عمران: ٣٥.

٤- التوبة: ٦٠.

قوله: «الله»، للغایه بمعنى التقرب إليه، ولكنها في قوله «النبي» للاستفهام بمعنى عود الثواب إليه، وبذلك يتضح الفرق بين عمل المشركين عن عمل المسلمين، فأولئك يذبحون وينذرون للأصنام ويُهَلِّون بها، ويقولون: باسم اللات والعزى.

بخلاف المسلمين فإنهم ينذرون لله ويذكرون اسم الله عند الذبح وبهدون ثوابه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وإن شككت فيما ذكرنا فاسأله سعداً واستمع كلامه حيث إنّه سأله النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: يا نبي الله، إنّ أمّي قد افتلتت (أي ماتت) وأعلم أنها لو عاشت لتصدق، فإن تصدقت عنها، أينفعها ذلك؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «نعم».

ثم إنّه سأله النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أي الصدقة أفع يارسول الله؟ قال: «الماء»، فحفر [سعد] بئراً وقال: هذه لأم سعد.<sup>(١)</sup>

فاللام في «هذه لأم سعد» للاستفهام، فالMuslimون في قولهم: هذا للنبي أو للولي، كلهم سعديون لا وثنيون.

#### الخامس: الحلف بأصحاب القبور

قال مؤلف الكتاب: وهم يحلفون بأصحاب القبور دون الله، ثم روى عن الصادق عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّ من المنهى أن يحلف الرجل بغير الله، وقال: «من حلف بغير الله، فليس من الله في شيء». <sup>(٢)</sup>

ثم استشهد بكلام الشيخ الطوسي في «النهاية» حيث قال: اليمين المنعقدة عند آل محمد عليهم السلام هي: أن يحلف الإنسان بالله تعالى، أو بشيء من أسمائه أي اسم كان. وكل يمين بغير الله أو بغير اسم من أسمائه فلا حكم له. <sup>(٣)</sup>

ص: ٥٨٦

١- سنن أبي داود: ١٣٠/٢، برقم ١٦٨١؛ السيره الحلبية: ٥٨٣/٦

٢- مكارم الأخلاق: ٤١٥

٣- النهاية: ٥٥٥

والجواب: إن القرآن الكريم مليء بالحلف بغير الله، والغاية من الحلف بغيره في الذكر الكريم أحد أمرين:

١. الإشادة بالمحلوف به وبيان فضله ومقامه كقوله سبحانه: (عَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سُكْرٍ تِهْمَ يَعْمَهُونَ) [\(١\)](#).

٢. دعوه الإنسان إلى التدبر في المحلوف به واستكشاف أسراره ورموزه وما له من العظمة. ولهذا جاء الحلف بغير الله سبحانه في سوره الشمس سبع مرات، أو أكثر، قال سبحانه: (وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا \* وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا \* وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّهَا \* وَاللَّيلِ إِذَا يَغْشاها \* وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا \* وَالْأَرْضِ وَمَا طَحَاها \* وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا) [\(٢\)](#).

وقد تكرر الحلف بغير الله في الذكر الحكيم قرابة ٤٠ مره، وقد عرفت ما هو الداعي من حلفه سبحانه بها.

فلو كان الحلف بغير الله شركاً منهياً عنه لما جاء في القرآن الكريم فلو جاز لله سبحانه ولم يجز للآخرين لتبه عليه في الذكر الحكيم، فالإنسان عندما يرى الأقسام الكثيرة المذكورة في القرآن الكريم ربما ينتقل إلى جواز الحلف أو إلى استحبابه لا إلى حرمه.

وأما الروايات الواردة من طرقنا فالغرض منها عدم انعقاد اليمين أولاً، وعدم صحة القضاء وفصل الخصومات به ثانياً، وإنما يقضى في الخصومات بالحلف بالله تعالى، وإلى ذلك تشير الرواية الواردة عن مكارم الأخلاق، وهذا ما توضحه عباره الشيخ في النهاية حيث قال: اليمين المنعقد عند آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم هي أن يحلف الإنسان بالله تعالى.

ص: ٥٨٧

١- الحجر: ٧٢.

٢- الشمس: ٧-١.

وعلى ذلك فقوله قدس سره: وكل يمين بغير الله أو بغير اسم من أسمائه فلا حكم له، أى لا يترتب عليه الأثر، وأين هذا من التحريم؟!

قال الإمام الخميني: لا تتعقد اليمين *إلا إذا* كان المقسم به هو الله جل شأنه، ولا تتعقد اليمين بالحلف بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمه عليهم السلام وسائر النفوس المقدسة المعظمه، ولا بالقرآن الكريم ولا بالكتاب المشرفة، وسائر الأمكنه المحترمه.<sup>(١)</sup>

## السادس: الطواف حول القبور

نسب المؤلف إلى الشيعة الطواف حول القبور، مع أن ذلك فريه بلا مريه، وقد ألف غير واحد من الأجلاء كتاباً ورسائل في أدب الزائر، وأخص بالذكر ما كتبه المحقق العلام الأميني رحمه الله ولم يذكر أحد منهم من آداب الزياره «الطواف حول القبر»، مع ورود النهي عنه في غير واحد من الروايات.

وغايه ما عند الشيعة هو التسابق إلى تقبيل الضريح دون الطواف بالقبر، أى الابتداء من نقطه الانتهاء عندها، كما هو الحال في الطواف بالبيت الحرام.

ولا نطيل الكلام في هذه الفريه.

## السابع: اللطم وضرب الخدود والصدور

استدل الكاتب بعض الروايات على حرمه ضرب الخدود والصدور، وإليك دراستها.

الأولى: ما روى عن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ضرب المسلم يده على فخذه عند المصيبة إحباط لأجره». <sup>(٢)</sup>

أقول: نقل الشيخ الحر العاملی هذه الروایه بسندين فيهما ضعف، ففي

ص: ٥٨٨

- 
- ١- تحرير الوسیله: ٩٩/٢، المسألہ ٢ و ٥.
  - ٢- الوسائل: ٢، الباب ٨١ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

أحدهما وقع التوفلى والسكنى وهما ليس بسيعين. وفي الثاني وقع سهل بن زياد الأدمى، وفي الوقت نفسه ينقل هو عن على بن حسان وهو مشترك بين الضعيف والثقة.

نفترض صحة الرواية سندًا وكمالها دلاله لكن الروايه مختصه بالمصيبة الشخصيه كموت الأب والأم والولد، فربما يكره ما ذكر من الأمور بقرينه كونه سبباً لذهاب الأجر، ونحن أيضًا نقول بذلك ونوصي أصحاب المصائب بالصبر، فالله سبحانه هو مجزي الصابرين.

ولكن كلام الكاتب ناظر إلى مواكب العزاء يوم عاشوراء التي تخرج باللطم على الصدور فقط، لا على الخدود - كما قال - والروايه منصرفه عن مثل هذه المصائب الدينية، إذ أن العامل بها إنما يريد إحياء منهج الثوره بوجه الطغاه والظالمين. وكأنه بعمله هذا يريد أن يلفت نظر العامه فى الشوارع والبيوت المشرفة على هذه المواكب على عظمه المصائب التي أوردها الطغاه على آل البيت عليهم السلام.

وإن شئت قلت: إن هذه المظاهرات مع ما فيها من اللطم نابعه عن حب واحلاص لأبي الشهداء عليه السلام الذى كرس حياته وأراق دمه الطاهر لمواجهة الظلمه الذين جعلوا عباد الله خولاً ومال الله دولاً....

إن هذه الجماهير المليونيه وهى تردد الأشعار والقصائد التي تحمل معان ثوريه وعقائديه ساميه، تنبه جماهير المسلمين عن نومه الغفله ورغده العيش، حتى ينهضوا منها ويأخذوا حقوقهم بإزاله الظلمه عن عروشهم ويؤسّسوا للمسلمين حكومه إلهيه على وفق الكتاب والسنّة.

وبكلمه قصيره أن هذه المسيرات تبني الأمور التالية:

١. الدعوه إلى تحقيق العداله الاجتماعيه.

٢. إلفات النسل الحاضر إلى ما جرى على أئمه أهل البيت عليهم السلام من الظلم والجور.

٣. تحذير الظالمين وحكام الجور، لغرض عودتهم إلى حظيره الإسلام.

الثانية: عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: ما الجزع؟ قال: «أشد الجزع الصراخ بالويل والعويل ولطم الوجه والصدر وجز الشعر من النواصى، ومن أقام النواحى فقد ترك الصبر وأخذ فى غير طريقه، ومن صبر واسترجع وحمد الله عزوجل فقد رضى بما صنع الله ووقع أجره على الله، ومن لم يفعل ذلك جرى عليه القضاء وهو ذميم وأحبط الله أجره». [\(١\)](#)

يلاحظ على الاستدلال: أولاً: أن الحديث ضعيف سندًا، وقد وصفه بالضعف العلامة المجلسي في «مرآة العقول». [\(٢\)](#)

وثانياً: أن مصب هذه الروايات هو المصائب الشخصية الفردية التي ربما ينفذ صبر الإنسان فيها ولا يتمالك نفسه ف يأتي بعض هذه الأمور، وقد منع عنه في الحديث ونحن نقول به.

وأما المصائب الدينية التي تطرأ على المجتمع فلا صلة لهذه الأحاديث بها، فإن الجزع والفزع عندئذ ليس لأجل أنه فقد ما يملكه شخصياً وإنما هو لأجل مصائب وردت على الإسلام والمسلمين وأئمه أهل البيت عليهم السلام، وهذا ما دعاه إلى الهيجان وإظهار الحزن والخروج بمسيرات إلى الشوارع والاجتماع في المساجد والمآتم والحسينيات لإقامة مراسم العزاء والنياحة، وقد مرّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر الأنصار وزوجاتهم بالنياحة على حمزة عليه السلام بعد شهادته.

وثالثاً: أن مورد الرواية النياحة بالباطل التي تغضب رب، وأما النياحة

ص: ٥٩٠

١- الوسائل: ٢، الباب ٨٣ من أبواب الدفن، الحديث ١.

٢- مرآة العقول: ١٨١/٤.

بالحق التي فيها أداء الشكر وإظهار العبر والتسلية لخاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله و سلم فلا تشمله الرواية.

واعلم أنّ النياحة بالحق في فقدان الأعزه خصوصاً عندما تراكم الهموم والغموم أمر فطري وربما يخاف على سلامه الإنسان عند حبس هذه الهموم وعدم النياحة، ولذلك نرى الإمام الصادق عليه السلام قد عمل بذلك.

روى الصدوق في «إكمال الدين» عن الحسين بن يزيد، قال: ماتت ابنته لأبي عبد الله عليه السلام فناح عليها سنه، ثم مات له ولد آخر فناح عليه سنه، ثم مات إسماعيل فجزع عليه جزاً شديداً فقطع النوح، قال: فقيل لأبي عبد الله عليه السلام:

أيناح في دارك؟ فقال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم قال - لما مات حمزه -: لكن حمزه لا بواكى له». [\(١\)](#)

وروى عن الإمام الصادق عليه السلام أيضاً أنه قال: «المّا مات إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم هملت عين رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم بالدموع، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم: تدمع العين، ويحزن القلب، ولا نقول ما يسخط رب، وإنّا بك يا إبراهيم لمحزونون». [\(٢\)](#)

وروى عنه عليه السلام أنه قال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم حين جاءته وفاة جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة، كان إذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جداً، ويقول: كانوا يحدّثانى ويؤنسانى فذهبنا جميعاً». [\(٣\)](#)

وروى عنه عليه السلام أيضاً: «أنّ زين العابدين بكى على أبيه أربعين سنه، صائماً نهاره قائماً ليلاً، فإذا حضر الإفطار جاء غلامه بطعمه وشرابه فيضعه بين يديه

ص: ٥٩١

١- الوسائل: ٢، الباب ٧٠ من أبواب الدفن، الحديث ٢.

٢- الوسائل: ٢، الباب ٨٧ من أبواب الدفن، الحديث ٣.

٣- الوسائل: ٢، الباب ٨٧ من أبواب الدفن، الحديث ٦.

فيقول: كُلْ يَا مُولَّاِي، فَيَقُولُ: قُتِلَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَائِعًا، قُتِلَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَطْشَانًا، فَلَا يَزَالْ يَكْرِرُ ذَلِكَ وَيَبْكِيُ حَتَّى يَبْلُ طَعَامَهُ بِدَمِهِ، وَيَمْزُجُ شَرَابَهُ بِدَمِهِ، فَلَمْ يَزُلْ كَذَلِكَ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».<sup>(١)</sup>

وروى الصدوق في «ثواب الأعمال» وابن قولويه في «كامل الزيارات» بالإسناد إلى أبي هارون المكفوف قال: دخلت على أبي عبد الله الصادق عليه السلام فقال: «يا أبو هارون، أنسدني في الحسين»، فأنسدته!

فقال: «لا، بل كما تنشدون، وكما ترثيه عند قبره».

قال: فأنسدته حينئذٍ:

أمر على جدت الحسين فقل لأعظمه الزكيه

يا أعظمًا لا زلت من وطفاء ساكبه رويه

وإذا مررت بقبره فأطل به وقف المطيه

وابك المطهر للمطهر والمطهره التقىه

بكاء معوله أنت يوماً لواحدها المنية

قال: فبكى، ثم قال: زدني، فأنسدته القصيدة الأخرى:

يا مريم قومى واندبى مولاك وعلى الحسين اسعدى بيكانك

قال فبكى الصادق، وتهايج النساء من خلف الستره، فلما أن سكتن قال:

«يا أبو هارون، من أنسد في الحسين فبكى أو أبكى عشره كتبت له الجنـه».<sup>(٢)</sup>

الثالثة: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «ثلاثة لا أدرى أيهم أعظم جرمًا: الذي يمشي خلف جنازه في مصيبه بغیر رداء، والذي يضرب على فخذه

ص: ٥٩٢

١- الوسائل: ٢، الباب ٨٧ من أبواب جواز البكاء، الحديث: ١٠.

٢- كامل الزيارات: ٢١١؛ طبعه قم، ١٤١٧ هـ؛ ثواب الأعمال: ١٠٩، طبعه ١٣٩١ هـ.

عند المصيبة، والذى يقول: ارفقوا وترحّموا عليه يرحمكم الله»<sup>(١)</sup>

أقول: أولاً: الرواية ضعيفه وقد نقلت بسندٍ من ففي الأول منها التوفى والسكنى، وفي الثاني أناس لم يوثقوا كأحمد بن يحيى القطان، وبكر بن عبد الله بن حبيب، وتميم بن بهلول.

وثانياً: أن مضمون الرواية لا يوافق الأصول المسلمة بين الفقهاء والعلماء. نفترض أن رجلاً شيع ميتاً بلا رداء، فهل ارتكب محراً من المحرمات، حتى يوصف باحتمال أنه أعظم الجرائم.

وثالثاً: قول المشيع: ارفقوا وترحّموا عليه يرحمكم الله. فهذا القول يدعو المشيعين إلى الترحم على الميت فهل يكون محتمل الحرمه فضلاً عن أن يكون من الجرائم الكبيرة؟

نعم بقى الضرب على الفخذ عند المصيبة فقد مر أن موضعه هو المصائب الفردية التي ربما تجر الإنسان إلى أقوال وأعمال غير صحيحه، وأما المصائب الدينية فقد عرفت أن هذه الأفعال رمز لتنبيه الأمة ونشر خبر مصائب أهل البيت عليهم السلام.

ورابعاً: أن المستفاد من بعض الروايات الصحيحة أن الجزء لا يذهب الأجر، قال الإمام الصادق عليه السلام: «ثواب المؤمن من ولده إذا مات، الجنـه، صـبرـ أـمـ لمـ يـصـبرـ»<sup>(٢)</sup>.

## الثامن: اختلاط النساء بالرجال

يقول الكاتب: يحدث عند هذه القبور الاختلاط فترى النساء والرجال مختلطين عند الطواف بالقبر.

ص: ٥٩٣

١- الوسائل: ٢، الباب ٤٧ من أبواب الاحتضار، الحديث ٣.

٢- الوسائل: ٢، الباب ٧٢ من أبواب الدفن، الحديث ٧.

أقول: الاختلاط عند الطواف باليت الحرام أوضح وأظهر، فهل يدعوك ذلك إلى تحريم الطواف؟! أو يجب أن تتخذ أساليب لكي لا يحصل الاختلاط.

ومن حسن الحظ أن مكان زياره الرجال متميز عن مكان زيارة النساء بعد قيام الثوره الإسلامية في إيران حيث قسم المشاهد إلى قسمين بينهما حاجز، وكذا الحال في مشاهد الأئمه عليهم السلام في العراق بعد سقوط النظام الصدامي البائد.

إلى هنا تم مناقشه ما ذكره في الفصل الخاص باسم «محرمات ترتكب عند القبور».

\*\*\*

### ردود على أوجوه المؤلف

ثم إن الكاتب فتح فصلاً جديداً بعنوان «اعتراضات وأجوبه»، حاول أن يذكر أدلة القائلين بجواز البناء ويرد عليها، إلا أنه وللأسف لم يذكر الأدلة على وجهها الصحيح، قال:

الدليل الأول: أن رفع قبور الأنبياء والأئمة عليهم السلام مستثنى من روایات النهي المتقدمه... ثم أجاب عن ذلك بقوله: إن الأئمه أنفسهم أمروا ووصوا بعدم رفع قبورهم أكثر من شبر أو أربع أصابع.

يلاحظ على ما ذكره أولاً: أنه لم يذكر الدليل على وجيهه فإنهم عليهم السلام قالوا بأن البناء على القبور مستثنى من روایات النهي، ولم يذكروا أن رفع القبور مستثنى من روایات النهي.

وكم فرق بين استثناء رفع القبر واستثناء البناء.

وثانياً: قد عرفت أن أئمه أهل البيت عليهم السلام ذكروا رفع القبر بشبر ولم يرد

عنهم نهى عن الرفع بأكثرب منه، إلّا في رواية الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام، وقد عرفت وجهه.

الدليل الثاني: أنّ رفع قبور الأنبياء والأئمّة عليهم السلام والبناء عليها فيه مصلحة عظيمة وهي إبقاء قبورهم مدى الزمان وعدم اندرايسها ومحوها....

ثم أجاب عنه: بأنّه لا يستلزم من عدم البناء على قبورهم أنّها سوف تدرس وتمحى آثارها فهذا هي قبور الأئمّة الحسن وزين العابدين ومحمد الباقر وجعفر الصادق وفاطمة عليهم السلام لم ترفع فوق المقدار الشرعي وهي مع ذلك لم تدرس ولم تمح آثارها.

يلاحظ عليه أولاً: أنّ بقاء قبور أئمّة أهل البيت عليهم السلام رهن وجود البناء عليها عبر القرون السابقة، فلو لم يكن عليها بناء طيله هذه السنوات لم يبق منها أثر إلى الآن.

وثانياً: أنّ بقاء هذه القبور بهذا الشكل المؤلم للقلب رهن ضغط شيعه آل البيت ودوماً تفقدتهم لها، والذي صار سبباً لبقاءها بهذا الشكل المزري.

والشاهد على ذلك أنه قد دمرت قبور عامه الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فلذلك لم يبق أثر منها إلّا قبر الخليفة الثالث وعدده قليل منهم.

الدليل الثالث: اتفاق الناس على البناء من غير إنكار يدل على ذلك.

وأجاب عنه بقوله: إنّ قوله من غير إنكار يرد عليه كلام الأئمّة عليهم السلام أنفسهم كما هو مبين في روايات النهي عن البناء على القبور المذكورة.

يلاحظ عليه: أنّ أساس الاستدلال هو إجماع المسلمين عبر القرون - بل عامه الموحّدين - من البناء على قبور الأنبياء والأولياء من دون أن يخداش فيه أحد، إلى أن أولد الدهر رجل الضلال والنصب أحمد بن تيميه فأفتي بتحريم البناء وتبعه محمد بن عبد الوهاب من غير وعي.

وهذا الاتفاق دليل قاطع لا يقبل الرد ولا القض، وعندئذٍ لا يعارضه ما نسب إلى أئمّه أهل البيت عليهم السلام من النهي عن البناء على القبور، لأنّه أخبار آحاد لا يعادل الدليل القاطع.

أضعف إلى ذلك: أنك قد عرفت أن هذه الروايات على فرض صحتها لا تدل على ما يرثيه الكاتب كما مرّ.

الدليل الرابع: أن الأئمّه عليهم السلام قالوا بحرمه البناء على القبور تقية.

ثم أجاب عليه بأنّ هذا الاعتراض مستبعد جدًّا، لأنّ العلماء لم يحملوا هذه الروايات على التقية.

يلاحظ عليه: انظر إلى التناقض في كلامه حيث يقول: حملت الروايات الناهية عن البناء على القبور على التقية، ثم يرد عليه بأنّ العلماء لم يحملوها عليها، فإذا كان هذا هو حال العلماء، فمن حملها على التقية، لأنّ الحمل وعدمه من شأن العلماء لا غير.

الدليل الخامس: هناك روايات تدل على جواز البناء على القبور، وهي كثيرة.

ثم أجاب عنه: بأن روايات النهي هي كثيرة أيضًا.

يلاحظ عليه: قد عرفت أن البناء على القبور يؤيده الذكر الحكيم والسنّة المستمرة بين الموحدين وعمل الصحابة والتابعين ومن أتى بعدهم، وهذا هو المرجح للأخذ بالروايات الدالة التي تجاوز عددها على العشر، وأماماً الروايات الناهية فقد عرفت ضعف أسانيدها أو عدم مساسها للمقام ومخالفتها للسيرة المستمرة والقرآن الكريم.

ثم إن الكاتب أيد الأخذ بروايات النهي ورجحها على روايات الجواز بالقاعد المعرفة وهي: أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

يلاحظ عليه: بأنّ الكاتب لم يعرف مكان القاعدة، فإنّ مكانها ما إذا لم يكن في المسألة دليل قاطع فيتوسل بأمثال هذه القواعد في مقام الإفتاء، وأمّا إذا كان هناك نص قرآنٍ وسيره قطعيٍّ بين الموحدين والمسلمين وروايات بلغ عددها إلى عشر أو أزيد، لم يبق مورد للقاعدة، كما أنه لا يبقى مورد للأخذ بالروايات الناهية.

إلى هنا خرجنا عما كتبه المؤلف في كتبه وقد مررنا على كلامه من بدايته إلى ختامه، وعرفت وهن كلامه وضعف أداته، فهو كحاطب ليل، قد جمع في حزمه كل رطب ويابس.

\*\*\*

تمت الرسالة بيد مؤلفها، جعفر السبحاني في اليوم الثامن

من شهر شوال المكرّم من شهور عام ١٤٢٩

من الهجرة النبوية على هاجرها وآلها آلاف

التحية والسلام والحمد لله الذي

بنعمته تتم الصالحات

ص: ٥٩٧



اشاره

الفصل الثالث<sup>(١)</sup>: رسائل و تقارير وبيانات

١. رساله إلى الشيخ الأعرافى حول كتاب «الفلسفه»، بحث فقهى فى دراسه الفلسفه».
  ٢. رساله إلى الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان حول استحاله رؤيه هلال شهر ذى الحجه لسن ١٤٣٥ ه مسأء يوم الأربعاء.
  ٣. رساله إلى آيه الله الشیخ محمد واعظ زاده الخراسانی حول الجزء ٢٥ من موسوعه «المعجم».
  ٤. رساله أخرى إلى آيه الله الشیخ محمد واعظ زاده الخراسانی حول موسوعه «المعجم» وتقديم بعض المقترات.
  ٥. «أنواع التحديث والمسند بينها» تقرير لكتاب «مسند أبي الصلت».
  ٦. آيه الله الحائرى مظهر الفضيله والتقى.
  ٧. كلمة العلامه السبحانى إلى مهرجان ربيع الشهاده الثقافى العالمى الذى أقيم فى كربلاء المقدسه.
  ٨. بيان تعزيه بمناسبة وفاه العلامه المجاحد الشیخ محمد مهدي الأصفى رحمه الله.
  ٩. كلمة العلامه الفقيه جعفر السبحانى إلى مؤتمر الوحده الإسلاميه المنعقد فى طهران.
  ١٠. تقرير لكتاب «المحرز فى شرح الموجز فى أصول الفقه».
- ١- تم ترتيب هذا الفصل حسب تاريخ الرسائل بدءاً بالأقدم وانتهاء بالجديد.



## ١ فضيله الأستاذ الشیخ علی رضا الأعرافی (دام علاه)

السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته

الرجاء من الله سبحانه أن تكونوا جادين في طريق تربية الجيل الحاضر لنشر الإسلام والشیعہ في مختلف أقطار العالم وأنحائه.

لقد قرأت كتابكم القيم: «الفلسفه»، بحث فقهی في دراسه الفلسفه» وهو في الحقيقة كتاب مبتكر في موضوعه، وقد قام بنقض أدله المعارضین لدراسه الفلسفه بأحسن وجه.

ومع ذلك نشير إلى بعض النکات وهي لا تنقص من قيمة الكتاب:

١. جاء في الصفحة ٢٧٠ عند ذكر التیارات الأساسية:

١. التیار الكلامي الأشعري.

٢. التیار الأخباري عند الشیعه.

٣. تیار العرفان والتصوّف.

٤. التیار التفکیکی.

ثم فتسر التیار الأول بأنه: قد ظهر منذ أواسط القرن الثاني للهجرة تیارات في العالم الإسلامي... الخ.

الصحيح أن يقال: تیار أهل الحديث منهج أحمد بن حنبل وأتباعه، وأماماً أبو الحسن الأشعري فقد جاء متآخراً كثیراً عنه حيث ولد عام ٢٦٠ هـ وتوفي عام ٣٢٤ هـ.

فعلى هذا فالاصل في التیار هو المحدثون وعلى رأسهم أحمد بن حنبل،

وأمام الأشاعر فمنهجهم متوسط بين الاعتزال وأهل الحديث.

وبذلك يظهر الإشكال في هامش ص ٢٩، حيث جاء فيه: «إنَّ كلامه «السنّي» لم يتم وضعها في مقابل لفظه «الشيعي»، بل أنها استخدمت للإشارة إلى الأشاعر في مقابل المعتزلة، حيث إنَّ الأشاعر كان يعدون أنفسهم كأتّابع السنّة».

إنَّ لفظه «السنّي» تطلق ويراد أهل الحديث أي أتباع أحمد بن حنبل وشيوخه وأساتذته وأوّل من سماهم بأهل السنّة هو عمر بن عبد العزيز (المتوفى ١٠١ هـ) في رسالته القدرية التي نقلها أبو نعيم الاصبهاني في «حليل الأولياء»، وهؤلاء لا يعدون الأشاعر أتباع السنّة فضلاً عن المعتزلة. وقد دارت بين الأشاعر وأهل الحديث مساجلات ومناقشات؛ بل عراكات مذكورة في كتابنا «بحوث في الملل والنحل».

\*\*\*

٢. لقد وجدت ما حررتموه حول ما روى عن المفضل، فقد جاء فيها: فتبأاً و... لمتحلى الفلسفه.

فالذى يجب أن يركّز عليه هو: هل كانت لفظه «الفلسفه» التي نقلت من لغه اليونان، رائجه في عصر الإمام الصادق عليه السلام حتى يستخدمها الإمام في كلامه، فإنَّ الإمام ولد عام ٨٣ هـ وتوفي عام ١٤٨ هـ، وشاعت الترجمة في عصر الرشيد، نعم بدأت من أواخر الأمويين، فهل هناك دليل قطعي على وجود استعمال كلامه الفلسفه في عصر الإمام عليه السلام حتى يستخدمها عليه السلام في كلامه؟ وهذا شيء يحتاج إلى بحث ضاف.

وأرجو أن تخوضوا في هذا البحث بما عندكم من كتب تتعلق بتدوين الفلسفه وترجمتها إلى العربية.

ص ٦٠٢

وبفارغ الصبر أنتظر نظركم السامي في هذا الموضوع.

وأمّا الرواية الثانية: عن الإمام العسكري عليه السلام: «لأنهم يميلون إلى الفلسفه والتصوّف» فالظاهر أنّها ليست من كلمات الإمام؛ لأنّ من أنس كلمات المعصومين يقف على أنها أشبه بعباره العلماء.

هذا ما ستحظى به الخاطر وعليكم بمطالعه مجله «نور الصادق» التي تصدر فتره بعد فتره.

عصمنا الله من الزلل واتّخاذ الموقف المسبق في القضاء والحكم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

قم - جعفر السبحاني

١٤٩١/٦/١٨ ش

ص: ٦٠٣

اشارة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بعثنا إليكم بمناسبة عيد الفطر تبريكًا عبر الفاكس، ولم نتشرف بقراءه جوابه، أرجو من الله سبحانه أن تكونوا في غايه الصحّه والسلامه.

الذى يهمنا في هذه الرساله الموضوع التالي:

إن الاختيارات المذكورة في رساله تبريكًا في عيد الفطر لا يمكن رؤيتها بالعين المجردة ولا المسلحة في المنطقه كلها في مساء يوم الأربعاء، خلافاً لما جاء في تقويم أم القرى الذي تضمن القول بأن يوم الخميس هو أول شهر ذى الحجه الحرام، وهذا مما أوجد ضجه بين الحجاج، فالرجاء أن تتصلوا بأصحاب هذا الشأن حتى يحصل الوفاق على ما هو الواقع، ولا تكون هذه السنة لا سامح الله مثل بعض السنين التي ظهر الخلاف فيها بعد الفراغ عن أعمال الحج، فتحمّل الملك إعطاء الكفاره عن كل الحجاج. هذا وقد كتبتم إلينا إن الملاك في البلد هو الرؤيه بالعين المجرده، والفلكيون اتفقوا على عدم إمكان الرؤيه حتى بالعين المسلحة.

وفي الختام بلعوا تحياتنا إلى الأهل والأصدقاء.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

\*\*\*

ثم انه بعد أن حزّرنا ذلك وبعثناه إلى الأستاذ عن طريق بعض المهتمين بأمور الحج، أتننا رساله عن طريق الفاكس، من السعديه تؤيد ما ذكرناه، وإليك نصها:

ص: ٦٠٤

التقرير الفلكي لـ «لجنة الرصد الفلكي والاستهلال» التابعه لمركز الإستفتاءات الدينية بالقطيف حول حثبات هلال شهر ذى الحجّة الحرام ١٤٣٥ هـ.

جمعية الفلك بالقطيف:

رؤيه هلال شهر ذى الحجّة ١٤٣٥ هـ بالعين المجرّدة مساء يوم الخميس «ممكنه» وذلك في حال صفاء الجو.

الجمعية الفلكية بجده:

رؤيه هلال شهر ذى الحجّة ١٤٣٥ هـ مساء يوم الأربعاء «مستحيله» في كافة مناطق الشرق الأوسط، والجمعه هو غرة شهر ذى الحجّة ١٤٣٥ هـ.

الجمعيات الفلكية بسلطنة عمان:

تستحيل رؤيه هلال شهر ذى الحجّة ١٤٣٥ هـ مساء يوم الأربعاء «مستحيله عملياً» في الخليج العربي، والجمعه هو أول شهر ذى الحجّة بمشيئة الله تعالى.

المشروع الإسلامي لرصد الأهلة:

الجمعه هو غرة شهر ذى الحجّة ١٤٣٥ هـ، وقد أجمع علماء الفلك ومراكز الرصد على استحاله الرؤيه مساء الأربعاء في الشرق الأوسط.

جمعية الفلك بدمشق:

تتعدّر رؤيه هلال شهر ذى الحجّة ١٤٣٥ هـ مساء يوم الأربعاء في كافة مناطق العالم العربي.

مركز الإستهلال في طهران:

التقارير الفلكية تشير إلى حتمية رؤيه هلال شهر ذى الحجّة ١٤٣٥ هـ بالعين المجرّدة مساء الخميس القادم في كافة مناطق العالم.

المركز الفلكي بجنوب لبنان:

يوم الجمعة هو غرّه شهر ذى الحجّة ١٤٣٥ هـ، لحتمية الرؤيه للهلال مساء الخميس في كافة مناطق العالم العربي.

\*\*\*

ولكن المسؤولين في السعودية بقوا على غلوائهم وخالفوا الرأي العام، فحجّ الناس على ضغط عمالهم وفق ما في تقويم «أم القرى». والله هو الحكم.

(إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ)

«سورة ق: ٣٧».

ص: ٦٠٦

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أرجو من الله سبحانه أن تكونوا في غاية الصحة والسلامة.

استلمنا بيد التكريم الجزء الخامس والعشرين من مشروعكم القيم «المعجم» وفقكم الله تعالى لإنتمامه وإكماله.

وقد ورد في الصفحة ٣٦٥، ما يلى:

قال رشيد رضا: التوفى في اللغة أخذ الشيء وفياً تاماً، ومن ثم استعمل بمعنى الإمامه، قال تعالى: (الله يَتَوَفَّ الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا)

.[\(١\)](#)

أقول: كيف يقول إن التوفى في الآية بمعنى الإمامه مع أنه سبحانه عطف على هذه الجملة قوله سبحانه: (وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا) والموصول عطف على الأنفس والعامل فيها واحد، فيكون معنى الآية حسب نظره: الله يحيي الأنفس حين موتها ويميت التي لم تمت في منامها.

وهل هذا إلّا التناقض؟!

والحمد لله يشهد على أن التوفى في الآية ليس بمعنى الإمامه - مضافاً إلى ما ذكرنا من لزوم التناقض - أنه سبحانه يصنف أخذ النفس إلى قسمين:

١. (فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ) : أى حكم عليه بالموت.

ص: ٦٠٧

٢. (وَ يُرِسِّلُ الْأُخْرَى ) : أى لم يحكم عليه بالموت.

فالصنف الثانى توفى ولكن لم يمت، وإلا لا معنى للإرسال.

وفى نهاية المقال: إن للشيخ محمد جواد البلاغى (رضوان الله عليه) مقالاً مفصلاً لا حول التوفى فى الآية ذكره فى مقدمته «آلاء الرحمن» نرسل صورته إليكم، عسى أن ينتفع به فى المستقبل. مضافاً إلى المقال الذى كتبته أنا فى سالف الأيام وهو مندرج فى كتابنا «الإيمان والكفر»، (ص ١٤٥-١٧٥) عسى أن يقع موقع القبول.

وقد أرسلنا إليكم أجزاء ستة من تفسيرنا «منيه الطالبين» وأقل ما كان يرجى من ألطافكم الكريمه هو إعلامنا بوصول الكتاب إليكم.

وفي الختام ندعوا الله لكم بالتوفيق وطول العمر.

جعفر السبحانى

قم المقدّسه

مؤسس الإمام الصادق عليه السلام

٢٠/٥/١٣٩٣ ش

ص:٦٠٨

اشاره

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أدعوا الله سبحانه لكم بدوام الصحّه والتوفيق.

أمّا بعد:

فلا شك أنّ ما قمتم به من موسوعه المعجم في فقه لغة القرآن الكريم، عمل ضخم وجهد كبير، يستنير به المفسرون وعشاق القرآن الكريم، ومع ذلك فلى اقتراح لإكمال هذا المشروع، ألا وهو دعوه القراء الأكارم لطرح آرائهم حول ما في المعجم، فإنّ الحقيقة - كما قيل - هي بنت البحث، وفيها كمال الكتاب، يقول الشيخ آية الله العظمى محمد حسين كاشف الغطاء: وحقاً أنّ زينه الكتاب وحليته، نقده وتمحيصه، بل هو كماله وجماله، وتمامه أن يبدو عوزه ونقشه ويستقصى فليه وفحصه.<sup>(١)</sup>

وعلى هذا فعليكم دعوه القراء الكرام إلى إبداء وجهات نظرهم حول المداخل المذكورة في المعجم، وما ورد فيها من آراء، ونشر هذه الآراء في آخر الأجزاء التالية، وقد كان السيد الأمين على هذه السيره فكان يطبع ما يصله من إطاره ونقد آخر كل جزء من موسوعته «أعيان الشيعة».

هذا هو اقتراحتنا والأمر لكم وإليكم.

وعلى ضوء ذلك نقدم لكم ملاحظتين: إحداهما متعلقة بتفسير لفظ (الروح) الوارد في الجزء ٢٦، أعني قوله سبحانه: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ )<sup>(٢)</sup>

ص: ٦٠٩

١- تحرير المجله: ٢٤٠٥، الطبعه الأخيره.

٢- الإسراء: ٨٥.

والآخرى تتعلق بتفسير لفظ (بيوت) فى قوله سبحانه: (فِي بُيُوتٍ) الوارد فى الجزء ٨ ولنا ملاحظه ثالثه حول تفسير كلمه الإله نؤخر تقديمها إذا ظهرت رغبته إلى إرسالها، والله الهادى إلى سواء السبيل.

## الملاحظه الأولى: حول تفسير لفظ الروح

### اشاره

جاءت فى الجزء ٢٦ آراء المفسّرين حول لفظ (الروح) الوارد فى قوله سبحانه: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّيِّ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) [\(١\)](#) وقد اختلفت كلمات المفسّرين فى المراد منه، فهل أُريد به: جبرئيل، أو ملك أكبر، أو القرآن، أو الروح الإنسانية.

فلو كان فى مورد الآية حديث معتبر فهو، وإنما يمكن الالهادء إلى ما هو المقصود عن طريق آخر وهو:

### استكشاف المراد من دراسه حال السائل

فنقول: السائل أو السائلون هم اليهود حسب ما اتفقت عليه كلمات مؤلفى السيره والمفسّرين، وأن اليهود هم المذين طرحا الأسئله الثلاثه التي منها السؤال عن الروح، نص عليه ابن هشام فى سيرته وغيره.

إذا تبين ذلك فنقول: كان اليهود يكتون العداء لجبرئيل لسبب ذكر المفسّرين فى تفسيرهم لقوله تعالى: (قُلْ مَنْ كَانَ عَيْدُواً لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ يِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقاً لِمَا يَئِنَّ يَدِيهِ وَهُدِيًّا وَبُشْرِي لِلْمُؤْمِنِينَ) [\(٢\)](#).

ص: ٦١٠

١- الإسراء: ٨٥

٢- البقره: ٩٧

فقال: جبرئيل، قال: ذاك عدونا، ينزل بالقتال والشدة وال الحرب، وميكائيل ينزل باليسر والرخاء، فلو كان ميكائيل هو الذي يأتيك لأنما بك.<sup>(١)</sup>

فالآية وما ورد حولها من المأثورات أدل دليل على أن اليهود كانوا يكتون العداء لجبرئيل، وعلى ضوء ذلك فيصح أن يقال: إن اليهود المكره طرحا هذا السؤال قبل الهجرة ليستكشفوا معتقدنا حول جبرئيل فإن كان موافقاً لما يعتقدونه فقد وجدوا شاهداً على معتقدهم، وإن كان مخالفًا، يبكون على خلافهم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ولذلك جاء الجواب مطابقاً للسؤال وهو قوله تعالى: (قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي) أي: الروح مأمور من جانب الله سبحانه فلا يبيد ولا يهلك إلا بأمره سبحانه، فليس له شأن إلا الامتثال (وَ مَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا).

وعلى ضوء ما ذكرنا من بعيد أن تفسير (الروح) بالنفس الإنسانية المجردة، فإن هذه مسألة فلسفية بعيدة عن أذهان هؤلاء الذين لا يفكرون إلا في الماده والدنيا. وقد استغرق البحث في تجرد الروح في هذا الجزء صفحات وكان عليكم يا سماحة الشيخ - حفظكم الله - إحالة البحث عن تجرد الروح إلى آيه أخرى وهي قوله تعالى في سورة السجدة: (أَإِذَا ضَلَّتْنَا فِي الْأَرْضِ أَإِنَّا لَنَفِى خَلْقِنَا جَدِيدٍ كُلُّ هُنْ مِلِيقَاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُوْنَ \* قُلْ يَتَوَفَّكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِلَّ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُوْنَ).<sup>(٢)</sup>

فإن هذه الآية أدل دليل على بقاء الروح بعد فناء الجسد حسب ما قرر في الميزان.

\*\*\*

ص: ٦١١

١- مجمع البيان: ١/١٦٧، ولاحظ: الدر المنشور: ١/٢٢٢، وغير ذلك من المصادر.

٢- السجدة: ١٠-١١.

وفي هذا الجزء (٢٦)، ص ١٠٢٨ جاءت وفاه صدر المتألهين بالنحو التالي: ١٠٥٩ هـ، وال الصحيح: ١٠٥٠ هـ. وفي نخبه المقال:

ثم ابن إبراهيم صدر الأجل في سفر الحج مريضاً ارتحل

فإن لفظ «مريضاً» هي ماده تاريخه، وهي تساوى ١٠٥٠ هـ.

ثم إن كثيراً من المعاصرین الذين انتقلوا إلى رحمة الله قد ذكرت أسماؤهم بلا ذكر لتاريخ وفياتهم، كعلى أصغر حكمت وغيره، ولو بذل الجهد في تعين تواريخ وفياتهم يكون أفضل.

\*\*\*

### الملاحظة الثانية: حول قوله سبحانه: (في بيوتِ)

جاءت في الجزء الثامن الأول حول قوله تعالى: (في بيوتِ أذنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ).

ولكن الحق أن المراد به هو بيوت الأنبياء والأولياء لا غيرها. وإن تفسيره بالمساجد تفسير خاطئ وذلك بالبيان التالي:

١. ورد في المجمع اللغوي أن «بيوت» جمع «بيت» بمعنى المنزل والمسكن.

قال ابن منظور: بيت الرجل داره، وبنته قصره.<sup>(١)</sup>

وقال الراغب: أصل البيت مأوى الإنسان بالليل.<sup>(٢)</sup>

وعلى هذا يكون تفسير «البيوت» الوارد في الآية «بالمساجد» التي هي أماكن العبادة العامة لا محل إقامه الرجل ليلاً، غير صحيح.

ص: ٦١٢

١- لسان العرب: ٢/١٤، ماده «بيت».

٢- مفردات الراغب: ٦٤، ماده «بيت».

وبعبارة أوضح: أنَّ كلامه «بيت» مشتقه من «البيتوته» بمعنى «الإقامة في المكان ليلاً».

قال في «المنجد»: بات وبيتوته في المكان: أقام فيه الليل.<sup>(١)</sup> وإذا أطلق لفظ «البيت» على «مسكن الرجل ومتزله» فبسبب أنَّ الرجل يقضى ليته عاده في ذلك المكان حتى يصبح، فمن غير الصحيح تفسيره حينئذ بالمسجد من دون نصب قرينه تدلُّ على ذلك.

٢. أنَّ من يمعن النظر في آيات الذكر الحكيم يجد أنَّها إذا أرادت التعبير عن دور العبادة العامَّة لل المسلمين تأتي بمصطلح «مسجد» أو «المساجد»، ومن هنا نجد أنَّ هذه المصطلحات قد تكرر ذكرها في القرآن الكريم ٢٨ مره.

وأماماً إذا أرادت التعبير عن «المسكن» أو «المأوى» فستعمل مصطلح «بيت» أو «البيوت». ومن هنا نجد أنَّ هذه المصطلحات قد جاءت في الذكر الحكيم ٦٦ مره بهذا المعنى.

من هنا نصل إلى النتيجة التالية: وهي أنَّ القرآن الكريم لم يستعمل مصطلح «البيت» ومصطلح «المسجد» بمعنى واحد، وكلَّ من يحاول أن يعدَّ المصطلحين مصطلحاً واحداً، فقد جاء عن غير طريق، وقال من دون دليل.

نعم، قد يقال: إنَّ القرآن الكريم أطلق لفظ البيت على الكعبة المشرفة حيث قال تعالى:

(جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِياماً لِلنَّاسِ وَالشَّهْرُ الْحَرَامُ وَالْهُدْيَ وَالْقَلَائِدَ...).<sup>(٢)</sup>

ص: ٦١٣

١- المنجد في اللغة: ماده «بيت».

٢- المائدah: ٩٧

والجواب: أن هذه التسمية لم تنطلق من كون الكعبة المشرفة بيتاً لعباده الموحدين، وذلك لأننا نعلم أن الكعبة هي «قبلة» الموحدين لا بيت عبادتهم، ومن هنا تكون هذه الإضافة والتنسبه من باب التعظيم والتقدیس لهذه البقعة من الأرض، وكأنها بيت لله حقيقه، وبيت الله تعالى يستحق التعظيم والتقدیس.

٣. أنه يوجد بين «البيت» و«المسجد» فرق وتفاوت جوهري، وذلك لأنّ البيت يطلق على البناء المكون من الجدران الأربعه والسلف، والحال أنه يكفي في إطلاق المسجد على المكان الذي يحاط بجدران أربعه فقط ولا يشترط فيه وجود السقف، فالمسجد الحرام مسجد بلا سقف، وهكذا.

ويشهد على حاجه البيت إلى السقف قوله تعالى:

(وَلَوْ لَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُبُوْتَهُمْ سُقُفاً مِنْ فِضَّهِ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ) [\(١\)](#)

ومن الواضح أن الآيه تشير إلى أن مفهوم البيت يتقوّم - خلافاً للمسجد - بوجود السقف، وأنه من الممكن أن يميز الله الكافرين من المؤمنين بأن يمكن الله الكافرين من الأمور المادية بنحو يجعل ليبوتهم سقفاً من فضه، ولكنه سبحانه لم يفعل ذلك لمصالح اقتضت ذلك، وهذا يدل على أنّ البيت يومذاك يطلق على البناء المسقف.

٤. روى الحافظ السيوطي قال: أخرج ابن مردویه، عن أنس بن مالک وبریده: أن رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم قرأ هذه الآیه: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ) فقام إليه رجل، قال: أى بیوت هذه يا رسول الله؟ قال: «بیوت الأنبياء»، فقام إليه أبو بكر، وقال: يا رسول الله، وهذا البيت منها؟ - مشيراً إلى بيت على وفاطمه عليهما السلام - فقال

ص: ٦١٤

---

١- الرُّخْرُف: ٣٣.

رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «نعم ومن أفضلها». [\(١\)](#)

وقد روى عن الإمام أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام: «أن المقصود ببيوت الأنبياء، وبيوت على عليهم السلام». [\(٢\)](#)

فهذه القرائن لو أمعن المفسّر النظر فيها لأذعن بأن المراد من مصطلح «البيوت» الوارد في سورة النور هو بيوت الأنبياء عليهم السلام، وبيت النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم، وبيت على عليه السلام، وبيوت الأولياء والصالحين التي امتازت بفضيله و منزله خاصّه بسبب ظاهره التحميد والتسبيح والتهليل التي يقوم بها أصحابها الذين وصفتهم الآية بأنّهم: (لا تُلهمهم تجارةً و لا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ) الأمر الذي أدى إلى أن ياذن سبحانه وتعالى برفعها وتشريفها، فقال: (أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ).

٥. وهناك شاهد واضح يشهد على أن المراد من البيوت في الآية المباركة ببيوت العترة الطاهرة عليهم السلام، وهذا الشاهد يتمثل في الآيتين المباركتين التاليتين:

ألف. قال تعالى مخاطباً آل إبراهيم عليهم السلام: (رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ). [\(٣\)](#)

ب. قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا). [\(٤\)](#)

ولكن قد يقال: إن ذيل الآية العذى جاء فيه قوله تعالى: (يُسَيِّبُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ) فرينه على أن المراد من البيوت هي المساجد، لأن مسلمي صدر الإسلام كانوا جميعاً يؤدون صلواتهم في المسجد، ومن الطبيعي أن إقامه

ص: ٦١٥

١- تفسير الدر المنشور: ٢٠٣/٦.

٢- البرهان في تفسير القرآن: ١٣٧/٣.

٣- هود: ٧٣.

٤- الأحزاب: ٣٣.

الصلاه ملازمه للتسبيح والتهليل والتکبير.

يلاحظ عليه: أنه تصور خاطئ، وذلك لأن الصلاه التي كانت تقام في المسجد هي الصلوات الواجبة، وأما الصلاه المستحبه فقد كانت تؤدى في البيوت، حيث وردت الروايات الكثيره التي تحت المسلمين على تقسيم صلاتهم إلى طائفتين: طائفه تصلى في المسجد وهي الصلاه الواجبه، وأخرى تصلى في البيوت، وهي الصلاه النافله (المستحبه). ثم إن المستشكل غفل عن نكته الأساسية ومهمه وهى أن بيوت الأنبياء والأئمه والصالحين لا تقل عن المساجد في التسبيح والتهليل، فإنهم عليهم السلام فيها بين قائم وراكع وساجد، وذاكر وقارئ للقرآن آناء الليل وأطراف النهار.

ولكى نرفع الشكّ والوهم عن أذهان البعض حول الرأى الذى ذكرناه، نذكر نماذج من الروايات التي وردت في هذا المجال.

فقد عقد مسلم في صحيحه باباً لاستحباب إقامة النافله في البيوت، روى فيه الأحاديث التالية:

أ. عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «اجعلوا من صلاتكم في بيتكم ولا تُخذوها قبوراً».

ب. عن ابن عمر عن النبي صلی الله عليه و آله و سلم: «صلوا في بيتكم ولا تُخذوها قبوراً».

ج. عن جابر قال: قال رسول الله صلی الله عليه و آله و سلم: «إذا قضى أحدكم الصلاه في مسجده فليجعل بيته نصيباً من صلاته، فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً».

د. عن أبي موسى عن النبي صلی الله عليه و آله و سلم: «مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحرج والميّت».

ه. وعن زيد بن ثابت في حديث: «فعليكم بالصلاه في بيتكم، فإن خير

صلاه المرء فى بيته، إلأا الصلاه المكتوبه». (١)

و. روى أَحْمَدُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: أَيُّمَا أَفْضَلُ:

الصلاه فى بيته أو الصلاه فى المسجد؟ فَقَالَ: «فَقَدْ تَرَى مَا أَقْرَبُ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ، وَلَئِنْ أَصْلَى فِي بَيْتِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصْلِي فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاهُ مَكْتُوبَه». (٢)

فهذه القرائن المؤكدة ترفع الستار عن وجه المعنى؛ فإن المراد من الآية هو بيوت الأنبياء وبيوت النبي الأكرم صلى الله عليه وآله و سلم وبيت على عليه السلام وما ضاحهاها، فهذه البيوت لها شأنها الخاص؛ لأنها تخص رجالاً يسبحونه ليلاً ونهاراً، غدوةً وآصالاً، يعيش فيها رجال لا تلهيهم تجارة ولا يبع عن ذكر الله وإقام الصلاه وإيتاء الزكاه، وقلوبهم مليئة بالخوف من يوم تتقلب فيه القلوب والأبصار.

وفي الختام نقدم لكم أفضل التحيات ولمن حولكم من الأعزاء الذى يشاركونكم في هذا الجهد القيم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

جعفر السبحاني

قم المقدسه

مؤسس الإمام الصادق عليه السلام

٢٠ ذو القعده الحرام

الموافق

٢٥/٦/١٣٩٣ ش

ص: ٦١٧

١- صحيح مسلم: ٢/١٨٧، ١٨٨-٢، باب استحباب صلاه النافله في البيت.

٢- مسنند أحمد: ٤/٣٤٢.

كثُرت المدونات الحديثية وتنوّعت بين مسند ومعجم وجامع وسنن وصحاح، فإذا كانت الأحاديث مدوّنة باسم صحابي أو تابعه أو راوى فيترجم بالمسند، مقابل تدوينه على الأبواب حيث يرتب المحدث كتابه على الموضوعات، والموضوع الواحد يتناول موضوعات جزئية، وتحت كلّ موضوع جزئي أحاديث توضح الموضوع، وكلامنا في المقام في القسم الأول.

وقد كثُر التأليف على نمط المسند في العصور الأولى فروايات كلّ صحابي أو تابعه إذا جمعت في كتاب واحد، يُسمى «المسند»، وقد قام لفيف من المحدثين القدماء بتدوين الحديث على هذا النحو، ولنذكر منها ما يلى:

١. مسند الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لأبي أحمد عبدالعزيز بن يحيى الجلودي شيخ جعفر بن قولويه الذي توفي عام ٣٦٧

(١).٥

٢. مسند ابن عباس له أيضاً (٢)

٣. مسند زيد بن علي بن الحسين (الشهيد عام ١٤٢هـ) جمعه عبدالعزيز بن إسحاق البقال (المتوفى ٣١٣هـ) ورواه عن زيد أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي. (٣) وقد ذكر النجاشي سنته إلى عمرو بن خالد الواسطي الذي كان زيدياً. (٤)

ص: ٦١٨

١- لاحظ: رجال النجاشي: ٢٤٠، برقم ٦٤٠.

٢- لاحظ: رجال النجاشي: ٢٤٠، برقم ٦٤٠.

٣- الدررية للطهراني: ١٢/٢٦.

٤- رجال النجاشي: ٢٨٨، برقم ٧٧١.

٤. مسند عبدالله بن بکیر بن اعین، جمعه أبو العباس أحمد بن عقدہ الهمданی الیمانی (المتوفی ٣٣٣ھ)<sup>(١)</sup> إلى غير ذلك مما ذكره البخّاثة الكبير شیخنا المجیز الطهرانی فی الذریعه.<sup>(٢)</sup>

وهنا نكته خاصّه وهى أنّ الأصول الأربعمائة لأربعمائه محدثات التي ألفت في عصر أئمه أهل البيت عليهم السلام تعدّ كلّها من المسانيد، فكلّ من تشرّف أو تتلمذ على يدي أحد أئمه أهل البيت عليهم السلام فقد جمع ما سمعه منه مباشره أو بواسطه واحده، جمعه في كتاب واحد سمى بالأصل، وهي بالحقيقة مسانيد، فلو قلنا بأنّ للشیعه السهم الأوفر في تأليف المسانيد، لم يكن أمراً بعيداً. شكر الله مسامعى الجميع.

\*\*\*

وممّن خدم حديث أئمه أهل البيت عليهم السلام وأناخ راحلته على اعتابهم هو المحدث الكبير عبدالسلام بن صالح المكّى بـ «أبی الصلت» الھروي، فقد كان الرجل من أقطاب الحديث وعماقره الكلام، فقد عاصر الإمام الرضا عليه السلام وكتب شيئاً كثيراً من أحادیثه.

وهذا الكتاب الماثل بين يدي القارئ قد بذل مؤلفه جهداً حيثاً في جمع ما رواه أبو الصلت عن الإمام الرضا عليه السلام وغيره من أئمه أهل البيت عليهم السلام في أبواب مختلفة، فحقّ له أن يُسمى بـ (مسند أبی الصلت) ونحن نقدم شكرنا ودعائنا للعلامة الشیخ محمد حسن الربانی البیرجندي حفظه الله تعالى إذ قام بهذا العمل القيم بوجه رائع.

كما إنّا نقدم خالص الشكر والتقدیر لشیخنا الفاضل حجّه الإسلام

ص:٦١٩

١- رجال النجاشی: ٩٤، برقم ٢٣٣.

٢- لاحظ: الذریعه للطهرانی: ٢٧/٢١.

الگنابادی دامت معالیه مسؤول مدیریه الأوقاف فی محافظه خراسان الرضوی، حيث حثّ علی تأليف هذا المسند، كما أشرف على تجديد بناء مقبره الشیخ الراحل أبي الصلت وما حولها بأفضل وجه، وبذلك أدى واجبه بحقّ من خدم علوم أهل البيت عليهم السلام بقلمه وبنانه.

فها نحن نفسح المجال لمؤلف المسند ليحدثنا عن تاريخ كتابه المسند وما قام به المحدث أبو الصلت في هذا المجال.

وفق الله الجميع لخدمه العلم والحديث

والحمد لله رب العالمين

جعفر السبحانی

مؤسس الإمام الصادق عليه السلام

١١ من شهر ذى القعده الحرام

يوم ميلاد الإمام الرضا عليه السلام من شهور عام ١٤٣٥ هـ

ص: ٦٢٠

اشارہ

إنَّ كثيراً من الناس ممَّن يطوى الزمان ذكرهم ويلفُّهم رداء النسيان والاندثار، فلا تسمع لهم ذكر ولا تحس لهم أثراً، يخرجون من الدنيا وكأنَّهم لم يعشوا فيها ولم يشاركاً في حوادثها، فلم تجد لهم بصمه أو أثراً هناك. وفي قبال هؤلاء هناك طائفة أخرى من الرجال النموذجين، لا- تسمح لعواصف الدهر بإحناه قامتها ولا- لغيومه بحجب نورها ولا لتقلبات الحوادث بمحوها من على صعيد الحياة الواسعة.

وسَرَّ بقاء هذه النفوس الزكية هو ما حققوا من صلابه وإيمان ورسوخ عقيده وتجذر معرفه، وروح امتزجت مع أسمى مظاهر التقى والفضل والخلق الرفيع، وأسدت للبشرية خدمات جليله، مكتتها من تجاوز الحدود، والنفوذ إلى عمق الوجدان البشري، متسلمه بذلك ذروه العلياء، راكبه صهوه جياد العَزَّ والكرامة.

ومن هؤلاء الرجال الكبار آية الله الحاج الشیخ مرتضی الحائری النجل الأکبر لزعیم مؤسس الحوزه العلمیه فی قم المقدسه آیه الله العظیمی الحاج عبدالکریم الحائری البیزدی (قدس الله أسرارهما) النموذج الامثل والفرد النادر من الرجال الذین جمعوا بین شرف المَحْتِدِ، وأصاله المنشأ، وکرم المولد، وبين عزَّ النفس وعلو الهمَه.

فهو يأبى إلَّا أن يضيَّف إلَى كرم والده كرماً، وإلَى مجده مجدًا، وإلَى عزه عزًا.

فكان قدس سره الفقيه العائص في عباب بحر الفقاوه، والأصولي المتمرس، الممتطيه سفينته أمواج الفضيله، والتقى الزاهد، المتواضع بعَزَّ، المترzin بزينه الوقار وسيماء الصلاح.

## مولده

عمت البهجه دار الشیخ الحائری فی مدینه «أراك» یوم الرابع عشر من ذی الحجّه سنہ ١٣٣٤ھ بولاده أول الذکور من ابناه، الّذی أبصر النور فی بیت عرف بالعلم والفضیلہ والأدب والتقی.

ولم يبلغ الفقید عقده الأول حتی هبط والدہ المکرم - مصطفحاً أهله وتلامذته - مدینه قم المشرّفه ومشوى العلویه فاطمه بنت الإمام موسی الكاظم علیه السلام، بدعوه من بعض رجال العلم فيها رغبه فی تنظیم أمرها وإعاده مجدها، ومنذ ذلك اليوم الّذی وطأْ قدمه تراب تلك المدينه المقدّسه، حتی شمّر عن ساعد الجد فی طلب العلم وتحصیل المعارف ابتداء بعلوم اللغة العربيه ومروراً بالفقه والأصول متلماً فی مرحله السطوح العالیه على يد کبار تلامذه أبيه رحمه الله، حيث قرأ فرائد الشیخ الأعظم الانصاری علی السيد آیه الله الگلپایگانی والمکاسب علی يد آیه الله السيد محمد تقی الخوانساری، وكفايه الأصول علی المرحوم آیه الله المحقق الدماماد (قدس الله ارواحهم) حتی أهلته تلك الموهوب لحضور حلقة أبحاث الخارج لوالدہ آیه الله العظمی الشیخ الحائری منتهلاً من نمير علمه، ومرترياً من منهله العذب الّذی تعدّ الحوزه العلمیه القمیه اليوم إحدی اشعاعات نوره الواضاح.

وبعد رحيل شیخه الوالد سنہ ١٣٥٥ھ یمیم وجهه صوب حلقات درس مناره العلم والتقی آیه الله العظمی «حبت» مغترفاً من بحره الفیاض.

وما أن أطل العام ١٣٦٤ھ الموافق لسنہ ١٣٢٤ شمسیه حتی استنارت

سماء الحوزه القميء بضياء المرجع الكبير المرحوم السيد آيه الله العظمى البروجردى قدس سره بطلب من علمائها وفضلاها،  
والآئمه كافه.

الأمر المذى احدث في الحوزه تحولاً كبيراً في عame المعرف وفى مجالى الفقه والأصول خاصّه، وكان لعلم الرجال نصبيه الوافر  
من عطاء ذلك الرجل الكبير. وانتهز شيخنا الفقيد الفرصه والتحق بدوروس السيد البروجردى العذى يعود إليه الفضل الأكبر فى  
تشييد عماد شخصيه الشيخ الحائرى العلميه فى الفقه والأصول وتدعمه أسسها.

#### حلقات درس

لا ريب أن الفقيد كان من المشايخ المبرزين والأساتذه الماهرين والاعلام المتضلعين حيث خاض عباب التدريس في مرحلة  
الشباب لم يتجاوز العقد الثالث من العمر بشيء حتى تصدّى لعقد حلقات ابحاث الخارج التي استطاعت أن تربّى جيلاً من  
الفضلاء ورجال العلم والسياسه في الحوزه العلميه ممّن أخذوا من بيدر علمه الوافر.

لقد كانت حلقه درسه حلقه متميّزه، وعرف بحثه بالدقه والعمق، وقد استمر عطاوه وحلقه دروسه العليا أكثر من ثلاثين عاماً، ولم  
يتوقف عن الفيض والعطاء إلى الأيام الاخيره التي اشتدت فيها علته.

#### اتجاته العلميه

أثرى الفقيه المكتبه الإسلامية بممؤلفات هي غايه من الأهميه والجوده طبع البعض منها وما زال الكثير منها مخطوطات لم تبصر  
النور بعد، منها:

١. شرح العروه الوثقى ، في ستة أجزاء.
٢. مبانى الأحكام فى أصول شرائع الإسلام، في ثلاثة أجزاء.

٣. كتاب الخمس.

٤. خلل الصلاه وأحكامها.

٥. صلاه الجمعة.

هذه هي الكتب المطبوعه من آثاره، وأما ما لم يطبع فهو كالتالى:

١. ابتعاد الفضيله فى شرح الوسيله، فى خمسه أجزاء.

٢. التعليقه على الكفايه.

٣. التعليقه على مكاسب الشیخ الأنصاری.

٤. بحث حول الخيارات.

وللفقید رساله في العقائد مطبوعه، وله أيضًا تفاسير لبعض السور، رحمه الله من مؤلف ثر أغنی المكتبه الإسلامية بذخائر قيمه.

#### الخدمات الاجتماعيه

ورث الفقید من والده المعظم الشیخ عبد الكریم الحائز طهاره الروح، وصفاء الباطن، فكان لطیف العشره، لین العریکه، زاهداً في حطام الدنيا وزخارفها، جامعاً بين رتبتی العلم والعمل، مشفقاً على الفقراء والضعفاء، و لتحقيق هدفه الأمثل هذا قام بتشييد الكثير من المؤسسات في قم المقدّسه لعلها تساعد في الوصول إلى مبتغاهم من تقديم العون لعيال الله تعالى، منها:

١. صندوق الأدخار العلوی.

٢. مؤسسه مكافحة الفقر.

٣. مؤسسه رعايه الأيتام.

٤. ثانويه باسم الدين والمعرفه.

وقد أسدت تلك المؤسسات - وخاصه الثلاثه الأولى منها - خدمات جليله نأمل أن يأتياليوم الذي يقوم به امناء تلك المؤسسات بنشر عطائها الشر

وبيان ما قدمته من خدمات جديرة بالتقدير والذكر، لتكون مثالاً يحتذى به في التنافس في الخيرات وتقديم العون للمعوزين.

ومع ذلك فإنَّ الفقيد السعيد لم يغفل لحظه عن العطاء العلمي بالتدريس والإفاضة والإرشاد، وتلك حقيقه يلمسها بوضوح كل من عاشر الفقيد أو عاش بالقرب منه.

### إنعكاسات ارتحال الفقيد وردود الفعل

عم خبر رحيل آية الله الحائرى جميع البلاد وكساحتها بثوب من الحزن والأسى، وقد تقاررت جموع غفيره من المؤمنين من داخل مدینته قم وخارجها متواافقه على بيت الفقيد لتقديم العزاء وتشترک بتشييع جسده الطاهر بمظاهره حاشده وروحه ذكرت الجميع بتشييع مراجع الدين الكبار كالسيد البروجردى وآية الله السيد محمد تقى الخوانسارى.

حمل الجسد الشريف على الاكتاف صوب صحن السيده فاطمه بنت الإمام موسى الكاظم (عليه وعليها السلام) وتقدم الجموع آية الله العظمى السيد الكلپايكانى للصلاه على الفقيد، بعدها وورى جثمانه الثرى بالقرب من والده رحمه الله وکأنهم أودعوا الثرى بدفنه جبلاً من الفقاوه وطوداً من المعرفه والعلم.

واقيمت له مجالس العزاء في شتى ربوعها وعطل الاعلام والمراجع حلقات دروسهم وفاءً لحقه واداءً لجميل احسانه وعظيم صفاته.

ونحن ومهمما تحدّثنا عن مآثر الفقيد وصفاته لم نؤد حقه، ومن هنا نرى من المناسب الاشاره إلى تأبين السيد الإمام الخميني قدس سره له أداء لحقه وتعويضاً عما فاتنا.

أصدر الإمام الخميني قدس سره بياناً نعى فيه إلى الشعب الإيراني رحيل الشيخ الحائرى، جاء فيه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ

أدّت رحله سماحة آيه الله الحاج مرتضى الحائرى - رحمه الله عليه - إلى تأثّرنا العميق. لقد كان الخلف الصالح للمرحوم الجليل آيه الله العظمى الأستاذ الحاج الشيخ عبدالكريم الحائرى - رضوان الله تعالى عليه - في العلم والعمل وكفى به شرفاً وسعادة.

كانت لى المعرفة به منذ أوائل تأسيس الحوزه العلميه المباركه فى قم، حيث تأسست على يد والده الكريمه وآتت ثمارها وبركاتها، ثم أصبح بعد ذلك صديقاً حمياً ومقرباً، ولم أشاهد منه طيله فتره معاشرته له سوى الخير والسعى لإنجاز التكاليف العلميه والدينية.

كان المرحوم يتمتع بصفاء القلب فضلاً عن المتزلمه الفقهيه والعداله، وكان من رواد هذه الثوره المقدسه منذ بزوغ شمسها «جزء الله عن الإسلام خيراً».

\*\*\*

وفي الختام نقدم ثناءنا العطر للعلامة الحجّه الشيخ محمد حسين أمراللهى حفظه الله تعالى حيث كرس حياته وكل جهوده فى تحقيق آثار الفقيد، ونشرها بأفضل الوجوه. وقد اشرنا إلى ما هو المطبوع بفضل سعيه الحيث.

فجزاه الله عن ذلك العمل خير الجزاء.

جعفر السبحانى

قم المقدسه - مؤسس الإمام الصادق عليه السلام

الحادي والعشرون من ذى الحجه عام ١٤٣٥ هـ

اشاره

الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على محمد وآلـه الطاهرين، وأصـلـى وأسـلـمـ علىـ ريحـانـه رسـولـ اللهـ الحـسـينـ بنـ عـلـىـ، وأخـيهـ الـوـفـىـ أـبـىـ الـفـضـلـ العـبـاسـ، وـولـدـهـ الإـمـامـ الطـاهـرـ زـيـنـ الـعـابـدـيـنـ سـلاـمـ اللهـ عـلـيـهـمـ أـجـمـعـيـنـ.

نتقدم بأصدق التهاني وأخلص التبريكـاتـ إلىـ كـافـهـ المـسـلـمـيـنـ فـىـ أـرـجـاءـ الـعـالـمـ، وـإـلـىـ حـضـارـ هـذـاـ الـمـهـرـجـانـ الـكـرـيمـ وـالـأـخـوـهـ المـشـرـفـينـ، حـفـظـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ وـوـقـهـمـ لـكـلـ خـيرـ.

كـماـ نـتـقـدـمـ بـالـثـنـاءـ وـالتـقـدـيرـ إـلـىـ إـلـخـوـهـ فـىـ الـأـمـانـتـيـنـ الـعـامـتـيـنـ الـمـقـدـسـتـيـنـ الـحـسـينـيـهـ وـالـعـبـاسـيـهـ الـذـيـنـ أـشـرـفـواـ عـلـىـ إـقـامـهـ هـذـاـ الـمـهـرـجـانـ الرـائـعـ.

وـإـنـىـ إـذـ أـشـكـرـهـ عـلـىـ تـوـجـيـهـ الدـعـوـهـ لـىـ لـحـضـورـ الـمـهـرـجـانـ إـلـمـأـنـ مـسـؤـولـيـتـناـ وـظـرـوفـنـاـ منـعـنـاـ عـنـ ذـلـكـ، وـلـذـاـ فـحـنـ نـكـتـفـىـ بـالـمـشـارـكـ بـهـذـهـ الـكـلـمـهـ الـتـىـ يـحـلـمـهـاـ وـفـدـ كـرـيمـ منـ جـانـبـ.

الاحتفال بمواليد أولياء الله من صميم الدين

مـنـ يـطـالـعـ التـارـيـخـ الـإـسـلـامـيـ يـقـفـ عـلـىـ أـنـ الـمـسـلـمـيـنـ فـىـ شـتـىـ بـلـدـانـهـمـ كـانـواـ يـحـيـونـ، وـمـنـذـ زـمـنـ بـعـيدـ، ذـكـرىـ مـوـلـدـ الرـسـولـ الـأـكـرـمـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ حـيـثـ يـعـتـلـىـ الـخـطـبـاءـ وـالـمـحـدـثـونـ فـىـ هـذـهـ الـمـنـاسـبـ، الـمـنـابـرـ وـمـنـصـاتـ الـخـطـابـهـ لـبـيـانـ فـضـائـلـهـ وـمـنـاقـبـهـ وـذـكـرـ الشـنـاءـ الـوـارـدـ بـحـقـهـ فـىـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ جـوانـبـ

حياته، وهم ينطلقون في عملهم هذا من قوله تعالى: (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ )<sup>(١)</sup> حيث تدل الآية على أن رفع ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر مطلوب، فالاحتفال يكون تجسيداً لمفهوم هذه الآية.

### الاحتفال بذكرى الأئمة عليهم السلام تجسيد للمودة

أمر الله تعالى المسلمين بمودة ذوى القربى بقوله: (قُلْ لَا أَسْتَلِكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى )<sup>(٢)</sup> فمودتهم تتمثل بأمرتين:

١. اتباع سبيلهم، سبيل الهدى والخير، والاقتداء بما تحلوا من فضائل الأخلاق وسنن الصفات.
٢. إحياء أمرهم بمختلف الوسائل، ومنها إقامه الاحتفالات بمناسبه مواليدهم إظهاراً للحب وتعبيرأ عن مدى الولاء والإخلاص لهم.

وهذا المهرجان تجسيد لرفع ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوّلاً وإظهار لحب أولاده وأوصيائه ثانياً، خصوصاً إذا كان مقرورناً بإلقاء المحاضرات وإنشاد الأشعار والمداائح التي تلقى الضوء على سيرتهم وتضحياتهم والخطوط البارزة في حياتهم.

هذا هو السيد المسيح عليه السلام يصف يوم نزول مائده من السماء عليه وعلى حواريه، يصفه بأنه عيد لأولئك وآخرين، قال تعالى: (رَبَّنَا أَنْزَلْ عَلَيْنَا مائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًاً لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ )<sup>(٣)</sup>.

فالسيد المسيح عليه السلام يحتفل بنزول نعمه ماديه أنزلها الله إليه من السماء،

ص: ٦٢٨

- 
- ١. الشرح: ٤
  - ٢. الشورى: ٢٣
  - ٣. المائدة: ١١٤

أفلا يحق لنا أن نحتفل ابتهاجاً بالنعم الْكَبُرِيَّ الَّتِي أفضضها اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْأَمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ كَمِيلَادِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْ مَعْثُهِ الشَّرِيفِ، أَوْ مَوَالِيدِ ذُرِّيَّتِهِ الطَّيِّبَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الَّذِينَ ضَحَّوْا بِنَفْوَسِهِمْ وَنَفِيسِهِمْ فِي طَرِيقِ الدُّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ.

وفي الوقت الْحَدِيثِ نَحْتَفِلُ فِيهِ بِهَذِهِ الْمَنَاسِبَاتِ الْعَطَرَةِ وَنُسَرِّ بِهَا، فَإِنَّ الْحَزَنَ لَا يَفَارِقُ قُلُوبَنَا لَمَّا يَمْرُ عَلَى الْأَمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ مِنْ آلامٍ وَمَصَاصَبٍ، وَاعْتِدَاءَاتٍ سَافِرَهُ عَلَى الْأَطْفَالِ وَالنِّسَاءِ وَالشَّيْوخِ، تُرْتَكِبُهَا زُمُرٌ تَكْفِيرِيَّةٌ إِرْهَابِيَّةٌ، بِتَخْطِيطٍ وَتَدْبِيرٍ مِنْ أَجْهَزَهُ الْمَخَابِراتِ الْغَرْبِيَّةِ وَالْدَّوَائِرِ الصَّهِيُونِيَّةِ الْعَالَمِيَّةِ، مُسْتَهْدِفَهُ تَقْسِيمُ الْبَلَدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَنَسْرُ الفَوْضَى وَالْخَرَابِ فِيهَا، وَإِشْغَالُ الْمُسْلِمِينَ بَعْضَهُمْ بِعَضٍ فِي صَرَاعَاتِ مَحْتَدِمِهِ، لِضَمَانِ أَمْنِ دُوَيْلَهِ إِسْرَائِيلِ الْغَاصِبِهِ وَاستِقرارِهَا.

وَنَحْنُ نَهِيَّبُ بِأَصْحَابِ الْضَّمَائِرِ الْحَيَّةِ، وَالْغَيَّارِيَّ عَلَى دِينِهِمْ وَمَقْدَسَاتِهِمْ وَأَوْطَانِهِمْ أَنْ يَتَحَمَّلُوا مَسْؤُلِيَّتِهِمْ بِعَزْمٍ وَجَدْدٍ فِي هَذِهِ الظَّرُوفِ الْحَرْجِيَّةِ، وَأَنْ يَقْفُوا فِي وَجْهِ الدَّعَائِيَّاتِ الْخَادِعَةِ الَّتِي تَطْرَحُهَا الْقُنُوتَاتُ الْفَضَّائِيَّةُ الْمَأْجُورَةُ الَّتِي تُدَارُ مِنْ الْغَرْبِ (الْغَرْبِيَّةُ وَاقِعًا وَالشَّرْقِيَّةُ ظَاهِرًا)، وَيَفْضِحُوا دُورَهَا فِي تَكْرِيسِ الشَّقَاقِ وَالْخَلَافِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمُبارَكَهُ الْمَمَارِسَاتُ الْإِجْرَامِيَّةُ لِلْمَجَمُوعَاتِ الْإِرْهَابِيَّةِ.

## وَخَاتَماً

أَبْعَثْتُ تَحْيَاتِي الْخَالِصَهُ إِلَى الْمَرْجِعِيَّهِ الرَّشِيدِيَّهِ الَّتِي حَفَظَتْ هَذِهِ الْبَلَادَ مِنَ التَّفَرَّقِ وَالتَّشَرِذَمِ أَمَامَ الْهَجْمَهِ الْإِرْهَابِيَّهِ. كَمَا أُحِيَّ الشَّعْبَ الْعَرَقِيَّ النَّجِيبَ بِكَافَهُ طَوَافَهُ، وَأُوصِيَّهُمْ بِالْاِلْتَفَافِ حَوْلَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنْنَهُ النَّبُوِيَّهُ الشَّرِيفَهُ وَتَعَالِيمِ الْعَتَرَهِ الطَّاهِرَهِ، وَأَنْ يَكُونُوا يَدًا وَاحِدهُ فِي مُواجهَهِ الْعَدُوِّ الْغَاشِمِ وَيَحْفَظُوهُ عَلَى ثَقَافَتِهِمِ الْإِسْلَامِيَّهِ، وَخِيرَاتِ

بلادهم، ويستمرونها للبناء والرقي وسعاده أجيالهم القادمه.

اللهم من على عبادك الصالحين بالأمن والأمان، واحفظ بلادهم وأرضهم وخيراتهم من تطاول الأعداء، إنك مجيب الدعاء.

جعفر السبحاني

قم المقدسه

١ / شعبان المعظم ه ١٤٣٦

ص: ٦٣٠

بيان تعزية بمناسبه وفاه العلامة المجاهد الشيخ محمد مهدي الآصفي رحمة الله

بسم الله الرحمن الرحيم

(مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رجُلٌ صَدَقَوَا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا)

صدق الله العلیٰ العظیم

بيان الأسى والحزن تلقينا نبأ رحيل العلامة المجاهد الحجّة آية الله الشيخ محمد مهدي الأصفى تغمده الله برحمته الواسعة.

لقد كان رحمة الله حليف العلم والقلم، ذاباً عن الإسلام وأهله ببيانه وبنائه، راداً على الأعوجاج والالحاد، تشهد على ذلك آثاره ومؤلفاته في شتى المواضيع المختلفة.

ولم يقتصر جهده على تشریف العلم وتوعیه الأُمّة، بل كان رجلاً مجاهداً، مخالطاً للمجاهدين في موقع الجهاد، ومعيناً لهم بما في  
يده من الامكانيات.

وقد لاقى الفقيد العزيز في الدفاع عن دينه وابناء وطنه المصاعب والآلام الكثيرة والمضايقات من النظام الصدامي البائد.

٦٣١:

كان شيخنا الراحل يعيش معيشة الزاهدين مقتنعاً من الدنيا بأقلها، ومع ذلك فقد كان يخدم الأيتام والفقراء ويرعاهم ويهتم بأمور حياتهم.

وفوق كل ذلك فهو كاتب قدير، ومجاهد شجاع، وعالم عامل، وزاهد ورع.

ليس من الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد

ونحن إذ نعزى بفقد إمام العصر (عج) والحوذات العلمية والمراجع العظام والشعب العراقي وبيته الرفيع، ندعوا الله أن يمّن عليهم بالصبر والسلوان.

سلام الله عليه يوم ولد ويوم توفي ويوم يبعث حياً مع محمد وآل الطاهرين.

قم المقدسة

الحوزة العلمية

جعفر السبحاني

١٧ شعبان المعظم ه ١٤٣٦

ص: ٦٣٢

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على محمد وعلى آله الطاهرين وصحبه المنتجبين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أماماً بعد:

أتقدم إليكم أيها المشاركون في هذا المؤتمر المبارك من الأئمة والآباء بمناسبتهم تجلّى النور في غياب الظلمة أعني ميلاد الرسول الأكرم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم، وسبطه الإمام الصادق عليه السلام أنقدم إليكم بالتهاني العطرة، وأدعوا الله تبارك وتعالى أن يوفقكم لما فيه رضاه.

إن الله سبحانه يصف رسوله الأكرم والذين من حوله بقوله: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ) [\(١\)](#).

وهذه الفقرة وردت بصورة جمله خبريه إرشاداً إلى الأمر بأن يكونوا كذلك، وقد صرّح علماء البلاغه بأن الأمر والطلب بصورة الجمله الخبريه أكد من الأمر نفسه.

إذا كان هذا التكليف منذ عصر نزول الوحي إلى زماننا هذا، فهل المسلمين في كافة أرجاء العالم قائمون بتتكليفهم على هذا النحو، أو أن الحال هو خلاف ذلك، فصار المسلمون أشداء على المؤمنين وربما صار قسم منهم

ص: ٦٣٣

رحماء على الكافرين، وعلى الصهاينه الذين يحتلون الأرض المباركة، وينتهكون حرمه المقدسات فيها!!

ويشهد لذلك انحسار مظاهر الحرب من عاّمّه أقطار العالم وتمرّكزها في البلاد الإسلامية، وأخص بالذكر العراق وسوريا واليمن وافغانستان، فكل يوم نشاهد الانفجارات وهدم المنشآت الحيوية وقتل النساء والأطفال والعزّل من الرجال، والدول الإسلامية تلتزم الصمت حيال هذه الجرائم، وكذلك المنظمات الدوليّة لا تقدّم حلّاً إلّا الاستنكار والشجب.

وفي هذه الظروف، وقد حاق البلاء بالإسلام والمسلمين، حرّى بالمفكرين الوعيين الذين لهم حضور واسع في هذا المؤتمر أن يقدموا حلولاً لهذه الأزمات الخانقة، وإيجاد السُّبُل الكفيلة بيقاف زيف الدماء التي تسيل ظلماً وعدواناً.

وأسوء من ذلك ظهور فئه طائشه هوجاء ليس لها أى صله بالإسلام وتشريعاته وسننه وأصوله، تحكم باسم الإسلام، وتمارس أسوأ الأعمال التي لم يشهد لها التاريخ مثيلاً إلّا في العصور المظلمة والحملات الوحشية الشرسة في القرون الوسطى.

لقد كان الإسلام يتقدّم بمنطقه القويّ وقوانيينه الرصينه في مجال المعارف والاحكام والأخلاق، وكان الناس يدخلون في دين الله أفواجاً من الغربيين والشرقين، وكاد قوله سبحانه: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْهَا عَنِ الدِّينِ كُلُّهُ) \* أن يتجلّى ويتحقق على أرض الواقع، غير أن أعمال هؤلاء القساه الغلاظ صارت سبباً لابتعاد غير المسلمين عن الفهم الصحيح للإسلام والاعتقاد والالتزام بمنهجه القوي. والله سبحانه يعلم كيف يجازى من يموّل هذه الفئه ومن يساندها إعلامياً وتسلّحياً.

وختاماً نعتذر من المشاركين في المؤتمر عما امترجت به كلمتي من

حزن وأسى ، هي نفثه مصدور قد برحت به الآلام.

أُجدد لكم التبريك والتهانى ببهاتين المناسبتين السعيدتين وأرجّب لكم فى بلدكم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

جعفر السبحانى

قم المقدّسه

مؤسس الإمام الصادق عليه السلام

١١ ربيع الأول ١٤٣٧ هـ

ص:٦٣٥

## ١٠ تقرير ملخص كتاب «الموجز في شرح الموجز في أصول الفقه»

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبيه الخاتم المحفوظ للثقلين: الكتاب والعتوه، للاستضفاء بأنوارهما في مجال المعارف والأحكام، وعلى آله الطيبين الطاهرين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

أما بعد؛ فإن الاجتهاد بمعنى رد الفروع إلى الأصول واستخراج حكم الموضوع من الأدلة الشرعية، من ألطاف الله سبحانه عنه على بعض عباده الذين سهروا الليل بالطالعه والتفكير، ولا يحظى به كل شارد ووراد، ولا يقوم به إلا الأمثل فالأمثل من رجال العلم والفضيله، حتى وصفه الشيخ الأنصارى في فرائده في مبحث الانسداد بقوله: رزقنا الله الاجتهاد فإنه أشد من طول الجهاد.

ثم إن تحصيل ملكه الاجتهاد فرع تحصيل علوم مختلفه لا تُنال إلا بمارستها، ومنها علم الأصول الذي يبحث فيها عن القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة.

ثم إنني أفت في سالف الزمان كتاب «الموجز» للمبتدئين في هذا العلم بلغه واضحه وأردفت بعض القواعد بالتفريعات، فنال موقع القبول عند أساتذة الحوزه وصار محوراً للدراسة.

وممن قام بشرحه وتوضيحيه شيخنا الفاضل الحاج الشيخ محمد حسين

العبدى (دامت إفاضاته) فقد شرح الكتاب شرحاً مبسطاً، وأسماه «المحرز فى شرح الموجز فى أصول الفقه»، وأنا إذ أبارك له هذا العمل، أسأل الله تعالى أن يجعله من أصحاب الفتيا فى مستقبله الظاهر.

والحمد لله رب العالمين

جعفر السبحانى

قم المقدّسه

١٦ من شهر جمادى الأولى

من شهور سنة ١٤٣٧ هـ

ص: ٦٣٧



الموضوع/الصفحة

مقدمة المؤلف... ٧

الفصل الأول:

مقالات في الكلام والعقائد

وفيه أربع مقالات:

١. مع شيخ الأزهر في محاضراته الرمضانية... ١١

تمهيد... ١٣

الحلقة الأولى: اليوم الأول من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٥

الحلقة الثانية: اليوم الثاني من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٧

الأول: ادعاء الإجماع على موضوع غير محدد... ١٩

الثاني: التوسيع لحفظ كرامه بعض الصحابة... ١٩

الحلقة الثالثة: اليوم الثالث من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ٢٠

الحلقة الرابعة: اليوم الرابع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ٢٦

الحلقة الخامسة: اليوم الخامس من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ٣٣

الحلقة السادسة: اليوم السادس من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ٣٧

ص: ٦٣٩

الصحابه أبصر بحالهم من غيرهم... ٣٨

الحلقه السابعه: اليوم السابع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٤١

تفسير الآيه... ٤٢

الرضا مقيد لا مطلق... ٤٤

الحلقه الثامنه: اليوم الثامن من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٥١

تعريف العصمه... ٥٢

حقيقة العصمه... ٥٣

الحلقه التاسعه: اليوم التاسع من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٥٦

الحلقه العاشره: اليوم العاشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٦١

الحلقه الحاديه عشره: اليوم الحادي عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٦٦

الحلقه الثانية عشره: اليوم الثاني عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٦٩

الحلقه الثالثه عشره: اليوم الثالث عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٧٤

الحلقه الرابعه عشره: اليوم الرابع عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٧٧

الحلقه الخامسه عشره: اليوم الخامس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٨٠

الحلقه السادسه عشره: اليوم السادس عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٨٣

الحلقه الثامنه عشره: اليوم الثامن عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٨٥

الحلقه التاسعه عشره: اليوم التاسع عشر من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٨٨

تحليل أحداث السقيفه... ٩٤

الحلقه العشرون: اليوم العشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ ... ٩٩

١. حديث الثقلين... ١٠٠

٢. حديث السفينه... ١٠١

ص: ٦٤٠

الحلقة الحاديه والعشرون:اليوم الحادى والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٠٥

الحلقه الثالثه والعشرون:اليوم الثالث والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١١٥

الحلقه الرابعه والعشرون:اليوم الرابع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٢٢

١. رزيه يوم الخميس... ١٢٥

٢. الاعتراف على صلح الحديبيه... ١٢٥

٣. الأمر بالإحسان... ١٢٥

٤. سريه أسامة... ١٢٦

٥. إسقاط سهم المؤلفه قلوبهم... ١٢٧

الحلقه الخامسه والعشرون:اليوم الخامس والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٣٣

الحلقه السادسه والعشرون:اليوم السادس والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٤٢

الحلقه السابعة والعشرون:اليوم السابع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٤٧

الحلقه الثامنه والعشرون:اليوم الثامن والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٤٩

الحلقه التاسعه والعشرون:اليوم التاسع والعشرون من شهر رمضان ١٤٣٦ هـ... ١٥٢

٢. فتنه التكفير... ١٥٧

تمهيد... ١٦٣

الفصل الأول: الكفر والإيمان في اللغة ومصطلح المتكلمين... ١٦٧

الكفر والإيمان لغه ... ١٦٧

الإيمان والكفر في مصطلح المتكلمين... ١٦٨

١. التصديق اللسانى... ١٦٨

٢. التصديق القلبي... ١٦٩

٣. التصديق لساناً وقلباً مع الاجتناب عن الكبائر... ١٦٩

ص: ٦٤١

٤. المترلہ بین المترلتین... ١٧٠

٥. نظریہ جمہور العلماء... ١٧٠

الفصل الثاني: ما يجب التصديق به... ١٧٤

١. التوحيد في الذات... ١٧٤

٢. التوحيد في الحالیہ... ١٧٤

٣. التوحيد في الربویہ... ١٧٥

٤. التوحيد في العبادہ... ١٧٩

إجابة عن سؤال... ١٧٩

٥. رسالہ النبی الخاتم صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم... ١٨١

٦. إن القرآن وحی مُنزل... ١٨٢

٧. الإيمان بالمعاد... ١٨٢

حكم إنكار الضروریات... ١٨٣

الفصل الثالث: شروط التکفیر وموانعه... ١٨٥

التکفیر المطلق... ١٨٥

تکفیر الفرد المعین... ١٨٥

الشرط الأول: إقامه الحجّه على المنکر... ١٨٦

الشرط الثاني: كونه قاصداً للمعنى المخرج... ١٨٦

موانع التکفیر... ١٨٧

الأول: كونه مختاراً في البيان والعمل... ١٨٧

الثاني: الإنكار عن شبهه خارجه عن الاختيار... ١٨٨

الثالث: عدم احتمال التأويل... ١٨٨

١. قتل مالك بن نويره وتبريره بالتأويل... ١٨٩

ص: ٦٤٢

٢. قتل الهرزان وإمساك الخليفة عن إجراء القصاص... ١٩٠

الفصل الرابع: جذور التكفير في العصور الأولى... ١٩١

بادره التكفير في عصر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ١٩١

١. أسامة بن زيد يقتل مسلماً... ١٩١

٢. الوليد بن عقبة وتكفير بنى المصطلق... ١٩٢

٣. اعتراض ذى الخويصر على النبي صلى الله عليه و آله و سلم... ١٩٢

ظاهره التكفير في زمن الخلفاء ١٩٣

٤. تكفير مالك بن نويره بتأويل باطل... ١٩٣

٥. تكفير عائشه عثمان... ١٩٣

٦. الخوارج والتكفير... ١٩٤

الفصل الخامس: إدانة تكفير أهل القبلة على لسان النبي صلى الله عليه و آله و سلم والعلماء... ١٩٥

الفصل السادس: الذرائع الباطلة لتكفير المسلمين... ١٩٩

الذرائع التي يكفر بها عامه المسلمين... ١٩٩

المسئلة الأولى: الاعتقاد بقدره غيبه في الأولياء وطلب الشفاعة والاستغاثة والتوكيل بهم... ٢٠١

١. القدرة الغيبية للنبي يوسف عليه السلام... ٢٠٢

٢. القدرة الغيبية للنبي سليمان عليه السلام... ٢٠٣

التوسل بالأنبية والأولياء بالصور الثلاث... ٢٠٥

كلام حول سند الحديث... ٢٠٦

توكيل عمر بن الخطاب بعم النبي صلى الله عليه و آله و سلم... ٢٠٧

شبھه کون النبی میتاً... ۲۰۹

المسئلہ الثانیہ: الصلاۃ عند قبور الانبیاء والآلیاء... ۲۱۰

ص: ۶۴۳

١. الصلاه فى مقام إبراهيم عليه السلام... ٢١٠

٢. إقامه الصلاه على قبور أصحاب الكهف... ٢١١

كيفيه الاستدلال... ٢١٢

دليل المخالف... ٢١٣

إيضاح مفاد الروايات... ٢١٤

المسئله الثالثه: حفظ آثار الأنبياء والسلف الصالح من قبورهم وبيوتهم وما يمتّ إليهم بصله... ٢١٨

الأول: مكانه بيوت الأنبياء في القرآن الكريم... ٢١٩

الثاني: صيانه الآثار وموده القربي... ٢٢١

الثالث: صيانه الآثار تعظيم للشعائر... ٢٢٢

الرابع: القرآن الكريم وحفظ الآثار... ٢٢٣

دليل المخالف... ٢٢٤

المسئله الرابعة: النذر للنبي والإمام... ٢٢٦

المسئله الخامسه: التبرّك بآثار الأنبياء... ٢٢٨

نتيجه البحث... ٢٣٠

الفصل السابع: الذرائع التي يكفر بها الشيعه... ٢٣٢

١. القول بالبداء... ٢٣٣

٢. الإيمان بخلافه الخلفاء... ٢٣٤

٣. علم الأئمه عليهم السلام بالغيب... ٢٣٥

٤. التقىه من المسلم... ٢٣٦

٥. تکفیر الصحابه... ٢٣٧

نتیجه الدراسه... ٢٤٠

ص: ٦٤٤

هذا هو الداء وأما الدواء... ٢٤٠

١. نقد الأفكار الخاطئة التي تُشَّمَّ منها رائحة تكفير الفرق الإسلامية... ٢٤٠

٢. تطهير البرامج الدراسية في بعض الدول... ٢٤٢

الملاحق... ٢٤٥

١. جذور ظاهره التكفير ودفاوع عقد المؤتمر... ٢٤٥

التكفير العنيف... ٢٤٨

٢. كيف نواجه ظاهره التكفير؟... ٢٥١

٣. آل البيت عليهم السلام وحقوقهم الشرعية... ٢٥٥

تمهيد... ٢٥٧

الفصل الأول: في تفسير «أهل البيت»... ٢٥٩

مَنْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِم الصَّدَقَةُ؟... ٢٥٩

تفسير آل البيت بمن تحرم عليه الصدقه... ٢٦١

أهل البيت في حديث زيد بن أرقم... ٢٦٢

الفصل الثاني: مفهوم «آل البيت»... ٢٦٦

عند الشيعة الاثني عشرية... ٢٦٦

دليل الحصر عند الشيعة... ٢٦٧

أوّلاً: اللام في أهل البيت للعهد... ٢٦٧

ثانياً: تذكير الضمائر... ٢٦٩

ثالثاً: ممارسه الحصر في فعل الرسول صلى الله عليه و آله و سلم... ٢٧١

تلاوه الآية على باب بيت فاطمه عليها السلام... ٢٧٢

الفصل الثالث: فضائل آل البيت عند أهل السنة... ٢٧٥

تحليل ومناقشة... ٢٧٦

ص:٦٤٥

١. حديث الثقلين... ٢٧٧

٢. حديث السفينه... ٢٧٨

الفصل الرابع: عقیده أهل السنّة والجماعه فى آل البيت عليهم السلام... ٢٨٠

الاستدلال بخروج الإمام الحسين عليه السلام... ٢٩١

الفصل الخامس: حقوق آل البيت عليهم السلام... ٢٩٨

١. رمي الشيعه بالغلو... ٢٩٨

٢. مشروعه الصلاه عليهم... ٣٠٠

٣. حقهم في الخامس... ٣٠٤

الخامس في أرباح المكاسب... ٣٠٧

صرف الخامس... ٣٠٨

٤. رفع بيوتهم... ٣١٠

٥. المرجعيه السياسيه والعلميه... ٣١١

الفصل السادس: بشريه آل البيت عليهم السلام... ٣١٢

كلمه أخيره للشيخ... ٣١٧

٦. أسئله وأجوبه عقائديه... ٣٢٥

السؤال الأول: هل يجوز طلب الشفاء والرزق من الرسول الأكرم صلى الله عليه وآلها وسلما والأئمه عليهم السلام؟... ٣٢٨

١. التوحيد في الربوبيه... ٣٢٨

٢. التوحيد في الربوبيه غير تعطيل الأسباب... ٣٢٩

٣. فعل واحد يناسب إلى الرب والمربوب... ٣٣٠

السؤال الثاني: وجود الصلة بين العالمين الدنيوي والأخروي... ٣٣٣

النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم يكلّم أهل القلب... ٣٣٤

ص: ٦٤٦

الشعر يضفي على القضية طابعاً خالداً... ٣٣٥

السؤال الثالث: هل النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم وأئمه أهل البيت عليهم السلام يسمعون كلامنا أو لا؟... ٣٣٦

١. أمير المؤمنين عليه السلام يخاطب الرسول صلى الله عليه و آله و سلم حين غسله... ٣٣٦

٢. أبو بكر يخاطب الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم بعد موته... ٣٣٧

٣. التسليم على النبي صلى الله عليه و آله و سلم في كل صلاة... ٣٣٧

٤. النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم من شهداء الأعمال... ٣٣٨

السؤال الرابع: شبهه عدم اطّلاع المسيح عليه السلام على ما يجري على أمّته... ٣٣٨

الفصل الثاني:

مقالات في الفقه والأحكام... ٣٤١

و فيه أربع مقالات

١. مواقيت الصلوات في الكتاب والسنة... ٣٤٣

١. مكانة الصلاة في الكتاب والسنة... ٣٥٠

٢. الصلاة فريضه موقته تجب المحافظة على أوقاتها... ٣٥٣

٣. مواقيت الصلوات في الذكر الحكيم... ٣٥٥

حصيلة البحث حول الآيات... ٣٦٣

٤. أوقات الفضيحة للصلوات الخمس... ٣٦٥

القامه والقامتان:... ٣٦٦

الذراع والذراعان... ٣٦٧

القدم والقدمان... ٣٦٧

٥. الجمع بين الصالاتين في عرفه والمزدلفه والسفر... ٣٧٠

١. الجمع بين الصالاتين في عرفه والمزدلفه... ٣٧٠

ص: ٦٤٧

٢. الجمع بين الصلاتين في السفر... ٣٧١

٣. الجمع بين الصلاتين في الحضر لأجل العذر... ٣٧٣

٤. الجمع بين الصلاتين في الحضر اختياراً... ٣٧٣

٥. ما دلّ على الجمع معللاً بعدم إحراج الأمة، أو للتوسعه عليها... ٣٧٤

٦. ما دلّ على الجمع، من غير ذكر السبب... ٣٧٧

٧. ابن عباس يجمع بين الصلاتين، اقتداءً بسنّة النبي... ٣٧٩

٨. تأويل النصوص لنصره المذهب... ٣٨١

التأويل الأول: الجمع لأجل وجود المطر... ٣٨١

التأويل الثاني: الجمع كان صورياً... ٣٨٤

مفهوم الجمع في عامه الموارد واحد... ٣٨٥

مع الشوكاني في قوله: إن الجمع كان صورياً... ٣٨٦

التأويل الثالث: الجمع لأجل الغيم... ٣٩٠

التأويل الرابع: الجمع كان لمرض... ٣٩٠

التأويل الخامس: كان الجمع لأحد الأعذار المبهمه... ٣٩٢

٩. الجمع بين الصلاتين في أحاديث أهل البيت عليهم السلام... ٣٩٥

خاتمه: تساؤلات وأجوبتها... ٤٠٢

١٠. الخامس فريضه شرعية... ٤٠٩

مقدمة المؤلف... ٤١١

الفصل الأول: الخامس في الكتاب والسنة... ٤١٥

الخمس في الكتاب العزيز... ٤١٥

الأول: الغنيمة مطلق ما يفوز به الانسان:... ٤١٥

الثاني: المورد لا يخص... ٤١٨

ص: ٦٤٨

- استدلال الفقهاء بالآية في غير مورد الغنيمة... ٤١٨
- الخمس في السنة النبوية... ٤٢٠
- تفسير ألفاظ الأحاديث... ٤٢٢
- كلام أبي يوسف في المعدن والركاز... ٤٢٣
- خمس أرباح المكاسب في الحديث النبوي... ٤٢٤
- إيضاح الاستدلال بهذه المكاسب... ٤٢٧
- الخمس في روايات أئمه أهل البيت... ٤٢٩
١. المعدن... ٤٣٠
٢. الكنز... ٤٣٠
٣. ما يخرج من البحر بالغوص... ٤٣٠
٤. أرض الذمى إذا اشتراها من مسلم... ٤٣٠
٥. الحلال المختلط بالحرام... ٤٣١
٦. أرباح التجارة والصناعات والزراعة... ٤٣١
- الخمس في كلام الإمام الصادق عليه السلام... ٤٣١
- الخمس في كلام الإمام الكاظم عليه السلام... ٤٣٢
- الخمس في كلام الإمام الرضا عليه السلام... ٤٣٢
- الخمس في كلام الإمام الجواد عليه السلام... ٤٣٤
- الخمس في كلام الإمام الهادى عليه السلام... ٤٣٥
- الفصل الثاني: ما هو المقصود من تحليل الخمس في بعض الروايات... ٤٣٧

القسم الأول: تحليل خمس الغنائم... ٤٣٨

القسم الثاني: التحليل لمن ضاق عليه معاشه... ٤٤١

القسم الثالث: تحليل ما ينتقل إلى الشيعه من غير المخّمس... ٤٤١

ص: ٦٤٩

القسم الرابع: التحليل لمرحله زمنيه خاصّه... ٤٤٢

القسم الخامس: تحليل الأنفال... ٤٤٥

الخميس بدل الزكاه لبني هاشم... ٤٤٦

الفصل الثالث: جهاز الوکاله فى عصر الحضور... ٤٤٨

١. المُعَلَّى بن حُيَيْسٍ... ٤٤٨

٢. حُمَرَانَ بْنَ أَعْيَنِ... ٤٤٩

٣. نصر بن قابوس اللخمي... ٤٥٠

٤. عبد الرحمن بن الحجاج... ٤٥٠

٥. المُفْضَلُ بن عمر الجعفري... ٤٥٠

٦. عبد الله بن جندي البجلي... ٤٥١

٧. محمد بن سنان... ٤٥١

٨. على بن مهزيار... ٤٥١

٩. أيوب بن نوح بن دراج... ٤٥٢

١٠. على بن جعفر الهماني... ٤٥٢

١١. أبو على الحسن بن راشد... ٤٥٢

١٢. صالح بن محمد بن سهل الهمданى... ٤٥٣

١٣. على بن أبي حمزه البطائنى... ٤٥٣

١٤. زياد بن مروان القندي... ٤٥٣

١٥. عثمان بن عيسى الرواسى... ٤٥٣

١٦. عثمان بن سعيد العمري... ٤٥٣

١٧. أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري... ٤٥٤

١٨. الحسين بن روح النوبختي... ٤٥٤

ص: ٦٥٠

الفصل الرابع: فريضه الخمس وتولى الفقيه... ٤٥٦

بيان ما يدل على تولى الفقيه... ٤٦٢

بانت الحقيقة بأجلٍ صورها... ٤٦٥

الفصل الخامس: دراسه نقدية للكتاب... ٤٦٧

الأول: افتراوه على السيد محمد الصدر... ٤٦٨

الثاني: تحريفه لكتاب الشیخ الطوسي... ٤٦٩

الثالث: «حقائق ثمانية» أو انطباعات خاطئه؟!... ٤٧٢

١. عدم الدليل على إعطاء الخمس للفقيه... ٤٧٤

٢. خلو القرآن والسنة عن ذكر الخمس... ٤٧٤

٣. ارتقاء الحكم من الاستحباب إلى الوجوب... ٤٧٥

٤.أخذ الفقيه الخمس كله... ٤٧٥

٥. أخذ اغنياء بنى هاشم الخمس... ٤٧٦

٦. لم يذكر أحد المتقدمين تولى الفقيه... ٤٧٦

الرابع: مصدر شرعية الخمس... ٤٧٧

الخامس: مهمات الشرع رهن الدليل القاطع... ٤٧٨

السادس: تكرر ذكر الزكاه دون الخمس... ٤٧٩

السابع: المقارنه بين الزكاه وخمس المكاسب... ٤٨٢

تمثيل باطل للمقارنه!!... ٤٨٣

مقارنه خاطئه بين الزكاه والخمس... ٤٨٦

فی الفقه الشیعی ... ٤٨٦

أخطاؤه حول «الزکاء» فی الفقه الشیعی ... ٤٨٧

أخطاؤه حول «الخمس» فی الفقه الشیعی ... ٤٨٨

ص: ٦٥١

المقارنة الصحيحة بين الزكاة والخمس في الفقه الشيعي... ٤٩٠

الأمر الثامن: الخمس سياسة يوسفية لا فرعونية!... ٤٩١

الخاتمة: أسئلة وأجوبه... ٤٩٤

٣. رساله حول توسيعه المسعى ... ٤٩٧

توسيعه المسعى... ٤٩٩

٤. فقه المزار... ٥١١

المقدمه... ٥١٣

الفصل الأول: زيارة القبور وآثارها البناء في الكتاب والسنة... ٥١٥

الآثار الإيجابية للزيارة... ٥١٦

زيارة مراقد العلماء والشهداء... ٥١٨

زيارة قبر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في الروايات الشريفة... ٥٢١

رأى ابن القيم في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم... ٥٢٣

طلب الاستغفار من النبي صلى الله عليه وآله وسلم... ٥٢٤

اهتمام العلماء بزيارة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم... ٥٢٥

زيارة القبور في السنة النبوية... ٥٢٧

حديث لا تشد الرحال... ٥٢٩

شد الرحال إلى المساجد السبع... ٥٣١

صيانته آثار الصالحين... ٥٣١

البيوت التي أذن الله أن ترفع... ٥٣٣

الفصل الثاني: صيانة مراقد الأنبياء والأئمّه... ٥٣٥

حدّ التوحيد والشرك... ٥٣٦

البناء على القبور والبدعه... ٥٤٠

ص: ٦٥٢

١. حكم البناء على القبور في الكتاب... ٥٤٣

٢. البناء على القبور وإظهار الموذّه... ٥٤٤

٣. موقف الخلفاء من البناء على قبور الأنبياء... ٥٤٤

٤. سيره المسلمين والبناء على القبور... ٥٤٥

مشاهدات الرحالة ابن جبير الأندلسي... ٥٤٦

مشاهدات الرحالة ابن النجاشي (٥٧٨-٦٤٣)... ٥٤٨

مشاهدات ابن الحجاج (المتوفى ٣٩١هـ)... ٥٤٨

٥. صيانة القبور في أحاديث العترة... ٥٥٠

الأول: ما يدل على استحباب تعمير القبور... ٥٥٠

الثاني: آداب الزياره تدل على وجود البناء... ٥٥١

الثالث: الدعوه إلى زيارة المشاهد... ٥٥٣

الفصل الثالث: حجج المؤلف وذرائعه... ٥٥٥

الأول: النهي عن زياده التراب على القبر... ٥٥٥

دراسة الروايات... ٥٥٥

الثاني: النهي عن البناء على القبور... ٥٥٦

تحليل الروايات... ٥٥٧

الثالث: النهي عن التجصيص والتطفين... ٥٥٩

الرابع: استحباب رفع القبر شبراً... ٥٦٠

الخامس: تسويه القبور... ٥٦١

الفصل الرابع: بناء المساجد جنـب المشـاهـد... ٥٦٥

١. عمل الموحـدين فـي عـصـر أـصـحـابـ الـكـهـفـ... ٥٦٦

ص: ٦٥٣

٢. المسجد النبوى ومرقد الرسول صلى الله عليه و آله و سلم... ٥٦٨

٣. سيره المسلمين وبناء المساجد عند المشاهد... ٥٦٩

الصلاه فى المشاهد فى أحاديث العترة الطاهره... ٥٧٠

ذرائع الكاتب وحججه... ٥٧١

الفصل الخامس: البكاء على الميّت وإقامه العزاء عليه... ٥٧٤

إقامة العزاء على موت الأحباب... ٥٧٧

إقامة العزاء على سيد الشهداء عليه السلام... ٥٧٧

خاتمه المطاف:... ٥٨٠

تضخيم بعض الممارسات... ٥٨٠

الأول: الاعتقاد بأنّ النبي والولي ينفع ويضر... ٥٨٠

الثاني: اتخاذ أصحاب القبور شفعاء... ٥٨١

الثالث: الاستغاثة بأصحاب القبور... ٥٨٢

الرابع: الذبح والذر للقبور... ٥٨٥

الخامس: الحلف بأصحاب القبور... ٥٨٦

السادس: الطواف حول القبور... ٥٨٨

السابع: اللطم وضرب الخدود والصدور... ٥٨٨

الثامن: اختلاط النساء بالرجال... ٥٩٣

ردود على أجوبه المؤلف... ٥٩٤

الفصل الثالث

١. فضيله الأستاذ الشیخ علی رضا الأعرافی (دام علّاه)... ٦٠١

٢. الأستاذ الفاضل عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان حفظه الله تعالى... ٦٠٤

مستجدات الهلال... ٦٠٥

٣. سماحة الأستاذ آية الله الشيخ محمد واعظ زاده الخراساني (دامت برّكاته)... ٦٠٧

٤. حضره العلّامة الحجّة آية الله الشيخ واعظ زاده الخراساني (دامت برّكاته)... ٦٠٩

الملاظه الأولى: حول تفسير لفظ الروح... ٦١٠

استكشاف المراد من دراسه حال السائل... ٦١٠

الملاظه الثانيه: حول قوله سبحانه: (في بيوتٍ) ... ٦١٢

٥. أنواع التحدیث والمسند بينها... ٦١٨

٦. آية الله الحائرى مظهر الفضيله والتقى... ٦٢١

مولده... ٦٢٢

حلقات درسه... ٦٢٣

انتاجاته العلميه... ٦٢٣

الخدمات الاجتماعيه... ٦٢٤

إنعکاسات ارتحال الفقید وردود الفعل... ٦٢٥

تأبين السيد الإمام الخميني... ٦٢٦

٧. كلمه إلى مهرجان ربيع الشهاده الثقافى العالمى... ٦٢٧

الاحتفال بمواليد أولياء الله من صميم الدين... ٦٢٧

الاحتفال بذكرى الأئمه عليهم السلام تجسيد للموده... ٦٢٨

٨. بيان تعزيه بمناسبه وفاه العلّامة المجاحد الشيخ محمد مهدى الأصفى... ٦٣١

٩. كلمه إلى مؤتمر الوحده الإسلاميه المنعقد في طهران... ٦٣٣

١٠. تقرير كتاب «المحرز في شرح الموجز في أصول الفقه»... ٦٣٦

فهرس محتويات الكتاب ... ٦٣٩

ص: ٦٥٥

## تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الرقم: ٩

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩، شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

